

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِشَيْخِ الْأَصْدِيقِ

ابْنِ يَحْيَى فِي عَمَلِهِ عَلَى إِعْلَامِ الْجَمِيعِ مِنْ كُلِّ فَيْقَ الْمُجْمِعِ

الْمُؤْتَمِرِ

الْجَمِيعُونَ - الْجَمِيعُ الْقَانِيُونَ

عَنِ الْمُصْكِنِ مَعَ الْمُبَلِّغِ عَلَيْهِ

الْمُسْكَنُ فِي قَدْرِ الْمُسْكَنِ الْأَنْجَى

وَقَدْ هُوَ تَغَالٍ لِرَضَايَةِ خَمْرَهُ لِزَوْلِ الْوَدِيِّ وَالْأَخْوَانَ

بِحَقِّ الْمُطْبَعِ بِعِلْمِ الْمُصْنَعِ الْمُسْتَحْكَمِ  
بِالْفَالِقِ الْمُجْبَرِ الْمُكْرَمِ

قُومٌ - تَلْفُونٌ - ٦٦٠٩٩٠٦

# عمل الشرائع

للشيخ الصدوق

ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي

رحمه الله



المتوفى سنة ٣٨١ - هـ

الجزء الثاني

عن بيتحصيجه والتعليق عليه



السيد فضل الله الطباطبائي اليزيدي

وفقه الله تعالى لمرضاته وغفر له ولوالديه واخوانه

- د. حفظ

حقوق الطبع بهذه الصورة الموسعة بالتعليق محفوظة

محرم الحرام ١٤٠٩

-

المطبعة العلمية - قم

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآلـه الطاھرین

## الباب (١)

### علل الوضوء والاذان والصلوة

١- قال الشيخ الفقيه ، ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، مصنف هذا الكتاب : حدثنا ابي ، و محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد « رض » ، قالا : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد ، عن محمد بن ابي عمير ، و محمد بن سنان ، عن الصباح المزني ( ١ ) و سديرو الصيرفي ، و محمد بن النعمان مؤمن الطاق ، و عمر بن اذينة ، عن ابي عبدالله عليه السلام و حدثنا محمد بن الحسن بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، و سعد بن عبد الله ، قالا : حدثنا محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، و يعقوب بن يزيد ، و محمد بن عيسى ، عن عبدالله بن جبلة ، عن الصباح المزني ، و سديرو الصيرفي ، و محمد بن النعمان الا Howell ، و عمر بن اذينة ، عن ابي عبدالله عليه السلام ، انهم حضر و فقال : يا عمر بن اذينة ! ما ترى هذه الناصبة

---

(١) هذا هو الظاهر الموافق لاكثر نسخنا لكن في نسخة الاصل «السدی» بدل «المزني»

في اذ انهم وصلوتهم ؟ (١) فقلت : - جعلت فداك - انهم يقولون : ان ابي بن كعب الانصارى رآه في النوم ، فقال : كذبوا والله ان دين الله - تبارك وتعالى - (٢) أعز من ان يرى في النوم وقال ابو عبدالله عليه السلام : ان الله العزيز الجبار عرج بنبيه عليه السلام الى سمائه سبعاً ، اما اولهن فبارك عليه (٣) والثانية علمه فيها فرضه ، فأنزل الله (٤) العزيز الجبار عليه محملا من نور ، فيه اربعون نوعاً من انواع النور ، كانت محدقة حول العرش عرشه - تبارك وتعالى - تغشى ابصار الناظرين ، اما واحد منها فأصغر ، فمن اجل ذلك اصغرت الصفرة ، واحد منها احمر ، فمن اجل ذلك احمرت الحمرة ، واحد منها ابيض ، فمن اجل ذلك ابيض البياض ، والباقي على عدد ساير ما خلق من الانوار والالوان ، في ذلك المحمل حلق وسلام من فضة ، فجلس فيه (٥) ثم عرج به الى السماء الدنيا ، فنفرت الملائكة الى اطراف السماء ، ثم خترت سجداً ، فقالت : سبوح قدوس ربنا ورب الملائكة وروح ، ما شبه هذا النور بنور ربنا !

فقال جبرئيل عليه السلام : الله اكبر الله اكبر ، فسكتت الملائكة ، وفتحت ابواب السماء ، واجتمعت الملائكة ، ثم جاءت فسلمت على النبي عليه السلام افواجاً ، ثم قالت : يا محمد ! كيف اخوك ؟ قال : بخير . قالت : فان ادركته فاقرأه منا السلام ، فقال النبي عليه السلام : أتفرونكم كيف لم تعرفوه ؟ وقد اخذ الله عزوجل ميثاقك

(١) وفي نسخة الكافي «تروى» بدل «ترى» .

(٢) كذا في بعض نسخنا من العلل والموافقات لنسخة الكافي لكن في الاكثر كنسخة الاصل «ان الله مكان «ان دين الله» .

(٣) وفي نسخة الكافي «اواليهن» بدل «اولهن» .

(٤) كذا في بعض نسخنا وفي بعض آخر «أنزل» بمحنة الثالثة وحذف الفاء ، والظاهر بعض ثالث كنسخة الاصل «والثالثة انزل» بزيادة لفظة الثالثة وحذف الفاء ، والظاهر الموقوف لنسخة الكافي هو المختار .

(٥) وفي بعض نسخنا «عليه» بدل «فيه» .

ومياثقه منا ، وانا لنصلى عليك وعلىه ، ثم زاده اربعين نوعاً من انواع النور لا يشبه شيء منه ذلك النور الاول ، وزاده في محمله حلقاً وسلالس ، ثم عرج به الى السماء الثانية ، فلما قرب من باب السماء تنافرت الملائكة الى اطراف السماء وخترت سجداً ، وقالت : سبوح قدوس رب الملائكة والروح ، ما شبه هذا النور بنور ربنا !

قال جبريل عليه السلام : اشهدان لا اله الا الله ، اشهدان لا اله الا الله ، فاجتمعت الملائكة وفتحت ابواب السماء ، وقالت : يا جبريل ! من هذا الذي معك ؟ فقال : هذا محمد عليه السلام قالوا : وقد بعث ؟ قال : نعم . قال رسول الله عليه السلام فخرجوها الى شبه المعانيق (١) فسلموا علىي ، وقالوا : اقرأ اخاك السلام ، فقلت : هل تعرفونه ؟ قالوا : نعم وكيف لا تعرفه ؟ وقد اخذ الله مياثقك ومياثقه ومياثق شيعته الى يوم القيمة علينا ، وانالتتصفح وجوه شيعته في كل يوم خمساً يعنيون في كل وقت صلاة . قال رسول الله عليه السلام : ثم زادني ربى عزوجل اربعين نوعاً من انواع النور لانشبه الانوار الاول ، وزادني حلقاً وسلالس ، ثم عرج بي الى السماء الثالثة ، فنفرت الملائكة الى اطراف السماء ، وخترت سجداً ، وقالت : سبوح قدوس رب الملائكة والروح ما هذا النور الذي يشبه نور ربنا ! فقال جبريل عليه السلام : اشهدان محمد رسول الله ، اشهدان محمد رسول الله ، فاجتمعت الملائكة ، وفتحت ابواب السماء ، وقالت : مرحباً بالاول ، ومرحباً بالآخر ، ومرحباً بالحاشر ، ومرحباً بالناشر ، محمد خاتم النبيين وعلى خير الوصيين .

قال رسول الله عليه السلام : سلموا علىي ، وسئلوني عن على اخي ، فقلت : هو في الارض خليفتي او تعرفونه ؟ قالوا : نعم وكيف لا تعرفه ؟ وقد نجح في المعمور في كل سنة مرتة ، وعليه رق ايض (٢) فيه اسم محمد عليه السلام ، وعلى والحسن

(١) المعانيق : جمع معانق وهو الفرس الجيد العنق بفتحين وهو ضرب من السير للدابة والابل (قاله في الوافي) .

(٢) الرق بالفتح : جلد يكتب فيه .

والحسين والائمة وشيعتهم الى يوم القيمة ، وانا لنبارك على رؤسهم بأيدينا ، ثم زادني ربى عزوجل اربعين نوعاً من انواع النور ، لانشيه شيئاً من تلك الانوار الاول ، وزادني حلقاً وسلسل ، ثم عرج بي الى السماء الرابعة ، فلم تقل الملائكة شيئاً وسمعت دويتاً كانه في الصدور (١) واجتمعت الملائكة ، ففتحت ابواب السماء ، وخرجت الى معايق ، فقال جبريل عليه السلام : حى على الصلة ، حى على الصلة ، حى على الفلاح ، فقلت الملائكة : صوتين مقرئين (٢) ، بمحمد تقوم الصلة ، وبعلى الفلاح ، فقال جبريل عليه السلام : قد قامت الصلة ، قد قامت الصلة ، فقلت الملائكة : هي لشيعته اقاموها الى يوم القيمة (٣) .

نم اجتمعت الملائكة فقالوا للنبي : اين تركت اخاك ؟ وكيف هو ؟ فقال لهم : أتعرفونه ؟ فقالوا : نعم نعرفه وشيعته وهو نور حول عرش الله وان في البيت المعمور لرقاً من نور فيه كتاب من نور ، فيه اسم محمد وعلى والحسن والحسين والائمة وشيعتهم ، لايزيد فيهم رجل ولا ينقص منهم رجل ، انه لم ينافينا الذى اخذ علينا ، وانه ليقراء علينا في كل يوم جمعة ، فسجدت لله شكرأً ، فقال : يا محمد ! ارفع رأسك ، فرفعت رأسى ، فاذما اطناب السماء قد خرقت ، والمحجب قد رفعت ، نم قال لي : طاطاً رأسك وانظر ما [ذا] ترى ، فطاطاً رأسى فنظرت الى بيتكم هذا وحركم هذا ، فاذما هو مثل حرم ذلك البيت يتقابل (٤) لواليت شيئاً من يدى لم يقع الا عليه .

قال لي : يا محمد ! هذا الحرم وانت الحرام ، ولكل مثل مثال ، نم قال لي

(١) الدوى بشد الاء : الصوت .

(٢) كذا في اكثر نسخنا لكن في نسخة الاصل «قرئين» بدل «مقرئين» .

(٣) وفي بعض النسخ «لشيعة على» مكان «لشيعته» .

(٤) وفي الوافي نقاً من الكافي «فنظرت الى بيت مثل بيتكم هذا وحرم مثل حرم هذا البيت» .

ربی - عزوجل - : يا محمد ! مددك في تقليدك ما يليل من ساق العرش اليمين (١) فنزل الماء فلتقيته باليمين ، فمن اجل ذلك صار اول الوضوء باليمني . ثم قال : يا محمد ! خذ ذلك الماء فاغسل به وجهك - وعلمه غسل الوجه - فانك تريدان تنظر الى عظمتي وانت طاهر ، ثم اغسل ذراعيك اليمين واليسار - وعلمه ذلك - فانك تريدين ان تتلقى بيديك كلامي ، وامسح بفضل ما في يديك من الماء رأسك ورجليك الى كعبيك - وعلمه المسح برأسه ورجليه - وقال : اني اريد ان امسح رأسك وابارك عليك ، فاما المسح على رجليك فأني اريد ان اوطنك موطنًا لم يطأه احد من قبلك ، ولا يطأه احد غيرك ، فهذا علة الوضوء والاذان .

تم قال : يا محمد ! استقبل الحجر الاسود وهو بحالي و كبرْ نى بعدد حجبي ،  
فمن اجل ذلك صار التكبير سبعاً ، لأن الحجب سبعة ، وافتتح القراءة عند انقطاع  
الحجب ، فمن اجل ذلك صار الافتتاح سنة والحجب مطابقة ثلثا بعد النور الذى  
ازل على محمد ثلث مرات فذلك كان الافتتاح ثلث مرات ، فمن اجل ذلك  
كان التكبير سبعاً والافتتاح ثلثا (٢) فلما فرغ من التكبير والافتتاح قال الله  
ـ عز وجل ـ الآن وصلت الى فسم باسمى ، فقال : بسم الله الرحمن الرحيم ، فمن  
اجل ذلك جعل « بسم الله الرحمن الرحيم » في اول السورة (٣) ثم قال له :  
احمدنى ، فقال : « الحمد لله رب العالمين » و قال النبي ﷺ في نفسه شكرأ ،  
قال الله : يا محمد ! قطمت حمدى فسم باسمى فمن اجل ذلك جعل في الحمد  
« الرحمن الرحيم » مرتين فلما بلغ « ولا الصالين » قال النبي ﷺ « الحمد لله »

(١) وفي بعض النسخ «ماه يسيل» بالمد بدل «ما يسيل» .

(٢) قال المجلسى (رض) الظاهر ان المراد بالحجب غير المساوات وان ثلاثة منها ملتصقة ، ثم بعد ذلك بحار الانوار ، ثم اثنان منها ملتصقان ، ثم تفصل بينهما بحار النور ثم اثنان ملتصقان فلذا استحب التوالى بين ثلاث من التكبيرات ، ثم الفصل بالدعاة ، ثم بين اثنين ، ثم الفصل بالدعاة ثم اثنين ، فكل شروع فى التكبير ابتداء افتتاح .

<sup>(٣)</sup> وفي بعض النسخ «في أول كل سورة».

رب العالمين ، شكرأً ، فقال الله العزيز العجبار: قطعت ذكرى فسم باسمى [فقال بسم الله الرحمن الرحيم] فمن اجل ذلك جعل «بسم الله الرحمن الرحيم» بعد الحمد في استقبال السودة الأخرى ، فقال له : اقرأ «قل هو الله احد» كما انزلت فانها نسبتي ونعتى ثم طأطاً يديك واجعلها على ركبتيك فانظر الى عرشي ، قال رسول الله ﷺ فنظرت الى عظمة ذهبت لها نفسي وخشى على ، فالهمت ان قلت : «سبحان ربى العظيم وبحمده» لعظم مارأيت ، فلما قلت ذلك تجلى الشى عنى حتى قلتها سبعاً ، الهم ذلك ، فرجعت الى نفسى كما كانت ، فمن اجل ذلك صار فى الركوع «سبحان ربى العظيم وبحمده» فقال : ارفع رأسك فرفعت رأسى فنظرت الى شى ذهب منه عقلى فاستقبلت الارض بوجهى ويدى ، فالهمت ان قلت : «سبحان ربى الاعلى وبحمده» لعلوما رأيت ، فقلتها سبعاً فرجعت الى نفسى ، كلما قلت واحدة منها تجلى عنى الشى ، فقدت فضائل السجود فيه «سبحان ربى الاعلى وبحمده» وصارت القعدة بين السجدتين استراحة من الشى وعلو مارأيت ، فالهمى ربى - عزوجل - وطالبتني نفسى أن أرفع رأسى فرفعت فنظرت الى ذلك العلو ، فخشى على فخررت لوجهى ، واستقبلت الارض بوجهى ويدى ، وقلت : «سبحان ربى الاعلى وبحمده» فقلتها سبعاً ، ثم رفعت رأسى فقدت قبل القيام لاتنى النظر فى العلو ، فمن اجل ذلك صارت سجدتين وركعة ، ومن اجل ذلك صار القعود قبل القيام قمدة خفيفة .

نم قمت فقال : يا محمد ! اقرأ «الحمد» فقرأتها مثل ما قرأتها اولا ، ثم قال لي : اقرأ «انا نزلناه» فانها نسبتك ونسبة اهل بيتك الى يوم القيمة ، ثم دعكت فقلت في الركوع والسجود : مثل ما قلت اولا ، وذهبت ان اقوم فقال : يا محمد ! اذ كر ما انعمت عليك وسم باسمى ، فالهمى الله ان قلت : «بسم الله وبالله لا اله الا الله والاسماء الحسنى كلها لله» فقال لي : يا محمد ! صل علىك وعلى اهل بيتك ، قلت : صل على الله على اهل بيته - وقد فعل - نم التفت فإذا انا بصفوف من الملائكة

والنبيين والمرسلين ، فقال لي : يامحمد ! سلم ، فقلت : «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته» فقال : يامحمد ! انى السلام ، والتحية والرحمة والبركات انت وذربيك .

نم امرني ربى العزيز الجبار ان لا تلتفت يساراً ، وادول سورة سمعتها بعد «قل هو الله احد» «انا انزلناه في ليلة القدر» فمن اجل ذلك كان «السلام» مرة واحدة تجاه القبلة ، ومن اجل ذلك صار التسبيح في السجود والركوع شكرأ .  
وقوله : «سمع الله لمن حمده» لأن النبي ﷺ قال : سمعت ضجة الملائكة فقلت : سمع الله لمن حمده بالتسبيح والتهليل ، فمن اجل ذلك جعلت الركعتان الاولتان كلما حدث فيها حدث كان على صاحبها اعادتها ، وهي الفرض الاول ، وهي اول ما فرضت عند الزوال يعني صلوة الظهر .

## الباب (٢)

### العلة التي من اجلها فرض الله - عزوجل - الصلوة

١ - حدتنا علي بن احمد بن محمد - رحمه الله - قال : حدتنا محمد بن ابي عبدالله الكوفي عن محمد بن اسماعيل البرمي (١) قال : حدتنا علي بن العباس ، عن عمر بن عبد العزيز ، قال : حدتنا هشام بن الحكم ، قال : سألت ابا عبدالله ظليلاً عن علة الصلوة فان فيها مشغلة للناس عن حواجتهم ومتعبه لهم في ابدائهم ، قال : فيها علل : وذلك ان الناس لو ترکوا بغير تنبئه ولا تذكرة للنبي ﷺ بأكثر من الخبر الاول وبقاء الكتاب في ايديهم فقط لكانوا على ما كان عليه الاولون ، فانهم قد كانوا اتخذوا ديناً ووضعوا كتاباً (٢) ودعوا اناسا الى ما هم عليه ،

(١) هذا هو الظاهر المواقف لبعض نسخنا لكن في نسخة الاصل «البرقي» بدل «البرمي» .

(٢) وفي اكثر نسخنا «كتباً» بدل «كتاباً» .

وقتلوهم على ذلك ، فدرس أمرهم وذهب حين ذهبوا ، واراد الله تبارك وتعالى ان لا ينسיהם امر محمد ﷺ ففرض عليهم الصلوة يذكرونه في كل يوم خمس مرات ، ينادون باسمه ، وتبعدوا بالصلوة وذكر الله لكيلا يغفلوا عنه وينسوه ، فيندرس ذكره .

٢ - حدثنا علي بن احمد بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن يعقوب ، قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن المباس ، قال : حدثنا القسم بن دبيع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله ان علة الصلوة انها اقرب الى البويبة لله - عز وجل - وخلع الانداد . وقيام بين يدي الجبار - جل جلاله - بالذل والمسكينة والخضوع والاعتراف والطلب لللاقاة من سالف الذنب ، وضع الوجه على الارض كل يوم خمس مرات اعظماماً لله - عز وجل - ، وان يكون ذاكراً غير ناس ولا بطر ويكون خاشعاً متذللاً راغباً طالباً للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الانزجار والمحاومة على ذكر الله - عز وجل - بالليل والنهر ، لئلا ينسى العبد سيده ومدربه وخالقه فيبطر ويطغى ، ويكون في ذكره لربه وقيامه بين يديه زاجراً له عن المعاصي ومانعاً من انواع الفساد .

### الباب (٣)

#### عملة القبلة و التحرير إلى اليسار

١ - حدثنا الحسن بن احمد بن ادريس - رحمة الله - (١) عن ابيه ، عن محمد بن حسان ، عن محمد بن علي الكوفي ، عن علي بن حسان الواسطي ، عن عميه عبد الرحمن بن كثير ، عن المفضل بن عمر ، قال : سأله ابا عبدالله عليهما السلام عن التحرير لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة ، وعن السبب فيه ؟ فقال : ان الحجر الاسود لاما انزل به من الجنة ، ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث (٢)

(١) هذا هو الظاهر الموفق لاكثر نسخنا لكن في نسخة الاصل «محمد» بدل «احمد»

(٢) وفي جملة من النسخ «في حيث» بدل «من حيث» .

ل الحقه النور نور الحجر فهى عن يمين الكعبة اربعة اميال ، و عن يسارها ثمانية اميال كلها اثنا عشر ميلاً ، فإذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة (١) لعلة انصاب الحرم (٢) ، وإذا انحرف ذات اليسار لم يكن خارجاً عن حد القبلة (٣) .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال :

حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسن بن سعيد ، عن ابراهيم بن ابي البلاد ، عن ابي غرة ، قال : قال لي ابوعبد الله عليه السلام : البيت قبلة المسجد ، والمسجد قبلة مكة ، والمكة قبلة الحرم ، والحرم قبلة الدنيا .

### الباب (٤)

**العلة التي من اجلها امر الله بتعظيم المساجد ، والعلة التي من اجلها**

**سلط الله - عز وجل - بخت نصر على بيت المقدس**

١ - حدثنا علي بن احمد بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله الكوفي ، عن موسى بن عمران ، عن عمه الحسين بن يزيد التوفلى ، عن علي بن ابي حمزة ، عن ابي بصير ، قال : سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن العلة في تعظيم المساجد ، فقال : انما امر بتعظيم المساجد ، لأنها بيوت الله في الارض .

٢ - ابي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن محمد بن الحسين ، عن صفوان بن يحيى ، عن كليب الصيداوي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : مكتوب في التورىة ان يبوي في الارض المساجد ، فطوبى لمن تطهر في بيته ، ثم زارني في بيتي ، وحق المزوران يكرم الزائر .

(١) كذا في اثنتين سخنا لكن في نسخة الاصل «الكببة» بدل «القبلة» .

(٢) انصاب الحرم : اعلامه

(٣) التعليل يعطى ان الحكم مخصوص بقبلة بعض البلاد لان جهات البلاد بالنسبة

إلى الكعبة مختلفة فلا يعم الحكم جميعها .

٣- حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه . قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن موسى بن بكر ، عن ابى الحسن الاول عليه السلام قال : قال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ان الله اوحى الى موسى انى منزل عليك من السماء ناراً فأسرج منها في بيت المقدس ، فقال : لما خرب بخت نصر بيت المقدس (١) والقى فيه الكنسات اندف فيه حشاً ، (٢) فشكك تلك البقعة الى الله - عزوجل - فقالت : يارب ! عمرتني بملائكتك وجعلتني بيتها ، وجعلت في مواضع خياراتك ورسلك ، وسلطت على مجوسياً يعبد النيران ، ففعل في كما فعل (٣) قال : فأوحى الله - عزوجل - اليها ائماً فعلت بك هذا ليعلم اهل القرى انهم اذا عصوني كانوا على اهون .

## الباب (٥)

### العلة التي من اجلها لا يجوز الوقف على المسجد

١- حدثنا جعفر بن علي ، عن ابيه ، عن جده الحسن بن علي الكوفي ، عن العباس بن عامر ، عن ابى الصحادى (٤) عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت له : رجل اشتري داراً فبنتها ، فبقيت عرصة فبتها بيت غلة ، أیوقفه على المسجد ؟ قال : ان المجوس وقفوا على بيت النار (٥)

(١) بخت نصر بالتشديد اصله بونخت ومعناه ابن ، ونصر كبقم صنم وكان وجد عند الصنم ولم يعرف له اب فنسب اليه (قاله في القاموس) .

(٢) الحش بالتشديد : المخرج وموضع الحاجة .

(٣) وفي بعض النسخ «مافل» بدل «كما فعل» .

(٤) كذا في بعض نسخنا لكن في الاكثر كنسخة الاصل «ابي الضحاك» بدل «ابي الصحادى» والظاهر ما اخترناه لانه الذى يروى عنه «العباس بن عامر» .

(٥) يحمل ان يكون المعنى ان المجوس وقفوا على بيت النار الباطل فالمسلمون اولى واحرى بأن يوقفوا على بيت الله الحق ، لاما فهمه المؤلف (رض) من التشيه لان الوقف على المسجد وقف على المصالح العامة لاعلى نفس المسجد فلامن فيه .

## الباب (٦)

العلة التي من أجلها يذكره الصوت وانشاد الفضالة وبرى المثاقص  
واشباه ذلك في المسجد

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن احمد ، بسانده رفعه ، ان رجل جاء إلى المسجد ينشد ضالة [له] فقال رسول الله ﷺ : قولوا [له] : لارد الله عليك ، فانها لغير هذا بنيت . قال : ورفع الصوت في المساجد يكره ، وإن رسول الله ﷺ ممن يكره من الرجال يبرى مثاقص له في المسجد فنهاه (١) وقال : إنها لغير هذا بنيت .

٢ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن الحسن بن موسى الخشاب ، عن علي بن اسياط ، عن بعض رجاله ، قال: قال ابو عبد الله ظليل : جنعوا مساجدكم الشري والبيع والمجانين والصبيان والفضالة والاحكام (٢) والحدود ورفع الصوت

## الباب (٧)

العلة في كسر أمير المؤمنين عليه السلام المحاريب

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى الخزاز ، عن طلحة بن زيد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ظليلة ان عليا ظليلة كان يكسر المحاريب اذا رأها في المساجد ، ويقول : كأنها مذابح اليهود .



(١) يبرى على ذمة يرمى ، يقال : يرى السهم والقلم اذا نحته ، المثاقص : جمع المثاقص وهو نصل عريض او سهم فيه نصل عريض .

(٢) اى الحكم بين الناس لرفع الخصومات لبيان الاحكام الشرعية ، وه هنا كلام .

## الباب (٨)

**العلة التي من أجلها لا يجوز أن تشرف المساجد**

١ - أبى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى الخزار ، عن طلحة بن زيد ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عطّيل<sup>عليه السلام</sup> ان علياً عطّيل<sup>عليه السلام</sup> رأى مسجداً بالكوفة قد شرف فقال كأنها بيعة وقال : ان المساجد لا تشرف ببني جمّاً (١)

## الباب (٩)

**العلة التي من أجلها يجب على من اخرج الحصاة من المسجد  
ان يردها في مكانها او في مسجد آخر**

١ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه ، عن ابيه ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن ابيه ، عن وهب بن وهب ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عطّيل<sup>عليه السلام</sup> قال : اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردّها مكانها ، او في مسجد آخر فانها تسبّح .

## الباب (١٠)

**علة مد العنق في الركوع**

١ - اخبرني علي بن حاتم ، قال : حدثنا ابراهيم بن علي ، قال : حدثنا احمد بن محمد الانصارى ، قال : حدثنا الحسين بن علي العلوى ، عن ابى حكيم الزاهد ، عن احمد بن عبد الله ، قال : قال رجل لامير المؤمنين عطّيل<sup>عليه السلام</sup> : يابن عم خير خلق الله ! مامعني رفع يديك فى التكبيرة الاولى ؟ فقال عطّيل<sup>عليه السلام</sup> : قوله : الله كبر يعني الواحد الاحد الذى ليس كمثله شيء لا يقاس بشيء ولا يلمس بالاخناس (٢)

(١) قوله : «بني جمّاً» بالفتح والتشديد اي لا تشرف جدرانها .

(٢) اي بالاصبع الخمس ، وفي جملة من النسخ «ولا يلتبس بالاجناس» .

ولا يدرك بالحواس . قال الرجل : مامعنى مدد عنقك فى الركوع ؟ قال : تأويله آمنت بوحدانيتك ولو ضربت عنقى .

## الباب (١١)

### علة الرخصة في الجمع بين الصلوتيين

١- حدثنا الحسين بن احمد بن ادريس - رحمة الله - عن ابيه قال: حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن على بن الحكم ، عن اسحق بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسليه صلى الظهر والعصر مكانه (١) من غير علة ولا سبب ، فقال له عمر - وكان اجرى القوم عليه - : أحدث في الصلوة شيء ؟ قال : لا ، ولكن اردت ان اوسع على امتى .

٢ - حدثنا احمد بن محمد بن يحيى العطار ، عن ابيه ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن عبد الملك القمي ، عن ابى عبدالله عليه السلام : قال : قلت : أجمع بين الصلوتيين من غير علة ؟ قال : قد فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسليه [ و ] اراد التخفيف على امته .

٣ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد عن على بن الحكم ، عن عبد الله بن بكير ، عن زدراة ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسليه بالناس الظهر والعصر حين زالت الشمس في جماعة من غير علة ، وصلى بهم المغرب والعشاء الآخرة بعد سقوط الشفق من غير علة في جماعة وانما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسليه ليتسنى الوقت على امته .

٤ - حدثنا علي بن عبد الله الوراق ، وعلى بن محمد بن الحسن الفزويين المعروف بابن مقبرة ، قالا : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا العباس بن سعيد الازرق ، قال : حدثنا زهير بن حرب ، عن سفيان بن عيينة ، عن ابى الزبير

(١) وفي بعض النسخ «في مكان واحد» بدل «مكانه» .

عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس ، قال : جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر ، فقال : اراد ان لا يخرج [على] احد من امته .

٥ - حدثنا على بن عبد الله الوراق ، وعلى بن محمد بن الحسن المعروف بابن مقبرة الفز ويني ، قالا : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا العباس بن سعيد الازرق ، قال : حدثنا ابن عون بن سلام الكوفي ، عن وهب بن معاوية الجعفی (١) عن ابی الزییر ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس مثله .

٦ - حدثنا على بن عبد الله الوراق ، وعلى بن محمد بن الحسن الفز ويني قالا : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن ابی خلف ، قال : حدثنا ابو يعلى بن الليث [اخو محمد بن الليث] والى قم قال : حدثنا عون بن جعفر المخزومي ، عن داود بن قيس الفراء ، عن صالح مولى التوأمہ (٢) عن ابن عباس ان رسول الله جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء من غير مطر ولا سفر قال : فقيل لابن عباس : ما اراد به ؟ قال : اراد التوسع لامته .

٧ - حدثنا على بن عبد الله الوراق ، قال : حدثنا ابو خيثمة زهير بن حرب قال : حدثنا اسماعيل بن علية ، عن ليث عن طاوس ، عن ابن عباس ، ان رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء في السفر والحضر

٨ - حدثنا على بن عبد الله الوراق ، وعلى بن محمد بن الحسن الفز ويني ، قالا : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا العباس بن سعيد الازرق ، قال : حدثنا سويد بن سعيد الانباري ، عن محمد بن عثمان الجمحي (٣) عن الحكم بن ابان ، عن

(١) كذا في نسخة الاصل لكن في اکثر نسخنا «الجعفی» بدل «الجعفی» .

(٢) هذا هو الصواب لكن في نسخة الاصل «البومة» بدل «التوأمہ» قال الفیر و ز آبادی التوأمہ بنت امیة بن خلف و صالح بن ابی صالح مولاها .

(٣) كذا في نسخة الاصل لكن في سائر النسخ «عن الجمحي» بزيادة لفظة «عن» والظاهر عدمها .

عكرمة ، عن ابن عباس ، وعن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، ان النبي ﷺ صلّى بالمدينة مقیماً غير مسافر جمیعاً وتماماً جمماً (١) .

## الباب (١٢)

العلة التي من اجلها يجهز بالقراءة في صلوة الظهر يوم الجمعة  
وصلوة المغرب والعشاء الآخرة ، والغداة ولا يجهز في الظهر  
والعصر في سائر الأيام ، والعلة التي من اجلها صار التسبيح  
**في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة**

١ - حدثنا حمزة بن محمد العلوى - رحمه الله - قال : اخبرنا على بن ابراهيم بن هاشم ، عن ابيه ، عن على بن معبد ، عن الحسن بن خالد ، عن محمد بن حمزة ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : لاي علة يجهز في صلوة الفجر وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة ، وساير الصلوات مثل الظهر والمصر لا يجهز فيها ؟ ولای علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة ؟ قال : لان النبي ﷺ لما اسرى به الى السماء كان اول صلوة فرضه الله عليه صلوة الظهر يوم الجمعة ، فأضاف الله - عز وجل اليه - الملائكة تصلى خلفه ، وامر الله - عز وجل - نبيه ﷺ ان يجهز بالقراءة ، ليبين لهم فضله ، ثم افترض عليه العصر ، ولم يضعف اليه احداً من الملائكة ، وامرها أن يخفى القراءة ، لانه لم يمكن ورائه احد ، ثم افترض عليه المغرب ، ثم اضاف اليه الملائكة ، فامرها بالاجهاز ، وكذلك النساء الآخرة ، فلما كان قرب الفجر افترض الله - عز وجل - عليه الفجر فأمره بالاجهاز ولبيتى للناس فضلها كما بين للملائكة ، فلهذه العلة يجهز فيها ، فقلت : لاي شيء صار التسبيح في الاخيرتين افضل من القراءة ؟ قال : لانه لما كان في الاخيرتين ذكر ما يظهر من عظمة الله - عز وجل - (٢) فدهش وقال : «سبحان الله

(١) وفي اکثر النسخ «جماعاً» بدل «جمیعاً» .

(٢) وفي بعض النسخ «ظهور» بدل «بظاهر» وفي بعض آخر «نظر» وفي بعض ثالث «رأى»

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر، فلذلك العلة صار التسبيح افضل من القراءة .

### الباب (١٣)

**العلة التي من اجلها يجهر في صلوة الفجر دون غيرها من صلوات النهار**

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري ، عن علي بن بشار ، عن موسى ، عن أخيه ، عن علي بن محمد عليه السلام انه اجاب في مسائل يحيى بن أكثم القاضي : اما صلوة الفجر وما يجهر فيها بالقراءة ، وهي من صلوة النهار ، وانما يجهر في صلوة الليل ، قال : جهر فيها بالقراءة لأن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه كان يغلس فيها لقرئتها بالليل (١) .

### الباب (١٤)

**العلة التي من اجلها تصلى المغرب في السفر والحضر ثلث ركعات وساير الصلوات ركعتين ركعتين**

١ - اخبرني علي بن حاتم فيما كتب الى ، قال : اخبرنا القسم بن محمد ، قال : حدثنا حملان بن الحسين (٢) عن الحسن بن ابراهيم يرفعه الى محمد بن مسلم ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام لا يعلمه تصلى المغرب في السفر والحضر ثلاث ركعات ، وساير الصلوات ركعتين ؟ قال : لأن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فرض عليه الصلوة متنى متنى ، واضاف اليها رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ركعتين ، ثم نقص من المغرب ركعة ، ثم وضع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ركعتين في السفر وترك المغرب ، وقال : انى استحبب ان انقص فيها مرتين (٣) فلذلك العلة تصلى ثلث ركعات في الحضر والسفر .

(١) غلس في العمل تقليساً اذا عمله في الغسل ، والغسل بالتحريك : ظلمة آخر الليل

(٢) كما في النسخ التي عندنا والمتحتم تصحيف «حملان» عن «حمدان» بالدار

(٣) وفي جملة من النسخ «منها» بدل «فيها» .

## الباب (١٥)

### العلة التي من أجلها لا تقصير في صلوة المغرب ونواتها في السفر والحضر

١ - حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى المطار، عن أبيه ، قال : حدثني أبو محمد العلوى الديبورى باسناده رفع الحديث الى الصادق عليه السلام قال : قلت له : لم صارت المغرب ثلث ركعات ، واربعاً بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر ، فقال : إن الله - عز وجل - انزل على نبيه صلوات الله عليه لكل صلوة ركعتين في الحضر (١) فأضاف اليها رسول الله صلوات الله عليه لكل صلوة ركعتين في الحضر ، وقصر فيها في السفر الا المغرب [والغداة] فلما صلى المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلام ، فأضاف اليها ركعة شكرأ الله - عز وجل - فلما ان ولد الحسن عليه السلام أضاف اليها ركعتين شكرأ الله - عز وجل . فلما ان ولد الحسين عليه السلام أضاف اليها ركعتين شكرأ الله - عز وجل - (٢) فقال : للذكر مثل حظ الانثيين فتر كها على حالها في الحضر والسفر .

## الباب (١٦)

### العلة التي من أجلها تركت صلوة الفجر على حالها

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن المحبوب ، قال : حدثنا هشام بن سالم ، عن ابى حمزة ، عن سعيد بن المسيب ، قال : سئلت على بن الحسين عليه السلام ؟ فقلت له : متى فرضت الصلوة على المسلمين على ماهم اليوم عليه ؟ قال : فقال : بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوى الاسلام وكتب الله - عز وجل - على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلوات الله عليه في الصلوة سبع ركعات : في الظهور ركعتين ، وفي العصر ركعتين ، وفي

(١) وفي نسختين «كل صلوة» مكان «كل صلوة» .

(٢) الظاهران المراد بالرکعات المضافة عند ولادة الحسين (ع) نوافل المغرب

المغرب ركمة ، وفي العشاء الآخرة ركعتين ، واقر الفجر على ما فرضت بمكة ، لتعجيز عروج ملائكة الليل الى السماء ، ولتعجيز نزول ملائكة النهار الى الارض ، فكان ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله ﷺ صلوة الفجر ، فلذلك قال الله - عز وجل - (١) « وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهوداً » ليشهده المسلمون وليشهده ملائكة النهار وملائكة الليل .

### الباب (١٧)

#### العلة التي من اجلها يقوم المأمور عن يمين الامام اذا كان المأمور واحداً

١- اخبرني علي بن حاتم ، قال : اخبرني القسم بن محمد ، قال : حدثنا حمدان بن الحسين (٢) عن الحسين بن الوليد ، عن احمد بن دبات ، عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : قلت له : لاي علة اذا صلي اثنان صار التابع على يمين المتبوع ؟ قال : لانه امامه وطاعة للمتبوع (٣) وان الله تبارك وتعالى جعل اصحاب اليمين المطيعين ، فلهذه العلة يقوم على يمين الامام دون يساره .

### الباب (١٨)

#### علة الجمعة

١- حدثنا الحسين بن احمد بن ادريس - رحمه الله - قال : حدثني ابي ، قال : حدثنا محمد بن علي بن محبوب ، عن محمد بن الحسين ، عن ذبيان بن حكيم الاذدي ، عن موسى التميري (٤) عن ابن ابي يعقوب ، عن ابي عبدالله عليهما السلام

(١) وفي بعض النسخ « فذلك قول الله » مكان « فلذلك قال الله » .

(٢) وفي بعض النسخ « حملان » باللام بدل الدال .

(٣) وفي جملة من النسخ « طاعته » بدل « طاعة » .

(٤) وفي نسخة الاصل « موسى بن التميري » بزيادة لفظة « بن » والظاهر الموفق لساير النسخ عدمها .

قال : إنما جعل الجماعة والاجتماع إلى الصلوة لكي يعرف من يصلى من لا يصلى ، ومن يحفظ مواقيت الصلوة من يضيع ، ولو لا ذلك لم يمكن أحداً أن يشهد على أحد بصلاح ، لأن من لم يصل في جماعة فلا صلوة له بين المسلمين ، لأن رسول الله ﷺ قال : لا صلوة لمن لم يصل في المسجد مع المسلمين الآمن علة .

### الباب (١٩)

#### العلة التي من أجلها لا يقر أخلف الإمام

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، وأحمد بن ادريس جميعاً ، قالاً : حدثنا محمد بن عبدالجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الصلوة خلف الإمام ؟ أيقراً خلفه ؟ قال : أما الصلوة التي لا يجهر فيها بالقراءة فإن ذلك جعل اليه ولا يقرأ خلفه (١) وإنما الصلوة التي يجهر فيها بالقراءة فانما أمر بالجهر لينصب من خلفه ، فإن سمعت فأنصل ، وإن لم تسمع القراءة فاقرأ .

### الباب (٣٠)

#### العلة التي من أجلها لا يصلى خلف السفيه والفاقد

١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن محمد بن سنان ، عن طلحة بن زيد ، قال : حدثنا ثور بن غيلان ، عن أبي ذر - رحمة الله عليه - قال : إن امامك شفيعك إلى الله - عز وجل - فلا تجعل شفيعك [إلى الله] سفيهاً ولا فاسقاً .

٢ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن الهيثم بن أبي مسروق ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن رياض ، عن أبي عبيدة ، قال [بعضنا] :

(١) اي ولا ينبغي ان يقرء خلفه ، وفي بعض النسخ « ولا تقرأ » على صيغة الخطاب بدلاً « ولا يقرأ » .

سألت ابا عبد الله عن القوم من اصحابنا يجتمعون فتحضر الصلوة فيقول بعضهم لبعض : تقدّم يا فلان ! فقال : قال رسول الله ﷺ يتقدّم [من] القوم اقرئهم [للقران] (١) فان كانوا في القراءة سواء فأقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فأكثراهم سنًا ، فان كانوا في السن سواء فليؤمّن لهم أعلمهم بالسنة وأفقههم في الدين ، ولا يتقدّم احدكم الرجل في منزله ، ولا صاحب سلطان في سلطانه .

٣ - وروى في حديث آخر فان كانوا في السن سواء فأصبحهم وجهاً .

٤ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد يرفعه ، عن علي بن سليمان ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابى عبدالله عٌلياً قال : قال رسول الله ﷺ ان سركم ان تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم .

٥ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ايوب بن نوح ، عن العباس بن عامر ، عن داود بن الحصين ، عن سفيان الحريري (٢) عن العزمي (٣) عن ابيه رفع الحديث الى النبي ﷺ قال : من امّ قوماً وفيهم من هو اعلم منه لم ينزل أمرهم الى سفال الى يوم القيمة (٤) .

## الباب (٢١)

### العلة التي من اجلها لا تجوز الصلاة في السباحة

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد

(١) الاقرأ : الاكثر قراءة ويحمل ان يكون المراد الاجود قراءة .

(٢) كذا في اکثر نسخنا وفي بعض آخر «الحريري» بالمعجمة بعد المثنوية وفي نسخة الاصل «الجوبرى» ويحمل تصحيف الكل عن «الحريري» بالجيم .

(٣) بتقديم المهملة على المعجمة على ما هو الظاهر الموافق لبعض النسخ لكن في جملة من النسخ كنسخة الاصل بالعكس .

(٤) الظاهران المراد بالأمامه هنا الرياسة واما ماروی في الفقيه عن رسول الله (ص) من انه قال : «من صلی بقوم وفهم من هو اعلم منه» فان المحتمل ان يكون منقولاً بالمعنى

بن عيسى ، عن على بن الحكم ، عن ابی بن عثمان ، عن داود بن الحصین بن السری (١) قال : قلت لابی عبدالله عليه السلام : لم حرم الله الصلوة فی السبحة ؟ قال : لان الجبهة لا تتمكن عليها [قلت : وان كانت الارض مستوية قال : لا يأس].

٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الولید - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن صفوان بن يحيى ، عن عبدالله بن مسکان ، عن الحلبی ، عن ابی عبدالله عليه السلام قال : سأله عن الصلوة فی السبحة ؟ فكره لان الجبهة لا تقع مستوية عليها ، فقلنا : فان كانت ارضاً مستوية ؟ قال : لا يأس .

## الباب (٣٢)

**العلة التي من اجلها لا يجوز للاغلف ان يؤم الناس**

١ - ابی - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن احمد بن ابی عبدالله ، عن ابی الجوزاء ، قال : الاغلف لا يؤم القوم وان كان اقرئهم ، لانه ضيق من السنة اعظمها ، ولانقبل له شهادة ، ولا يصلی عليه اذا مات (٢) الا ان يكون ترك ذلك خوفاً على نفسه .

## الباب (٣٣)

**العلة التي من اجلها صارت الصلوة الفريضة والسنة في اليوم والليلة خمسين ركعة**

١ - ابی - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى المطار ، عن محمد

(١) هذا هو الصواب المواجب لنسخة الوسائل لكن في بعض النسخ «داود الحصین بن السری» بحذف «ابن» وفي بعض آخر نسخة الاصل «ال Hutchinson بن السری» بحذف «داودين» .

(٢) اى لترغيب في الصلوة عليه اذا وجد من يصلى عليه ، لانه لا يصلى عليه احد

بن احمد بن يحيى ، عن ابراهيم بن اسحق ، عن محمد بن الحسن بن شمون ، عن ابى هاشم العادم ، قال : قلت لابى الحسن الماضى : لم جعلت الصلوة الفريضة والسنة خمسين ركعة لايزاد فيها ولاينقص منها ؟ قال : لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة ، فجعل لكل ساعة دعائتين ، وما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة ، وساعات النهار اثنتي عشرة ساعة ، فيجعل [الله] لكل ساعة دعائتين ، وما بين غروب الشمس الى سقوط الشفق غسق يجعل المفسق ركعة .

## الباب (٣٤)

### العلة التي من اجلها وضعت التوافل

١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد «رض» قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن على بن الحكم ، عن عثمان بن عبدالملك ، عن ابى بكر ، قال : قال لى ابوجعفر عليه السلام : اتدرى لاي شيء وضع الطوطع ؟ قلت ما ادرى - جعلت فداك - قال : انه تطوع لكم (١) ونافلة للانبياء ، او تدرى لم وضع التطوع ؟ قلت : لا ادرى - جعلت فداك - قال : لانه ان كان في الفريضة نقصان فضلا على الفريضة حتى تتم . ان الله تعالى يقول لنبيه عليه السلام : « ومن الليل فتهجد به نافلة لك » .

٢ - ابى ره قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ايوب بن نوح ، عن ابن ابى عمير ، عن هشام بن سالم ، عن محمد بن مسلم ، قال : قال ابو عبد الله عليه السلام ان العبد ليرفع له من صلوته نصفها او ثلثها او ربعمها او خمسها ، وما يرفع له الا ما أقبل عليه منها بقلبه ، واما امرها بالتوافل (٢) لترى لهم بها مانقصوا من الفريضة .

٣ - اخبرنى على بن حاتم ، قال : اخبرنى القسم بن محمد ، قال : حدثنا

(١) التطوع : تكلف الطاعة ، النافلة : الزيادة على الفرائض .

(٢) وفي جملة من النسخ «امرنا» بدل «امرها» والمحثار اظهر .

حمدان بن الحسين (١) عن الحسين بن الوليد ، عن عبدالله بن حماد ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت : لاي علة اوجب رسول الله صلواته صلوة الزوال ثمان قبل الظهر وثمان قبل العصر ؟ ولاي علة رغب فى وضوء المغرب كل الرغبة ؟ ولاي علة اوجب الاربع ركعات من بعد المغرب ؟ ولاي علة كان يصلى صلوة الليل فى آخر الليل ولا يصلى فى اول الليل ؟ قال : لتأكيد الفرایض ، لأن الناس اولم تكن صلوتهم الأربع ركعات الظهر لكانوا مستخفين بها حتى كاد يفوتهم الوقت ، فلما كان شيئاً غير الفريضة اسرعوا الى ذلك لكثرته ، وكذلك التي من قبل العصر ليسرعا الى ذلك لكثرته ، وذلك لأنهم يقولون ان سوافنا (٢) ونريد ان نصلى الزوال يفوتنا الوقت ، وكذلك الوضوء فى المغرب يقولون حتى نتوضاً يفوتنا الوقت فيسرعوا الى القيام ، وكذلك الأربع ركعات التي من بعد المغرب ، وكذلك صلوة الليل فى آخر الليل ليسرعا القيام الى صلوة الفجر ، فلتلك العلة وجوب هذا هكذا .

٤ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رضى الله عنه - قال حدثني محمد بن يحيى العطار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن حماد ، عن حريز ، عن زراده ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : انما جعلت النافلة ليتم بها ما يفسد من الفريضة .

### الباب (٢٥)

العلة التي من اجلها لايجوز للرجل ان يصلى بقوم او وحده  
وهو متلوش ، والعلة التي من اجلها لايجوز  
للمربيض ترك الاذان والاقامة

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن احمد بن الحسن  
بن على بن فضال ، عن عمر وبن سعيد ، عن مصدق بن صدقة ، عن عمار الساطي ،

(١) وفي بعض النسخ «حملان» باللام بدلاً الدال .

(٢) التسويف في الامر : المطل وتأخيره والقول بأنني سوف أعمل .

قال : سأله ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يوم يجوز له ان يتوضح ؟ (١) قال : لا . لا يصلى الرجل بقوم وهو متوضح فوق ثيابه ، وان كان عليه ثياب كثيرة ، لأن الامام لا يجوز له الصلوة وهو متوضح ، وقال : لابد للمريض ان يؤذن ويقيم اذا اراد الصلوة ولو في نفسه ، ان لم يقدر على ان يتكلم به بسبيل ، فان كان شديد الوجع فلا بد له من ان يؤذن ويقيم ، لانه لا صلوة الا باذان واقامة .

قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب : يعني صلوة الغداة وصلوة المغرب .

٢ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله عليه السلام ، عن الهيثم بن ابى مسروق التهدى ، عن الحسن بن محبوب ، عن الهيثم بن واقد ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : انها كره التوضح فوق القميص لانه من فعل العجايبة .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسماعيل بن مرار ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن جماعة من اصحابه ، عن ابى جعفر وابى عبدالله عليه السلام انه سئل ما الملة التي من اجلها لا يصلى الرجل وهو متوضح فوق القميص ؟ قال : لملة التكبر في موضع الاستكانة والذل .

## الباب (٢٦)

### العلة التي من اجلها تصلى الركعتان بعد العشاء الاخيرة من قعود

١ - اخبرني على بن حاتم ، قال : اخبرنا القسم بن محمد ، قال : حدثنا حملان بن الحسين (٢) قال : حدثنا ابراهيم بن مخلد ، عن احمد بن ابراهيم ، عن محمد بن بشير ، عن محمد بن سنان ، عن ابى عبدالله الفزوييني ، قال : قلت لابى جعفر محمد بن على الباقي عليه السلام : لاي علة تصلى الركعتان بعد العشاء الاخيرة

(١) توضح الرجل بشوبه : هو ان يدخله تحت ابطه الايمن ويلقيه على منكبيه الايسر

(٢) وفي كثير من الاسانيد « حمدان » بالدار بدل الملام .

من قعود ؟ قال : لان الله تبارك وتعالي فرض سبع عشرة ركعة فأضاف اليها رسول الله عليه مثليها ، فصارت احدى وخمسين ركعة ، فتعدان هاتان الركعتان من جلوس بر كمة .

٢ - عنه قال حدتنا محمد بن حملان ، قال : حدثني الحسن بن محمد بن سماعة ، عن جعفر بن سماعة ، عن المتنى ، عن المفضل ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : قلت : اصلى العشاء الآخرة ، فإذا صلیت صلیت ركعتين وانجالس ، فقال : اما انها واحدة ، ولو بت " على وتر (١) .

٣ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيز ، عن عمر بن اذينة ، عن حمران ، عن أبي جعفر عليهما السلام قال : قال رسول الله عليه مثلي لا يبيتن " الرجل وعليه وتر .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حماد ، عن حريري ، عن زرارة بن اعين ، قال : قال ابو جعفر عليهما السلام : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتن " الآبوت .

## الباب (٣٧)

العلة التي من أجلها كان رسول الله (ص) لا يصلى الركعتين  
من جلوس بعد العشاء الآخرة ويأمر بهما

١ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن موسى بن عمران ، عن عمه الحسين بن يزيد ، عن علي بن ابي حمزة ، عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتن " الآبوت . قال :

(١) من البيوتة اي ولو نمت نمت على وتر . وفي جملة من النسخ « ولومت مت على وتر » وهذا اوفق بافاده الكلام .

قلت : يعني الر كبتين بعد المساء الآخرة . قال : نعم انهما بر كعة ، فمن صلاهما ثم حدث به حدث الموت مات على وتر ، فان لم يحدث به حدث الموت يصلى الوتر في آخر الليل ، فقلت له : هل صلى رسول الله ﷺ هاتين الر كبتين ؟ قال : لا قلت : ولم ؟ قال : لأن رسول الله ﷺ كان يأتيه الوحي ، وكان يعلم انه هل يموت في هذه الليلة اولا ، وغيره لا يعلم ، فمن اجل ذلك لم يصلهما وأمر بهما .

### الباب (٣٨)

العلة التي من اجلها يستحب مباشره الارض بالكففين في السجود

١ - حدتنا محمد بن الحسن ، قال : حدتنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليهما السلام قال : اذا سجد احدكم فليباشر بكافيه الارض (١) لعل الله يصرف عنه الغل يوم القيمة .

### الباب (٣٩)

علة وضع اليدين على الارض في السجود قبل الر كبتين

١ - اخبرني علي بن حاتم ، قال : اخبرنا القسم بن محمد ، عن حملان بن الحسين (٢) عن الحسين بن الوليد عن طلحة السلمي (٣) عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : قلت : لا يعلة توضع اليدان على الارض في السجود قبل الر كبتين ؟ قال : لأن اليدين هما مفتاح الصلوة

\* \* \*

(١) بأن لا يكون تحتهما ثوب .

(٢) وفي كثير من الاسانيد «حمدان» بالدال بدل اللام .

(٣) كذا في بعض نسخنا والموافق لما ينقل من الفقيه لكن في نسخة الاصل «الشبل» وفي بعض آخر «السلى» وفي ثالث المثلثي «السلبي» وفي رابع «السلمي» .

## الباب (٣٠)

**العلة التي من أجلها يقال في الركوع «سبحان رب العظيم وبحمده»  
وفي السجود «سبحان رب الاعلى وبحمده»**

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، قال : حدثني النضر ، فضالة ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان رسول الله عليه السلام كان في الصلوة والي جانبه الحسين بن علي عليهما السلام فكبّر رسول الله عليه السلام فلم يحر الحسين عليه السلام التكبير (١) فلم ينزل رسول الله عليه السلام يكبر ويعالج الحسين عليه السلام التكبير فلم يحره ، حتى اكمل سبع تكبيرات فأحدار الحسين عليه السلام التكبير في السابعة فقال ابو عبد الله عليه السلام : وصادرت سنة .

٢ - وبهذا الاسناد ، عن الحسين بن سعيد ، عن ابن أبي عمر ، عن عمر بن اذينة ، عن زراة ، عن ابي جعفر عليهما السلام قال : خرج رسول الله عليهما السلام الى الصلوة وقد كان الحسين بن علي عليهما السلام ابطأ عن الكلام حتى تخوفوا ان لا يتكلم ، وان يكون به خرس ، فخرج به رسول الله عليه السلام حامله على عاتقه (٢) وصف الناس خلفه ، فأقامه رسول الله عليه السلام على يمينه فافتتح رسول الله عليه السلام الصلوة فكبّر الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله عليه السلام سبع تكبيرات وكبّر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك .

قال زراة : فقلت لابي جعفر عليه السلام : فكيف نصنع ؟ قال : تكبّر سبعاً وتحمد سبعاً وتبسّح سبعاً وتحمد الله وتنتني عليه ثم تقرأ .

٣ - وبهذا الاسناد عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة ، عن حسين (٣) عن

(١) احارة الجواب : رده .

(٢) وفي جملة من النسخ كنسخة الاصل «عنقه» بدل «عاتقه» والمخثار اظهر .

(٣) وفي جملة من النسخ كنسخة الاصل «جيبر» بدل «الحسين» والظاهر تصحيحه .

زيد الشحام ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : ما الافتتاح ؟ فقال : تكبيرة تجزيك . قلت : فالسبع ؟ قال : ذلك الفضل .

٤ - حدثنا على بن حاتم ، قال : أخبرنا القسم بن محمد ، قال : حدثنا حلان بن الحسين (١) عن الحسين بن الوليد (٢) عن الحسين بن ابراهيم ، عن محمد بن زياد ، عن هشام بن الحكم ، عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال : قلت له : لاي علة صار التكبير فى الافتتاح سبع تكبيرات افضل؟ ولاي علة يقال فى الركوع: سبحان ربى العظيم وبحمده ، ويقال فى السجود : سبحان ربى الاعلى وبحمده ؟ قال : ياهشام ! ان الله - تبارك وتعالى - خلق السموات سبعاً والارضين سبعاً والجبس سبعاً ، فلما اسرى بالنبي صلوات الله عليه وسلم وكان من ربه كفاب قوسين او ادنى (٣) رفع له حجاب من حجبه ، فكبّر رسول الله صلوات الله عليه وسلم وجعل يقول : الكلمات التي ن قال فى الافتتاح ، فلما رفع له الثانى كبر ، فلم يزل كذلك حتى بلغ سبع حجب وكبّر سبع تكبيرات ، فلذلك العلة يكبر للافتتاح (٤) فى الصلة سبع تكبيرات .

فلما ذكر ما رأى من عظمة الله ارتعدت فرائصه (٥) فابترك على ركبتيه واخذ يقول : « سبحان ربى العظيم وبحمده » فلما اعتدل من رکوعه قائمًا نظر

(١) وفي جملة من النسخ « حمدان » بالدال بدل اللام .

(٢) كذا في بعض نسخنا لكن في الأكثر كنسخة الأصل « الحسن » مكتوباً بدل « الحسين » والظاهر هو المختار لوروده في سائر الأسانيد .

(٣) اللقب : ما بين نصف وترقوس وطرفه ( ميان قبضه وگوشة كمان ) ولكل قوس قابان ، قيل : قوله تعالى : « قاب قوسين » اراد « قابي قوس » قلبه والله اعلم ، وهذا كتابة عن القرب .

(٤) وفي بعض النسخ « في الافتتاح » بدل « للافتتاح » .

(٥) الفريضة : اللحمة بين الجنب والكتف او بين الثدي والكتف ترعد عند الفزع يقال : ارتعدت فريصته اي فزع فرعاً شديداً .

اليه فى موضع اعلى من ذلك الموضع خر على وجهه ، وجعل يقول : « سبحان ربى الاعلى وبحمده » فلما قال سبع مرات سكن ذلك الرعب ، فلذلك جرت به السنة .

٥ - عنه قال : حدثنا ابراهيم بن علي ، قال : حدثنا احمد بن محمد الانصارى ، قال : حدثنا الحسين بن على العلوى ، عن ابي حكيم الزاهد ، عن احمد بن عبدالله ، قال : قال رجل لامير المؤمنين عليه السلام يا بن عم خير خلق الله ! ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى ؟ فقال عليه السلام : الله اكبر الواحد الواحد الذى ليس كمثله شيء ، لا يقاس بشيء ، ولا يلمس بالاخamas (١) ولا يدرك بالحواس ، قال الرجل : ما معنى مقد عنقك في الركوع ؟ قال : تأوله آمنت بوحدانيتك ، ولو ضربت عنقى .

٦ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن احمد ، عن يوسف بن الحرث ، عن عبدالله بن يزيد المنقري (٢) عن موسى بن ايوب الفافقى ، عن عقبة بن عامر الجهمى انه قال : لما نزلت « فسبح باسم ربك العظيم » قال لنا رسول الله صلوات الله عليه وسلم : اجعلوها في ركوعكم ، ولما نزلت « سبع اسم ربك الاعلى » قال لنا رسول الله صلوات الله عليه وسلم : اجعلوها في سجودكم .

### الباب (٣١)

العلة التي من اجلها يجزى للامام تكبيرة واحدة  
في افتتاح الصلوة

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن سعيد ، عن فضالة ، عن معاوية بن عماد ، عن ابى عبدالله

(١) الاخamas : الاصابع الخمس .

(٢) كذا في النسخ التي عندنا لكن الظاهر تصحيف « المنقري » عن « المقرى » لانه الذى يروى عن « الفافقى » .

<sup>عليه السلام</sup> ، قال : يجزيك اذا كنت وحدك ثلث تكبيرات ، اذا كنت اماماً اجزأك تكبيرة واحدة ، لأن معك ذا الحاجة والضعف والكبير .

## الباب (٣٢)

العلة التي من أجلها صارت الصلوة ركعتين واربع سجادات

١ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه ، عن عممه محمد بن ابي القسم ، عن محمد بن علي الكوفي ، عن صباح الحذاء ، عن اسحق بن عمار ، قال : سئلت ابا الحسن موسى بن جعفر <sup>عليهما السلام</sup> كيف صارت الصلوة ركعة و سجدة و كيف اذا صارت سجدين لم تكون ركعتين ؟ فقال : اذا سئلت عن شيء فقرّغ قلبك لتفهمه . ان اول صلوة صلاهار رسول الله <sup>ص</sup> انا صلاها في السماء بين يدي الله - تبارك وتعالى - قدام عرشه - جل جلاله - وذلك انه لما اسرى به وصار عند عرشه - تبارك وتعالى - [فتجلى له عن وجهه حتى رآه بعينه] قال : يا محمد ادن من صاد ، فاغسل مساجدك وطهرها وصل لربك ، فدنا رسول الله <sup>ص</sup> الى حيث امره الله - تبارك وتعالى - فتوضاً فأسبغه وضوءه ، ثم استقبل الجبار - تبارك وتعالى - قائماً ، فأمره بافتتاح الصلوة ففعل .

قال : يا محمد ! اقرأ « بسم الله الرحمن الرحيم الرحمن الرحيم رب العالمين » الى آخرها ففعل ذلك ، ثم امره ان يقرأ نسبة ربه - تبارك وتعالى - « بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد » ثم امسك عنه القول ، فقال رسول الله <sup>ص</sup> : « قل هو الله احد الله الصمد » فقال : « لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد » فامسک عنه القول ، فقال رسول الله <sup>ص</sup> كذلك الله [ربى] كذلك الله [ربى] كذلك الله [ربى] فلما قال ذلك قال : ادع كع يا محمد لربك ، فر كع رسول الله <sup>ص</sup> فقال له وهو راكع : قل : « سبحان رب العظيم وبحمده » ففعل ذلك ثلثاً ، ثم قال : ارفع رأسك يا محمد ! ففعل ذلك رسول الله <sup>ص</sup> فقام منتسباً بين يدي الله

- عز وجل - فقال : اسجد يا محمد لربك فخر رسول الله ﷺ ساجداً فقال : قل : «سبحان ربى الاعلى وبحمده» ففعل ذلك رسول الله ﷺ ثلثاً فقال له : استو جالساً يا محمد ! ففعل فلما استوى جالساً ذكر جلال ربه - جل جلاله - فخر رسول الله ﷺ ساجداً من تلقاء نفسه ، لا امر امره ربه - عز وجل - فسبح ايضاً ثلثاً فقال : انتصب قائماً ففعل فلم ير ما كان رأى من عظمة ربه - جل جلاله - فقال له : اقرأ يا محمد ! وافعل كما فعلت في الركعة الاولى ، ففعل ذلك رسول الله ﷺ ثم سجد سجدة واحدة ، فلما رفع رأسه ذكر جلاله ربه - تبارك وتعالى - الثانية فخر رسول الله ﷺ ساجداً من تلقاء نفسه ، لا امر امره ربه - عز وجل - فسبح ايضاً .

ثم قال له : ارفع رأسك ثبتناك الله واصهدان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله ، وان الساعة آية لاريب فيها ، وان الله يبعث من في القبور . اللهم صل على محمد وآل محمد ، وارحم محمدَا وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت [ومنتت]

على ابراهيم وآل ابراهيم ، انك حميد مجيد ، اللهم تقبل شفاعته في امته وارفع درجته ، ففعل فقال : سلم يا محمد ! استقبل [فاستقبل] رسول الله ﷺ ربه - تبارك وتعالى [وتقديس] - وجهه مطرقاً (١) فقال : السلام عليك فأجابه العجبار - جل جلاله - فقال : وعليك السلام يا محمد ! بنعمتي قويتك على طاعتي ، وبعصمتي اياك انخذلتك نبياً وحبيباً .

ثم قال ابوالحسن عليه السلام : وانما كانت الصلوة التي امر بها ركعتين وسجدين ، وهو عليه السلام انما سجد سجدين في كل ركعة بما اخبرتك من تذكرة لعظمة ربه - تبارك وتعالى - فجعله الله عز وجل فرضاً .

قلت : - جملت فداك - ومصادد الذى امر ان يقتسل منه ؟ فقال : عين تنفجر من ركن من اركان العرش يقال له : ماء الحياة ، وهو ما قال الله - عز وجل - : «ص والقرآن ذى الذكر» انما امره ان يتوضأ ويقرأ ويصلى .

(١) اطرق الرجل : اذا سكت ولم يتكلم وارخي عينيه بنظر الى الارض .

٢ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله الكوفي ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، عن عكرمة بن عبد العرش (١) عن هشام بن الحكم ، قال : سأله ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجادات ؟ ألا كانت ركعتين وسجدتين فذكر نحو حديث اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليهما السلام يزيد اللفظ وينقصه .

٣ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن موسى بن عمران ، عن الحسين بن يزيد ، عن علي بن ابي حمزة ، عن ابي بصير ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام صارت الصلوة ركعتين واربع سجادات ؟ قال : لأن ركعة من قيام بركعتين من جلوس .

٤ - اخبرنا علي بن سهل قال : حدثنا ابراهيم بن علي ، قال : حدثنا احمد بن محمد الانصاري ، عن الحسن بن علي العلوى ، قال : حدثني ابو حكيم الزاهد قال : حدثني احمد بن علي الراحب ، قال : قال رجل لامير المؤمنين عليه السلام يا بن عم خير خلق الله ! مامعني السجدة الاولى ؟ فقال : تأدyle الله انك منها خلقتني (٢) يعني من الارض ، ورفع رأسك : ومنها خر جتنا ، والسجدة الثانية : وبالها تعينا ورفع رأسك [من] الثانية : ومنها تخر جنا ثانية اخرى . قال الرجل : مامعني رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد ؟ قال : تأدyle الله امت الباطل واقم الحق

### الباب (٣٣)

#### علة استحباب الآلات والاكثر من الشباب في الصلوة

١ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن عبدالله بن ميمون القداح ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليهما السلام قال : ان كل شيء عليك

(١) وفي بعض النسخ «عن عكرمة عن عبدالعزيز» .

(٢) وفي بعض النسخ «خلقتنا» .

صلى فيه يسبح معك . قال : وكان رسول الله ﷺ اذا اقيمت الصلوة لبس نعليه وصلى فيهما .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن متيل (١) قال : حدثنا محمد بن الحسن ، عن محمد بن يحيى ، عن طلحة بن زيد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي ؓ ، قال : ان الانسان اذا كان في الصلوة فان جسده وثيابه وكل شيء حوله يسبح .

### الباب (٣٤)

العلة التي من اجلها يستحب ان يصلى صلوة الصبح مع الفجر

١ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن احمد بن محمد بن ابي نصر ، عن عبد الرحمن بن سالم ، عن اسحق بن عمار ، قال : قلت لا بني عبد الله ؓ اخبرني عن افضل المواقف في صلوة الفجر ؟ قال : مع طلوع الفجر . ان الله - تبارك وتعالى - يقول : «ان قرآن الفجر كان مشهودا» يعني صلوة الفجر تشهد لها ملائكة الليل وملائكة النهار ، فاذا صلى العبد صلوة الصبح مع طلوع الفجر اثبتت له مرتين اثباتها ملائكة الليل وملائكة النهار .

### الباب (٣٥)

العلة التي من اجلها لا يجوز ترك الاذان والاقامه في  
الفجر والمغرب في سفر ولا حضر

١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن عبدالحميد العطار ، واحمد بن محمد بن عيسى ، عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي ، عن صفوان بن مهران ، عن ابي عبدالله ؓ قال : الاذان

(١) وظني ان الصواب «محمد بن الحسن عن متيل» لكثرة رواية «ابن الوليد عن الحسن بن متيل» .

متنى متنى (١) والا قامة متنى متنى ، ولا بد في الفجر والمغرب من اذان واقامة في الحضر والسفر ، لانه لا يقصرا فيهما في حضر ولا سفر ، ويجزيك اقامه بغير اذان في الظهر والمصر والعشاء الآخرة ، والاذان والا قامة في جميع الصلوات افضل .

### الباب (٣٦)

#### العلة التي من اجلها فرض الله عزوجل على الناس خمس صلوات في خمس مواقيت

١ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه ، عن عميه محمد بن ابي القسم ، عن احمد بن ابي عبدالله ، عن ابي الحسن علي بن الحسين البرقى (٢) عن عبدالله بن جبلة ، عن معويه بن عمارة ، عن الحسن بن عبدالله ، عن آبائه ، عن جده الحسن بن علي بن ابي طالب صلى الله عليه قال : جاء نفر من اليهود الى رسول الله ﷺ فسئلهم اعلمهم عن مسائل ؟ فكان فيما سئلهم ان قال :

أخبرني عن الله - عزوجل - لاي شيء فرض من هذه الخمس صلوات في خمس مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار ؟ فقال النبي ﷺ : ان الشمس عند الزوال لها حلقة (٣) تدخل فيها ، فإذا دخلت فيها زالت الشمس ، فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربى ، وهي الساعة التي يصلى على فيها ربى ، ففرض الله - عزوجل - على امتى فيها الصلوة ، وقال : «اقيم الصلوة لدخول الشمس الى غسل الليل» وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة ، فما من مؤمن يوفق تلك الساعة ان يكون ساجداً او راكعاً او قائمآ الا حرمه الله جسده على النار .

واما صلوة المعرفى الساعة التي اكل آدم فيها من الشجرة ، فأخرجه الله

(١) قبل : ثنية التكبير في اول الاذان محمول على الاجزاء ، والتربيع على الافضلية

(٢) هذا هو الظاهر الموافق لبعض نسخنا لكن في الاكثر كنسخة الاصل «البرقى» بحذف المودحة بدل «البرقى» .

(٣) اى حلقة وهمية .

من الجنة فأمر الله - عز وجل - ذريته بهذه الصلوة الى يوم القيمة ، واختارها لامتي ، فهى من احب الصلوات الى الله - عز وجل - وأوصانى ان احفظها من بين الصلوات (١) .

واما صلوة المغرب فهي الساعة التي ناب الله - عز وجل - فيها على آدم وكان بين ما اكل من الشجرة ، وبين ما تاب الله عليه ثلاثة سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كألف سنة ما يain العصر والعشاء ، فصلى آدم ثلاث ركعات ركعة لخطيئته ورکعة لخطيئة حواء ورکعة لتوبيه ، فاقترض الله - عز وجل - هذه الثالث ركعات على امتي ، وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء فوعدنا ربى عز وجل - ان يستجيب لمن دعاها فيها ، وهي الصلوة التي امرني بها ربى في قوله : «سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون» .

واما صلوة العشاء الآخرة فان للقبر ظلمة وليلوم القيمة ظلمة فأمرني الله - عز وجل - وامتي بهذه الصلوة فى ذلك الوقت لتنور القبر ، وليعطينى وامتي النور على الصراط ، وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرم الله جسدها على النار ، وهي الصلوة التي اختارها للمرسلين قبلى .

واما صلوة الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرنى شيطان (٢) فأمرني الله - عز وجل - ان اصلى صلوة الغدأة قبل طلوع الشمس ، وقبل ان يسجد لها الكافر فتسجد امتي الله - عز وجل - وسرعتها احب الى الله - عز وجل - وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار . قال : صدقتم يا محمد ! .

٢ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا على بن الحسين السعد آبادى ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن ابيه ، عن فضالة بن ابوب ، عن الحسين

(١) والمشهور ان الصلوة الوسطى التي امر بالمحافظة عليها من بين الصلوات هي الظهر

(٢) تشيه للشيطان بذوات القرون التي تعالج الاشياء وتدفعها بقوتها .

بن أبي العلا ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال لما هبط آدم من الجنة (١) ظهرت فيه شامة سوداء في جسده (٢) من قرنه إلى قدمه ، فطال حزنه وبكائه على ماظهر به ، فأتاه جبرئيل عليه السلام فقال له : ما يبكيك ؟ يا آدم ! فقال : لهذه الشامة التي ظهرت بي ، قال : قم فصل ، فهذا وقت للصلوة الأولى (٣) فقام فصل ، فانحطت الشامة التي عنقه ، فجاءه في وقت الصلوة الثانية ، فقال : يا آدم ! قم فصل ، فهذا وقت الصلوة الثانية ، فقام فصل ، فانحطت الشامة إلى سرته ، فجاءه وقت الصلوة الثالثة (٤) فقال : يا آدم ! قم فصل ، فهذا وقت الصلوة الرابعة ، فقام فصل ، فانحطت الشامة إلى ركبتيه ، فجاءه في الصلوة الرابعة ، فقال : يا آدم ! قم فصل ، فهذا وقت الصلوة الخامسة ، فقام فصل ، فانحطت الشامة إلى رجليه ، فجاءه ، في الصلوة منها فحمد الله واثني عليه ، فقال جبرئيل : يا آدم ! مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة ، من صلى من ولدك في كل يوم دليلة خمس صلوات خرج من ذنبه كما خرجت من هذه الشامة .

### الباب (٣٧)

#### العلة التي من أجلها سمى تارك الصلوة كافرا

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري ، عن هرون بن مسلم ، عن مسدة بن صدقة ، قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام وسئل ما بال الزاني لا تسميه كافرا ؟ وتارك الصلوة قد تسميه كافرا ؟ وما الحجة في ذلك ؟ قال : لأن الزاني وما شبهه [إنما] يعمل ذلك لمكان الشهوة ، لأنها تغلبه ، وتارك الصلوة

(١) وفي بعض النسخ «أهبط الله آدم» مكان «هبط آدم» .

(٢) وفي جملة من النسخ «وجهه» بدل «جسمه» والظاهر ما اخترناه .

(٣) وفي أكثر نسخنا «وقت الاول» مكان «وقت للصلوة الاولى» .

(٤) وفي أكثر نسخنا «فجائه في الصلوة الثالثة» .

لايتر كها الااستخفاافاً بها ، وذلك لانك لا تجد الزانى [الذى] يأتى المرءة الا وهو مستلد لانيانه ايابها ، فاقصدأ اليها ، وكل من ترك الصلوة فاقصدأ لتر كها فليس يكون قصده لتر كها اللذة ، فاذا انتفت اللذة وقع الاستخفاف ، و اذا وقع الاستخفاف وقع الكفر .

فيل: ما الفرق بين الكفر الى من اتى امرأة (١) فزنى بها ، او خمراً فشر بها ؟ وبين من ترك الصلوة حتى لا يكون الزانى وشارب الخمر مستخفاً ؟ كما استخف تارك الصلوة ، وما الحجۃ في ذلك ؟ وما العلة التي تفرق بينهما ؟ قال : الحجۃ ان كلما أدخلت انت نفسك فيه ، ولم يدعوك اليه داع ولم يقلبك عليه غالب شهوة مثل الزنا و شرب الخمر ، وانت دعوت نفسك الى ترك الصلوة ، وليس ثم شهوة فهو الاستخفاف بعينه فهذا فرق بينهما .

### الباب (٣٨)

العلة التي من اجلها صلي ابو جعفر الباقر - عليه السلام -

باصحابه فقرأ الحمد و آية من سورة البقرة

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الوليد ، عن محمد بن الفضل ، عن سليمان بن ابى عبدالله ، قال : صلیت خلف ابى جعفر فقرأ بفاتحة الكتاب و آى من البقرة (٢) فجاء ابى فسیل ، فقال : يا بني "أنما صنع ذلك ليفقهكم و يعلمكم .

(١) والظاهر ان في الكلام زيادة من سهو النساخ وان الصواب «ما الفرق بين من اتى امرأة فزنى بها ام» .

(٢) والشهرة على وجوب السورة التامة في الفرائض ، وترك السورة او تبييضها محمول على حال الضرورة والاستعجال . وفي بعض النسخ «آية» بصيغة الافراد بدلاً «آى» وهذا البعض اوقف للعنوان .

## باب

(١)

١ - ابى رحمة الله قال : حدثنا علی بن ابراهیم ، عن ابیه ، عن عمر و بن عثمان (٢) عن محمد بن عذافر ، عن ابى عبدالله ؓ قال : سئلته عن دخولی من من اقرأ خلفه في الركمة الثانية ، فيرکع عند فراغی من قراءة ام الكتاب ؟ قال : تقراء في الآخرا دین لتكون قد قرأت في رکعتین .

## الباب (٣٩)

## العلة التي من أجلها يستحب طول السجود

١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن سعدان بن مسلم ، عن ابى بصیر ، قال : قال ابو عبدالله ؓ يابا محمد ! عليك بطول السجود ، فان ذلك من سنن الاولىين .

٢ - ابى رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن ابى بصیر ، عن ابى عبدالله ؓ قال : حدثني ابى ، عن جدى ، عن آبائى ؓ ، ان رسول الله ﷺ قال : اطليوا السجود ، فاما من عمل اعزر على ابليس (٣) من ان يرى ابن آدم ساجداً : لانه امر بالسجود فعصى ، وهذا امر بالسجود فأطاع فيما امر .

\*

\*

\*

---

(١) لم يذكر في النسخ التي عندنا عنوان لهذا الباب الا ان في جملة منها ترك هنا بيان بقدر العلة ، واما ما يرى في بعض النسخ الآخر من ايراد الحديث تحت العلة السابقة فهو خلاف الظاهر .

(٢) كذا في بعض نسخنا لكن في نسخة الاصمل «عمير بن عمر» والصواب هو المختار لانه الذي يروى عن «محمد بن عذافر» وعن «ابراهيم بن هاشم» .

(٣) وفي اکثر نسخنا «اشد» بدل «اعسر» .

## الباب (٤٠)

العلة التي من اجلها لم يؤخر رسول الله (ص) العشاء الى نصف الليل

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن سعيد (١) عن احمد بن عبد الله القروى عن ابان بن عثمان عن ابى بصير عن ابى جعفر عليهما السلام قال قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لولا ان اشق على امته لاخترت العشاء الى نصف الليل .

## الباب (٤١)

العلة التي من اجلها يجوز السجود على ظهر الكف  
من حر الرمضان

١ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه ، قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن ابراهيم بن اسحق ، عن عبدالله بن حماد ، عن ابى بصير ، قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام جعلت فداك الرجل يكون فى السفر ، فيقطع عليه الطريق فيبقى عرياناً فى سراويل ولا يجد ما يسجد عليه ، يخاف ان سجد على الرضمان احرقت وجهه ؟ (٢) قال : يسجد على ظهر كفه فأنها احد المساجد .

## الباب (٤٢)

العلة التي من اجلها لا يجوز السجود الاعلى الارض  
او على ما انبتت الارض الاماكن او بس

١ - حدثنا على بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله (٣) عن

(١) وفي بعض النسخ «الحسين» مصغراً بدل «الحسن» والكل محتمل .

(٢) وفي جملة من النسخ «جيته» بدل «وجهه» . الرضمان : الارض الحامية من شدة حر الشمس .

(٣) وفي نسخة الاصل سقوط لفظة «ابي» والصواب الموافق لسائر النسخ ثبوتها .

محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن هشام بن الحكم ، قال : قلت لابي عبدالله عليه اخبرني عمما يجوز السجود عليه ، وعما لا يجوز ؟ قال : السجود لا يجوز الا على الارض او ما انبت الارض الا ما اكل اولبس ، فقلت له : جعلت فداك ، ما الملة في ذلك ؟ قال : لان السجود هو الخضوع لله عز وجل ، فلا ينبغي أن يكون على ما يؤكل ويبلس ، لأن ابناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويبلسون ، و الساجد في سجوده في عبادة الله - عز وجل - فلا ينبغي أن يضع جبهته في سجوده على معبد ابناء الدنيا الذين اغترروا بغير رحمة ، والسبود على الارض افضل ، لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل .

٢ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن يعقوب بن يزيد ، رفعه الى ابى عبدالله عليه قال : السجود على الارض فريضة ، وعلى غير ذلك سنة (١)

٣ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن محمد بن يحيى الصيرفي ، عن حماد بن عثمان ، عن ابى عبدالله عليه قال : سمعته يقول : السجود على ما انبت الارض الا ما اكل اولبس .

٤ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن علي بن الحسن ، عن احمد بن اسحق القمي ، عن ياسر الخادم ، قال : هر بي ابو الحسن عليه اصلى على الطبرى (٢) وقد ألمقت عليه شيئاً ، فقال لي : مالك لاتسجد عليه ؟ أليس هو من نبات الارض ؟

قال محمد بن احمد : وسألت احمد بن اسحق عن ذلك ؟ فقال : قدرو بيته .

(١) يعني ان المستفاد من امر الله تعالى بالسجود انما هو وضع الجبهة على الارض اذ هو غاية الخضوع والعبودية ، واما جواز وضعها على غير الارض فانما استفيد من فعل النبي (ص) وقوله رخصة ورحمة وهذا كقوله (ع) فرض الله الصلوة وسن رسول الله (ص) عشرة اوجه : صلوة السفر وصلوة الحضر الخ

(٢) الطبرى : لعله كان منسوب الى طبرستان (قاله في المجمع).

٥ - أبي - رحمة الله - عن محمد بن يعيي ، عن محمد بن احمد ، عن السياري ، ان بعض اهل المداين كتب الى ابى الحسن الماضى عليهما السلام مسئلة عن الصلوة على الزجاج ؟ قال : فلما نفذ كتابى اليه فكرت ، قلت : هو مما أنبتت الارض ، وما كان لى أن أسئل عنه ، قال : فكتب : لاتصل على الزجاج وان حدثتك نفسك انه مما أنبتت الارض فانه مما أنبتت الارض ، ولكنك من الرمل والملح وهم ممسوخان .

قال مؤلف هذا الكتاب : ليس كل رمل ممسوحاً ، ولا كل ملح ، ولكن الرمل والملح الذى يتخذ منه الزجاج ممسوخان .

### الباب (٤٣)

العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يصلى  
في شعر ووبر مالم يؤكل لحمه

١ - حدثنا على بن احمد - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، باسناد يرفعه الى ابى عبدالله عليهما السلام قال : لا يجوز الصلوة في شعر ووبر ما لا يؤكل لحمه ، لأن اكثراها مسوخ .  
قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب : يعني اكثراالأشياء التي لا يؤكل لحمها مسوخ .

٢ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن ايوب بن نوح ، عن الحسن بن علي الوشاء يرفعه ، قال : كان ابو عبدالله عليهما السلام يكره الصلوة في دبر كل شيء لا يؤكل لحمه .

### الباب (٤٤)

العلة التي من اجلها يجوز للرجل ان يصلى والنار والسراج  
و الصورة بين يديه

١ - أبي - رحمة الله - ومحمد بن الحسن - رحمة الله - قالا : حدثنا

محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، قال : حدثني الحسن بن علي ، عن الحسين بن عمر ، عن ابيه ، عن عمر بن ابراهيم الهمданى ، رفع الحديث ، قال: قال ابو عبدالله عليه السلام : لا بأس أن يصلى الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه (١) لأن الذى يصلى له أقرب اليه من الذى بين يديه .

### الباب (٤٥)

العلة التى من أجلها يستحب التنفل فى ساعة الغفلة

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابى عبد الله ، عن ابيه ، عن زرعة ، عن سماعة ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليه السلام ، قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : تنفلوا فى ساعة الغفلة ، ولوبر كعفين خفيقين ، فانهما يورثان دار الكرامة .

قال محمد بن على مؤلف هذا الكتاب: ساعة الغفلة بين المغرب والمساء الآخرة

### الباب (٤٦)

العلة التى من أجلها يستحب تفريق النوافل فى البقاع

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن ابى الخطاب (٢) عن الحكم بن مسكين ، عن عبدالله بن على الزداد ، قال : سأله ابى كعب مس ابا عبدالله عليه السلام فقال : يصلى الرجل نوافله فى موضع ، او يفرّقها ؟ قال : لا ، بل هيئنا و هيئنا ، فانها تشهد له يوم القيمة .  
قال مؤلف هذا الكتاب : يعني ان بقاع الارض تشهد له .

### الباب (٤٧)

العلة التى من أجلها لا يجوز الصلوة حين طلوع الشمس وحين غروبها

١ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه ، قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ،

(١) اي لاتحرير واما الكراهة فذابتة .

(٢) وفي نسخة الاصل «الحسن» مكتوبا بدلا «الحسين» والظاهر تصحيفه .

عن محمد بن احمد بن يحيى (١) عن علي بن اسباط ، عن الحسن بن علي (٢)  
عن سليمان بن جعفر الجعفري ، قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : [ انه ] لاينبغى  
ل احد أن يصلى اذا طلمت الشمس ، لانها تطلع بقرنى شيطان (٣) فاذا ارتفعت  
و صفت فـ ارقها ، فيستحب الصلوة [ في ] ذلك الوقت ، والقضاء وغير ذلك ، فاذا  
انتصف النهار قارنها ، فلاينبغى ل احد أن يصلى في ذلك الوقت ، لان ابواب السماء  
قد غلقت ، فاذا زالت الشمس وهبت الريح فارقها .

### الباب (٤٨)

**العلة التي من اجلها لايجوز للرجل ان يصلى  
وعلى شاربه الحناء**

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن اسماعيل  
بن مرار ، عن ونس بن عبد الرحمن ، عن جماعة من اصحابنا ، قال : سئل ابو عبدالله  
عليه السلام ما العلة التي من اجلها لا يجعل للرجل ان يصلى وعلى شاربه الحناء ؟ قال :  
ل انه لا يتمكن من القراءة والدعاة .

### الباب (٤٩)

**العلة التي من اجلها امر النساء في زمن رسول الله (ص)  
ان لا يرفنون رؤوسهن الا بعد الرجال**

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن عبدالله

(١) كذا في جملة من نسخنا والمواقف لنسخة الوسائل لكن في الاكثر كنسخة الاصل  
« عن محدثين احمد بن يحيى » مكان « عن محمد بن احمد بن يحيى » والظاهر  
زيادة « عن احمد » .

(٢) هذا هو الظاهر المواقف لنسخة الوسائل لكن في النسخ التي عندنا من العلل  
« الحسين » مصغرأ بدل « الحسن » .

(٣) تشبيه للشيطان بذوات القرون التي تعالج الاشياء وتدافنها بقرونها . وفي جملة  
من النسخ « على قرنى شيطان » .

بن ميمون ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام قال : كن يؤمرن النساء في زمن الرسول صلوات الله عليه ان لا يرفن رؤسهن الأبعد الرجال ، لقصر ازدهن (١) قال : و كان رسول الله صلوات الله عليه يسمع صوت الصبي يبكي وهو في الصلوة ، فيخفف الصلوة ان تعبير امه . (٢)

## الباب (٥٠)

العلة التي من اجلها ترفع اليدين في الدعاء الى السماء  
وا والله - عزوجل - في كل مكان

١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن عيسى ، عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام اذا فرغ احدكم من الصلوة فليرفع يديه الى السماء و لينصب في الدعاء (٣) فقال ابن سبا : يا امير المؤمنين ! أليس الله في كل مكان ؟ قال : بل . قال : فلم يرفع يديه الى السماء ؟ فقال : ألم ياترقأ « وفي السماء رزقكم وما توعدون » فمن اين يطلب الرزق الا من موضع الرزق ؟ وموضع الرزق وما وعد الله السماء .

## الباب (٥١)

العلة التي من اجلها لا يجوز ان يصلى الرجل في جلود الدارش

١ - حدثنا محمد بن على ما جيلويه ، عن محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن احمد بن محمد السياري ، عن أبي يزيد القسمى - و قسم

(١) الاذر بضمتين : جمع الاذار وهو كل ماسترك ، وفي بعض النسخ « اذرهم » على ضمير التذكرة في الفقيه - « لضيق الاذر » .

(٢) اي مخافة ان تحزن وتسلل عبرتها . وفي بعض النسخ « فتصير اليه امه » .

(٣) اي يجد ويتعصب .

حى من اليمن بالبصرة - عن أبي الحسن الرضا عليه السلام انه سئل عن جلود الدارش (١) التي يتخذ منها الخفاف ؟ قال : ف قال : لاتصل فيها فانها تدبغ بخرؤ الكلاب (٢).

### الباب (٥٣)

العلة التي من اجلها شارب الخمر اذا شربها لم تتحسب  
صلوته اربعين صباحاً

١ - حدثنا الحسين بن احمد - رحمه الله - عن ابيه ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن خالد ، قال : قلت للرضا عليه السلام انا رويتنا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ان من شرب الخمر لم تتحسب صلوته اربعين صباحاً ؟ قال : صدقوا ، فقلت : وكيف لا تتحسب صلوته اربعين صباحاً لااقل من ذلك ولاكثر ؟ قال : لان الله - تبارك وتعالى - قد رخلق الانسان فسير النطفة اربعين يوماً ، ثم نقلها فصيرها علقة اربعين يوماً ثم نقلها فصيرها مضغة اربعين يوماً ، وهكذا اذا شرب الخمر بقيت في مثانته على قدر ما خلق منه ، وكذلك يجتمع غذاؤه واكله وشربه تبقى في مثانته اربعين يوماً .

### الباب (٥٣)

العلة التي من اجلها يكره النفح في موضع السجود

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن بزييد ، عن صفوان بن يحيى ، عن ابن مسكان ، عن ليث المرادي ، قال : قلت لا بأس عَلَيْهِ الْمَرْءُ إِذَا صَلَّى فِي نَفْخَةٍ فِي مَوْضِعِ جَبَهَتِهِ ؟ قال : ليس به بأس ، انما يكره ذلك أن يؤذى من الى جانبه .

(١) الدارش : جلد معروف اسود كأنه فارسي الاصل (قاله الفهروز آبادی) .

(٢) الخره باضم : العذرة والجمع الخروه .

## الباب (٥٤)

**العلة التي من أجلها لا يجوز للامة ان تقنع رأسها في الصلة**

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدتنا احمد بن ادريس ، قال : حدتنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن على بن الحكم ، عن حماد اللحام (١) عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سأله عن الخادم تقنع رأسها في الصلة ؟ قال : اضربوها حتى تعرف الحرة من المملوكة .

٢ - ابى - رحمة الله - قال : حدتنا على بن سليمان الرازى ، قال : حدتنا محمد بن الحسين ، عن احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى ، عن حماد بن عثمان ، عن حماد اللحام ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن المملوكة تقنع رأسها اذا صلت ؟ قال : لا ، فدكان ابى عليه السلام اذا رأى الخادم تصلى مقنعة ضربها ، لتعرف الحرة من المملوكة .

٣ - حدتنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدتنا على بن الحسين السعد آمادى ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن الحسن بن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن محمد بن مسلم ، قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول : ليس على الامة قناع فى الصلة ، ولا على المدببة قناع فى الصلة ، ولا على المكابية اذا اشترط عليها قناع فى الصلة ، وهى مملوكة حتى تؤدى جميع مكاتبها ، ويجرى عليها ما يجري على المملوكة فى الحدود كلها .

## الباب (٥٥)

**العلة التي من أجلها يحول الرداء فى صلوة الاستسقاء**

١ - حدتنا محمد بن الحسن ، قال : حدتنا محمد بن الحسن الصفار ، عن

---

(١) وفي جملة من النسخ كنسخة الاصل «الخادم» بدل «اللحام» والظاهر ما اختر ناء

ابي طالب عبدالله بن الصلت ، قال : حدتنا ابو حمزة انس بن عياض الليثي ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليهما السلام ان رسول الله ﷺ كان اذا استوى ينظر الى السماء ويحول ردائه عن يمينه الى يساره ، ومن يساره الى يمينه قال : قلت له : مامعني ذلك ؟ قال : علامة بينه وبين اصحابه يحول الجدب خصبا (١)

٢ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه ، عن عممه محمد بن ابي القسم ، عن احمد بن ابي عبدالله عن ابيه ، عن ابن ابي عمير ، عن ذكره ، عن ابي عبدالله عليهما السلام فاز : سئلته لاي علة حول رسول الله ﷺ في صلوة الاستسقاء ردائه الذي على يمينه على يساره ، والذى على يساره على يمينه ؟ قال : اراد بذلك تحويل الجدب خصبا .

## الباب (٥٦)

### العلة التي من اجلها لا تجوز الصلوة في سواد

١ - ابي رحمة الله . قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن سليمان ، عن رجل عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : قلت له : اصلى في قلنسوة السوداء ؟ قال : لا تصل فيها ، فانها لباس اهل النار .  
 ٢ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن محمد بن عيسى اليقطيني ، عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله عليهما السلام قال حدثني ابي ، عن جدي ، عن ابيه ، عن امير المؤمنين صلى الله عليه ، قال فيما علم اصحابه : لاتلبسو السواد فانه لباس فرعون .

٣ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، بسانده يرفعه الى ابي عبدالله عليهما السلام قال : كان رسول الله ﷺ يكره السواد الا في ثلاثة : العمامة والخف والكساء .

٤ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن الحسن بن الحسين المؤللؤى ، عن محمد بن سنان ، عن حذيفة بن منصور ، قال : كنت عند ابي عبدالله بالحيرة ،

(١) الجدب : خلاف الخصب . يقال : جدب البلد اذا قحطت وغلت اسعارها .

فأناه رسول أبي العباس الخليفة يدعوه فدعا بمطر له (١) احده وجهيه اسود ، والآخر ابيض ، فلبسه ، ثم قال ابو عبدالله عليه السلام : اما ناى البسه ، وانا اعلم انه [من] لباس اهل النار .

قال مؤلف هذا الكتاب : لبسه للتقية ، واما اخبر حذيفة بن منصور بأنه لباس اهل النار انه ائمنه ، وقد دخل اليه قوم من الشيعة يسألونه عن السواد و لم يشق اليهم في كتمان السر فاتقاهم فيه .

٥ - حدثني محمد بن الحسن ، قال : حدثني محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن علي بن ابراهيم الجعفرى ، عن محمد بن الفضل ، عن داود الرقى ، قال : كانت الشيعة تسئل ابا عبد الله عليه السلام عن لبس السواد ؟ قال : فوجدناه قاعداً عليه جهة سوداء ، وقلنسوة سوداء ، وخزاسود مبطن بسواد (٢) ، قال : ثم فرق ناحية منه ، وقال : امان قطنه اسود وأخرج منه قطن اسود ، ثم قال : بيض قلبك ، والبس ماشت .

قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب : فعل ذلك كله تقية : والدليل على ذلك قوله في الحديث الذي قبل هذا : اما انى البسه وانا اعلم انه من لباس اهل النار ، واى غرض كان له عليه السلام في ان صبغ القطن بالسواد الا انه كان متهمآ عند الاعداء انه لا يرى لبس السواد فأحب ان يتقي بأجهد ما يمكنه لتزول التهمة عن قلوبهم ، فیؤمن شرهم .

٦ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن الحسين بن زييد التوفلى ، عن السكونى ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : او حى الله - عز وجل - الى نبى من انبئائه : قل للمؤمنين : لاتلبسو لباس اعدائى ولا تطعموا طعام اعدائى ، ولا تسلكوا مسالك اعدائى ،

(١) المطر بالكسر: ما يلبس في المطر يتوقي به .

(٢) وفي اكثر نسخنا «خف اسود» بدل «خزاسود» .

فتكونوا أعدائي كما هم أعدائي (١) .

٧ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد عن على بن ابراهيم الجعفري ، عن محمد بن معاوية ، بسانده رفعه ، قال : هبط جبريل عليه السلام على رسول الله عليه السلام وعليه قباء اسود ، ومنطقة فيها خنجر ، قال : فقال له رسول الله عليه السلام : يا جبريل ! ما هذا الزى ؟ قال زى ولد عمه العباس يامحمد ! ويل ولدك من ولد العباس ، فخرج النبي عليه السلام الى العباس فقال : ياعم ! ويل ولدك من ولدك ، فقال : يا رسول الله ! أفالج نفسي (٢) قال : جف القلم بما فيه .

## الباب (٥٧)

العلة التي من اجلها لايجوز للرجل ان يتختم بخاتم حديد ولا يصلى فيه ولا يجوز له ان يلبس الذهب ولا يصلى فيه

١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال ، عن عمر وبن سعيد المدائني ، عن مصدق بن صدق ، عن عمارة بن موسى ، عن ابي عبدالله عليه السلام في الرجل يصلى وعليه خاتم حديد ؟ قال : لا. ولا يتختم به الرجل ، لانه من لباس اهل النار ، وقال : لايلبس الرجل الذهب ، ولا يصلى فيه ، لانه من لباس اهل الجنة .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهما السلام قال رسول الله عليه السلام لا يصلى الرجل في خاتم حديد .

٣ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن احمد ، عن محمد بن الحسن ، عن عبدالله بن جبلة ، عن ابي الجارود ، عن ابي

(١) وفي بعض نسخنا «لايلبسوا» على صيغة الغيبة وكذلك في الكلمات الثلاث الأخيرة

(٢) الجب : قطع الذكر او ما لا يبقى منه قدر الحشة .

جعفر عليه السلام قال : قال النبي صلوات الله عليه عليه انى احب لك ما احب لنفسى ، واكره لك ما اكره لنفسى ، فلاتختنم خاتم ذهب فانه زينتنا في الآخرة ، ولا تلبسو القرمز فانه من اردية ابليس ، ولا تر كبوا ميشرة حمراء (١) فانها من مراكب ابليس ، ولا تلبس الحرير فيحرق الله - عز وجل - جلدك يوم القيمة .

### الباب (٥٨)

العلة التي من اجلها لا يقطع صلوة المصلى شيء يمر بين يديه

١- أبي - رحمه الله - قال : حدتنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن احمد ، عن علي بن ابراهيم الجعفري ، عن [أبي] سليمان مولى ابي الحسن العسكري عليه السلام قال : سأله بعض مواليه وانا حاضر عن الصلوة يقطعها شيء يمر بين يدي المصلى ؟ فقال : لا ، ليست الصلوة تذهب هكذا بخيال صاحبها ، ائما تذهب مسامية لوجه صاحبها (٢)

### الباب (٥٩)

العلة التي من اجلها وضع الذراع والذراعان والقدم والقدمان (٣)

١- أبي - رحمه الله - قال : حدتنا علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن اسماعيل بن مراد ، عن يونس بن عبد الرحمن [عن عبد الرحمن] عن عبدالله بن سنان ، عن اسحاق بن عماد ، عن اسماعيل ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : أتدرى لم جعل الذراع

(١) وفي بعض النسخ «لاتلبس» و«لاتركب» على صيغة الافراد . الميثر بالكسر غير مهموز : شيء يحشى بقطن او صوف ويجهله الراكب تحته .

(٢) الوجه : القصد والنية وما يتوجه اليه الانسان من عمل وغيره .

(٣) والمولف (رض) انما اورد رواية الذراع والذراعين دون القدم والقدمين . وهاتان انتها من النهذيب . روى الشیخ (رض) باسناده عن سعيد الاعرج عن أبي عبدالله (ع) قال : سأله عن وقت الظهر أهوا إذا زالت الشمس ؟ فقال : بعد الزوال بقدم اونحو ذلك الا في السفرا يوم الجمعة فان وقتها اذا زالت .

والذراعان ؟ قلت : لا ، قال : حتى لاتكون تطوع في وقت مكتوبة (١)

٢ - حدثنا محمد بن الحسن قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة ، عن حسين ، عن ابن مسكان ، عن زرارة ، قال : قال لي : أندري لم جعل الذراع والذراعان ؟ قلت : لم ؟ قال : لمكان الفريضة (٢) لأن لك ان تتبدل من زوال الشمس الى ان تبلغ [فيئك] ذراعا ، فاذا بلغت ذراعا بذات بالفريضة وتركت النافلة (٣) واذا بلغ فيئك ذراعين بذات بالفريضة (٤) وتركت النافلة .

## الباب (٤٠)

**العلة التي من أجلها صار وقت المغرب اذا ذهبت الحمرة من المشرق**

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن احمد بن محمد ، عن علي بن احمد ، عن بعض اصحابنا رفعه ، قال : سمعت ابا عبد الله عليل يقول : وقت المغرب اذا ذهبت الحمرة من المشرق ، وتدرى كيف ذاك ؟ قلت : لا ، قال : لأن المشرق مطل على المغرب هكذا ورفع يمينه فوق يساره ، فاذا غابت هنا ذهبت الحمرة من هنا (٥) .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف رفعه ، عن محمد بن حكيم ، عن شهاب بن عبدربه ، قال :

(١) اي متى كان الشاخص على قدر القامة فاذا صار القلل الحادث بعد الزوال مقدار الذراع فابدء بالفريضة دون النافلة .

(٢) وفي بعض النسخ «المكان النافلة» بدل «المكان الفريضة» ولا يأس بهما جميعاً .

(٣) كذا في جملة من النسخ لكن في الغالب نسخة الاصل «بدأت بالنافلة» مكان «بدأت بالفريضة وتركت النافلة» والظاهر انها وهم .

(٤) اي فريضة المطر .

(٥) الاشراف انما هو لموقع الحمرة التي فوق الافق دون المشرق نفسه والازم اشراف الشيء على نفسه فتأمل . ثم انه لو كان بقاء الحمرة المشرقية علامه لمدم غروب الشمس فحدود الحمرة المغاربة علامه لظهورها ، فلا يترك الاحتياط .

قال لي أبو عبدالله عليه السلام : يا شهاب ! اني احب اذا صليت المغرب أن أرى في السماء كوكبا .

٣ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن ابراهيم بن عبد الحميد ، عن ابي اسامه [زيد] الشحام ، قال : قال رجل لابي عبدالله عليه السلام : اخر المغرب حتى تستبين النجوم ؟ قال : فقال : خطأية (١) ان جبرئيل نزل بها على محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه حين سقط القرص .

٤ - حدثنا احمد بن محمد ، عن ابيه ، عن محمد بن احمد ، عن محمد بن السندي عن علي بن الحكم ، رفعه عن اصحابه انه سُئل عن وقت المغرب ؟ فقال : اذا غابت كرسيتها ؟ قال : وما كرسيتها ؟ قال : قرصها ، قال : متى يغيب قرصها ؟ قال : اذا نظرت فلم تره .

٥ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن معوية بن حكيم ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن ابن مسكان ، عن ليث ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لا يؤثر على صلوة المغرب شيئاً اذا غربت الشمس حتى يصليها .

٦ - ابي رحمة الله - ومحمد بن الحسن قالا : حدثنا محمد بن يحيى الطمار ، عن محمد بن احمد ، عن احمد بن محمد ، عن علي بن احمد ، عن محمد بن ابي حمزة ، عمن ذكره ، عن ابي عبدالله عليه السلام : قال ملعون من اخر المغرب طلباً لفضلها .

قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب : انما اوردت هذه الاخبار على اثر الخبر الذي في اول هذا الباب ، لأن الخبر الاول احتاجت اليه في هذا المكان ، لما فيه من ذكر العلة ، وليس هو الذي اقصده من الاخبار التي روتها في هذا المعنى ، فأوردت ماقصده واستعمله واقتصر به على ائمه لعلم ماقصده من ذلك (٢)

(١) اي هذه بدعة من بدع ابي الخطاب .

(٢) هذا تصريح من المؤلف (رض) على ان اول وقت المغرب غيبة القرص

## الباب (٦١)

العلة التي من اجلها ترك امير المؤمنين عليه السلام صلوة العصر  
في حياة رسول الله - صلی الله عليه وآلہ - حتى فاتته ، والعلة  
التي من اجلها تركها بعد وفاته حتى ردت عليه الشمس مرتين

١ - حدثنا احمد بن الحسن القطان ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن محمد  
الحسيني ، قال : حدثنا فرات بن ابراهيم الكوفي ، قال : حدثنا جعفر بن محمد  
الفزاري قال حدثنا محمد بن الحسين قال : حدثنا محمد بن اسماعيل ، قال :  
حدثنا احمد بن نوح ، واحمد بن هلال ، عن محمد بن ابي عمير ، عن حنان ،  
قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : ما العلة في ترك امير المؤمنين عليه السلام صلوة العصر ،  
وهو يحب له ان يجمع بين الظهر والعصر فآخرها (١) ، قال : انه لما صلي الظهر  
التقت الى جمجمة ملقاءها امير المؤمنين عليه السلام فقال : ايتها الجمجمة من اين  
انت ؟ فقالت : انا فلان بن فلان ملك بلاد آل فلان ، قال لها امير المؤمنين عليه السلام :  
فقضى على الخبر ، وما كنت ، وما كان عصرك ؟ فأقبلت الجمجمة تقص من خبرها ،  
وما كان في عصرها من خير وشر ، فاشتغل بها حتى غابت الشمس (٢) فكلّمها  
بثلاثة احرف من الانجيل ، ثلاثة يفقة العرب كلامها [فلما فرغ من حكاية الجمجمة  
قال للشمس : ارجعى ] قالت : لا ارجع وقد افلت فدعا الله - عزوجل - فبعث  
اليها سبعين الف ملك بسبعين الف سلسلة حديد ، فيجعلوها في رقبتها وسحبوها  
على وجهها حتى عادت بيضاء نقية ، حتى صلی امير المؤمنين عليه السلام ثم هوت  
كهوى الكوكب (٣) وهذه العلة في تأخير العصر .

(١) وفي اکثر نسختنا «يجب» بالجيم بدل الحاء

(٢) اشتغاله (ع) بتكلم الجمجمة وترك الصلوة الفريضة مملا يليق بشأن امير المؤمنين  
عليه السلام والله اعلم بحقيقة الحال .

(٣) سحب الشيء : جره . هو الشيء : سقط من على الى اسفل .

٢ - وحدثنى بهذا الحديث الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمى ، عن فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفى ، باسناده والفاظه .

٣ - حدتنا احمد بن الحسن القطان - رحمه الله - قال : حدتنا ابوالحسن محمد بن صالح ، قال : حدتنا عمر بن خالد المخزومى ، قال : حدتنا ابن نباتة ، عن محمد بن موسى ، عن عمارة بن مهاجر ، عن ام جعفر وام محمد بنتى محمد بن جعفر ، عن اسماء بنت عميس ، وهي جدتهما قالت : خرجت مع جدتى اسماء بنت عميس ، وعمى عبدالله بن جعفر ، حتى اذا كنا بالصهباء (١) قالت : حدثتني اسماء بنت عميس ، قالت : يابنية كنا مع رسول الله ﷺ في هذا المكان ، فصلى رسول الله ﷺ الظهر ثم دعا علينا ﷺ فاستعان به في بعض حاجته ، ثم جاءت العصر ، فقام النبي ﷺ فصلى العصر ، فجاء على ﷺ فقد الى جنب رسول الله ﷺ فأوحى الله عزوجل - الى نبئه عليه السلام - فوضع رأسه في حجر على ﷺ حتى غابت الشمس لا يرى منها شيء لا على ارض ولا جبل ، ثم جلس رسول الله ﷺ فقال لعلى ﷺ : هل صليت العصر ؟ فقال : لا (٢) يا رسول الله ! انبئت انك لم تصل (٣) فلما وضعت رأسك في حجري لم اكن لاحتر كه ، فقال : اللهم ان هذا عبدك على احتجس نفسه على نبئك ، فرد عليه شرقها ، فطلعت الشمس ، فلم يبق جبل ولا ارض الا طلت عليه الشمس ، ثم قام على ﷺ فوضأ وصلى ثم انكسفت .

٤ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنى سعد بن عبدالله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن احمد بن عبدالله القرزي ، عن الحسين بن المختار الفلانسى ، عن ابى بصير ، عن عبدالواحد بن المختار الانصارى ، عن ام

(١) الصهباء : موضع قرب خيبر.

(٢) لعل المراد تركه للصلة قائماً .

(٣) وفي بعض النسخ «ظننت» بدل «أنبئت» .

المقدم الثقافية ، قالت : قال لي جويرية بن مسهر (١) قطعنا مع امير المؤمنين على بن ابى طالب عليه السلام جسر الصراة فى وقت العصر (٢) فقال : ان هذه ارض معدبة لا ينبغي لنبي ولا وصى نبى ان يصلى فيها ، فمن اراد منكم ان يصلى [فيها] فليصل ، فتفرق الناس يمنة ويسرة [و] يصلون ، قلت : انا والله لاقلن هدا الرجل صلواتى اليوم ، ولا اصلى حتى يصلى ، فسرنا ، وجعلت الشمس تسفى ، وجعل يدخلنى من ذلك امر عظيم ، حتى وجبت الشمس (٣) وقطعنا الارض ، فقال : يا جويرية ! اذن فقلت : اذن وقد غابت الشمس ، فقال : اذن فاذن ، ثم قال لي : اقم فأقمت ، فلما قلت : قد قامت الصلوة رأيت شفتيه يتجرّكان ، وسمعت كلاماً ما ، كأنه كلام العبرانية (٤) فادتفعت الشمس حتى صارت [في] مثل وقتها فى العصر ، فصلى فلما انصرفتها هوت الى مكانتها ، واشتبكت النجوم ، قلت : فانا اشهد انك وصى رسول الله صلوات الله عليه وسلم فقال : يا جويرية ! اما سمعت الله - عز وجل - يقول : «سبح باسم ربك العظيم» قلت : بلى ، قال : فاني سئلت الله باسمه العظيم فردّها على .

وقد اخر جت مارویت من الاخبار في هذا المعنى في كتاب المعرفة في الفضائل

## الباب (٦٢)

### العلة التي من اجلها لا يصلى المختصب

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد ،

(١) كذا في اکثر النسخ التي عندنا لكن في نسخة الاصل «عمير» بدل «مسهر» والظاهر

ما اخترناه .

(٢) وفي بعض النسخ «السورة» بدل «الصراة» وفي بعض آخر «الفرات» . قال الفيروز آبادى : الصراة : نهر بالعراق وسورى كطوبى : موضع بالعراق وهو من بلد السريانين وموضع من اعمال بغداد وقد يمد .

(٣) وجوب الشمس : غيبوبتها وسقوطها .

(٤) وفي اکثر نسخنا «كأن» بدل «كأنه» .

عن البزنطى ، وغيره ، عن ابان ، عن مسمع بن عبدالمالك ، قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : لا يصلى المختصب . قلت : جعلت فداك ولم ؟ قال : انه محتصر (١) .

### الباب (٦٣)

العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يصلى وبين يديه  
سيف في القبلة

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن عيسى اليقطينى . عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن ابى بصير ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : حدثنى ابى ، عن جدى ، عن آبائى ان امير المؤمنين صلى الله عليه قال : لانخر جوا بالسيوف الى الحرم ، ولا يصلى احدكم وبين يديه سيف ، فان القبلة أمن .

### الباب (٦٤)

العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يصلى والنوم يغلى  
١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن ابى بصير ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : حدثنى ابى ، عن جدى ، عن آبائى ان امير المؤمنين عليه السلام قال : اذا غلبتك عينك (٢) وانت فى الصلاوة فاقطع الصلاوة ونم ، فاتك لاتدرى لملک ان تدعوا على نفسك .



(١) كذا في جملة من النسخ لكن في اكثراها «مختصب» بدل «محتصر» والظاهر تصحيفه .

(٢) وفي بعض النسخ «اذا غلب عليك النوم» .

## الباب (٦٥)

العلة التي من اجلها كان رسول الله صلى الله عليه وآله  
يقول اذا اصبح واذا امسى : الحمد لله رب العالمين كثيراً  
على كل حال ثلاثة وستين مرة

١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن زيد ،  
عن محمد بن الحسن الميسمى ، عن يعقوب بن شعيب ، قال : سمعت ابا عبدالله  
<sup>عليه السلام</sup> يقول : قال رسول الله ﷺ : ان في بني آدم ثلاثة وستين عرقاً ، ثمانين  
ومائة متحرك ، وثمانين ومائتان ساكنة (١) فلوسكن المتحرك لم ينم ، او تحرك  
الساكن لم ينم ، فكان رسول الله ﷺ اذا اصبح قال : الحمد لله رب العالمين كثيراً  
على كل حال ثلاثة وستين مرة ، واذا امسى قال : مثل ذلك .

## الباب (٦٦)

العلة التي من اجلها قد يدخل الرجال المسجد احدهما عابد  
والآخر فاسق فيخرجان والعابد فاسق والفاسق صديق

١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن  
احمد ، عن احمد بن محمد رفعه قال : قال الصادق <sup>عليه السلام</sup> يدخل رجالن المسجد  
احدهما عابد ، والآخر فاسق ، فيخرجان من المسجد . والفاسق صديق والعابد  
فاسق ، وذلك انه يدخل العابد المسجد وهو مدلى بعبادته (٢) وفكرته في ذلك ،  
ويكون فكرة الفاسق في التندم على فسقه ، فيستغفر الله من ذنبه .

(١) وفي بعض النسخ «مائة وثمانين» بعطف الاقل على الاكثر في الموضعين والكل  
جاوز .

(٢) من ادل عليه اذا اتكل عليه ظاناً بأنه هو الذي ينجيه .

## الباب (٦٧)

### العلة التي من أجلها وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي (ص) يوم الجمعة

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن حميد ، وعبد الرحمن بن ابي نجران ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز بن عبد الله السجستاني ، عن زدارة بن اعين ، قال : سئل ابو جعفر عليه السلام عما فرض الله - عز وجل - من الصلوة ؟ قال : خمس صلوات في الليل والنهار . قال : قلت : هل سماهن الله عليه السلام ويتنهن في كتابه ؟ قال : نعم . قال الله - تبارك وتعالى - لنبيه عليه السلام «أقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل» دلو كها زوالها ، في فيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات ، سماهن الله عليه السلام ويتنهن وقتنهن وغسق الليل انتصفه .

ثم قال : «وقد أقر أن الفجر إنما ينادي في آخر الفجر كأن مشهوداً» فهذه الخامسة . وقوله في ذلك : «اقم الصلوة طرفي النهار وزلفاً من الليل» وطرفة المغارب والغداة ، وزلفاً من الليل وهي صلوة العشاء الآخرة . وقال : «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى» وهي صلوة الظهر وهي أول صلوة صلاتها رسول الله عليه السلام وهي وسط صلاتين بالنهار : صلوة الغداة وصلوة العصر . وقال في بعض القراءة : «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا الله عليه السلام فاتحين» في صلوة العصر . قال : وانزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله عليه السلام في سفر ففكت فيها وتركتها على حالها ، واضاف للمقيم عليه السلام ، وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما رسول الله عليه السلام يوم الجمعة لمكان الخطيبتين ، فمن صلاتها وحده فليصلها اربعماً كصلوة الظهر في سائر الأيام . قال : ووقت العصر يوم الجمعة في وقت الظهر في سائر الأيام .

## الباب (٤٨)

**العلة التي من أجلها ليس على المرأة اذان ولا اقامة**

١- ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن عيسى بن محمد ، عن محمد بن ابى عمير (١) عن حماد بن عيسى ، عن حرب بن بن عبد الله ، عن زراره بن اعين ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : قلت له : المرأة عليها اذان واقامة ؟ فقال : ان كانت تسمع اذان القبيلة فليس عليها شيء ، والافليس عليها اكثرا من الشهادتين لان الله - تبارك وتعالى - قال للمرجل : «اقيموا الصلوة» وقال للنساء : «واقمن الصلوة وآتين الزكوة واطعن الله ورسوله» قال : ثم قال : اذا قامت المرأة فى الصلوة جمعت بين قدميها ، ولا تفرج بينهما وتصمم يديها الى صدرها ، لمكان نديها ، فاذا ركعت وضعمت يديها فوق ركبتيها على فخذيها ، لثلا تطاطاً كثيراً فترفع [على] عجيزتها (٢) واذا جلست فعلى اليتيمها ليس كما يعقد الرجل ، واذا سقطت الى السجدة بدأت بالقعود بالركبتين قبل اليدين ، ثم تسجد لاطبة بالارض (٣) فاذا كانت في جلوسها ضمنت فخذيها ورفعت ركبتيها من الارض ، واذا نهضت انسلت انسلاعاً ، لا ترفع عجيزتها اولاً .

## الباب (٤٩)

**العلة التي من أجلها وجبت (٤) قراءة سورة الجمعة  
والمنافقين في يوم الجمعة**

١- ابى - رحمة الله - قال حدثنا سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن

(١) كذا في نسخة الوسائل والمحكم عن البخاري لكن في أكثر نسخنا «عيسى بن محمد بن ابى عمير» مكان «عيسى بن محمد عن محمد بن ابى عمير» وفي بعض نسخنا «عيسى بن عبد الله عن محمد بن ابى عمير» .

(٢) تطاطاً : انخفض . العجيزه بالفتح : العجز .

(٣) اى لاصقة بها .

(٤) وفي جملة من النسخ «ينبني» بدل «وجبت»

حمد بن عيسى ، عن حربة بن اعين ، عن ابى جعفر عليه السلام فى حديث طويل يقول : اقرء سورة الجمعة والمنافقين ، فان قراءتهما سنة [فى] يوم الجمعة فى الغداة والظهر والعصر ، ولا ينبغي لك ان تقرأ بغيرهما فى صلوة الظهر يعني [يوم] الجمعة ، اماماً كنت او غير امام .

## الباب (٧٠)

### عملة النهى عن الاستخفاف بالصلوة والبول

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن حميد ، وعبد الرحمن بن ابى نجران ، عن حماد بن عيسى الجهنى ، عن حربة بن عبد الله السجستاني ، عن زدراة ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : لاتحتقرن بالبول (١) ولا تنته اون به ولا بصلوتك ، فان رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال عند موته : ليس مني من استخفف بصلوته ، لا يرد على "الحوض ، لا والله ، ليس مني من شرب مسکراً ، لا يرد على "الحوض ، لا والله .

٢ - ابى - رحمه الله - قال : حدثني سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن ابى عمير ، عن الحسن بن زيد العطار ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ليس مني من استخف بالصلوة لا يرد على "الحوض ، لا والله .

٣ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن صفوان بن يحيى ، عن موسى بن بكر ، عن زدراة ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : ملك موكل يقول : من نام عن العشاء الى نصف الليل فلا نام الله [عيشه] (٢) .

٤ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن محمد بن ابى عمير ، عن حماد بن عثمان ، عن عبد الله بن على الحلبى (٣) عن ابى عبدالله

(١) وفي بعض النسخ «لا تستخفن» بدلاً «لاتحتقرن».

(٢) وفي بعض النسخ «عيشه» على صيغة الشتبة .

(٣) وفي نسخة الاصل «عبد الله» مكبراً والظاهر المواتق لاكثر نسخنا «عبد الله» مصغراً

عَلَيْهِ الْكَفَلَةُ أَن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْجَلَهُ قَالَ : الْمَوْتُورُ أَهْلُهُ وَمَا لَهُ مِنْ ضَيْعَةٍ صَلْوَةُ الْمَصْرِ ، قَالَ : مَا الْمَوْتُورُ أَهْلُهُ وَمَا لَهُ ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَهْلُ وَلَامَالٍ ، يَضْيَعُهَا فِي دُعَاهَا مَتَعْمِدًا حَتَّى تَصْفَرِ الشَّمْسُ وَتَغِيبَ (١) .

## الباب (٧١)

### علة الرخصة في الصلوة في لبس الخز

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن صفوان بن يحيى ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، قال : سأله رجل ابا عبدالله عليه الکفلا وانا عنده عن جلود الخز ؟ فقال : ليس به بأس ، فقلت : جعلت فداك انها علاجي (٢) واما هي كلاب تخرج من الماء ، فقال : اذا خرجمت تعيش خارجاً من الماء ؟ قلت : لا ، قال : ليس به بأس .

٢ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى ، واحمد بن ادريس جميعاً ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، ومحمد بن عيسى ، عن ايوب بن نوح رفعه ، قال : قال ابو عبدالله عليه الکفلا الصلوة في الخز الخالص لا بأس به ، واما الذي يخلط فيه الارانب او غيرها مما يشبه هذا فلا تصل فيه .

## الباب (٧٢)

### علة الرخصة في الصلوة في ثوب اصابه خمر ودك الخنزير

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين وعلى بن اسماعيل ، ويعقوب بن يزيد ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، قال : قال بكير عن أبي جعفر عليه الکفلا وابو الصباح (٣) وابوسعيد والحسن النبالي عن أبي

(١) وفي جملة من النسخ « او تغيب » بدل « وتغيب » .

(٢) اى عملى الذى اعمله .

(٣) كذا فى اكثرا السخن الذى عندنا لكن فى نسخة الاصل « ابوا الصلاح » بدل « ابوا الصباح » .

عبد الله عليه السلام قالوا : قلنا لهم : انا نشتري ثياباً يصيدها الخمر ، وودك الخنزير عند حاكمتها (١) أنصلى فيها قبل ان نغسلها ؟ قال : نعم ، لا بأس بها ، إنما حرم الله أكله وشربه ، ولم يحرم لبسه ومسه والصلة فيه .

## الباب (٧٣)

### علة السعي الى الصلة

١ - حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود - رحمه الله - قال : حدثنا الحسين بن محمد بن عامر ، عن عبد الله بن عامر ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حماد عن الحلبى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اذا قمت الى الصلة ان شاء الله فانه سعي ، ول يكن عليك السكينة والوقار ، فما ادركت فصل وما سبقت [به] فأنمه ، فان الله عز وجل - يقول : «يا ايها الذين آمنوا اذا نودى للصلة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله» ومعنى قوله : «فاسعوا» هو الانكفات (٢) .

## الباب (٧٤)

### علة الاقبال على الصلة ، وعلة النهي عن التكبير ، وعلة النهي عن القيام الى الصلة على غير سكون ووقار

١ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه ، قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن حماد ، عن حرب ، عن زرادة ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : عليك بالاقبال على صلوتك ، فاما يحسب لك منها ما أقبلت عليه منها بقلبك ، ولا تعيث فيها يدك ولا برأسك ولا بلحيتك ، ولا تحدث نفسك ولا تتأذب ولا تنمط ولا تكفر (٣) فاما يفعل ذلك

(١) الودك بالتحريك : الدسم من اللحم والشمع . والحاكة : جمع الحائل وهو الناسج .

(٢) وفي تفسير الصافى نقلا من العلل «الانكفاء» بالهمزة بدل المثناء . الانكفات : الانصراف والانقباض وضمور الفرس واجتماع الخلق ، انكفاء : دفع (قاموس) .

(٣) الشائب : يقال له بالفارسية «خميازه» . التمعى : مد اليدين . التكبير : وضع احدى اليدين على الاخرى .

المجوس ولا تقولن اذا فرقت من قرائتك «آمين» ، فان شئت قلت : «الحمد لله رب العالمين » ، وقال : لا تلثم ولا تختزف ولا تقع على قدميك (١) ولا تفترش ذراعيك ولا تفرقع اصابعك (٢) فان ذلك كله نقصان في الصلة وقال : لانتم الى الصلة متکاسلوا ولامتناعساً ولامتناقلوا ، فانها من خلال النفاق (٣) وقد نهى الله - عزوجل - المؤمنين ان يقوموا الى الصلة وهم سكارى يعني من التوم . وقال للمنافقين : « اذا قاموا الى الصلة قاموا كسالى يراون الناس ولا يذکرون الله الْأَقْلِيلَا » .

### الباب (٧٥)

**العلة التي من اجلها لا تتخذ القبور قبلة**

١- حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن حماد ، عن حرب ، عن زرار ، عن ابي جعفر ع ظلا قال : قلت له : الصلة بين القبور ؟ قال : صل في خاللها (٤) ولا تتخذ شيئاً منها قبلة ، فان رسول الله ع تبليغه نهى عن ذلك وقال : [و] لا تتخذوا قبرى قبلة ، ولامسجداً ، فان الله - عزوجل - لعن الذين اتخذوا قبوراً بآياتهم مساجد .

### الباب (٧٦)

**العلة التي من اجلها يسجد من يقرء السجدة وهو على ظهر دابته حيث توجهت به**

١- حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود - رحمة الله - قال : حدثنا الحسين

(١) اللثم : شدالثقب على الفم . الاحتقان بالحاء المهملة وآخره زاي : التفاص في السجود والجلوس . والاقعاء : هو ان يعتمد بصدره قدمه على الارض ويجلس على عقيبه . كذا قاله الفقهاء .

(٢) فرقعة الاصابع : تقضها لتصوت .

(٣) خلال النفاق : خصاله .

(٤) وفي جملة من النسخ «صل بين خللها» .

بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد ، عن الحلبى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سأله عن الرجل يقرء السجدة وهو على ظهر دابته ، قال : يسجد حيث توجهت به ، فان رسول الله عليه السلام كان يصلى على ناقته وهو مستقبل المدينة ، يقول الله - عز وجل - «فَإِنَّمَا تَوْلُوا فَيْقَمْ وَجْهُ اللَّهِ» .

## الباب (٧٧)

### علة التسليم في الصلوة

١ - حدثنا على بن احمد بن محمد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن ابي عبد الله الاسدی الكوفی ، قال : حدثنا محمد بن اسماعیل البرمکی ، عن على بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الربیع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر ، قال : سأله ابا عبد الله عليه السلام عن العلة التي من اجلها وجب التسلیم في الصلوة ؟ قال : لانه تحلیل الصلوة ، قلت : فلا يسلم على اليمین ولا يسلیم على اليسار ، قال : لان الملك الموكل [الذی] يكتب الحسنات على اليمین ، والذی يكتب السيئات على اليسار ، والصلوة حسنات ليس فيها سيئات ، فلهذا يسلم على اليمین دون اليسار .

قلت : فلم لا يقال : السلام عليك ، والملك على اليمین واحد ؟ ولكن يقال : السلام عليکم ؟ قال : ليكون قد سلم عليه وعلى من على اليسار ، وفضل صاحب اليمین عليه بالإيماء اليه ، قلت : فلم لا يكون الإيماء في التسلیم بالوجه كله ؟ ولكن كان بالآلف لمن يصلی وحده ، وبالعین لمن يصلی بقوم ؟ قال : لان مقدد الملکین من ابن آدم الشدّقین (١) فصاحب اليمین على الشدق الایمن ، و تسليم المصلى عليه ليثبت له صلوته في سعيقه .

قلت : فلم يسلم المأمور ثلثا ؟ قال تكون واحدة ردّاً على الامام وتكون عليه وعلى ملکيه ، وتكون الثانية على من على يمينه والملکین الموکلین به ،

(١) الشدق بالكسر والفتح : زاوية الفم من باطن الخدين .

وتكون الثالثة على من على يساره وملكيه الموكلين به ، ومن لم يكن على يساره احد لم يسلم على يساره الا ان يكون يمينه الى الحائط ويساره الى مصلى معه خلف الامام فيسلم على يساره .

قلت : فتسليم الامام على من يقع ؟ قال : على ملكيه و المأمورين ، يقول لملائكته : اكتبوا سلامة صلاتي مما يفسدها و يقول لمن خلفه : سلمتم و امتنتم من عذاب الله - عز وجل - .

قلت : فلم صار تحليل الصلوة التسليم ؟ قال : لانه تحية الملائكة وفي اقامة الصلوة بحدودها وركوعها وسجودها وتسليمها سلامة للعبد من النار ، وفي قبول صلوة العبد يوم القيمة قبول سائر اعماله ، فإذا سلمت له صلوته سلمت جميع اعماله ، وان لم تسلم صلوته وردت عليه رد ماسوحاها من الاعمال الصالحة .

## الباب (٧٨)

العلة التي من اجلها يكبر المصلى بعد التسليم ثلثا  
ويرفع بها يديه

١ - حدثنا علي بن احمد بن محمد - رضي الله عنه - قال : حدثنا حمزة بن القسم العلوى ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن مالك الفزارى الكوفى ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن زيد الزيات ، قال : حدثنا محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام لا يعلم يكبر المصلى بعد التسليم ثلثاً يرفع بها يديه ؟ فقال : لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما فتح مكة صلى بأصحابه الظهر عند الحجر الاسود ، فلما سلم رفع يديه وكبر ثلثاً ، وقال : لا إله إلا الله وحده وحده [ وحده ] أنجزو عده ، ونصر عبده ، واعز جنته ، وغلب الاحزاب وحده ، فله الملك ، وله الحمد ، يحيى ويميت [ ويميت ويحيى ] وهو على كل شيء قادر

تم اقبل على اصحابه ، فقال : لاتدعوا هذا التكبير وهذا القول في دبر كل صلوة مكتوبة ، فان من فعل ذلك بعد التسليم ، و قال هذا القول كان قد ادى ما يجب عليه من شكر الله - تعالى ذكره - على تقوية الاسلام وجنته .

## الباب (٧٩)

### عملة سجدة الشكر

١ - حدثنا محمد بن ابراهيم بن اسحق الطالقاني - رضي الله عنه - قال : حدثنا احمد بن محمد بن سعيد الكوفي ، قال : حدثنا علي بن الحسن بن علي بن فضال ، عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال : السجدة بعد الفريضة شكر الله - تعالى ذكره - (١) على ما وفق العبد من اداء فرضه ، وأدنى ما يجزى فيها من القول أن يقال : شكر الله شكر الله شكر الله ثلث مرات . قلت : فما معنى قوله : شكر الله ؟ قال : يقول : هذه السجدة من شكر الله على ما وفقني له من خدمته واداء فرضه ، والشكر موجب للزيادة فان كان في الصلوة تقصير تم بهذه السجدة .

## الباب (٨٠)

### عملة غسل المنى اذا اصاب النوب

١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن حماد ، عن حرizer ، عن زراة قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : انه اصاب ثوبه دم من الرعاف او غيره او شيء من مني ، فعلمته اثره الى ان اصبه له ماء ، فأصببت الماء وحضرت الصلوة ونسيت أن بنوبي شيئاً فصليت ، ثم اني ذكرت بعد ؟ قال : تعيد الصلوة وتفسله .

قال : قلت : فان لم اكن رأيت موضعه وقد علمت انه قد اصابه فطلبته

(١) وفي بعض النسخ «شكرا الله» بالرفع بدل «شكرا الله» .

فلم اقدر عليه ، فلما صليت وجدته ؟ قال : تفسله وتعيد .  
 قال : قلت : فان ظننت أنه قد أصابه ولم اتيقن ذلك ، فنظرت فلم اري شيئاً ،  
 ثم طلبت فرأيته فيه بعد الصلة ؟ قال : تفسله ولا تعيد الصلة .  
 قال : قلت : ولمذاك ؟ قال : لانك كنت على يقين من نظافته ، ثم شكرت  
 فليس ينبغي لك ان تنقض اليقين بالشك ابداً .  
 قلت : فاني قد علمنت انه قد أصابه ولم ادراين هو فاغسله ؟ قال : تفسل من  
 ثوبك الناحية التي ترى انه أصابها ، حتى تكون على يقين من طهارته .  
 قال : قلت : فهل على ان شكرت في انه أصابه شيء أن انظر فيه فأقلبه ؟  
 قال : لا ، ولكنك انما ترید بذلك ان تذهب الشك الذى وقع فى نفسك .  
 قال : قلت : فأنى رأيته فى ثوبى وانا فى الصلة ؟ قال : تنقض الصلة و  
 تعيد اذا شكرت فى موضع منه ثم رأيته فيه ، وان لم تشك ثم رأيته رطباً قطعت  
 وغسلته ثم بنيت على الصلة فانك لاتدرى لعله شيء وقع عليك ، فليس ينبغي  
 لك أن تنقض بالشك اليقين .

### الباب (٨١)

#### علة قيام الرجل وحده في الصف

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابى يوح ،  
 عن محمد بن الفضيل ، عن ابى الصباح الكنانى ، قال : سئل ابا عبدالله عَلَيْهِ الْمَوْلَى عَن  
 الرجل يقوم في الصف وحده ؟ قال : لا بأس . انما تبدأ الصفوف واحداً بعد واحد .

### الباب (٨٢)

#### العلة التي من اجلها لا يجب قضاء النوافل على من تركها بمرض (١)

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد

(١) هذا هو الصواب الموافق لبعض النسخ لكن في نسخة الاصل « يجب » بحذف

لفظة « لا » .

بن عيسى ، عن على بن حميد ، وعبد الرحمن بن أبي نجران ، عن حماد ، عن حرب ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له : رجل من فتوحش فترك النافلة ؟ فقال : يا محمد إنها ليست بفريضة أن قضاها فهو خير له ، وإن لم يفعل فلا شيء عليه .

٢ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير ، عن مرازم ، قال : سأله اسماعيل بن جابر أبا عبدالله عليه السلام فقال : أصلحك الله ، أن على عليه السلام نوافل كثيرة فكيف أصنع ؟ فقال : أقضها ، فقال له : إنها أكثر من ذلك ، قال : أقضها ، قال : لا أحييها ، قال : توخيه <sup>(١)</sup> قال مرازم : فكنت مرضت أربعة أشهر ولم أصل نافلة ، فقال : ليس عليك قضاء ، إن المريض ليس بالصحيح ، كلما غلت عليه فالله أولى بالعذر فيه .

### الباب (٨٣)

#### العلة التي من أجلها يحرم الرجل صلوة الليل

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن عمران بن موسى ، عن الحسن بن علي بن النعمان ، عن أبيه عن بعض رجاله ، قال : جاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال : يا أمير المؤمنين ! أني قد حرمت الصلوة بالليل . قال : فقال أمير المؤمنين عليه السلام أنت رجل قد قيدتك ذنبك .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن هرون بن مسلم ، عن علي بن الحكم ، عن حسين بن الحسن الكندي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن الرجل ليكذب الكذبة فيحرم بها صلوة الليل ، فإذا حرم صلوة الليل حرم بها الرزق .



(١) التوكى : الاجتهاد في تحصيل الظن .

## الباب (٨٤)

### عملة صلوة الليل

- ١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن احمد ، عن ابى زهير النهدى ، عن آدم بن اسحق ، عن بعض اصحابه ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : عليكم بصلوة الليل ، فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ، ومطردة الداء عن اجسامكم (١) وقال ابو عبدالله عليه السلام : صلوة الليل تبيض الوجه ، وصلوة الليل تطيب الريح . وصلوة الليل تجلب الرزق .
  - ٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رضى الله عنه - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن ابراهيم بن اسحق ، عن محمد بن سليمان الدبليمى ، عن ابيه ، قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : ياسليمان ! لاتدع قيام الليل ، فان المغبون من حرم قيام الليل .
  - ٣ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين بن ابى الخطاب ، عن على بن اسباط ، عن محمد بن على بن ابى عبدالله ، عن ابى الحسن عليه السلام فى قول الله - عز وجل - : « ورعبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتقاء رضوان الله » قال : صلوة الليل .
  - ٤ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن حسان الرازى ، عن محمد بن على - رفعه - قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : من صلى بالليل حسن وجهه بالنهار .
  - ٥ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن محمد بن ابى عمیر ، عن هشام بن سالم ، عن ابى عبدالله عليه السلام فى قول الله - عز وجل - : « ان نائمة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا » قال : يعني بقوله : « واقوم قيلا » قيام
- 
- (١) المطردة : مفملة من الطردات حالة من شأنها ابعاد الداء .

الرجل عن فراشه بين يدي الله - عزوجل - لا يريد به غيره .

٦- أبي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن أصحق بن خزيمة النسابوري ،

قال : حدثنا حريش بن محمد بن حريش ، قال : سمعت جدي يقول : سمعت انس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لر كمان فى جوف الليل احب الى من الدنيا و مافيها .

٧- أبي - رحمه الله - قال : حدثنا علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن حماد

بن عيسى ، عن ابراهيم بن عمر ، عن حدته ، عن ابي عبدالله ظليلة فـى قول الله - عزوجل - : «ان الحسنات يذهبن السيئات» قال : صلوة المؤمن بالليل يذهبن بما عمل من ذنب النهار .

٨- وبهذا الاسناد ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن زراة ، عن

ابي جعفر ظليلة قال : قلت : «آناء الليل ساجداً وقائماً يحذرا الآخرة ويرجور حمة ربه قل هل يستوى الذى يعلمون والذين لا يعلمون» (١) قال يعني صلوة الليل .

٩- حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ،

عن محمد بن احمد ، عن موسى بن جعفر البغدادي ، عن محمد بن الحسن بن شمون ، عن علي بن محمد التوفلى ، قال : سمعته يقول : ان العبد ليقوم في

الليل فيميل به النعاس بميناً وشمالاً ، وقد يقع ذقنه على صدره ، فيأمر الله - تبارك وتعالى - ابواب السماء فتفتح ، ثم يقول لملائكته : انظروا الى عبدى ما يصيبه في التقرب الى »بمال افرض عليه راجياً منى لثلاث خصال : ذنب اغفره ، او توبه

اجدها ، او رزق ازيده فيه ، اشهدكم ملائكتى ! انى قد جمعتنه له .

\* \* \*

(١) صدر الآية : أمن هو قات آناء الليل اه .

## الباب (٨٥)

**العلة التي من أجلها ينبغي للرجل اذا صلى بالليل  
ان يرفع صوته**

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن على بن اسپاط ، عن عمه يعقوب بن سالم ، انه سئل ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقوم في آخر الليل يرفع صوته بالقراءة ؟ قال : ينبغي للرجل اذا صلى بالليل أن يسمع اهله ، لكي يقوم النائم ويتحرك المتحرك .

## الباب (٨٦)

**العلة التي من أجلها مدح الله عزوجل المستغرين بالاسحاق**

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن الحسن بن محبوب ، عن معاوية بن عماد ، قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : في قول الله عزوجل - « وبالاسحاق يستغرون » قال : كانوا يستغرون الله في آخر الوتر في آخر الليل سبعين مرة .

٢ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد ، عن محمد بن اسمعيل بن بزيع ، عن ابى اسمعيل السراج ، عن عبد الله بن مسكان ، عن عبد الله بن ابى يعفور ، عن ابى عبد الله عليه السلام ، قال : استغفرا الله في الوتر سبعين مرة تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى المطار ، عن محمد بن احمد ، قال : حدثني ابوسعید الادمی ، عن احمد بن عبد العزیز الرازی ، عن بعض اصحابنا ، عن ابى الحسن الاول عليه السلام قال : كان اذا استوى من الركوع في آخر ركعته من الوتر قال : اللهم انك قلت في كتابك

المنزل : « كانوا قليلا من الليل ما يهجمون وبالاسحارهم يستغرون » طال والله هجوعي (١) وقل قيامي وهذا السحر وانا استغرك لذنوبي استفاد من لا يملك لنفسه ضرا ولا فعرا ولامونا ولا حياة ولا نشوراً ثم يخرساجداً .

٤ - حدثنا جعفر بن علي بن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة ، عن

جده الحسن بن علي ، عن العباس بن عامر ، عن جابر ، عن أبي عبيدة الحذاء (٢) عن أبي جعفر عليه السلام قال : « تتجافي جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ، لملك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون ؟ قال : قلت : الله رسوله وابن رسوله اعلم قال : فالقال : لابد لهذا البدن من ان تريحه حتى يخرج نفسه ، فاذ اخرج النفس استراح البدن ، ورجع الروح فيه قوة على العمل ، فانما ذكرهم « تتجافي جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً » انزلت في امير المؤمنين عليه السلام واتباعه من شيعتنا ينامون في اول الليل فاذا ذهب ثلث الليل او ماشاء الله فزعوا الى ربهم راغبين من هبین طامعين فيما عندك ، فذكرهم الله في كتابه ، فأخبرك الله بما أعطاه من انه اسكنهم في جواره وادخلهم [في] جنته ، وآمن خوفهم وادذهب ربهم ، قال : قلت : - جعلت فداك - ان اناقمت في آخر الليل اي شيء اقول اذا قمت ؟ قال : « قل : الحمد لله رب العالمين واله المرسلين والحمد لله الذي يحيي الموتى ويبعث من في القبور ، فانك اذا قلتها ذهب عنك رجز الشيطان ، روسادسه - انشاء الله -

## الباب (٨٢)

العلة التي من اجلها صار المتهجدون بالليل احسن الناس  
وجهاً في النهار

١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد

(١) هجع هجوعاً : نام ليلاً . نام مطلقاً .

(٢) هذا هو الظاهر لكن في نسخة الاصل « ابي عبدالله » بدل « ابي عبيدة » .

عن اسمعيل بن موسى بن جعفر ، عن أخيه على بن موسى الرضا ، عن أبيه ، عن جده عليه السلام ، قال : سئل على بن الحسين عليه السلام ما بال المتهجدين بالليل من احسن الناس وجهاً ؟ قال : لأنهم خلوا بالله فكساهم الله من نوره .

## الباب (٨٨)

### علة تسبيح فاطمة عليها السلام

١- حدتنا احمد بن الحسن القطان ، قال : حدتنا ابوسعید الحسن بن علي بن الحسين السكري ، قال : حدتنا الحكم بن اسلم ، قال : حدتنا ابن عليه ، عن العريبرى ، عن ابي الورد بن ثمامه ، عن علي - صلی الله عليه - انه قال لرجل من بني سعد : ألا احذثك عنى وعن فاطمة ؟ انها كانت عندي وكانت من احب اهله اليه ، وانها استقفت بالقربة حتى انفر في صدرها ، وطاحت بالرحي حتى مجلت يداها (١) وكسحت البيت حتى اغترت ثيابها ، و اوقدت النار تحت القدر حتى دكنت ثيابها (٢) فأصابها من ذلك ضر رشيد ، فقلت لها : لو اتيت اباك فسألته خادماً يكفيك حرماً انت فيه من هذا العمل (٣) فأتت النبي صلوات الله عليه فوجدت عنده حداماً (٤) فاستحيت وانصرفت (٥) قال : فعلم النبي صلوات الله عليه انها جاءت لحاجة ، قال : فلما علينا ونحن في لفاعنا (٦) فقال : السلام عليكم [يا اهل اللفاف] ! ، فسكتنا واستحيينا لمكاننا ، ثم قال : السلام عليكم فسكتنا ، ثم قال : السلام عليكم فخشينا ان لم نرد عليه [ان] ينصرف ، وقد كان يفعل ذلك يسلم ثلثا فان اذن

(١) اي نحن جلدنا من العمل بالأشياء الصلبة الخشنة .

(٢) اي مال لونها الى السواد .

(٣) العر بالفتح والتشديد : التعب والشدة .

(٤) اي جماعة يتحدثون .

(٥) وفي كثير من النسخ «فاستحيت فانصرفت» .

(٦) اللفاف : المحاف .

له والا انصرف . فقلت : وعليك السلام يارسول الله ! ادخل ، فلم يعد أن جلس عند رؤسنا (١) فقال : يا فاطمة ! ما كانت حاجتك امس عند محمد ؟ قال : فخشيت ان لم تجده أن يقوم ، قال : فأخر جرت رأسي فقلت : اذا والله أخبرك يارسول الله ! انها استقى بالقربة حتى اثر في صدرها ، وجرت بالر حاتى مجلت يداها ، وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها ، واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها ، فقلت لها : لواتيت اباك فسألته خادماً يكفيك حسر ما انت فيه من هذا العمل ! قال : أفالاً اعلم كما ما هو خير لكم من الخادم ؟ اذا اخذتما منا مثلكما فسبحانه ثلثاً وثلثين ، واحمدوا ثلثاً وثلثين ، وكبّروا اربعاءً وثلثين . قال : فأخر جرت فاطمة عليهما رأسها فقالت : رضيت عن الله ورسوله ، ورضيت عن الله ورسوله ورضيت عن الله ورسوله

## الباب (٨٩)

### نواذر علل الصلة

١ - ابي - رحمة الله . قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابي عبد الله ، عن محمد بن علي الكوفي ، عن محمد بن اسلم الجبلي ، عن صباح الحذاء عن اسحق بن عمار ، قال : سألت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن قوم خرجوا في سفر لهم ، فلما انتهوا الى الموضع الذي يجب عليهم فيه التقصير قصرُوا ، فلما ان صاروا على رأس فرسخين ، او ثلاثة او اربعة فراسخ تخلف عنهم رجال لا يستقيم لهم السفر الامتعة اليهم ، فأقاموا على ذلك اياماً لا يدركون هل يمضون في سفرهم او ينصرفون ، هل ينبغي لهم ان يتموا الصلة او يقيموا على تقصيرهم ؟ فقال : ان كانوا بلغوا مسيرة اربعة فراسخ فليقيموا على تقصيرهم ، أقاموا ام انصروا ، وان ساروا أقل من اربعة فراسخ فليتموا الصلة ما اقاموا ، فإذا مضوا فليقصروا .

نم قال عليهما السلام : وهل تدرى كيف صارت هكذا ؟ قلت : لا ادرى . قال : لأن

(١) من عدا يعدوا اي لم يتجاوز عن الجلوس .

التقسيف في بريدين (١) ولا يكون التقسيف أقل من ذلك ، فلما كانوا قد ساروا بريداً وارادوا ان ينصرفوا بريداً كانوا قد ساروا سفر التقسيف ، وإن كانوا قد ساروا أقل من ذلك لم يكن لهم الاتمام الصلوة . قلت : أليس قد بلغوا الموضع الذي لا يسمعون فيه اذان مصراهم الذي خرجو منه ؟ (٢) قال : بل ائمماً قصرنا في ذلك الموضع (٣) لأنهم لم يشكروا في مسیرهم وإن السير سبّح بهم في السفر (٤) فلما جاءت العلة في مقامهم دون البريد صاروا هكذا .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رضي الله تعالى عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن أبي المغراة حميد بن المثنى العجلي ، عن سماعة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : قال رسول الله عليهما السلام لولاتوم الصبي ، وعلة الضعيف ، لآخرت العتمة الى ثلث الليل .

٣ - حدثنا علي بن عبدالله الوراق ، وعلى بن محمد بن الحسن المعروف بابن مقبرة الفزويين ، قالا حدثنا سعد بن عبدالله بن أبي خلف ، قال : حدثنا العباس بن سعيد الازرق ، قال : حدثنا سعيد بن سعيد الانباري ، عن محمد بن عثمان الجمحي ، عن الحكم بن ابان ، عن عكرمة ، قال : قلت لابن عباس : أخبرني لاي شيء حذف من الاذان حتى على خير العمل ؟ قال : اراد عمر بذلك الآية تكل الناس على الصلوة ويدعوا الجهاد ، فلذلك حذفها من الاذان .

٤ - حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النسابوري - رضي الله عنه - قال : حدثنا علي بن محمد بن قتيبة ، عن الفضل بن شاذان ، قال : حدثني محمد

(١) البريد : اربعة فراسخ .

(٢) هذا هو الصواب المواقف لبعض النسخ لكن في الاكثر كنسخة الاصل «يسمعون» بحذف لفظة «لا» .

(٣) كذا في بعض النسخ والمواقف لنسخة الوسائل لكن في الاكثر كنسخة الاصل «حضرروا» بدل «قصروا» والظاهر تصحيفه .

(٤) جد به امرا اذا اشتد .

بن ابى عمر ، انه سأله ابا الحسن عليه السلام عن « حى على خير العمل » لم تركت من الاذان ؟ فقال : ترى العلة الظاهرة او الباطنة ؟ قلت : اريدهما جميعاً فقال : اما العلة الظاهرة فليلا يدع الناس الجهاد اشكالا على الصلوة ، واما الباطنة فان خير العمل الولاية ، فأراد من أمرتك حى على خير العمل من الاذان الآتيق  
حتاً عليها ودعاء اليها (١) .

٥ - حدثنا على بن عبدالله الوراق ، وعلى بن محمد بن الحسن المعروف بابن مقبرة الفرزيني ، قالا : حدثنا سعد بن عبدالله ، قال : حدثنا العباس بن سعيد الازرق ، قال : حدثنا ابو بصير عيسى بن مهران ، عن الحسن بن عبدالوهاب ، عن محمد بن مردان ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : [أ] تدرى ما تفسير حى على خير العمل ؟ قال : قلت : لا . قال : دعاءك الى البر اندرى بـ من ؟ قلت : لا . قال : دعاءك الى بـ فاطمة ولدتها عليه السلام .

## الباب (٩٠)

### علة الزكوة

١ - ابى رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن ابى الخطاب ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع ، عن يوسف بن عبد الرحمن ، عن مبارك المقرقوفي ، قال : سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول : انما وضعت الزكوة قوتا للقراء ، وتوفيرا لاموال الاغنياء .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن على بن مهزيار ، عن الحسن بن سعيد (٢) عن النضر بن سويد ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان الله - عز وجل -

(١) الحث : التحريص . وفي بعض النسخ « حث » بالرفع بدلاً « حثاً » .

(٢) وفي بعض النسخ « الحسن » مصغرأ بدلاً « الحسن » وكلاهما محتمل .

فرض الزكوة كما فرض الصلة ، فلو ان رجلا حمل الزكوة فأعطها علانية لم يكن عليه في ذلك عناء ، و ذلك ان الله - عزوجل - فرض للقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به (١) ولو علم [الله] ان الذى فرض لهم لم يكتفهم لزادهم ، فأنما يؤتى القراء فيما اوتوا من منع من منعهم حقوقهم ، لامن الفريضة .

٣ - حدثنا على بن احمد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الربيع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : ان علة الزكوة من اجل قوت القراء ، وتحصين اموال الاغنياء ، لأن الله تعالى كلف اهل الصحة القيام بشأن اهل الزمانة من البلوى ، كما قال : - عزوجل - «لتبلون في اموالكم وانفسكم» في اموالكم ، اخراج الزكوة وفي «انفسكم» توطين النفس على الصبر مع ما في ذلك من اداء شكر نعم الله - عزوجل - والطمع في الزيادة ، مع ما فيه من الزيادة والرقة والرحمة لاهل الضعف ، والمطاف على اهل المسكنة ، والبحث لهم على المساواة ، وتنمية القراء والمعونة لهم على امر الدين ، وهم عظة لاهل الفنى (٢) وعبرة لهم ، ليستدوا على فقر الآخرة بهم ، وما لهم من الحث في ذلك على الشكر لله تعالى - لما خوا لهم واعطاهم (٣) الدعاء والتضرع والخوف ان يصروا مثلهم في امور كثيرة في اداء الزكوة والصدقات وصلة الارحام واصطناع المعروف

### الباب (٩١)

العلة التي من اجلها صار الزكوة من كل الف درهم خمسة  
وعشرين درهماً

١ - ابي (ره) قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ،

(١) وفي اكثر نسختنا «مما» بدل «ما» .

(٢) وفي بعض النسخ «هي» بدل «هم» .

(٣) التخويف : الاعطاء .

عن ابراهيم بن محمد ، عن محمد بن حفص ، عن صباح المذاء ، عن قشم ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت له : جعلت فداك أخبارنى عن الزكوة ، كيف صارت من كل الف درهم خمسة وعشرين درهماً ؟ لم يكن أقل منها او أكثر ، ما واجهها ؟ قال : ان الله تعالى خلق الخلق كلهم فعلم صغيرهم وكبيرهم وعلم غنيهم وفقيرهم فجعل من كل الف انسان خمسة وعشرين مسكيناً ، فلوعالم ان ذلك لا يسعهم لزادهم لانه خالقهم وهو عالم بهم .

### الباب (٩٣)

**العلة التي من اجلها قد تحل الزكوة لمن له سبعمة درهم  
ولاتحل لمن له خمسون درهماً**

١ - ابى (ره) قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن معوية بن حكيم ، عن على بن الحسن بن رباط ، عن العلا بن رزین ، عن محمد بن مسلم ، او غيره (١) عن ابى عبدالله عليه السلام قال : تحل الزكوة لمن له سبعمة درهم اذا لم يكن له حرفة ، ويخرج ذكانتها منها ، ويشترى منها بالبعض قوتاً لعياله ، ويعطى البقية اصحابه ، ولاتحل الزكوة لمن له خمسون درهماً لنه حرفة يقوت بها عياله .

### الباب (٩٤)

**العلة التي من اجلها لا تجب الزكوة على السبايك والعلى**

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسماعيل بن مرار ، عن يونس بن عبد الرحمن ، قال : حدثني ابوالحسن ، عن ابى ابراهيم عليه السلام قال : لا تجب الزكوة فيما سبك (٢) قلت : فان كان سبكه فراراً من الزكوة ؟ فقال : لأنقرى ان المنفعة قد ذهب منه

(١) كذلك في اكتنوسخنا لكن في نسخة الاصل «وغيره» باللواء بدلاً من «او» .

(٢) سبك الفضة : اذا يها وصيها في قالب .

لذلك لا تجب عليه الزكوة .

٢ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا عبدالله بن جمفر الحميري ، عن ابراهيم بن مهزيار ، عن أخيه علي ، عن اسمعيل بن سهل ، عن حماد بن عيسى ، عن حرizer ، عن هرون بن خارجة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت : ان أخي يوسف ولدي لهؤلاء اعملا (١) اصاب فيها اموالا كثيرة ، وانه جعل ذلك المال حلياً اراد أن يفربه من الزكاة ، أعلىه زكاة ؟ قال : ليس على الحلزكوة ، ولاما ادخل على نفسه من النقصان في وضعه ، ومنعه نفسه اكثرا مما خاف من الزكوة .

٣ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسمعيل بن مرار ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن أبي الحسن علي بن يقطين ، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : لا تجب الزكوة فيما سبك فراراً من الزكوة . ألا ترى ان المنفعة قد ذهبت ، فلذلك لا تجب الزكوة .

### الباب (٩٤)

#### العلة التي من أجلها لا يجوز ان يعطى من الزكوة الولد والوالدان والمرأة والمملوك

١ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن أبي طالب ، عن عدة من اصحابنا يرثونه الى أبي عبدالله عليه السلام أنه قال : خمسة لا يعطون من الزكوة : الولد ، والوالدان ، والمرأة ، والمملوك ، لانه يجبر على النفقه عليهم .

\* \* \*

---

(١) وفي اكرنسخنا « بهؤلاء » بالباء بدل « اللام » .

## الباب (٩٥)

**العلة التي من أجلها لا يجوز دفع الزكاة إلى غير الفقراء**

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن عثمان بن عيسى ، عن أبي المغراة ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : إن الله - تبارك وتعالى - أشرك بين الاغنياء والفقراء في الاموال ، فليس لهم أن يصرفوها إلى غير شر كائهم .

## الباب (٩٦)

**العلة التي من أجلها تدفع صدقة الخف والظلف إلى المتجملين وصدقة الذهب والفضة والحنطة و الشعير إلى الفقراء**

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن ابرهيم بن اسحق ، عن محمد بن سليمان الدبلي ، عن عبدالله بن سنان ، قال : قال ابو عبدالله عليهما السلام إن صدقة الظلف والخف تدفع إلى المتجملين من المسلمين (١) فاما صدقة الذهب والفضة وما كيل بالقفيزم مما اخرجت الأرض فالى الفقراء المدقعين (٢) .  
قال ابن سنان : قلت : فكيف صار هذا هكذا ؟ قال : لأن هؤلاء متجملون يستحون من الناس ، فيدفع إليهم أجمل الامرين عند الناس ، وكل صدقة .



(١) الظلف بالكسر للبقرة والشاة والظبي وشبيها بمنزلة القدم للانسان ، والخف بالضم والتشديد للبعير ، والمراد بهما هنا ذو الظلف والخف .

(٢) أدقع الرجل : اذا لصق بالدقعاء اي الأرض والتربة .

## الباب (٩٧)

العلة التي من أجلها يجوز للرجل أن يأخذ الزكوة  
وعنده قوت شهر ، أو قوت سنة (١)

١ - أبي رحمة الله - قال: حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين  
بن أبي الخطاب ، عن صفوان بن يحيى ، عن علي بن اسماعيل الدغشى ، قال: سألت  
ابا الحسن علية السلام عن السائل وعنده قوت يوم ، أبى حمل له أنس بن مالك  
من قبل أن يسئل بحمل له ان يقبله ؟ قال: يأخذه وعنده قوت شهر ، وما يكفيه  
لسنة من الزكوة (٢) لأنها ائمها من سنة الى سنة .

## الباب (٩٨)

العلة التي من أجلها يعطى المؤمن من الزكاة ثلاثة آلاف  
وعشرة آلاف ويعطى الفاجر بقدر

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ،  
ومحمد بن يحيى العطار جميما ، عن محمد بن احمد بن يحيى ، عن علي بن محمد ،  
عن بعض اصحابنا ، عن بشير بن بشار ، قال : قلت للرجل - يعني ابا الحسن علية السلام :  
ما حد المؤمن الذي يعطى الزكوة ؟ قال : يعطى المؤمن ثلاثة آلاف ، ثم قال :  
او عشرة آلاف ، ويعطى الفاجر بقدر (٣) لأن المؤمن ينفقها في طاعة الله عز وجل -  
والفاجر في معصية الله - عز وجل - .

(١) عطف على الزكوة اي او يأخذ قوت سنة

(٢) اي ويأخذ ما يكفيه لستنه من الزكوة ، وفي نسخة الوسائل : « قال يأخذونه  
قوت شهر ما يكفيه لستنه من الزكوة » .

(٣) القدر : الصيق

## الباب (٩٩)

العلة التى من اجلها يكون ميراث المشترى من الزكوة  
لاهل الزكوة

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن هرون بن مسلم ،  
عن ايوب بن الحر - اخى اديم بن الحر - قال : قلت لا بى عبد الله عليه السلام : مملوك  
يعرف هذا الامر الذى نحن عليه ، اشتريه من الزكوة فاعتقه ؟ قال : فقال : اشتراه  
واعتقه . قلت : فان هومات وترك مالا ؟ قال : ميراثه لاهل الزكوة ، لانه  
[الذى] اشتري بسهمهم ، وفي حديث آخر بمالهم .

## الباب (١٠٠)

العلة التى من اجلها لا يجب على مال المملوك زكوة

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن احمد ،  
عن الحسن بن موسى الخشاب ، عن على بن الحسين ، عن محمد بن حمزة ، عن  
عبد الله بن سنان ، قال : قلت لا بى عبد الله عليه السلام : مملوك في يده مال ، أعلمه زكوة ؟  
قال : لا . قلت : ولا على سيده ؟ قال : لا . ان لم يصل الى سيده وليس هو للمملوك .

## الباب (١٠١)

العلة التى من اجلها صارت الخمسة فى الزكوة من  
المأمين وزن سبعة

١ - ابى رحمة الله - و محمد بن الحسن - رحمة الله - قالا : حدثنا سعد  
بن عبد الله ، و عبد الله بن جعفر الحميرى ، عن احمد بن ابى عبد الله ، عن سلمة بن  
الخطاب ، عن الحسين بن راشد ، عن على بن اسماعيل الميئنى ، عن حبيب الخطعمى ،

قال : كتب ابو جعفر الخليفة الى محمد بن خالد بن عبدالله القسري (١) - وكان عامله على المدينة - : ان اسئل اهل المدينة عن الخمسة في الزكوة من المائتين كيف صارت وزن سبعة ؟ ولم يكن هذا على عهد رسول الله ﷺ وأمره ان يسئل فيمن يسئل عبدالله بن الحسن و جعفر بن محمد عليهم السلام فسائل اهل المدينة ، فقالوا : أدركتنا من كان قبلنا على هذا فبعث الى عبدالله [بن الحسن] و جعفر [بن محمد] عليهم السلام ف قال كما قال المستفتون من اهل المدينة . قال : فما تقول انت يا باب عبدالله قال : ان النبي ﷺ جعل في كل اربعين اوقية ، اوقية ، فاذا حسبت ذلك كان على وزن سبعة ، قال حبيب : فحسبناه فوجدناه كما قال ، فأقبل عليه عبدالله بن الحسن فقال : من اين اخذت هذا ؟ فقال : قرأته في كتاب امك فاطمة عليه السلام ثم انصرف فيبعث اليه محمد ابعم عليه السلام الكتاب فاطمة ، فأرسل اليه ابو عبدالله [الجواب] اني انما أخبرتك اني قرأتها ، ولم أخبرك انه عندي . قال حبيب : فجعل محمد يقول : مارأيت مثل هذا قط .

## الباب (١٠٣)

العلة التي من اجلها لا يجب على الذي يكون على غير الطريقة  
ثم يعرف ويتوبي ان يقضى شيئاً من صلوته وصيامه  
وحجه الا الزكوة وحدها

١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد بن عيسى ، عن عمر بن اذينة ، عن زراوة وبكير وفضيل ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية عن ابي جعفر وابي عبدالله عليهم السلام انهما قالا في الرجل يكون في بعض هذه الاهواء :

(١) بالبين المهملة على ما هو الظاهر الموافق لاكثر النسخ لكن في نسخة الاصل

بالاعجماء .

الحرورية والمرجئة والمعنوية والقدرية ، ثم يتوب ، ويعرف هذا الامر ، ويحسن رأيه ، أيعيد كل صلوة صلاتها اوصوم او زكوة او حج ؟ قال : ليس عليه اعادة شيء من ذلك غير الزكوة ، فإنه لابد أن يؤذن بها ، لأنه وضع الزكوة في غير موضعها ، وإنما موضعها أهل الولاية .

### الباب (١٠٣)

#### نواذر علل الزكوة

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن محمد بن معرف ، عن أبي الفضل ، عن علي بن مهزيار ، عن اسماعيل بن سهل ، عن حماد بن عيسى ، عن حرزيز ، عن زدراة ، قال : قلت لا بني جعفر <sup>عليهم السلام</sup> : رجل كانت عنده دراهم اشهرأ فحوّلها دنانير ، فحال عليها منديوم ملكها دراهم حول ، أبىز كيتها ؟ قال : لا . ثم قال : أرأيت لو ان رجلا دفع اليكم مائة بعير ، واخذ منك مائة بقرة ، فلبثت عنده اشهرأ ، ولبثت عندك اشهرأ ، فموّت عندك ابله ، وموّت عندك بقرك ، أكنتما تر كيأنها ؟ فقلت : لا . قال : كذلك الذهب والفضة . ثم قال : وان حوت براً ادشعيرا ، ثم قلبته ذهباً اوفضاً فليس عليك فيه شيء ، الآآن يرجع ذلك الذهب او تلك الفضة بعينها او عينه ، فان رجع ذلك اليك فان عليك الزكوة ، لانك قد ملكتها حولا . قلت له : فان لم يخرج ذلك الذهب من يدي يوما ؟ (١) قال : ان خلط بغيره فيها فلا بأس ، ولا شيء فيما رجع اليك منه . ثم قال : ان رجع اليك بأسره بعد ايام منه (٢) فلا شيء عليك فيه حولا (٣) . قال : فقال زدراة عن أبي جعفر <sup>عليهم السلام</sup> ليس في النيف شيء (٤) حتى يبلغ ما يergusب

(١) وفي بعض النسخ «يخرج» بحذف الجازم بدل «لم يخرج» .

(٢) وفي جملة من النسخ «البأس» بدل «ايام» .

(٣) كذلك في النسخ المخطوطة التي عندنا والموافق لنسخة الوسائل لكن في نسخة الأصل «الاحوال» بزيادة لفظة «الا» .

(٤) النيف : الزيادة ، يقال : عشرة ونيف .

فيه واحد ، ولا في الصدقة والزكوة كسور ، ولا تكون شاة ونصف ولا بعير ونصف ولا خمسة دراهم ونصف ولا دينار ونصف ، ولكن يؤخذ الواحد ، وبطريق ماسوى ذلك حتى يبلغ ما يؤخذ منه واحد ، فيؤخذ من جميع ماله .

قال : وقال زراة وابن مسلم : قال أبو عبد الله عليه السلام : ايمماً رجل كان له مال ، وحال عليه الحول فانه يزكيه . قلت له : فان وعيده قبل حوله بشهر او يوم ؟ قال : ليس عليه شيء اذن . قال : وقال زراة عنه انه قال : انما هذا بمنزلة رجل افطر في شهر رمضان يوماً في اقامته ، ثم خرج في آخر النهار في سفر ، فأراد بسفره ذلك ابطال الكفاردة التي وجبت عليه . وقال : انه حين رأى الهلال الثاني عشر وجوب عليه الزكوة ، ولكنه لو كان يوهبها قبل ذلك لجاز ، ولم يمكن عليه شيء ، بمنزلة من خرج ثم افطر ، انما لا يمنع الحال عليه ، فاما ما لم يحصل عليه فله منعه ، ولا يحل له منع مال غيره (١) فيما قد حل عليه .

قال زراة : قلت له : مائتا درهم بين خمس اناس او عشرة حال عليه الحول وهي عندهم أوجب عليهم ذakanها ؟ قال : لا . هي بمنزلة تلك يعني جوابه في الحرج ليس عليهم شيء حتى يتم لكل انسان منهم مائتا درهم . قلت : وكذلك [فهي] الشاة والابل والبقر والذهب والفضة وجميع الاموال ؟ قال : نعم .

قال زراة : وقلت له : رجل كانت عنده مائتا درهم فوهبها لبعض اخوانه او ولده او لاهله فراراً بها من الزكوة فعل ذلك قبل حلتها بشهر ؟ قال : اذا دخل الشهر الثاني عشر فقد حال عليه الحول ، ووجبت عليه فيها الزكوة . قلت له : فان احدث فيها قبل الحول ؟ قال : جاز ذلك له . قلت له : فانه فربها من الزكوة ؟ قال : ما ددخل على نفسه اعظم مما منع من ذكرتها . قلت له : انه يقدر عليها ، فقال : وما علمه انه يقدر عليها ، وقد خرجت من ملكه ؟ قلت : فانه دفعها اليه على

(١) اى ولا يحل له منع حصة ارباب الزكوة

شرط (١) فقال: انه اذا سهلا هبة جازت الهبة، وسقط الشرط (٢) وضمن الزكوة.  
قلت له :كيف يسقط الشرط ويمضي الهبة ويضمن وتجب الزكوة ؟ قال :  
هذا شرط فاسد ، والهبة المضمونة ماضية ، والزكوة لازمة عقوبة له (٣) ثم قال:  
انما ذلك له اذا اشتري بها داراً وارضاً او متعة . قال زرارة : قلت له : ان اباك  
قال لي : من فربها من الزكوة فعليه ان يؤديها فقال : صدق ابي طلبة عليه ان  
يؤدي ما وجب عليه ، وماله يجب [عليه] فلا شيء عليه فيه .

نم قال طلبة اردت لوان رجلاً اغمى عليه يوماً ثم مات قبل ان يؤديها أعلى  
شيء ؟ قلت : لا . انما يكون ان افاق من يومه ، ثم قال : لوان رجلاً مرض في  
شهر رمضان ثم مات فيه أكان يصوم عنه ؟ قلت : لا . قال : وكذلك الرجل لا يؤدي  
عن ماله الا ماحل عليه .

٢ - حدثنا محمد بن موسى - رحمه الله - عن عبدالله بن جعفر الحميري ،  
عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبدالله بن سنان ، قال : سمعت  
ابا عبدالله طلبة يقول : باع ابي طلبة من هشام بن عبد الملك ارضاً له بكذا وكذا  
الف دينار ، واشترط عليه زكوة ذلك المال عشر سنين (٤) وانما فعل ذلك لأن  
هشاماً كان هو الوالي .

## الباب (١٠٤)

العلة التي من أجلها سقطت الجزية عن النساء والمقداد والاعمى  
والشيخ الفاني والولدان ورفعت عنهم

١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن القسم بن محمد

(١) اى وهبها بشرط يقتضي رجوعه فيها متى اراد .  
(٢) لمنافاته لمقتضى الهبة .

(٣) يعني انما لزمته الزكوة لمضمض العقوبة ليس لها موجب سواها .

(٤) لمه (ع) اراد ذخيرتها وعدم العمل بها في تلك المدة .

الاصبهانى ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن عيسى بن يونس ، عن الاوزاعى ، عن الزهرى ، عن على بن الحسين عليه السلام قال : سأله عن النساء كيف سقطت الجزية ورفقت عنهن ؟ فقال : لان رسول الله صلوات الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والولدان فى دار الحرب الا ان تقاتل ، وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما مسكنك ولم تخف خللا . فلما نهى عن قتلهن فى دار الحرب كان ذلك فى دار الاسلام اولى ، ولو امتنعت ان تؤدى الجزية لم يمكن قتلها ، فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها ، ولو منع الرجال وابوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقصين للعهد ، وحلت دمائهم وقتلهم ، لان قتل الرجال مباح فى دار الشرك ، وكذلك المقدى من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفانى والمرأة والولدان فى ارض الحرب ، فمن اجل ذلك رفعت عنهم الجزية .

٢ - ابى - رحمة الله - قال : حدتنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد ، عن سهل بن زياد ، عن على بن الحكم ، عن فضيل بن عثمان الاعور (١) ، قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : مامن مولود ولد الا على الفطرة فأبواه يهودانه وينصر انه ويمجسانه وانما اعطى رسول الله صلوات الله عليه وسلم الذمة ، وقبل الجزية عن رؤس اولئك بأعيانهم على ان لا يهودوا ولا ينصروا [ولا يمجسو] فاما الاولاد واهن الذمة اليوم فلا ذمة لهم .

٣ - حدتنا محمد بن موسى بن المتوكل - رضى الله عنه - قال : حدتنا عبد الله بن جمفر الحميرى ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب عن على بن زرارة ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : ان رسول الله قبل الجزية من اهل الذمة على ان لا يأكلوا الربي ، ولا يأكلوا لحم الخنزير ، ولا ينكحوا الاخوات ، ولا بنات الاخ ، ولا بنات الاخت ، فمن فعل ذلك منهم برمته ذمة الله وذمة رسوله ، وقال : ليست [اليوم] لهم ذمة .

(١) كذا في اكبر النسخ التي عندنا لكن في نسخة الاصول «فضل» مكتوبا بدلاً من «فضيل»

## الباب (١٠٥)

**العلة التي من اجلها نهى عن الحصاد والجداد والبذر بالليل**

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمه الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن المحسن بن محبوب ، عن عبد الله بن مسكن ، عن ابي بصير ، قال : قال ابو عبد الله عليه السلام لا تجند بالليل (١) ولا تجند بالليل ، قال : وتعطى الحفنة بعد الحفنة (٢) والقبضة بعد القبضة اذا حصدت ، وكذلك عند الصرام ، وكذلك البذر ، ولا تبذر بالليل ، لانك تعطى في البذر كما تعطى في الحصاد .

## الباب (١٠٦)

**العلة التي من اجلها جعلت الشيعة في حل من الخمس**

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن حماد بن عيسى ، عن حريري ، عن زرارة ، عن ابي جعفر عليهما السلام انه قال : ان امير المؤمنين عليهما السلام حل لهم من الخمس يعني الشيعة ليطيب مولدهم .

٢ - وبهذا الاسناد عن زرارة ، ومحمد بن مسلم ، وابي بصير ، عن ابي جعفر عليهما السلام قال : امير المؤمنين عليهما السلام هلك الناس في بطونهم وفروعهم ، لانهم لا يؤدونينا حقنا ، الا وان شيعتنا من ذلك وابنائهم في حل .

٣ - حدثنا احمد بن محمد - رضي الله عنه - عن ابيه ، عن محمد بن احمد ،

(١) الجداد بالفتح والكسر: صرام التخل وهوقطع ثمرتها . وفي جملة من النسخ «لاتجذب» بالذال المعجمة بدل المهملة وهو ايضاً لغة فيه .

(٢) الحفنة : ملء الكفين .

عن الهيثم النهدي ، عن السندي بن احمد (١) عن يحيى بن عمران الزيارات ، عن داود الرقى ، قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمنا ، الا اذا احللنا شيعتنا من ذلك .

## الباب (١٠٧)

### علة اخذ الخمس

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن المحسن بن على بن فضال ، عن عبدالله بن بكر ، قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : انى لاخذ من احدكم الدرهم ، واني امن اكثير اهل المدينة مالا ، ما اريد بذلك الا ان نظهر وا .

## الباب (١٠٨)

### العلة التي من اجلها جعل الصيام على الناس

١ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، قال : حدثنا محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القاسم بن الربيع الصحاف ، عن محمد بن سنان ان ابا الحسن علي بن هوسي الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش ، ليكون العبد ذليلا مستكيناً مأجوراً محتسباً صابراً فيكون ذلك ذليلاً على شدائد الآخرة ، مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات ، واعظاً له في العاجل ، ذليلاً على الآجل لعلم [شدة] مبلغ ذلك من اهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة .

٢ - عنه قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله الكوفي ، عن البر مكى ، عن

(١) كذا في اکثر النسخ والمواقف لنسخة الوسائل نقلام من التهذيب والطلل وفي نسخة الاصل «السندي محمد بن احمد» مكان «السندي بن احمد» ، وفي الوافي نقلام من التهذيب «السندي بن محمد» والظاهر المعنون في الرجال هو الاخير .

على بن العباس ، عن عمر بن عبد العزيز ، قال : حدثنا هشام بن الحكم ، قال : سأله ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام ؟ قال : العلة في الصيام ليست بـ « الفقير والغنى » ، و ذلك لأن الغنى ليكن ليجدد مس الجوع في رحم الفقير ، لأن الغنى كلما اراد شيئاً قدر عليه ، فأراد الله أن يستوي بين خلقه ، و إن يذيق الغنى مس « الجوع » ، و ألا لم يرق على الضعيف ، و يرجم الجميع [ فأجابني بمثل جواب أبيه ].

### الباب (١٠٩)

العلة التي من أجلها فرض الله - عز وجل - الصوم على أمّة محمد (ص)  
ثلاثين يوماً وفرض على الأمم السالفة أكثر من ذلك

١ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمّه محمد بن أبي القسم ، عن احمد بن ابي عبدالله ، عن ابي الحسن علي بن الحسين البرقي (١) عن عبدالله بن جبلة ، عن معوية بن عمّار ، عن الحسن بن عبدالله ، عن آبائه عن جده الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام قال : جاء نفر من اليهود الى رسول الله عليه السلام فسألته أعلمهم عن مسائل ، فكان فيما سأله ان قال له : لا ي شيء فرض الله - عز وجل - الصوم على امتك بالنهار ثلاثين يوماً ؟ وفرض على الأمم السالفة أكثر من ذلك ؟ فقال النبي عليه السلام ان آدم لما اكل من الشجرة بقى في بطنه ثلاثين يوماً ، ففرض الله على ذريته ثلاثين يوماً الجوع والعطش ، والذى يأكلونه تفضل من الله عز وجل عليهم ، وكذلك كان [ على ] آدم ، ففرض الله ذلك على امتي .

نم تلا رسول الله عليه السلام هذه الآية « كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياماً معدودات » قال اليهودي : صدق يا محمد ! فما جزاء من صامها ؟ فقال النبي عليه السلام مامن مؤمن بصوم شهر رمضان احتساباً (٢) الا وجب الله

(١) كذا في بعض النسخ لكن في الاكثر « الرقى » بدل « البرقى » وفي نسخة الصل « الكوفى » والظاهر تصحيف الاخرين .

(٢) اي طلباً لوجه الله وثوابه .

له سبع خصال : اولها يذوب الحرام من جسده ، و الثانية يقرب من رحمة الله ، والثالثة يكون قد كفر خطيبة ايه آدم عليه السلام والرابعة يهون ن الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع و العطش يوم القيمة ، و السادسة يعطيه الله برائة من النار ، والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة . قال : صدق يا محمد ! .

## الباب (١١٠)

**العلة التي من اجلها لا يفطر الاحتلام الصائم  
والنكاح يفطره**

١ - اخبرني على بن حاتم ، قال : اخبرني القسم بن محمد ، قال : حدثنا حملان بن الحسين ، عن الحسين بن الوليد (١) عن عمر بن يزيد ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام لاي علة لا يفطر الاحتلام الصائم والنكاح يفطر الصائم ؟ قال : لان النكاح فعله ، والاحتلام مفعول به .

## الباب (١١١)

**العلة التي من اجلها سمى يوم الثالث عشر والرابع عشر  
والخامس عشر من الشهرين البيض وعلة  
اللحية للرجال**

١ - حدثنا ابوالحسن (٢) على بن عبدالله بن احمد الاسوادي الفقيه ، قال : حدثنا مكى بن احمد بن سعد وبه البردعى ، قال : حدثنا ابومحمد نوح بن الحسن ، قال : حدثنا ابوسعید جميل بن سعد (٣) قال : اخبرنا احمد بن

(١) هذا هو الصواب الموفق لاكثر نسخنا لكن في نسخة الاصل «حملان بن الحسين بن الوليد» بسقوط لفظة «عن الحسين» .  
 (٢) وفي نسخة الاصل «ابوالحسين» مصغراً لكن الظاهر الموفق لساير النسخ ما اخترناه  
 (٣) وفي جملة من النسخ «حميد» بدل «جميل» .

عبدالواحد بن سليمان العسقلاني ، قال حدثنا القسم بن جميل (١) قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش ، قال : سألت ابن مسعود عن أيام البيض ماسببها ؟ وكيف سمعت ؟ قال : سمعت النبي ﷺ يقول ان آدم لما عصى ربه - عزوجل - ناداه مناد من لدن العرش يا آدم ! اخرج من جواري ، فإنه لا يجاورني احد عصانى ، فبكى وبكت الملائكة ، فبعث الله عزوجل اليه جبريل فأهبطه الى الارض مسؤدا ، فلما رأته الملائكة ضجت وبكت وانتحبت وقالت : يارب ! خلقـا خلقتـه ونفختـ فيـه من روحـك ، واسـجدـتـ له ملـيـكتـك ، بذـبـ واحدـ حـولـتـ بيـاضـه سـوادـا فـنـادـيـ منـادـ منـ السمـاء أـنـ صـمـ لـربـكـ الـيـومـ ، فـصـامـ فـوـافـقـ يـوـمـ الثـالـثـ عـشـرـ مـنـ الشـهـرـ (٢) فـذـهـبـ ثـلـاثـ السـوـادـ ، ثـمـ نـوـدـيـ يـوـمـ الـرـابـعـ عـشـرـ انـ صـمـ لـربـكـ الـيـومـ ، فـصـامـ فـذـهـبـ ثـلـاثـ السـوـادـ ، ثـمـ نـوـدـيـ يـوـمـ الـخـامـسـ عـشـرـ (٣) بـالـصـيـامـ ، فـصـامـ فـأـبـصـرـ وـقـدـ ذـهـبـ السـوـادـ كـلـهـ ، فـسـمـيـتـ أيامـ الـبـيـضـ لـلـذـى رـدـ اللهـ عـزـوجـلـ - عـزـوجـلـ - فـيـهـ عـلـىـ آـدـمـ مـنـ بـيـاضـهـ ، ثـمـ نـادـيـ منـادـ منـ السمـاء يـاـ آـدـمـ ! هـذـهـ الثـلـاثـ أيامـ جـمـلـتـهـ الـكـلـ وـلـوـلـدـكـ ، مـنـ صـامـهـاـ فـيـ كـلـ شـهـرـ فـكـأـنـماـ صـامـ الـدـهـرـ .

قال جميل (٤) قال احمد بن عبد الواحد : وسمعت احمد بن شيبان البرمكي يقول : وزاد الحميدى فى الحديث فجلس آدم عليه السلام جاسة القرفاء ورأسه بين ركبتيه كثييراً حزيناً ، فبعث الله - تبارك وتعالى - اليه جبريل ، فقال : يَا آدَمَ مَالِي أَدَاكَ كَثِيرًا حَزِينًا ؟ قَالَ : لَا أَرَأَى كَثِيرًا حَزِينًا حَتَّى يَأْتِي أَمْرُ اللَّهِ قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ وَهُوَ يَقْرَئُكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : يَا آدَمَ ! حَيَّاكَ اللَّهُ وَبِيَّاكَ . قَالَ : أَمَا حَيَّاكَ فَأَعْرِفُهُ ، فَمَا بِيَّاكَ ؟ قَالَ : أَضْحَكَكَ قَالَ : فَجَدَ آدَمَ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى

(١) وفي بعض النسخ « حميد » بدل « جميل » ثم ان المطعون عند بعض الاوائل نظرأ الى الراوى والمروى عنه ان « القسم بن جميل » تصحيف « الهيثم بن جميل » .

(٢) وفي جملة من النسخ « ثلاثة عشر » بدل « الثالث عشر » .

(٣) وفي جملة من النسخ « خمسة عشر » بدل « الخامس عشر » .

(٤) وفي جملة من النسخ « حميد » بدل « جميل » .

السماء ، وقال : يارب زدني جمالا ، فأصبح له لحية سوداء كالحجم (١) فنرب بيده اليها ، فقال : يارب ما هذه قال : هذه اللحية زينتك بها انت وذكور ولدك الى يوم القيمة .

قال مصنف هذا الكتاب : هذا الخبر صحيح ولكن الله نبارك فوض الىنبيه محمد ﷺ امر دينه ، فقال : « ما آتكم الرسول فيخذه ومانه يكتم عنه فانتهوا ، فسن رسول الله ﷺ مكان ايام البيض خميساً في اول الشهر ، واربعاء في وسط الشهر ، وخميساً في آخر الشهر ، وذاك صوم السنة ، من صامها كان كمن صام الدهر ، لقول الله - عز وجل - « من جاء بالحسنة فله عشر امثالها » وانما ذكرت الحديث لما فيه من ذكر العلة ولعلم السبب في ذلك ، لأن الناس اكثرهم يقولون : ان ايام البيض سميت ب ايضاً لأن لياليها مقمرة من ادتها الى آخرها [ ولا حول ] ولا قوّة الا بالله العلي العظيم .

### الباب (١١٣)

العلة التي من اجلها سن رسول الله (ص) في كل شهر صوم  
خميسين بينهما اربعاء

- ١ - حدثنا الحسين بن احمد - رحمه الله - عن ابيه ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن الحكم ، عن الاحوال [عن ابن سنان] عن ذكره (٢) عن ابى عبدالله ؓ ان رسول الله ﷺ سُئل عن صوم خميسين بينهما اربعاء ؟ فقال : اما الخميس فيوم تعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت فيه النار ، واما الصوم [فجنة من النار] .
- ٢ - عنه عن ابيه ، عن احمد بن محمد ، عن عثمان بن عيسى رفعه الى

(١) الحجم على زنة صرد : الفحم ويقال له بالفارسية « زغال » .

(٢) اريد بـ «ابن سنان» «عبدالله بن سنان» دون «محمد بن سنان» لانه الذى يروى عنه الاحوال .

- ابي عبدالله عليه السلام قال : الاربعاء يوم نحس هستمر ، لانه اول يوم وآخر يوم من الايام التي قال الله عز وجل : «سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوماً» . (١)
- ٣ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، عن علي بن اسباط ، عن عبد الصمد ، عن عبد الملك ، عن عنبسة العابد ، قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : آخر خميس في الشهر ترفع فيه الاعمال .
- ٤ - عنه ، عن محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسعييل بن مراد ، عن يونس بن عبدالرحمن ، عن اسحق بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : انما يصوم يوم الاربعاء لانه لم يعذب الله عز وجل امة فیمامضی [من الايام] الآية يوم الاربعاء وسط الشهر ، فيستحب أن يصوم ذلك اليوم .

### الباب (١١٣)

- العلة التي من اجلها وجب الافطار على المريض والمسافر**
- ١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن النوفلى ، عن السكونى ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليه السلام ، قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم ان الله عز وجل اهدى الى الله امتي هدية لم يهدها الى احد من الامم كرامه من الله لنا . قالوا : وما ذلك ؟ يا رسول الله ! قال : الافطار في السفر والتقصير في الصلوة ، فمن لم يفعل ذلك فقد رد على الله عز وجل هديته .
- ٢ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابىان ، عن الحسين بن سعيد ، عن سليمان بن عمر (٢) عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اشتكت ام سلمة عنها في شهر رمضان ، فأمرها رسول الله (ص) ان تفطر ، وقال :

(١) حسوم : جمع حاسم كجلس جمع جالس اي تباعاً متواالية ، وقيل : حسوماً مصدر حسمتهم حسوماً اي قطعهم وتقديره ذات حسوم ، وقيل : الحسوم : الشؤم .

(٢) وفي بعض النسخ «عمرو» بالواو بدل «عمر» .

عشاء الليل لعينك رديء (١) .

٣ - حدثنا الحسين بن احمد ، عن ابيه ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن عبدالملك بن عتبة ، عن اسحق بن عمار ، عن يحيى بن ابي العلاء ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : ان رجلا اتى رسول الله (ص) فقال : يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر ؟ فقال : لا . قال : يا رسول الله ! انه على يسير ، فقال رسول الله (ص) ان الله عز وجل تصدق على مرضي امتي و مسافريها بالافطار في شهر رمضان ، أيعجب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه صدقته ؟ .

٤ - وبهذا الاسناد ، عن علي بن الحكم ، عن محمد بن يحيى ، عن ابى بصير ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : سئلته عن امرأة مرضت في شهر رمضان ، وما تفاصيل شوال ، فأوصتنى ان اقضى عنها ؟ قال : هل برأت من مرضها ؟ قلت : لا ، ماتت فيه ، قال : فلا يقضى عنها ، فان الله - عز وجل - لم يجعله عليها . قلت : فاني اشتهى أن اقضيه ، قال : فان اشتتهت ان تصوم لنفسك فصم .

٥ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا علي بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابى عبد الله البرقى ، عن محمد بن علي الكوفى ، عن محمد بن اسلم الجبلى ، عن صباح الحذاء ، عن اسحق بن عمار ، قال : سئل ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن قوم خرجموا في سفر لهم ، فلما انتهوا الى الموضع الذي يعجب عليهم فيه التقصير قصروا ، فلما صاروا على فرسخين او ثلاثة او اربعة فراسخ تخلف عنهم رجل لا يستقيم لهم السفر الا بمجيئه اليهم ، فاقاموا على ذلك اياماً لا يدرؤون يمضون في سفرهم او ينصرفون ، هل ينبغي لهم ان يتسموا الصلوة ام يقيموا على تقصيرهم ؟ فقال : ان كانوا [بلغوا مسيرة اربعة فراسخ فليقيموا على تقصيرهم ، اقاموا ام انصروا ، وان] ساروا أقل من اربعة فراسخ فليتموا الصلوة ما أقاموا ، فاذا مضوا فليقصروا .

(١) العشاء بالفتح : طعام العشى .

ثم قال: وهل تدرى كيف صار هكذا؟ قلت: لا ادرى، قال: لان التقصير فى بريدين، ولا يكون التقصير اقل من ذلك، فلما كانوا قد ساروا بريداً فأرادوا ان ينصرفوا بريداً كانوا قد ساروا سفر التقصير، فان كانوا ساروا اقل من ذلك لم يمكن لهم الا اتمام الصلة.

قلت: أليس قد بلغوا الموضع الذى لا يسمعون فيه اذان مصراهم الذى خرجوا منه؟ قال: بل ائما قصروا فى ذلك اليوم، لانهم لم يشكوا فى مسیرهم، فلما جاءت العلة فى مقامهم دون البريد صاروا هكذا.

### الباب (١١٤)

#### العلة فى كراهة شم الرياحين للصائم

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال: حدثنا على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن ابي عبدالله البرقى، قال: حدثنا داود بن اسحق الحذاء، عن محمد بن الفيض التيمى، عن ابن رياض، قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام ينهى عن النرجس للصائم، فقلت: جعلت فداك فلم؟ قال: لانه ريحان الاعاجم. وذكر محمد بن يعقوب عن بعض اصحابنا ان الاعاجم كانت تشم اذا صاموا، ويقولون: انه يمسك من الجوع.

٢ - وبهذا الاسناد، عن احمد بن ابي عبدالله، عن عبدالله بن الفضل التوفلى، عن الحسن بن راشد، قال: كان ابو عبدالله عليه السلام اذا صام لا يشم الريحان، فسئلته عن ذلك؟ فقال: اكره ان اخلط صومي بذلك.

٣ - ابى - رحمة الله - قال: حدثنا على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن ابي عبدالله، عن بعض اصحابنا بلغ به حربى قال: سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن المحرم يشم الريحان؟ قال: لا. قلت: فالصائم؟ قال: لا. قلت له: يشم الصائم الغالية والدخنة (١) قال: نعم. قلت: كيف حل له شم الطيب ولا يشم

(١) الغالية: ضرب من الطيب مركب من مسك وعنبر وكافور ودهن البان وعود.

الريحان ؟ قال : لان الطيب سنة ، والريحان بدعة للصائم .

### الباب (١١٥)

العلة التي من اجلها لاينبغي للضيوف ان يصوم تطوعاً  
الاباذن صاحبه ولاصاحبها ان يصوم تطوعاً  
الاباذن ضيفه

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمه الله - قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابيعبد الله البرقى ، عن احمد بن محمد السيارى ، عن محمد بن عبدالله الكوفى ، عن رجل ذكره ، قال : سمعت ابا جعفر عليهما السلام يروى عن ابيه ، عن رسول الله ﷺ قال : اذا دخل الرجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ، ولاينبغي للضيوف ان يصوم الا باذنهم ، لثلاي عملوا له الشيء فيفسد عليهم ، ولاينبغي لهم ان يصوموا الا باذن ضيفهم ، لثلايحتشموهم ، فيشتئي الطعام فيتر كه لمكانهم .

٢ - حدثنا على بن بندار ، عن ابرهيم بن اسحق ، بسانده ذكره ، عن الفضيل بن يسار ، عن ابى جعفر عليهما السلام قال : قال رسول الله ﷺ اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ، ولاينبغي للضيوف ان يصوم الا باذنهم ، لثلاي عملوا له الشيء فيفسد عليهم ، ولاينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيوف ، لثلايحتشموهم ، فيشتئي الطعام فيتر كه لمكانهم .

٣ - اخبرنا الحسين بن محمد ، عن احمد بن محمد ، عن محمد بن عبدالله الكرخي ، (١) عن رجل ذكره ، قال : بلغنى ان بعض اهل المدينة يروى حدثنا عن ابى جعفر عليهما السلام فأتته عنه فزبرنى وحلف لي بأيمان غليظة لا يحد ث به احداً قلت : اجل الله (٢) هل سمعك احد غيرك ؟ قال : نعم سمعه رجل

(١) وفي بعض النسخ «الكوفى» بدل «الكرخي» .

(٢) زبره عن الامر: منعه ونهاه عنه . اجله اجلالاً : عظمه .

يقال له الفضل : فقصدته حتى اذا صرت الى منزله أستاذنت عليه ، فسألته عن الحديث فربىني ، وفعل بي كما فعل المديني ، فأخبرته بسفرى وما فعل بي المديني فرق لى ، وقال : نعم .

سمعت ابا جعفر محمد بن علي عليهما السلام يروى عن ابيه ، عن رسول الله عليهما السلام قال : اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ، ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا اذا ذنهم ، لئلا يحملوا له الشيء فيفسد عليهم ، ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا اذا ذنوه لئلا يحتشموهم ، فيترك ل مكانهم ، ثم قال لى : اين نزلت فأخبرته ، فلما كان من الغد اذا هو قد بكر على ومه خادم له على رأسها خوان (١) عليهما [من] ضروب الطعام ، فقلت له : ما هذا ؟ رحمك الله ، فقال : سبحان الله اول لكت الحديث بالامس عن ابي جعفر عليهما السلام انصرف .

٤ - ابى (ره) قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن احمد ، عن احمد بن هلال ، عن مروك بن عبيد (٢) عن نشيط بن صالح ، عن هشام بن الحكم بياع الكرايس ، عن ابي عبد الله ، عن ابيه عليهما السلام قال : قال رسول الله عليهما السلام من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعاً الا اذا ذن صاحبه ، ومن طاعة المرأة لزوجها ان لا تصوم تطوعاً الا اذا ذنه وأمره ، ومن صلاح العبد ونصحه لموالاه ان لا يصوم تطوعاً الا اذا ذن مواليه وامرهم ، ومن بر الولد ان لا يصوم تطوعاً ولا يحج تطوعاً ولا يصلى تطوعاً الا اذا ذنب ابوه وامرها ، والا كان الضيف جاهلا ، والمرأة عاصية وكان العبد فاسداً عاصياً [غاشياً] وكان الولد عاقاً قاطعاً للرحم .

قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب رحمة الله : جاء هذا الخبر هكذا ،

(١) اي على رأس الخادم . والخادم واحد الخدم وهو الذي يخدم القوم ويخرج منهم يقع على الذكر والانشى والاكثر في كلام العرب بمعنى الجارية .

(٢) وفي نسخة الاصل «متروك بن عبيدة» بدل «مروك بن عبيدة» والظاهر الموافق لسائر نسخنا ما اختربناه .

ولكن ليس للوالدين على الولد طاعة في ترك الحج تطوعاً كان او فريضة ، ولا في ترك الصلوة ولا في ترك الصوم تطوعاً كان او فريضة ، ولا في شيء من ترك الطاعات.

### الباب (١١٦)

**العلة التي من أجلها كره الباقير «ع» ان يصوم يوم عرفة**

١- ابي رحمة الله - قال: حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين ، عنم ذكره ، عن حنان بن سدير ، عن ابيه ، قال : سئلته عن صوم يوم عرفة ، فقلت : جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل صوم سنة ؟ قال : كان ابي علي عليهما السلام لا يصوم . قلت: ولم جعلت فداك ؟ قال : يوم عرفة يوم دعاء و مسئلة ، فأنخوف ان يضيقني عن الدعاء ، و اكره ان اصومه ، أنخوف ان يكون يوم عرفة يوم الاضحى و ليس بيوم صوم .

### الباب (١١٧)

**العلة التي من أجلها كان لا يصوم الحسن (ع)  
يوم عرفة ، ويصومه الحسين (ع)**

١ - حدثنا جعفر بن علي ، عن ابيه ، عن جده الحسن بن علي الكوفي ، عن جده عبدالله بن المغيرة ، عن سالم ، عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : اوصى رسول الله عليهما السلام الى علي عليهما السلام وحده و اوصى على الحسن والحسين جميعاً و كان الحسن امامه ، فدخل رجل يوم عرفة على الحسن عليهما السلام وهو يتقدى والحسين عليهما السلام صائم ، ثم جاء بعد ما قبض الحسن عليهما السلام فدخل على الحسين عليهما السلام يوم عرفة وهو يتقدى ، وعلى بن الحسين صائم ، فقال له الرجل : اني دخلت على الحسن وهو يتقدى وانت صائم (١) ثم ، دخلت عليك وانت مفترض قال ان الحسن عليهما السلام كان اماماً فأفطر لعلياً يتذبذب صومه سنة ، وليتأسى به الناس ، فلما ان قبض كفت الامام فأردت ان لا يتذبذب صومي سنة فيتأسى الناس بي .

(١) وفي جملة من النسخ «يتقدى» بالذال المعجمة في الموضع الثالثة .

## الباب (١١٨)

العلة التي من أجلها تكره القبلة للصائم

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمدين محمد بن عيسى عن الحسين بسانده رفعه ، قال : جاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال : أقبل وانا صائم ؟ فقال : اعفْ صومك ، فان بدء القتال اللطام .

## الباب (١١٩)

العلة التي من أجلها لا يجوز للمسافر الذي يجب

عليه التقصير ان يجامع بالنهار

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن محمد بن عبد الله بن هلال ، عن العلاء عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اذا سافر الرجل في شهر رمضان فلا يقرب النساء بالنهار ، فان ذلك محرم عليه .

## الباب (١٢٠)

العلة التي من أجلها من دخل على أخيه وهو صائم

تطوعاً فأفطر كان له اجران

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن أحمدين محمد ، عن محمد بن الحسن بن علان ، عن محمد بن عبد الله بن جنديب (١) عن بعض الصادقين عليهم السلام قال : من دخل على أخيه وهو صائم تطوعاً فأفطر كان له اجران : اجر لنيته لصيامه ، واجر لادخال السرور عليه .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ،

(١) كما في اكبر النسخ التي عندنا لكن في نسخة الاصل « محمد بن عبد الله عن عبد الله بن جنديب » .

عن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن ابراهيم بن سفيان(١) عن داود الرقى ، قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : لافطارك في منزل أخيك المسلم افضل من صيامك سبعين ضعفاً او تسعين ضعفاً .

٣ - حدثنا احمد بن محمد ، قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين ، عن صالح بن عقبة ، عن جميل بن دراج ، قال : قال ابو عبد الله عليه السلام من دخل على أخيه وهو صائم فأفطر عنه ، ولم يعلم به بصومه فيمن عليه كتب الله له عز وجل صوم سنة .

### الباب (١٢١)

العلة التي من أجلها صار على من نذر أن يصوم حيناً صوم ستة أشهر

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليهما السلام ان عليا عليه السلام قال : في رجل نذر أن يصوم زماناً قال : الزمان خمسة أشهر ، والحين ستة أشهر ، لأن الله - عز وجل - يقول : «تؤتي أكلها كل حين باذن ربها» .

### الباب (١٢٢)

العلة التي من أجلها يجوز للرجل الصائم ان يستنقع  
في الماء ولا يجوز للمرأة

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن احمد بن محمد السياري ، عن محمد بن على الهمداني ، عن حنان بن سدير ، قال : سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم يستنقع في الماء قال : لا بأس ولكن لا ينغمس ، والمرأة لا تستنقع في الماء ، لأنها تحمل الماء بقبلها (٢) .

(١) كذا في اکثر النسخ التي عندنا لكن في نسخة الاصل « عن سفيان » بدل « بن سفيان » والظاهر هو الاکثر .

(٢) استنقع في الغدير: نزل واغتل كأنه ثبت فيه ليبرد .

### الباب (١٢٣)

العلة التي من اجلها تكون ليلة القدر في كل سنة

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى المطار، عن محمد بن احمد، عن احمد بن محمد (١) السياري عن بعض اصحابنا ، عن داود بن فرقد، قال: سمعت رجلا سئل ابا عبد الله عليلة عن ليلة القدر، فقال : اخبرني عن ليلة القدر، كانت او تكون في كل عام ؟ فقال له ابو عبد الله عليلة لورفت ليلة القدر لرفع القرآن (٢)

### الباب (١٢٤)

العلة التي من اجلها تنزل المغفرة على  
من صام شهر رمضان ليلة العيد

١ - أبي رحمة الله - قال: حدثنا محمد بن يحيى المطار، عن محمد بن احمد، عن احمد بن محمد (٣) السياري ، عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، قال : قلت : جعلت فداك ان الناس يقولون : ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر، فقال : يا حسن ان القارييجار (٤) انما يعطي اجره عند فراغه ، وذلك ليلة العيد ، قلت : جعلت فداك فما ينفعي لنا ان نعمل فيها ؟ فقال: اذا غربت الشمس فاغتنس ، واذا صليت ثلث ركعات من المغرب فارفع يديك ، وقل : ياذ الطول ! ياذالحول ! ياذالجود ! يامصطفى محمد وناصره ! صل على محمد و [على] اهل بيته ، واغفر لي كل ذنب احصيته على ونسيته ، وهو عندك في كتاب مبين ، وتخر ساجداً وتقول مائة مرة: اتوب الى الله وانت ساجد ، وسلم حوايجك

(٣-١) هذا هو الصواب المواقف لجملة من النسخ لكن في نسخة الاصل سقوط «عن احمد بن محمد» .

(٢) رفع القرآن انتاهو برفع عالمه وهو الامر المعصوم (ع) وهذا كقول ابي الحسن موسى بن جعفر (ع) في وصيته لهشام بن الحكم ... فعليكم بالعلم قبل ان يرفع ورفعه غيبة عالمكم بين اظهركم .

(٤) القارييجار بالقاف والراء والياء التحتانية المثنية والجيم ثم الراء مغرب «كاري گر» قاله في الواقي .

## الباب (١٢٥)

**العلة التي من أجلها لاتوفق العامة لفطر ولااضحى**

- ١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد ، عن السياري ، عن محمد بن اسماعيل الرازي ، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام قال: قلت: جعلت فداك ماقول في العامة؟ فإنه قدرو انهم لا يوفدون لصوم، فقال لي: اما انه قد اجتى دعوة الملك فيهم . قال : قلت : وكيف ذلك جعلت فداك ؟ قال: ان الناس لما قاتلوا الحسين بن علي صلوات الله عليه امر الله عز وجل ملكاً ينادي ايتها الامة الطالمة القاتلة عترة نبيها ! لا وفقكم الله لصوم ولا فطر . وفي حديث آخر لفطر ولااضحى .

- ٢ - حدثنا علي بن احمد - رحمه الله - قال : حدثني محمد بن يعقوب ، عن علي بن محمد ، عمن ذكره ، عن محمد بن سليمان ، عن عبدالله بن الجنيد [اللطيف] التقليسي (١) عن ذرين ، قال : قال ابو عبدالله عليه السلام لما ضرب الحسين بن علي صلوات الله وسلامه عليه بالسيف فسقط ثم ابتدأ ليقطع رأسه نادى مناد من بطن العرش : الا ايتها الامة المتجردة العالة بعد نبيها ! لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر ، قال : ثم قال ابو عبدالله عليه السلام فلا جرم والله ما وفقو ولا يوفدون حتى يثور ثائر الحسين عليه السلام (٢) .

## الباب (١٢٦)

**العلة التي من أجلها يتجدد ثال محمد صلوات الله عليهم  
في كل عيدحزن جديد**

- ١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن احمد بن محمد

(١) لعل اللطيف لقب للجنيد .

(٢) يقال ثارثائره : اذا هاج غضبه .

بن عيسى ، عن على بن الحسن ، عن عمر بن عثمان ، عن حنان بن سدير ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال : يابدالله ! مامن عيدل المسلمين اضحي ولا فطر الا وهو يتجدد فيه لآل محمد حزن . قلت : فلم ؟ قال : لأنهم يرون حفظهم في يد غيرهم <sup>(٤)</sup>.

### الباب (١٢٧)

#### علة اخراج الفطرة

١ - أبي رحمة الله - قال: حدثنا سعد بن عبد الله [عن محمد بن عبد الله] عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى ، عن اسحق بن عمار، عن معتب (١) عن ابي عبد الله عليه السلام قال : اذهب فأعطي عن عيالنا الفطرة ، وأعطي عن الرقيق بأجمعهم ، ولا تدع منهم احداً ، فإنك إن تركت منهم إنساناً تخوفت عليه الفتول ، فقلت : وما الفتول ؟ قال : الموت .

### الباب (١٢٨)

#### العلة التي من أجلها صار التمر في الفطرة أفضل من غيره

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابن هاشم ، وايوب بن نوح ، ومحمد بن عبد الجبار ، ويعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عميرة ، عن هشام بن الحكم ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : التمر في الفطرة أفضل من غيره ، لانه اسرع منفعة ، وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه اكل منه . وقال : نزلت الزكوة وليس للناس اموال ، وانما كانت الفطرة .



(٤) وفي نسخة الاصل «معتب» بدل «معتب» والظاهر تصحيحه .

## الباب (١٢٩)

**العلة التي من أجلها عدل الناس في الفطرة من صاع إلى نصف صاع**

١ - حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن أبي عبد الله عليه السلام عن الحسين بن سعيد، عن فضالة ، عن أبي المغراء، عن الحسن الحذاء عن أبي عبد الله عليه السلام انه ذكر صدقة الفطرة انها على كل صغير و كبير من حرّ او عبد ذكر او انتي صاع من زبيب ، او صاع من شعير ، او صاع من ذرة ، قال : فلما كان [في] زمن معاوية و خصب الناس عدل الناس ذلك الى نصف الى نصف صاع من حنطة .

٢ - وعنده عن حماد بن عيسى ، عن معاوية بن وهب ، قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في الفطرة : جرت السنة بصاع من تمر او صاع من زبيب او صاع من شعير ، فلما كان في زمن عثمان و كثرت الحنطة قرّمه الناس ، فقال نصف صاع من بربصاع من شعير .

٣ - وعنده ، عن علي بن الحسن بن فضال ، عن عباد بن يعقوب ، عن ابراهيم بن ابي يحيى ، عن ابي عبدالله ، عن ابيه عليه السلام ان اول من جعل مدين من البرعدل صاع من تمر عثمان .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن ره قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ياسر القمي ، عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال : الفطرة صاع من حنطة ، او صاع من تمر ، او صاع من زبيب ، وانما خفف الحنطة معاوية .

## الباب (١٣٠)

**العلة التي من أجلها روى أن الجيران أحق بالفطرة من غيرهم**

١ - ابي (ره) قال : حدثنا علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن

---

(١) هذا هو الظاهر المواقف بعض نسخنا لكن في الاكثر كنسخة الاصل سقوط الواسطين

اعنى «ابن الوليد و ابن ابان» .

يونس بن عبد الرحمن ، عن اسحق بن عمار ، عن ابى ابراهيم عليه قال : سئلته عن صدقة الفطرة أعطيها غير اهل ولا يتي من فقراء جiranى ؟ قال : نعم. الجيران احق بها لمكان الشهرة .

### الباب (١٣١)

#### العلة التي من أجلها حرم الله عزوجل الكبائر

١ - حدثنا محمد بن موسى بن المتك - رحمه الله - قال : حدثنا على بن الحسين السعد آبادى ، قال : حدثنا احمد بن ابى عبدالله ، عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى ، قال : حدثنى ابو جعفر محمد بن على الرضا ، قال : حدثنى ابى الرضا على بن موسى ، قال : سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يقول : دخل عمر وبن عبيد البصري على ابى عبدالله عليهما السلام فلما سلم وجلس عنده تلا هذه الآية قوله - عزوجل - : «الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش» ثم امسك عنه ، فقال له ابو عبدالله : ما اسكنتك ؟ قال : احب ان اعرف الكبائر من كتاب الله ، فقال : نعم . ياعمر و ! اكبر الكبائر الشرك بالله ، يقول الله - تبارك وتعالى - : «انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة و ما فيه النار» وبعده الاياس من روح الله ، لان الله - تعالى - يقول : «ولا يأسوا من روح الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون» والامن من مكر الله ، لان الله يقول : «ولا يأمن من مكر الله الا القوم الخاسرون» ومنها عقوبة الوالدين ، لان الله - عزوجل - جعل العاق جباراً شقياً ، وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ، لان الله - تعالى - يقول : «فيجزأه جهنم خالداً فيها» وقد فالمحسنات لان الله - تعالى - يقول : «والذين يرمون المحسنات المؤمنات الغافلات» الى قوله : «لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم» واكل مال اليتيم ظلماً لقوله : - عزوجل - «انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً» والفرار من الزحف ، لان الله - تعالى - يقول : «ومن يولهم يومئذ ذبره الا متعرف لقتال او متحيزاً الى فئة فقد باع بغضب من الله وما فيه جهنم وبئس المصير» واكل الربوا

لان الله - عز وجل - يقول : «الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من الممس» والسحر لان الله - عز وجل - يقول : «ولقد علموا من اشتريه ماله فى الآخرة من خلاق» والرزا لان الله - عز وجل - يقول : «ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا الآمن تاب» واليمين الغموس (١) لان الله - عز وجل - يقول : «ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمناً قليلاً او لئلاً اخلقا لهم في الآخرة» والقلول ، يقول الله - عز وجل - : «ومن يفلل يأت بما غل يوم القيمة» (٢) ومنع الزكوة المفروضة لان الله - عز وجل - يقول : «فتكتوى بها جهابهم وجنوبهم» وشهادة الزور وكتمان الشهادة ، لان الله - عز وجل - يقول : «ومن يكتمها فانه آثم قلبه» ، وشرب المخمر ، لان الله - عز وجل - عدل بها عبادة الاوثان ، وترك الصلوة متعمداً [او شء مما فرض الله] لان رسول الله ﷺ قال : من ترك الصلوة متعمداً فقد برئ من ذمة الله وذمة رسول الله ﷺ ونقض العهد ، وقطيعة الرحيم ، لان الله - عز وجل - يقول : «او لئلاً لهم اللعنة ولهم سوء الدار» قال : فخرج عمر ووله صراخ من بكائه وهو يقول : هلك من قال برأيه ، ونازعكم في الفضل والعلم .

٢ - حدثنا احمد بن الحسن ره قال : حدثنا احمد بن يحيى ، قال : حدثنا بكر بن عبدالله بن حبيب (٣) قال : حدثنا محمد بن عبدالله ، قال : حدثنا علي بن حسان ، عن عبدالله بن بكر ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ان الكبار سبع .  
 ٣ - ابي ره قال : حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري ، عن هرون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهما السلام ان رسول الله ﷺ قال :

(١) اليمين الغموس بفتح الفين : هي المين الكاذبة .

(٢) الغلول بالضم : الخيانة واكثر ما يستعمل في الخيانة في القيمة .

(٣) وفي نسخة الاصل سقوط الواسطة بين « احمد بن الحسن » وبين « بكر بن عبدالله » والظاهر الموافق لسائر سخنا ثبوته .

ثار كوا الترك ماتر كوكم ، فان كلبهم شديد ، وكلبهم خيس (١) .

٤ - ابي - رحمه الله - قال : سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن عبد الله بن حماد ، عن شريك ، عن جابر ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ص لا تسبوا قريشاً ، ولا تبغضوا العرب ، ولا تذلو الموالى ، ولا تساكنوا الخوز (٢) ولا تزوجوا اليهم ، فان لهم عرقاً يدعوه الى غير الوفاء .

٥ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن محمد بن سنان ، عن طلحة بن زيد ، عن عبدوس بن ابي عبيدة ، قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : اول من ركب الخيل اسماعيل ، وكانت وحشية لاتركب ، فحضرها الله عز وجل (٣) على اسماعيل من جبل مني ، وانما سميت الخيل العراب لان اول من ركبها اسماعيل (٤) .

٦ - حدثنا محمد بن الحسن ده قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن عاصم ، عن ابي بكر الحضرمي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سأله عن الرجل يفترى على الرجل من جاهلية العرب ؟ قال : يضر بحداً . قلت : حدأً قال : نعم . ان يدخل على رسول الله ص (٥) .

٧ - حدثنا الحسين بن احمد - رحمه الله - عن ابيه ، عن محمد بن احمد ، عن احمد بن محمد ، عن الاصبغ ، عن بعض اصحابنا ، عن رواه ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سمع ابوعبد الله رجلاً من قريش يكلم رجلاً من اصحابنا ، فاستطال عليه القرشى بالقرشية ، واستخزى الرجل لقرشيته ، فقال له ابوعبد الله عليه السلام : اجبه ،

(١) الكلب بالتحريك .

(٢) المولى : العتيق وموالى بنى هاشم عتقاوهـ . الخوز بالضم : جيل من الناس واسم لجميع بلاد خوزستان .

(٣) وفي بعض النسخ «فسخرها» بالبين المهملة والخام .

(٤) خيل عراب بالكسر : كرائم سالمة من الهجرة .

(٥) وفي جملة من النسخ «انه يدخل» بدل «ان يدخل» .

فانك بالولاية اشرف منه نسبة .

٨ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن جعفر بن محمد بن ابراهيم الهمداني ، عن العباس بن عاص ، عن اسماعيل بن دينار ، يرفعه الى ابي عبدالله عليهما السلام قال : افتخر برجلان عند امير المؤمنين عليهما السلام فقال : اتفتخر ان بآجساد بالية ، وارواح في النار (١) ان يكن لك عقل فان لك خلقا ، وان يكن لك تقوى فان لك كرماً والا فالحماد خير منك ، ولست بخير من احد .

٩ - حدثنا محمد بن الحسن ره قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسماعيل بن مراد . عن يونس بن عبد الرحمن ، رفعه قال : قال لقمن لابنه : يابنى ! اختر المجالس على عينيك ، فان رأيت قوماً يذكرون الله - عزوجل - فاجلس معهم ، فانك ان تك عالماً لainفعك علمك ، ويزيدونك علماً ، وان كنت جاهلاً علّموك ، ولعل الله ان يصلهم برحمة فتعملهم معهم ، واذا رأيت قوماً لا يذكرون الله فلاتجلس معهم ، فانك ان تك عالماً لا ينفعك علمك ، وان تك جاهلاً يزيدونك جهلاً ، ولعل الله ان يصلهم بعقوبة (٢) فتعملهم معهم .

١٠ - ابى رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن حماد بن عيسى ، عن حرب بن عبد الله ، عن زراره ومحمد بن مسلم وبريد العجلى ، قالوا : قال رجل لابى عبدالله عليهما السلام : ان لي ابنا قد احب ان يستلئك عن حلال وحرام ، لا يستلئك عمالاً يعنيه قال : فقل : وهل يسئل الناس عن شيء افضل من الحلال والحرام

١١ - حدثنا احمد بن محمد ، عن ابيه ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن ذكره ، عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : اذا كان يوم القيمة ، بعث الله - عزوجل - العالم والعباد ، فاذا وقفوا بين يدي الله - عزوجل - قيل للعباد : انطلق الى الجنة ، وقيل للعالم : قف تشفع للناس بحسن تأدبك لهم

(١) وفي بعض النسخ «رجل» بدل «رجلان» و«افتخر» مكان «افتخران» .

(٢) وفي بعض النسخ «يصلهم» بدل «يصلهم» في الموضعين .

- ١٢ - حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن محمد القاسانى ، عن القسم بن محمد الاصفهانى ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اذا رأيت العالى محبًا للدنيا فاتهموه على دينكم ، فان كل محب يحوط بما احب .
- وقال : اوحي الله - عز وجل - الى داود عليه السلام لاتجعل بيني وبينك عالماً مفتوحاً بالدنيا فيصدك عن طريق محبتي ، فان اولئك قطاع طريق عبادى المربيدين ، ان أدنى ما انا صانع بهم ان ازع حلاوة مناجاتى من قلوبهم .
- ١٣ - ابى ره قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابى عبد الله ، عن محمد بن اسمعيل بن بزيع ، عن جعفر بن بشير ، عن ابى حصين ، عن ابى بصير ، عن احدهما عليه السلام قالوا : لا تكذبوا بحديث انا كم به مر جئى ، ولا قدرى ، ولا خارجى نسبه اليها ، فانكم لاترون لعله شيء من الحق ، فتكتذبوا والله عز وجل فوق عرشه .
- ١٤ - ابى (ره) قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الوليد ، والستى بن محمد ، عن ابان بن عثمان الاحمر ، عن محمد بن بشير ، وحريز ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : قلت له : انه ليس شيء اشد على اختلاف اصحابنا . قال : ذلك من قبلى
- ١٥ - حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد ، عن ابن سنان ، عن ابى ايوب الخازاز ، عن حديثه ، عن ابى الحسن عليه السلام قال : اختلاف اصحابي لكم رحمة . وقال : اذا كان ذلك جمعتكم على امر واحد .
- و سُئل عن اختلاف اصحابنا ؟ فقال عليه السلام : انا فعلت ذلك بكم لو اجتمعتم على امر واحد لاخذ برقبكم .
- ١٦ - ابى رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن نعبلة بن ميمون ، عن زراة عن ابى جعفر عليه السلام

قال : سئلته عن مسئلة فأجبني ، قال : ثم جاء رجل ، فسئلته عنها ، فأجابه بخلاف ما أجبني ، ثم جاء رجل آخر فأجابه بخلاف ما أجبني واجاب صاحبى ، فلما خرج الرجالن قلت : يابن رسول الله ! رجالن من اهل العراق من شيعتك قدما يسلان فأجبت كل واحد منهمـا بغير ما أجبت به الآخر قال : فقال : يا زراره ! ان هذا خيرنا ، وابقى لنا ولكم ، ولواجتمعتم على امر واحد لقصدكم الناس ، ولكن اقل لبقائنا وبقاءكم ، قال : فقلت لابي عبدالله عليه السلام : شيعتكم لوحملتموهم على الاسنة اعلى النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين قال : فسكت فأعدت عليه ثلث مرات فأجبني بمثل جواب ابيه .

### الباب (١٣٢)

**العلة التي من اجلها جعل الله الكعبة البيت الحرام  
قياماً للناس**

١ - ابى (ره) قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن الحسن بن الحسين المؤلوى ، عن الحسن بن على بن فضال ، عن ابى المغراة ، عن ابى بصير ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا يزال الدين قائماً ما قامت الكعبة .

### الباب (١٣٣)

**العلة التي من اجلها وضع البيت**

١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضى الله عنه - قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابىان ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لوعطل الناس الحج لوجب على الامام ان يجبرهم على الحج ان شاؤا وان ابوا ، لان هذا البيت ائما وضع للحج .

### الباب (١٣٤)

#### العلة التي من أجلها وضع البيت وسط الأرض

١ - حدثنا علي بن احمد بن موسى - رحمه الله . قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة وضع البيت وسط الأرض لانه الموضع الذي من تحته دحيت الأرض (١) وكل ريح تهب في الدنيا فانها تخرج من تحت الركن الشامي ، وهي اول بقعة وضعت في الأرض ، لانها الوسط ليكون الفرض لاهل الشرق والغرب سواء .

### الباب (١٣٥)

#### العلة التي من أجلها لم يكن ينبغي ان يوضع لدور مكة ابواب

١ - ابي - رضي الله عنه . قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد ، وعبد الله ابني محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابي عمير ، عن حماد بن عثمان الناب ، عن عبد الله بن على الحلبي (٢) عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سئلته عن قول الله - عز وجل - «سواء العاكس فيه والباد» فقال : لم يكن ينبغي ان يصنع على دور مكة ابواب ، لان للحجاج ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا مناسكهم ، وان اول من جعل لدور مكة ابواباً معمورة .

### الباب (١٣٦)

#### العلة التي من أجلها سميت مكة مكة

١ - حدثنا علي بن احمد بن محمد - رضي الله عنه . قال : حدثنا محمد بن

(١) اي بسط .

(٢) كذا في جملة من النسخ لكن في الاكثر كنسخة الاصل «عبد الله» مكبر أو الظاهر ما اعتبرناه .

ابي عبدالله الكوفي ، عن محمد بن اسماعيل البرمكي ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه في ما كتب من جواب مسائله : سميت مكة مكة ، لأن الناس كانوا يمكرون فيها (١) وكان يقال لمن قصدها : قدمكا ، وذلك قول الله - عز وجل - : «ومما كان صلوتهم عند البيت الاماء وتصدية» فالماء التصفير ، والتصدية صدق اليدين.

### الباب (١٣٧)

#### العلة التي من اجلها سميت مكة بكة

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسن ، عن جعفر بن بشير ، عن العزرمى ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ائما سميت مكة بكة ، لأن الناس يتباكون فيها .

٢ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابى عبد الله البرقى ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبد الله بن سنان ، قال : سألت اباعبد الله عليه السلام لم سميت الكعبة بكة فقال : لبكاء الناس حولها وفيها .

٣ - ابى (ره) قال : حدثنا احمد بن ادريس ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن علي بن النعمان (٢) عن سعيد بن عبد الله الاعرج ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : موضع البيت بكة ، والقرية مكة .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن فضالة ، عن ابیان ، عن الفضيل ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : ائما سميت مكة بكة ، لانه يتباكي بها الرجال والنساء (٣)

(١) من مَا يمْكُرُ إِذَا صَرَفَ إِلَيْهِ صَوْتَهُ بِالنَّفْخِ مِنْ شَفَتِيهِ .

(٢) وَفِي نَسْخَةِ الْأَصْلِ «بَنْ عَلَى» بَدْلٌ «عَنْ عَلَى» وَالظَّاهِرُ الْمُوَاقِعُ لِسَائِرِ نَسْخَنَا هُوَ الْمُخْتَارُ .

(٣) بَكَهُ بَكًا : زَاحِمَهُ تَبَاكَ الْقَوْمُ : أَزْدَحْمُوا . وَفِي نَسْخَةِ الصَّافِي «بَيْكَ» بَدْلٌ «يَتَبَكَّ

والمرأة تصلى بين يديك ، وعن يمينك ، وعن شمالك [ وعن يسارك ] ومعك ، ولا بأس بذلك إنما يكره في سائر البلدان .

٥ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله ابنى محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابى عمیر ، عن حماد بن عثمان ، عن عبيد الله بن على الحلبى (١) قال : سئل ابا عبد الله عليه السلام لم سميت مكة بكرة ؟ قال : لأن الناس يبكُّ بعضهم بعضاً فيها بالابدی .

## الباب (١٣٨)

### العلة التي من أجلها سميت الكعبة كعية

١ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه - رضي الله عنه - عن [ عممه ] محمد بن ابى القسم ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن ابى الحسن على بن الحسين البرقى ، عن عبدالله بن جبلة ، عن معوية بن عماد ، عن الحسن بن عبد الله ، عن آبائه ، عن جده الحسن بن على بن ابى طالب عليهما السلام قال : جاء نفر من اليهود الى رسول الله عليه السلام فسألوه عن اشياء فكان فيما سألوه عنه ان قال له احدهم : لا ي شيء سميت الكعبة كعية ؟ فقال النبي عليه السلام : لأنها وسط الدنيا .

٢ - وروى عن الصادق عليه السلام انه سئل لم سميت الكعبة كعية ؟ قال : لأنها مربعة ، فقيل له : ولم صارت مربعة ؟ قال : لأنها بحذاء البيت المعمور وهو مربع فقيل له : ولم صار البيت المعمور مربعاً ؟ قال : لأن بحذاء العرش وهو مربع ، فقيل له : ولم صار العرش مربعاً قال : لأن الكلمات التي بني عليها الاسلام اربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر .



(١) هذا هو الظاهر الموافق لجملة من النسخ لكن في الاكثر كنسخة الاصل «عبد الله» مكيراً .

## الباب (١٣٩)

### العلة التي من أجلها سمى بيت الله الحرام

١ - اخبرني علي بن حاتم ، قال : اخبرنا القسم بن محمد ، عن حملان بن الحسين ، عن الحسين بن الوليد ، عن حنان ، قال : قلت لابي عبدالله عليهما السلام لمسمى بيت الله الحرام ؟ قال : لانه حرم على المشركين ان يدخلوه .

## الباب (١٤٠)

### العلة التي من أجلها سمى البيت العتيق

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن علي الوشاء ، عن احمد بن عائذ ، عن ابى خديجة ، عن ابى عبدالله عليهما السلام قال : قلت له : لم سمي البيت العتيق ؟ قال : ان الله - عزوجل - انزل الحجر الاسود لآدم من الجنة وكان البيت درة بيضاء ، فرفعه الله الى السماء وبقي اسنه فهو بحیال هذا البيت ، يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يرجعون اليه ابداً فامر الله ابراهيم واسماعيل ببنیان البيت على القواعد ، واما سمي البيت العتيق ، لانه اعتنق من الفرق .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، واحمد بن ادريس جمیعاً ، عن محمد بن احمد بن يحيى (١) بن عمران الاشعري ، عن الحسن بن علي ، عن مروان بن مسلم ، عن ابى حمزة الشعراوى ، قال : قلت لابى جعفر عليهما السلام في المسجد الحرام لا ي شيء سماه الله العتيق ؟ قال : ليس من بيت وضعه الله على وجه الارض الا له رب وسكن يسكنونه غير هذا البيت ، فانه لا يسكنه احد ، ولا رب لها الا الله وهو الحرم ، وقال :

(١) هذا هو الصواب الموافق لبعض النسخ لكن في الاكثر نسخة الاصل « عن يحيى » بدل « بن يحيى » .

ان الله خلقه قبل الخلق ، ثم خلق الله الارض من بعده ، فدحها من تحته .

٣ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابرهيم بن مهزيار عن أخيه ، عن حماد ، عن ابان بن عثمان ، عن اخربه ، عن ابى جعفر عليه السلام قال :

قلت له : لم سمي البيت العتيق ؟ قال : لانه بيت حر عتيق من الناس ، ولم يملكه احد .

٤ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن ابيه (١) عن على بن النعمان ، عن سعيد الاعرج ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : انما سمي البيت العتيق ، لانه اعتق من الغرق ، داعتق الحرم معه ، كف عنه الماء .

٥ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد عن على بن الحسن الطويل ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن ذريعة بن يزيد المحاربى عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان الله - عز وجل - غرق الارض كلها يوم نوح الا البيت ، فيومئذ سمي العتيق ، لانه اعتق يومئذ من الغرق ، فقلت له أصعد الى السماء ؟ فقال : لا . لم يصل اليه الماء ورفع عنه .

## الباب (١٤١)

### العلة التي من اجلها سمي الحطيم حطينا

١ - حدثنا ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن على بن فضال ، عن ثعلبة بن ميمون ، عن معوية بن عمار ، قال : سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الحطيم ؟ فقال : هوماين الحجر الاسود وباب البيت . قال : وسئلته لم سمي الحطيم ؟ قال : لان الناس يحطمن بعضهم بعضاً هنالك (٢) .

(١) وفي نسخة الاصل سقوط لفظة « عن ابيه » والظاهر الموافق لسائر نسخنا بتوها

(٢) الحطم : الكسر اي لان الناس يزدحمن فيه على الدعاء ويحطمن بعضهم بعضاً .

## الباب (١٤٢)

### علة وجوب الحج والطواف بالبيت وجميع المناسب

١ - حدثنا ابى - رضى الله عنه - قال : حدثنا علی بن سليمان الرازى ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن ابى الخطاب ، قال : حدثنا محمد بن سنان ، عن اسماعيل بن جابر وعبدالكريم بن عمر و<sup>(١)</sup> عن عبدالحميد بن ابى الديلم ، عن ابى عبدالله <sup>عليه السلام</sup> قال : ان الله - تبارك وتعالى - لما اراد آن يتوب على آدم <sup>عليه السلام</sup> ارسل اليه جبرئيل ، فقال له : السلام عليك يا آدم الصابر على بلته التائب عن خططيته ، ان الله - تبارك وتعالى - بعنتي اليك لا علمك المناسب التي يربىد آن يتوب عليك بها ، واخذ جبرئيل بيده ، وانطلق به حتى اتى البيت ، فنزل عليه غمامه من السماء ، فقال له جبرئيل : خط برجلك حيث اطلتك هذا الغمام .

ثم انطلق به حتى اتى به مني فأراه موضع مسجد مني ، فخطه وخط المسجد الحرام <sup>(٢)</sup> بعد ما خط مكان البيت ، ثم انطلق به الى عرفات ، فأقامه على العرفة ، وقال له : اذا غربت الشمس فاعترف بذنبك سبع مرات ، ففعل ذلك آدم ، ولذلك سمى المعرف <sup>(٣)</sup> لان آدم <sup>عليه السلام</sup> اعترف عليه بذنبه ، فجعل ذلك سنة في ولده يعترفون بذنبهم كما اعترف ابوهم ، ويستلون الله - عزوجل - التوبة كما سئلها ابوهم آدم ، ثم امره جبرئيل <sup>عليه السلام</sup> فاقام من عرفات ، فمر على الجبال السبعة فأمره ان يكبر على كل جبل اربع تكبيرات ، ففعل ذلك آدم .

ثم انتهى به الى جمع ثلث الليل <sup>(٤)</sup> فجمع فيها بين صلوة المغرب وبين

(١) وفي نسخة الاصل «عمر» بدون الواو والظاهر ثبوته .

(٢) كذا في النسخ المخطوطة التي عندنا لكن في نسخة الاصل «الحرام» بدل «المسجد الحرام» .

(٣) وفي بعض النسخ «العرفة» بدل «المعرف» .

(٤) جمع بالفتح والسكن : المشعر الحرام .

صلوة العشاء الآخرة ، فلذلك سمى جمعاً ، لأن آدم جمع فيها بين صلوتين ، فوقت العتمة في تلك الليلة ثلث الليل في ذلك الموضع (١) ثم أمره أن ينبطح في بطحاء جمع ، فانبطح حتى انفجر الصبح (٢) .

ثم أمره أن يصعد على الجبل جبل جمع ، وامره اذا طلعت الشمس ان يعترف بذنبه سبع مرات ، ويستئن الله - عزوجل - التوبة والمغفرة سبع مرات ، ففعل ذلك آدم كما امره جبرئيل ، وانما جعل اعترافين ، ليكون سنة في ولده ، فمن لم يدرك عرفات وادرك جمعاً فقد وفى بمحبه ، فأفاض آدم من جمع الى منى ، فبلغ مني ضحي ، فأمره ان يصلى ركعتين في مسجد مني ، ثم امره ان يقرب الى الله - عزوجل - قرباناً ليقبل الله منه ، ويدعوه ان الله قد تاب عليه ، ويكون سنة في ولده القربان ، فقرب آدم عليه السلام قرباناً فقبل الله منه قربانه ، وارسل الله - عزوجل - ناراً من السماء فقبضت قربان آدم فقال له جبرئيل : ان الله - تبارك وتعالى - قد أحسن اليك ، اذ علمك المناسب التي تاب عليك بها وقبل قربانك فاحلق رأسك تواعداً لله - عزوجل - اذ قبل قربانك فاحلق آدم رأسه تواعداً لله - تبارك وتعالى - .

ثم اخذ جبرئيل بيده آدم فانطلق به الى البيت ، فعرض له ابليس عند جمرة العقبة (٣) فقال له : يا آدم ! اين تريدين ؟ قال جبرئيل : يا آدم ارمي بسبعين حصيات ، وكبرى مع كل حصاة تكبيرة ، ففعل ذلك [آدم] كما امره جبرئيل ، فذهب ابليس ، ثم اخذ [جبرئيل] بيده في اليوم الثاني فانطلق به الى الجمرة [الادلى] فعرض له ابليس ، فقال له جبرئيل : ارمي بسبعين حصيات وكبرى مع كل حصاة تكبيرة ،

(١) كذا في بعض النسخ لكن في نسخة الاصل « فهو وقت العتمة تلك الليل » مكان « فوقت العتمة في تلك الليلة » والظاهر تصحيفه من النسخ .

(٢) انبطح الرجل : انطرح على وجهه . وفي بعض النسخ « ينبطح » بدلاً « ينبطح » و « فنبطح » مكان « فانبطح » .

(٣) وهي جملة من النسخ كنسخة الاصل « الجمرة » بدلاً « جمرة العقبة » ثم المراد بجمرة العقبة هي الثالثة التي هي اقرب الجمرات الثالث الى مكة .

ففعل آدم ذلك ، فذهب ابليس .

ثم عرض له عند الجمرة الثانية ، فقال له : يا آدم ! أين ت يريد ؟ فقال جبرئيل : أرمه بسبع حصيات وكبّر مع كل حصاة ، ففعل ذلك آدم ، فذهب ابليس ، ثم عرض له عند الجمرة الثالثة . فقال له : يا آدم ! أين ت يريد ؟ فقال له جبرئيل : أرمه بسبع حصيات وكبّر مع كل حصاة تكبيرة ، ففعل ذلك آدم فذهب ابليس ، ثم فعل ذلك به في اليوم الثالث والرابع فذهب ابليس ، فقال له جبرئيل : افأك لن تراه بعد مقامك هذا أبداً . ثم انطلق به إلى البيت ، فأمره أن يطوف بالبيت سبع مرات ففعل ذلك آدم ، فقال له جبرئيل : إن الله تبارك وتعالى - قدغفر لك ، وقبل توبتك وحلّت لك زوجتك .

٢ - أخبرنا علي بن حبسى بن قونى - رحمة الله - فيما كتب إلى ، قال : حدثنا جميل بن زياد ، قال : حدثنا القسم بن اسماعيل ، قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن يحيى بن أبي العلاء الرازى ، أن رجلا دخل على أبي عبدالله عليهما السلام فقال : جعلت فداك ، أخبرني عن قول الله - عز وجل - «ن والقلم وما يسطرون» وأخبرني عن قول الله - عز وجل - لا بليس : «فإنك من المنظرين إلى يوم الوقت المعلوم» وأخبرني عن هذا البيت ، كيف صار فريضة على الخلق أن يأتوه ؟ قال : فالتفت أبو عبدالله عليهما السلام إليه ، وقال : ماسئلني عن مسئلك أحد قط قبلك ، إن الله عز وجل - لما قال للمملائكة : «إنى جاعل فى الأرض خليفة» ضجّت الملائكة من ذلك ، وقالوا : يارب ! إن كنت لا بد جاعلا فى الأرض خليفة فاجعله منا ، فمن يعمل فى خلقك بطاعتكم فرد عليهم «إنى أعلم ما لا تعلمون» فظللت الملائكة أن ي العمل فى خلقك بطاعتكم فرد عليهم «إنى أعلم ما لا تعلمون» فظللت الملائكة أن ذلك سخط من الله - عز وجل - عليهم ، فلاذوا بالعرش يطوفون به فأمر الله - عز وجل - لهم ببيت من مرمر سقفه ياقوته حمراء واساطينه الزبرجد يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ، لا يدخلونه بعد ذلك إلى يوم الوقت المعلوم قال : ويوم الوقت المعلوم يوم ينفتح فى الصور نفخة واحدة ، فيموت ابليس ما بين النفخة الأولى والثانية .

واما دن، فكان نهرأً في الجنة اشدّ ياضاً من الثلج واحلى من العسل ، قال الله عزوجلـ له : كن مداداً فكان مداداً ، ثم اخذ شجرة فغرسها بيده ، ثم قال : واليد القوة وليس بحيث تذهب اليه المشبهة ، ثم قال لها : كوني قلماً ، ثم قال له : اكتب ، فقال له : يارب ! وما اكتب ؟ قال [اكتب] ما هو كائن الى يوم القيمة ، ففعل ذلك ، ثم ختم عليه ، وقال : لانتطقن الى يوم الوقت المعلوم .

٣ - حدتنا أبي رضي الله عنه - قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن احمد

بن محمد بن عيسى ، عن علي بن حديده ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض اصحابنا ، عن احدهما انه سئل عن ابتداء الطواف ؟ فقال : ان الله - تبارك وتعالى - لما اراد خلق آدم عليه السلام قال للملائكة : «اني جاعل في الارض خليفة» فقال ملكان من الملائكة : «أتجعل فيها من يفسد فيها ، ويسفك الدماء» فوسمت الحجب فيما بينهما وبين الله - عزوجلـ - و كان تبارك وتعالى نوره ظاهراً للملائكة ، فلما وقعت الحجب بينه وبينهما علموا انه قد سخط قولهما ، فقالا للملائكة : ما حيلتنا ؟ وما وجه توبتنا ؟ فقالوا : ما نعرف لكما من التوبة الا ان تلوذا بالعرش ، قال : فلاذا بالعرش حتى انزل الله - عزوجلـ - توبتهما وارفعت الحجب فيما بينه وبينهما ، واحب الله - تبارك وتعالى - ان يبعد بتلك العبادة ، فخلق الله عليه السلام البيت في الارض ، وجعل على العباد الطواف حوله ، وخلق البيت المعروف في السماء يدخله كل يوم سبعون الفملك ، لا يعودون اليه الى يوم القيمة .

٤ - حدتنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المؤدب الرازى ، وعلى بن عبد الله الوراق - رضي الله عنهم - قالوا : حدتنا على بن ابراهيم بن هاشم ، عن ابيه ، عن الفضل بن يونس ، قال : كان ابن ابي العوجاء من تلامذة الحسن البصري ، فانحرف عن التوحيد ، فقيل له : تو كت مذهب صاحبك ودخلت فيما لا اصل له ولاحقيقة ، فقال : ان صاحبى كان مخلطاً كان يقول طوراً بالقدر وطوراً بالجبر ، وما اعلمه اعتقاد مذهبآ دام عليه .

قال : ودخل مكة تمرداً وانكاراً على من يحج ، وكان يكره العلماء مسائله ايام دمج السنته لهم ، لخيث لسانه وفساد سيرته ، فأتى جعفر بن محمد عليهما السلام اليه في جماعة من نظرائه ، ثم قال له : يا أبا عبد الله ! ان المجالس اماغات ، ولا بد لكل من به سعال ان يصل (١) أفتاذن لي في الكلام ؟ فقال أبو عبد الله عليهما السلام بما شئت .

فقال : الى كم تدوسون هذا البيدر ؟ (٢) وتلوذون بهذا الحجر ؟ وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر ؟ وتهرون هرولة البعير اذا نفر ؟ ان من فكر في هذا الامر قد علم (٣) ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا ذي نظر ، فقل : فانك رأس هذا الامر وسنامه وابوك اسسه ونظامه .

فقال أبو عبد الله عليهما السلام : ان من اضل الله واعمى قلبه استوخم الحق ، فلم يستعد به وصاد الشيطان وليه ، يورده منا حل الملة ، ثم لا يصدره ، وهذا بيت استعبد الله عز وجل به خلقه ، ليختبر به طاعتهم في ايمانه ، فتحتم عليهم تعظيمه وزياراته ، وجعله محل انبئاته وقبلة للمصلين له ، فهو شعبة من رضوانه ، وطريق يؤدي إلى غرفاته منصوب على استواء الكمال ، ومجتمع العظمة والجلال ، خلقه الله - عز وجل - قبل دحوا الأرض بألفي عام ، واحق من اطيع فيما امر وانتهى عما نهى عنه وزجر الله : المنشيء للارواح والصور .

فقال ابن ابي الموجاء : ذكرت يا أبا عبد الله ! فأحلت على غائب ، فقال : وبذلك وكيف يكون غائباً من هو في خلقه شاهد ، واليهم اقرب من جبل الوريد يسمع كلامهم ، ويرى اشخاصهم ، ويعلم اسرارهم ، وانما المخلوق الذي اذا

(١) السعال بالضم : ما يقال له بالفارسية سرفه .

(٢) البيدر : الموضع الذي يجمع فيه الحصيد ويدامس .

(٣) كذا في اكثر النسخ التي عندنا لكن في نسخة الاصل « ان من فكر في هذا وقدر علم » .

انتقل عن مكان اشتغل به مكان ، وخلا منه مكان ، فلابدري في المكان الذي صار اليه ، ماحدث في المكان الذي كان فيه ، فاما الله العظيم الشأن الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ، ولا يستغل به مكان ، ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان ، والذى بعثه بالآيات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره ، واختاره لتبلیغ رسالته صدقنا قوله بأن ربه بعثه وكلمه .

فقام عنه ابن ابى العوجاء فقال لاصحابه : من ألقاني فى بحر هذا ؟ سألكم ان تلتمسوا لى خمرة فأقيتمونى الى جمرة (١) قالوا : ما كنتم فى مجلسه الا حفيرا . قال : انه ابن من حلق رؤوس من ترون .

٥ - حدثنا على بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن على بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن ربیع الصاحف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن على بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : ان علة الحج الوفادة الى الله - عزوجل - وطلب الزiyاده ، والخروج من كل ما افترف ، ولابد من تائبًا مما مضى ، مستأنفًا لما يستقبل ، وما فيه من استخراج الاموال ، وتعب الابدان ، وحضر هاعن الشهوات واللذات ، والتقرب في العبادة الى الله - عزوجل - والخصوص والاستكانة والذل ، شاخصاً في الحر والبرد والامن والخوف دائياً في ذلك دائمًا وفي ذلك لجميع الخلق من المنافع والرغبة والرهبة الى الله - عزوجل - ومنه ترك قيادة القلب ، وخشاسة الانفس ، ونسيان الذكر وانقطاع الرجا والامل ، وتتجدد الحقوق ومحظ الانفس عن الفساد ومنفعة من في المشرق والمغرب ، ومن في البر والبحر من يحج ، ومن لا يحج من تاجر وجالب وبائع ومشترى وكاسب ومسكين ، وقضاء حوائج اهل الاطراف والمواضع المعكّن لهم الاجتماع فيها كذلك ليشهدوا منافع لهم .

(١) الخمرة بالخاء المعجمة المفتوحة : ما اسكن من عصير العنبر او عام . والجمرة بالجيم المفتوحة : النار المقيدة .

وعلة فرض الحج مرة واحدة لأن الله تعالى وضع الفرائض على أدنى القوم  
قوة ، فمن تملك الفرائض الحج المفروض واحداً (١) ثم رغب أهل القوة على قدر  
طاقتهم .

قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب : جاء هذا الحديث هكذا ، والذى  
اعتمده وافقى به ان الحج على اهل الجدة فى كل عام فريضة .

حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار  
عن يعقوب بن يزيد (٢) عن ابن أبي عمير ، عن أبي جرير القمي ، عن أبي عبدالله عليهما  
قال : الحج فرض على اهل الجدة فى كل عام .

حدثنا احمد بن محمد ، عن ابيه ، عن محمد بن احمد ، عن السندي بن  
الربيع عن محمد بن القسم ، عن اسد بن يحيى ، عن شيخ من اصحابنا ، قال :  
الحج واجب على من وجد السبيل اليه فى كل عام .

حدثنا احمد بن الحسن ، قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن  
احمد ، عن احمد بن محمد ، عن علي بن مهزيار ، عن عبدالله بن الحسين الميشمي  
رفعه الى ابي عبدالله عليهما طلاقه قال : ان في كتاب الله - عز وجل - فيما انزل « الله على  
الناس حج البيت - في كل عام - من استطاع اليه سبيلاً » .

٦ - حدثنا علي بن احمد بن محمد - رحمه الله - ومحمد بن احمد السناني  
والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المؤدب ، قالوا : حدثنا محمد بن ابي  
عبد الله الكوفي ، عن محمد بن اسمعيل ، قال : حدثنا علي بن العباس ، عن عمر بن  
عبد العزيز ، عن رجل ، قال : حدثنا هشام بن الحكم ، قال : سئلت ابا عبدالله عليهما طلاقه  
.

(١) وفي جملة من النسخ كنسخة العيون « واحد » بالرفع بدل « واحداً » .

(٢) كذا في نسخة من نسخنا الموجودة في البحار والموافق لما يستفاد من كتب الرجال  
لكن في غالبية نسخنا وساطة « محمد بن ايوب بن يقطين » بين « ابن يزيد » وبين « ابن ابي عمير »  
وفي نسخة الاصل « محمد بن ايوب عن ابن يقطين » مكان « محمد بن ايوب بن يقطين »

فقلت له : ما الملة التي من اجلها كلف الله العباد الحج و الطواف بالبيت ؟ فقال : ان الله عزوجل خلق الخلق لا لعلة ، الا انه شاء ففعل فخلقهم الى وقت مؤجل ، وامرهم ونهائهم ما يكون من امر الطاعة في الدين ومصلحتهم من امر دنياهم ، فجعل فيه الاجتماع من المشرق والمغارب ، ليتعارفوا ولينزع كل قوم (١) من التجارات من بلد الى بلد ، ولينتفع بذلك المكارى والجمال ، ولتعرف آثار رسول الله ﷺ وتعرف اخباره ، ويدرك ولا ينسى ، ولو كان كل قوم انما يتكلون على بلادهم وما فيها هلكوا ، وخررت البلاد ، وسقط الجلب والارباح ، وعميت الاخبار ، ولم يقفوا على ذلك فذلك علة الحج .

٧ - حدثنا على بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل (٢) عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف عن محمد بن سنان ان الرضا عليه كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة الطواف بالبيت ان الله تعالى - تبارك وتعالى - قال للملائكة : «انى جاعل في الارض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويستنقذ الدماء» فردوا على الله - تبارك وتعالى - هذا الجواب ، فعلموا انهم اذنعوا فندموا فلاذوا بالعرش فاستغروا ، فأحب الله عزوجل - ان يبعد بمثل ذلك العباد ، فوضع في السماء الرابعة بيته بجذاء العرش يسمى النراح ، ثم وضع في السماء الدنيا بيته يسمى [البيت] المعمور بجذاء الضراح ثم وضع البيت (٣) بجذاء البيت المعمور ، ثم امر آدم عليه فطاف به ، فتاب الله عليه وجرى ذلك في ولده الى يوم القيمة .

٨ - اخبرنا على بن حاتم ، قال : حدثنا حميد بن زياد (٤) قال : حدثنا الحسن

(١) وفي جملة من النسخ «ليتربيع» بدل «لينزع»

(٢) وفي نسخة الاصل «محمد بن ابي اسماعيل» والظاهر الموافق لسائر نسخنا زيادة

لفظة «ابي» (٣) وفي نسخة العيون «ثم وضع هذا البيت»

(٤) هذا هو الظاهر الموافق لبعض النسخ فما يرى في اكثر النسخ من ابدال «حميد»

بس «جميل» فهو خطأ

بن محمد بن سعامة ، قال : حدثني الحسين بن هاشم ، عن عبدالله بن مسكن ، عن ابى حمزة الثمالي ، قال : دخلت على ابى جعفر عليه السلام وهو جالس على الباب الذى الى المسجد ، وهو ينظر الى الناس يطوفون ، فقال : يابا حمزة بما امرنا هؤلاء ؟ قال : فلم ادر ما ارد عليه ؟ قال : انما امرنا ان يطوفوا بهذه الاحجار ، ثم يأتونا فيعلمونا ولا يتهم .

### الباب (١٤٣)

#### العلة التي من اجلها صار الطواف سبعة اشواط

١ - حدثنا على بن حاتم، قال : حدثنا القسم بن محمد ، قال : حدثنا حملان بن الحسين (١) عن الحسين بن الوليد ، عن ابى بكر ، عن حنان بن سدير ، عن ابى حمزة الثمالي ، عن على بن الحسين عليه السلام قال : قلت (٢) لم صار الطواف سبعة اشواط ؟ قال : لان الله - تبارك وتعالى - قال للملائكة : انى جاعل فى الارض خليفة ، فردوا على الله - تبارك وتعالى - وقالوا : «أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء» قال الله «انى اعلم ما لا تعلمون» وكان لا يحجبهم عن نوره فحجبهم عن نوره سبعة آلاف عام ، فلاذوا بالعرش سبعة آلاف سنة ، فرحمهم وتاب عليهم ، وجعل لهم البيت المعمور الذى فى السماء الرابعة ، وجعله مثابة ووضع البيت العرام تحت البيت المعمور ، فجعله مثابة للناس وامنا (٣) فصار الطواف سبعة اشواط واجباً على العباد لكل الف سنة شوطاً واحداً .

٢ - وعنـه ، قال حدثني ابوالقسم حميد بن زباد (٤) قال : حدثنا

(١) وفي بعض النسخ «حمدان» بالدال بدل اللام

(٢) كذا فى نسخة الوسائل وفي بعض النسخ التى عنـه «قال قلت لا يرى لم صار اه» وفي نسخة الاصل قال قلت لا يرى عبدالله (ع) لم صار اه» والظاهر تصحيف الاخير

(٣) المثابة : مجتمع الناس بعد تفرقهم

(٤) هذا هو الظاهر موافق بعض النسخ لكن فى نسخة الاصل «جميل» بدل «حميد»

عبدالله بن احمد(١) عن على بن الحسين الطاطري (٢) عن محمد بن زياد (٣) عن ابى خديجة ، قال : سمعت ابا عبد الله عليهما السلام يقول : من "بأبى عليهما رجل ، وهو يطوف فضرب بيده على منكبه ، ثم قال : استلک عن خصال ثلث لا يعرفهن غيرك وغير رجل آخر ، فسكت عنه حتى فرغ من طوافه ، ثم دخل الحجر ، فصلى ركعتين وانامعه فلما فرغ نادى اين هذا السائل ؟ فجاءه فجلس بين يديه ، فقال له : سل ، فسئلته عن دن والقلم وما يسيطر دن » فأجابه ، ثم قال : حدثني عن الملائكة حين ردّ واعلى الرب حيث غضب عليهم ، وكيف رضي عنهم ، فقال : ان الملائكة طافوا بالعرش سبع سنين(٤) يدعونه ويستغفرون له ، ويستلونه ان يرضي عنهم ، فرضي عنهم بعد سبع سنين ، فقال : صدق .

ثم قال : حدثني عن رضي الرب عن آدم ؟ فقال : ان آدم انزل فنزل في الهند ، وسئل ربه عزوجل هذا البيت فأمره ان يأتيه فيطوف به اسبوعا ويأتى منى وعرفات ، فيقضى مناسكه كلها ، فجاء من الهند وكان موضع قدميه حيث يطأعليه عمران ، وما بين القدم الى القدم صحارى ، ليس فيها شيء ، ثم جاء الى البيت ، فطاف اسبوعا واتى مناسكه فقضاه كما امره الله ، فقبل الله منه التوبة وغفر له . قال : فجعل طواف آدم لما طافت الملائكة بالعرش سبع سنين ، فقال جبرئيل : هنيئاً لك يا آدم ! قد غفر لك ، لقد طفت بهذا البيت قبلك بثلاثة آلاف سنة (٥) فقال آدم : يا رب ! اغفر لى ولذربي من بعدي ، فقال : نعم من آمن [منهم]

(١) وفي جملة من النسخ «عبدالله» مكيراً بدل «عبدالله»

(٢) كذا في النسخ التي عندنا لكن المعنون في الرجال «على بن الحسن» مكيراً

(٣) هذا هو الظاهر الموافق لبعض النسخ لكن في غالبيها كنسخة الاصل «دثار» بدل «زياد»

(٤) وفي بعض النسخ «سبعة آلاف سنة» بدل «سبعين سنين»

(٥) وفي جملة من النسخ كنسخة الاصل «ثلاثة» بحذف الباء

بى وبرسلى ، فقال : صدقت ومضى ، فقال ابى ظبلا : هذا جبرئيل افاكم يعلّمكم  
معالم دينكم .

### الباب (١٤٤)

العلة التي من اجلها صارت العمرة على الناس  
واجبة بمنزلة الحج

١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضى الله عنه - قال :  
حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن علي بن مهزيار ،  
عن الحسن بن سعيد(١) عن ابن ابى عمير ، وحماد ، وصفوان بن يحيى ، وفضلة بن  
ابوب ، عن معوية بن عماد ، عن ابى عبدالله ظبلا قال : العمرة واجبة على الخلق  
بمنزلة الحج [على] من استطاع لان الله - عز وجل - يقول : « واتموا الحج والعمره لله »  
وانما نزلت العمرة بالمدينة ، وافضل العمرة عمرة رجب .

### الباب (١٤٥)

العلة التي من اجلها يجوز للمحرم ان يستاك

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ،  
عن ابن ابى عمير ، عن معوية ، عن ابى عبدالله ظبلا قال : قلت : المحرم يستاك ؟ قال :  
نعم . قلت : فان أدمى يستاك ؟ قال نعم ، هو من السنة .

### الباب (١٤٦)

العلة في كراهيته ليس الطيسان المزروع للمحرم

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله  
ابنی محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابى عمیر ، عن حماد بن عثمان عن عبید الله

(١) وفي جملة من النسخ «الحسون» مصغراً بدل «الحسن»

بن على الحلبى (١) عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : وجدنا في كتاب جدي عليهما السلام لا يلبس المحرم طيلساناً مزدراً ، فذكرت ذلك لابي ، فقال : إنما فعل ذلك كراهية ان يزره عليهما الجاهل (٢) فاما الفقيه فانه لا يأس به ان يلبسه .

## الباب (١٤٧)

العلة التي من اجلها لا يستحب الهدى الى الكعبة وما يجب ان يعمل بما قد جعل هدياً للکعبه

١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن السكونى ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن على عليهما السلام قال : لو كان لي واديان يسلان ذهباً وفضة ما اهديت الى الكعبة شيئاً ، لانه يصير الى الحجبة دون المساكين .

٢ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن بنان بن محمد ، عن موسى بن القسم ، عن على بن جعفر ، عن اخيه ابى الحسن عليهما السلام قال : سئلته عن رجل جعل جاريته هدياً للکعبه ، كيف يصنع بها ؟ فقال : ان ابى عليهما السلام دفعه من ناديه يقوم على الحجر ، فيتناهى الامن قصرت نفقته او قطع به طريقه ، او نفذ طعامه ، فليأت فلان بن فلان ، ومره أن يعطي اولاً فأولاً حتى ينفد ثمن الجارية .

٣ - حدثني محمد بن على ماجيلويه ، قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، قال : اخبرنى ياسين ، قال : سمعت ابا جعفر

(١) كذا في بعض النسخ لكن في الاكثر كنسخة الاصل «عبدالله بن على الجعفى» مكان «عبدالله بن على الحلبى» والظاهر ما اخترناه

(٢) الطيلسان : ثوب محيط بالبدن ينسج للبس خال عن التفصيل والخياطة وهو من لباس المجم . زردو به تزريداً : جعل له اذراراً (دكمهها) . زرالله يص زراً : شد اذراره وادخلها في المرى .

<sup>عليه السلام</sup> يقول : ان قوماً أقبلوا من مصر ، فمات رجل ، فأوصى الى رجل بـألف درهم للكعبة ، فلما قدم مكة سئل عن ذلك ، فدلوه على بنى شيبة ، فأناههم ، فأخبرهم الخبر . فقالوا : قدبرت ذمتك ، ادفعها اليانا فقام الرجل ، فسأل الناس فدلوه على ابى جعفر محمد بن على <sup>عليه السلام</sup> ، قال ابو جعفر محمد بن على <sup>عليه السلام</sup> : فأنا فسألنى فقلت له : ان الكعبة غنية عن هذا انظر الى من ام هذا البيت وقطع او ذهب نفقة ، او ضلت راحتله ، او عجز أن يرجع الى اهله فادفعها الى هؤلاء الذين سميت لك .

قال : فأتي الرجل بنى شيبة فأخبرهم بقول ابى جعفر <sup>عليه السلام</sup> فقالوا : هذا ضال مبتدع ، ليس يؤخذ عنه ، ولا علم له ، ونحن نسئلنك بحق هذا البيت وبحق كذا وكذا لما ابلغته عنا هذا الكلام . قال : فأتيت ابا جعفر <sup>عليه السلام</sup> فقلت له لقيت بنى شيبة فأخبرتهم ، فزعموا انك كذا وكذا ، وانك لا علم لك ، ثم سألوني بالله العظيم لما ابلغك ما قالوا . قال : وانا اسئلنك بما سألك لك لما اتيتهم ، فقلت لهم : ان من علمي لو وليت شيئاً من امور المسلمين لقطعت ايديهم ثم علقتها في استار الكعبة ، تم اقتتهم على المصطبة (١) ثم امرت منادي ينادي الا ان هؤلاء سر اق الله فاعروهم .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال حديثنا الحسن بن متيل (٢)

عن محمد بن الحسين بن ابى الخطاب ، عن جعفر بن بشير ، عن ابى ابان ، عن ابن الحر ، عن ابى عبدالله <sup>عليه السلام</sup> قال : جاء رجل الى ابى جعفر ، فقال انى اهديت جارية الى الكعبة ، فأتيت بها خسمائة دينار ، فما ترى ؟ قال : بعها ، ثم خذ ثمنها ، ثم قم على هذا الحائط يعني الحجر ، ثم ناد وأعطي كل منقطع به وكل محتاج من الحاج .

٥ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد ،

(١) المصطبة بالكسر : مكان ممهد قليل الارتفاع عن الارض يجلس عليه

(٢) وفي نسخة الاصل «الحسين» مصغرا بدل «الحسن» والظاهر تصحيفه

عن علي بن الحسين التيمي(١) عن اخويه محمد واحمد ، عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مردان بن مسلم ، عن سعيد بن عمر الجعفري ، عن رجل من اهل مصر ، قال : اوصى اخي بجارية كانت له مغنية فارهة ، وجعلها هدياً لبيت الله الحرام ، فقدمت مكة ، فسئلته ، فقيل لى : ادفعها الى بنى شيبة ، وقيل لى : غير ذلك من القول ، فاختلَّ عَلَيْهِ فِيْهِ ، فقال لى رجل من اهل المسجد : الا ارشدك الى من يرشدك في هذا الى الحق ؟ قلت : بلى . قال : فأشار الى شيخ جالس في المسجد ، فقال : هذا جعفر بن محمد عليه السلام فسئلته . قال : فأتيته ، فسئلته ، وقصصت عليه القصة ، فقال : ان الكعبة لا تأكل ولا تشرب ، وما اهدى لها فهو لزدارها ، فبع الجارية ، وقم على الحجر ، فناد هل من منقطع به ؟ وهل من محتاج من زوارها ؟ فإذا اتوك فسل عنهم واعطهم واقسم فيهم ثمنها . قال : فقلت له : ان بعض من سئلته أمرني بدفعها الى بنى شيبة ، فقال : اما ان قائمنا لوقدام لقد اخذهم وقطع ايديهم وطاف بهم ، وقال : هؤلاء سرّ أقام الله .

٦ - حدثني محمد بن موسى بن الم توكل ، قال حدثني علي بن الحسين السعد آبادي عن احمد بن ابي عبدالله البرقي ، عن ابيه ، باسناده ، عن بعض اصحابنا قال : دفعت الى امرأة غولا ، وقالت لى ادفعه بمكة ليخاطبه كسوة الكعبة ، فكررت ان ادفعه الى الحجبة وانا اعرفهم ، فلما صرت الى المدينة دخلت على ابي جعفر عليه السلام فقلت له : جعلت فداك ان امرأة اعطيتني غولا وامرتك ان ادفعه بمكة ليخاطبه كسوة الكعبة ، فكررت ان ادفعه الى الحجبة ، فقال اشتربه عسلا وزعفراناً وخذطين قبر ابي عبدالله عليه السلام واعجنه بماء السماء ، واجعل فيه شيئاً من العسل والزعفران ، وفرقه على الشيعة ليدا ووابه مرضاهم .



(١) كذا في اکثر النسخ لكن المعنون في الرجال «علي بن الحسن الميتمي» .

### الباب (١٤٨)

**العلة التي من أجلها سمى الحج حجا**

١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال :  
حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، عن حماد  
بن عيسى ، عن ابان بن عثمان ، عمن اخبره ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : قلت له : لم  
سمى الحج حجا ؟ قال : حج فلان اي افلح فلان .

### الباب (١٤٩)

**العلة التي من أجلها يجب التمتع بالعمرة الى الحج  
دون القران والافراد**

١ - حدثنا ابي رحمة الله قال: حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم ، عن ابيه ،  
عن محمد بن ابي عمير ، عن حماد بن عثمان ، عن عبيد الله بن علي الحلبى (١) عن  
ابي عبدالله عليه السلام قال : ان الحج متصل بالعمرة ، لأن الله - عز وجل - يقول : «فإذا  
امتنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى» فليس ينبغي لاحد الا  
ان يتمتع ، لأن الله - عز وجل - انزل ذلك في كتابه وسننه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

### الباب (١٥٠)

**العلة التي من أجلها سميت العمرة عمرة**

(٢)

(١) وفي نسخة الاصل «عبد الله» مكبرا بدل «عبيد الله» والظاهر الموفق لسائر النسخ  
ما اخترناه

(٢) هذا اعني ذكر العنوان وترك البياض للمعنى انما هو في اكثـر النسخ واما في  
نسخة الاصل فعدم وجوب الباب عن دأب

## الباب (١٥١)

### عملة غسل دخول البيت

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابي عمير ، عن حماد بن عثمان ، عن عبيد الله بن على الحلبى (١) قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام أتفضل النساء اذا اتینا البيت ؟ قال : نعم . ان الله - عز وجل - يقول : «ان طهرا بيته للطائفين والماكفين والرکع السجود» فينبغي للعبد ان لا يدخل الا وهو ظاهر قد غسل عنه العرق والاذى ونطهر .

## الباب (١٥٢)

### عملة الرمل بالبيت

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابى عبد الله ، عن ابى فضال ، عن ثعلبة ، عن زدارة او محمد الطيار (٢) قال : سألت ابا جعفر عليه السلام عن الطواف أير مل فيه الرجل ؟ (٣) فقال : ان رسول الله عليه السلام لما ان قدم مكة ، وكان بينه وبين المشركين الكتاب الذى قد علّمتم ، امر الناس ان يتجلدوا وقال : اخر جوا اعضادكم واخرج رسول الله عليه السلام عضديه ، ثم رمل بالبيت ، ليりهم انهم لم يصبهم جهد (٤) فمن اجل ذلك يرمل الناس ، وانى لامشى مشياً ، وقد كان على بن الحسين يمشي مشياً .

٢ - وبهذا الاستناد ، عن ثعلبة ، عن يعقوب الاحمر ، قال : قال ابو عبد الله عليه السلام

(١) وفي نسخة الاصل «عبد الله» مكيرا بدل «عبيد الله» والظاهر الموافق لساير النسخ ما اخترناه .

(٢) وفي بعض النسخ «محمد بن مسلم» بدل «محمد الطيار»

(٣) الرمل بالتحريك : الهرولة وهو اسراع المشي مع تقارب الخطى

(٤) وفي بعض النسخ «انه» بضمير الافراد

كان [في] غزوة الحديبية وادع رسول الله ﷺ (١) اهل مكة ثلث سنين ، ثم دخل فقضى نسكه ، فمر رسول الله ﷺ بنفر من اصحابه جلوس في فناء الكعبة ، فقال : هؤلاء قومكم على رؤس الجبال ، لا يردونكم فيردا فيكم ضعفاً ، قال : فقاموا فشدوا ازفهم ، وشدوا ايديهم على اوساطهم ، ثم رملوا .

### الباب (١٥٣)

**العلة التي من اجلها لم يتمتع النبي صلى الله عليه وآله  
بالعمرة الى الحج وامر الناس بالتمتع**

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابى عمير ، عن حماد ، عن الحلبى ، عن ابى عبدالله ظليل قال : خرج رسول الله ﷺ حين حج حجة الوداع خرج فى اربع بقين من ذى القعدة ، حتى اتى مسجد الشجرة فصلى بها ، ثم قاد راحلته حتى اتى البداء ، فأحرم منها واهل بالحج وساق مائة بدنة ، واحرم الناس كلهم بالحج ، لا يریدون عمرة ، ولا يدرون ما المتعة حتى اذا قدم رسول الله ﷺ مكة طاف بالبيت ، وطاف الناس معه ، ثم صلى ركعتين عند مقام ابرهيم واستلم الحجر ، ثم اتى زمزفشرب منها ، وقال : لو لا ان اشق على امتى لاستقيت منها ذنوباً او ذنوبين (٢) .

ثم قال : ابدوا بما بداء الله - عز وجل - به فأتني الصفافيدأبه ، ثم طاف بين الصفا والمرفة سبعاً ، فلما قضى طوافه عند المرفة قام ، فخطب اصحابه وامرهم ان يحلوا ويجعلوها عمرة وهو شئ امر الله - عز وجل - به (٣) فأحل الناس ، وقال رسول الله ﷺ : لو كنت استقبلت من امرى ما استدبرت لفعلت كما امرتكم (٤)

(١) وادعه موادعة : تارکه العداوه ای صالحه وسالمه

(٢) الذنوب وزان رسول : الدلوالعظيمة

(٣) ای في قوله تعالى : فمن تمنع بالعمرة الى الحج فما استيسر من المهدى

(٤) يعني لو جاء نبی جبریل بحث المتعة ودخول المرة في الحج قبل سياقى

ولكن لم يكن يستطيع ان يحل من اجل الهدى الذى معه ، ان الله - عزوجل - يقول : « ولا تخلعوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله » فقام سراقة بن مالك بن جعشن الكذانى ، فقال : يا رسول الله ! علمنا ديننا كأننا خلقنا اليوم (١) ارأيت هذا الذى أمر تابه لعامنا هذا ام لكل عام ؟ فقال رسول الله ﷺ : لا ، بل لابد الا بد ، وان رجلا قام (٢) فقال : يا رسول الله ! نخرج حجاجاً ورؤسنا تقطر [من النساء] فقال رسول الله ﷺ : انك لن تؤمن بها ابداً (٣) .

وأقبل على <sup>عليه السلام</sup> من اليمن حتى وافى الم Hajj ، فوجد فاطمة <sup>عليها السلام</sup> قد احتلت ،

→ الهدى كما جاءنى بعد ماسقته الهدى لصنعت مثل ما امرتكم يعني لتمتنع بالعمرة الى الحج وまさقت الهدى (قاله في الواقع)

(١) وفي جملة من النسخ « علمتنا ديننا كأنما خلقنا اليوم » .

(٢) ازيد به « عمر » فانه اخذته المصيبة الجاهلية ، كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور في الارض ، فرد على النبي (ص) بقوله : « نخرج حجاجاً ورؤسنا تقطر من غسل الجنابة .

(٣) كما قال : متعان كانتا على عهد رسول الله (ص) وانا انهى عنهم واعاقب عليهما : متعة النساء ومتنة الحج . مع انه لاختلاف بين المسلمين في شرعية متنة الحج وبقاء حكمها وانما الخلاف في انه هل هي افضل انواع الحج ام لا .

قال الرازى في تفسيره : والمتمتع بالعمرة الى الحج هو ان يقدم مكانة في mentre في اشهر الحج ثم يقم بمكثة حلاوة يشىء منها الحج فيبح من عame ذلك ، وانما سمي ممتنعا لانه يكون مستمتعا بمحظوظات الاحرام فيما بين تحله من العمرة الى احرامه بالحج ، والشمنع على هذا الوجه : صحيح لاكراء فيه . وهنها نوع آخر من التمتع مكرره ، وهو الذى حذر عنه عمر ، وقال : متعان كانتا على عهد رسول الله (ص) وانا انهى عنهم واعاقب عليهما : متعة النساء ومتنة الحج ، والمراد من هذه المتعة ان يجمع بين الاحرامين ثم يفسح الحج الى العمرة ويتمتع بها الى الحج . وروى ان رسول الله (ص) اذن لاصحابه في ذلك ثم نسخ .

اقول : كلام عمر صريح في رد النبي (ص) و انه منع من المتعة المعروفة عند الفريقين والا لقال : متعان منسوخان في عهد رسول الله (ص) فمن اتي بهما اعاقب عليهما ، فما ذكره الرازى تكلف وتصب صدر من ضيق الخناق .

ووجدر يحيى الطيب ، فانطلق الى رسول الله ﷺ مستفتياً ومحرضاً على فاطمة ظليلة<sup>(١)</sup> فقال رسول الله ﷺ : يا على ! بأى شيء اهملت ؟ فقال: اهملت بما اهل "النبي ﷺ" فقال: لا تحل أنت واشر كه في هديه ، وجعل له من الهدي سبعاً وثلاثين ونحو رسول الله ظليلة<sup>(٢)</sup> ثلثا وستين نحراً بيده ، ثم اخذ من كل بدنه بضعة فجعلها في قدر واحد ، ثم امر به فطبع ، فاكلا منها وحسوا من المرق<sup>(٣)</sup> فقال : قد اكينا الآن منها جميماً ، فالمحمدة افضل من القارن الساقية الهدي ، وخير من الحج المفرد ، وقال : اذا استمتع الرجل بالعمرة فقد قضى ماعليه من فريضة المحمدة ، وقال ابن عباس : دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن ره قال : حدثنا محمد بن المحسن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، وصفوان بن يحيى ، عن معوية بن عماد ، عن أبي عبدالله ظليلة<sup>(٤)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع لما فرغ من السعي قام عند المروءة ، فخطب الناس ، فحمد الله واثني عليه ، ثم قال : يامعشر الناس ! هذا جرئيل - وأشار بيده الى خلفه - يأمرني ان آمر من لم يسق هدياً ان يحل ، ولو استقبلت من امرى ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ، ولكنني سفت الهدي ، وليس لسايق الهدي ان يحل حتى يصلح الهدي محله ، فقام اليه سراقة بن مالك بن جعشن الكنانى ، فقال : يا رسول الله ! علمتنا ديننا<sup>(٥)</sup> فكأنما خلقنا اليوم أرأيت هذا الذى امرتنا به لعمنا [ام لكل عام] ؟<sup>(٦)</sup> فقال رسول الله ﷺ : لا بل لا بد الا بد ، وان رجلا قام فقال : يا رسول الله ! نخرج حجاجا ورؤسنا نقطر ؟ فقال له رسول الله ﷺ : انك لن تؤمن بها ابداً .

(١) اراد بالتحريش هنا ما يوجب عتابها (قاله في المجمع) .

(٢) حسا المرق حسوا : شرب شيئاً بعد شيء .

(٣) وفي بعض النسخ «علمتنا» بدل «علمنا» .

(٤) وفي بعض النسخ «لما يستقبل» بدل «لكل عام» .

٣ - حدثنا أبي ومحمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قالا : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن القسم بن محمد الاصبhani ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن فضيل بن عياض ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن اختلاف الناس في الحج ؟ فبعضهم يقول : خرج رسول الله عليه السلام مهلاً بالحج ، وقال بعضهم : مهلاً بالعمره ، وقال بعضهم : خرج قارنا ، وقال بعضهم : خرج ينتظر امر الله - عز وجل - فقال ابو عبد الله عليه السلام : علم الله - عز وجل - أنها حجۃ لا يحج رسول الله عليه السلام بعدها ابداً فجمع الله - عز وجل - له ذلك كله في سفرة واحدة ليكون جميع ذلك سنة لامته ، فلما طاف بالبيت وبالصفا والمردأ امره جبريل عليه السلام ان يجعلها عمرة ، الا من كان معه هدى فهو محبوس على هديه ، لا يحل لقوله - عز وجل - : « حتى يبلغ الهدى محله » فجمعت له العمرة و الحج ، وكان خرج على خروج العرب الاول ، لأن العرب كانت لا تعرف الا الحج ، وهو في ذلك ينتظر امر الله - عز وجل - وهو يقول عليه السلام : الناس على امر جاهليتهم الاماگيّر الاسلام ، و كانوا لا يرون العمرة في اشهر الحج ، فشق على اصحابه ، حين قال : اجعلوها عمرة ، لأنهم كانوا لا يعرفون العمرة في اشهر الحج .

و هذا الكلام من رسول الله عليه السلام انما كان في الوقت الذي امرهم فيه بفتح الحج ، فقال : دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة - و شبّك بين اصابعه - يعني في اشهر الحج . قلت : أفيعد بشيء من امر الجاهلية ؟ قال : ان اهل الجاهلية ضيعوا كل شيء من دون ابراهيم عليه السلام الاختان والتزويج والحج فانهم تمسكوا بها ولم يضيّعواها .

## الباب (١٥٤)

العلة التي من اجلها لم يغذب ماء زمزم وصار غورا

١- أبي (ره) قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن عقبة ، عن دواه ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال :

كانت زمزم أبيض من اللبن ، وأحلى من الشهد ، وكانت سايحة (١) فبفت على المياه ، فأغارها الله - عز وجل - وأجرى إليها عيناً من صبر .

### الباب (١٥٥)

**العلة التي من أجلها يعذب ماء زمزم في وقت دون وقت**

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثني محمد بن يحيى العطار ، عن احمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن ابن عقبة (٢) عن بعض اصحابنا ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : ذكر ماء زمزم ، فقال : تجرى إليها عين من تحت الحجر ، فإذا غلب ماء العين عذب ماء زمزم .

### الباب (١٥٦)

**علة تحرير المسجد والحرم ووجوب الاحرام**

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن العباس بن معروف ، عن بعض اصحابنا ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : حرم المسجد لعلة الكعبة ، وحرم الحرم لعلة المسجد ، ووجب الاحرام لعلة الحرم .  
 ٢ - حدثنا أبي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري ، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي ، عن عبدالله بن محمد الحجال ، عن بعض رجاله ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : ان الله - تبارك وتعالى - جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد ، وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم ، وجعل الحرم قبلة لأهل الدنيا .

٣ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن عثمان بن عيسى ، عن أبي المغراة حميد

(١) اي جارية على وجه الأرض .

(٢) اريد به «على بن عقبة» لانه الذى يروى عنه «الحسن بن علي بن فضال» .

بن المتنى العجلى ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كانت بنوا اسرائيل اذا قربت القربان تخرج نار ، فتأكل القربان من قبل منه ، وان الله تبارك وتعالى جعل الاحرام مكان القربان .

## الباب (١٥٧)

### علة التلبية

١ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا الحسين بن محمد بن عامر ، عن عمه عبدالله بن عامر ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حماد بن عثمان ، عن عبيدة الله بن علي الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سأله لم جعلت التلبية ؟ فقال : ان الله - عز وجل - اوحى الى ابراهيم عليه السلام دوادن في الناس بالحج يأتوك رجالا فنادي فأجيب من كل فج [عميق] يلبتون .

٢ - حدثنا على بن احمد بن محمد - رضي الله عنه - قال : حدثنا ابوالحسين محمد بن جعفر الاسدی ، عن سهل بن زياد الادمی ، عن جعفر بن عثمان الدارمي ، عن سليمان بن جعفر ، قال : سألت اباالحسن عليه السلام عن التلبية وعلتها ؟ فقال : ان الناس اذا احرموا ناداهم الله - تعالى ذكره - فقال : عبادی وامائی ! لا حرمنک على النار كما احرمت لی ، فيقولون : لبیک اللهم لبیک اجبابة الله - عز وجل - على ندائہ ایاهم .

٣ - حدثنا محمد بن القسم (١) الاستر آبادی المفسر - رضي الله عنه - قال : حدثني يوسف بن محمد بن زياد ، وعلى بن محمد بن يسار ، عن ابويهما ، عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلام قال : جاء رجل الى الرضا عليه السلام فقال : يا بن رسول الله عليه السلام أخبرني عن قول الله - عز وجل - «الحمد لله رب العالمين» ماتفسيره ؟ فقال : لقد حدثني أبي ، عن جدي ، عن الباقي ، عن زين العابدين ، عن ابيه عليه السلام ان رجلا

(١) وفي نسخة الاصل «الحسن» بدل «القسم» والظاهر الموفق لساير النسخ ما اخترناه

جاء الى امير المؤمنين عليهما السلام فقال : اخبرني عن قول الله - عز وجل - « الحمد لله رب العالمين » ما تفسيره ؟ فقال : « الحمد لله » هو ان عرف عباده بعض نعمه عليهم جملا ، اذ لا يقدرون على معرفة جميعها بالتفصيل ، لانها اكثرا من ان تحصى او تعرف ، فقال لهم : قولوا : الحمد لله على ما انعم به علينا رب العالمين ، وهم الجمادات من كل مخلوق من الجمادات والحيوانات .

اما الحيوانات فهو يقلبهما في قدرته ويغذوها من رزقه ويحوطها بكلفة (١) ويدبر كلامنها بمصلحته ، واما الجمادات فهو يمسكها بقدرته ، يمسك المتصل منها ان يتهافت ، ويمسك المتهافت منها ان يتلاصق ، ويمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ، ويمسك الارض ان تنكسف الا بامرها ، انه بعباده لرؤوف رحيم قال عليهما السلام : « رب العالمين » مالكم و خالقهم و سابق ارزاقهم اليهم من حيث هم يعلمون ومن حيث لا يعلمون ، والرزنق مقسوم ، وهو يأتي ابن آدم على اى سيرة سادها من الدنيا ، ليس تقوى متقي بزيادة ، ولا فجور فاجر بناقصة ، وبيننا وبينه ستر وهو طالبه ، ولو ان احدكم يفر من رزقه لطلبته رزقه كما يطلبه الموت ، فقال الله - جل جلاله - : قولوا : الحمد لله على ما انعم به علينا وذكرنا به من خير (٢) في كتب الاولين قبل ان تكون (٣) ففي هذا ايجاب على محمد وآل محمد و[على] شيعتهم ان يشكروه بما فضلهم ، وذلك ان رسول الله عليهما السلام قال : لما بعث الله - عز وجل - موسى بن عمران عليهما السلام واصطفاه نجيا ، وفلق له البحر ، ونجى بنى اسرائيل ، واعطاه التورية والالواح [و] رأى مكانه من ربه - عز وجل - فقال : يارب ! لقد اكرمتني بكرامة لم تكررم بها احدا قبلى ، فقال الله - جل جلاله -

(١) وفي نسخة الاصل « يحفظها » بدل « يحوطها » .

(٢) وفي بعض النسخ « خبر » بالياء الموحدة بدل المثناة .

(٣) كذلك في بعض النسخ وفي غالب نسخنا « تكون » بالمثنى الفوقيانية بدل النون وهي نسخة الاصل بالمثنى التحتانية .

ياموسى ! اما علمت ان محمداً افضل عندي من جميع ملائكتي وجميع خلقى ؟  
قال موسى : يارب ! فان كان محمد اكرم عندك مــن جميع خلقك فهل في آل  
الانبياء اكرم من آلى ؟ قال الله - جل جلاله - : ياموسى ! اما علمت ان فضل  
آل محمد على [آل] جميع النبىين كفضل محمد على جميع المرسلين ؟ .

فقال موسى : يارب ! فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء افضل  
عندك من امتي ؟ ظللت عليهم الغمام ، وازلت عليهم المن<sup>١</sup> والسلوى ، وفلقت لهم  
البحر ، فقال الله - جل جلاله - : ياموسى ! اما علمت ان فضل امة محمد على  
جميع الامم كفضله على جميع خلقى ؟ فقال موسى : يارب ! ليتني كنت ازراهم  
فاوحي الله - عزوجل - اليه ياموسى ! انك لن تراهم وليس هذا اوان ظهورهم ،  
ولكن سوف تراهم في الجنان جنة عدن والفردوس (٢) بحضورة محمد ، في نعيمهما  
يتقبلون ، وفي خيراتها يتبحرون (٢) افتحب ان اسمعك كلامهم ؟ قال : نعم  
يا الهمى ! .

قال الله - جل جلاله - : قم بين يدي واشدد ميز رك قيام العبد الذليل بين  
يدي الملك الجليل ، ففعل ذلك موسى عليه السلام فتداري ربنا - عزوجل - يا امة محمد  
فأجابوه كلهم ، وهم في اصلاح آبائهم وارحام امهاتهم : ابيك اللهم لبيك لاشريك  
لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ، قال : فجعل الله - عزوجل -  
ذلك الاجابة شعار الحج ، ثم نادى ربنا - عزوجل - يا امة محمد ! ان قضائى عليكم  
ان رحمتى سبقت غضبى ، وغفوى قبل عقابى ، فقد استجبت لكم من قبل ان تدعوني  
داعطيتكم من قبل ان تسألونى ، من لقيتى منكم بشهادة ان لا اله الا الله وحده  
لا شريك له ، وان محمداً عبده ورسوله صادق في اقواله محق في افعاله ، وان على  
بن ابيطالب عليه السلام اخوه ووصيه من بعده ووليه ، ملتزم طاعته كما يلتزم طاعة محمد

(١) وفي بعض النسخ «جنت عدن» .

(٢) التبحح : التمك في الحلول والمقام .

وان اولياه المصطفين المطهرين الميمانيين (١) بعجائب آيات الله ودلائل حجج الله من بعدهما اولياه ادخله جنتى (٢) وان كانت ذنوبه مثل زبد البحر .

قال : فلما بعث الله - عزوجل - قيينا محمدأ عليه السلام قال : يا محمد ! وما كنت بجانب الطور اذنادينا امتك بهذه الكرامة . ثم قال - عزوجل - لمحمد عليه السلام : «قل الحمد لله رب العالمين» على ما اختصنى به من هذه الفضيلة وقال لامته : وقولوا انت : «الحمد لله رب العالمين» على ما اختصنا به (٣) من هذه الفضائل .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن علي بن مهزيار ، عن حماد بن عيسى ، عن ابان بن عثمان ، عمن اخبره ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : قلت له : لم سميت التلبية تلبية ؟ قال : اجاية اجاب موسى عليه السلام ربه .

٥ - حدثنا ابى - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن يحيى المطار ، قال : حدثنا الحسين بن اسحق التاجر ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسين بن سعيد ، عن عثمان بن عيسى وعلي بن الحكم ، عن المفضل بن صالح (٤) عن جابر ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : احرم موسى عليه السلام من رملة مصر ، ومر بصفائح الروحاء (٥) محرماً يقود ذاته بخطام من ليف ، فلبى تعبيره الجبال (٦) .

(١) كذا في اكثرنسخنا وفي نسخة الاصل «المبانين» وفي بعض آخر «المانين»

(٢) جواب «من لقيني منكم»

(٣) وفي نسخة الاصل «اختصتني» على صيغة الخطاب بدل «اختصني» و«اختصتنا» مكان «اختصنا» والظاهر الموفق لا كثر نسخنا ما اخترناه .

(٤) وفي نسخة الاصل «الفضل» بدل «المفضل» والظاهر الموفق لساير النسخ هو «المفضل» .

(٥) صفائح الروحاء : جوانبها ، والروحاء : موضع بين الحرمين على ثلثين اواربعين ميلامن المدينة ، وقرية من رحبة الشام ، وقرية من نهر عيسى .

(٦) وفي بعض النسخ «يلبي» بدل «فلبي» .

٦- حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن على بن مهزيار ، عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار ، عن ابي بصير ، قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول : من موسى بن عمران عليه السلام في سبعين نبئاً على فجاج الروحا [على جمل احمر خطامه ليف] عليهم العباء القطوانية (١) يقول : ليك عبدك وابن عبدك ليك .

٧- حدثنا ابى رضى الله عنه - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن ابراهيم بن مهزيار ، عن اخيه على بن مهزيار ، عن ابن ابى عمير ، عن هشام بن الحكم ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : من موسى النبي عليه السلام بصفائح الروحاء على جمل احمر ، خطامه من ليف ، عليه عبایتان قطوانیتان ، وهو يقول : ليك ياكريم ليك ، ومریونس بن متى عليه السلام بصفائح الروحاء ، وهو يقول : ليك كشاف الكرب العظام ليك ، ومر عيسى بن مریم عليه السلام بصفائح الروحاء ، وهو يقول : ليك عبدك وابن امتك ليك . ومر محمد عليه السلام بصفائح الروحاء ، وهو يقول : ليك ذا المعراج ليك .

## الباب (١٥٨)

العلة التي من اجلها يكون في الناس من يحج حجة وفيهم  
من يحج حجتين او اكثر وفيهم من لا يحج ابدا

١- ابى رضى الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن على بن فضال ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لما امر الله - عزوجل - ابرهيم واسماعيل عليهم السلام ببنيان البيت وتنم بناء امره ان يصعد ركنا ، ثم ينادي في الناس ألا هلم "الحج" [ Helm "الحج" ] فلو نادى هلموا الى الحج لم يحج الآمن كان يومئذ انسيا مخلوقا (١) ولكن نادى هلم

(١) قطوان بالتحريك وآخره نون قبل : موضع بالكوفة . وقطوان : قرية بسمقند (مراسد) .

(٢) قال في الوافي : هل الى الحج نادى جنس الانس بلفظ المفرد ولذا عم ←

الحج ، فلبي الناس في اصلاح الرجال لبنيك داعي الله [لبيك داعي الله] فمن لبني عشرأ حج عشراً ومن لبني خمساً حج خمساً ، ومن لبني اكثربعد ذلك ، ومن لبني واحداً حج واحداً ، ومن لم يلب لم يحج .

٢ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال :

حدثنا احمد وعلی ابنا الحسن بن على بن فضال ، عن ابيهما ، عن غالب بن عثمان عن رجل من اصحابنا ، عن ابی جعفر عليه السلام قال : ان الله - جل جلاله - لما امر ابراهيم عليه السلام ينادي في الناس بالحج قام على المقام ، فارتفع به حتى صار بازاء ابی قبیس ، فنادی في الناس بالحج ، فاسمع من في اصلاح الرجال وارحام النساء الى ان تقوم الساعة .

٣ - حدثنا علي بن احمد [بن محمد] قال : حدثنا محمد بن ابی عبدالله الكوفی ، عن موسى بن عمران النخعی ، عن عمه الحسين بن یزید التوفی ، عن علي بن سالم ، عن ابی عبدالله عليه السلام قال : من لم يكتب له في الليلة التي يفرق فيها كل امر حکیم لم یحج تلك السنة ، وهي ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان ، لان فيها يكتب دف المهاج ، وفيها يكتب الارزاق والآجال ، وما يكون من السنة الى السنة . قال : قلت : فمن لم يكتب في ليلة القدر لم یستطع الحج ؟ فقال : لا . قلت : كيف يكون هذا ؟ قال : لست في خصومةكم من شيء هكذا الامر .

## الباب (١٥٩)

### العلة التي من اجلها صار الحرم مقدار ما هو

١ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم ،

→ نداء الموجدين والمعدومين ولو نادى الأفراد بلنقط الجمع لم یشمل المعدومين بل اختص بالموجودين وذلك لأن حقيقة الإنسان موجودة بوجود فرد ما وتشمل جميع الأفراد وجدت اول توجد واما الفرد الخاص منه فلا يصير فرداً خاصاً جزئياً منه مال يوجد وهذا من لطائف المعانى نطق به الإمام عليه السلام لمن وفق لفهمه .

عن أبيه ، عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي ، قال : سألت ابا الحسن الرضا <sup>عليه السلام</sup> عن الحرم واعلامه ؟ كيف صار بعضها اقرب من بعض وبعضها ابعد من بعض ؟ فقال : ان الله - عزوجل - لما هبط آدم من الجنة اهبطه على ابي قبيس ، فشكى الى ربه - عزوجل - الوحشة ، وانه لا يسمع ما كان يسمع في الجنة ، فأهبط الله عزوجل عليه ياقوتة حمراء ، فوضعها في موضع البيت ، فكان يطوف بها آدم <sup>عليه السلام</sup> و كان ضوئها يبلغ موضع الاعلام ، فعلمت الاعلام على ضوئها ، فجعله الله عزوجل حرماً .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن ابي همام اسماعيل بن همام عن ابي الحسن <sup>عليه السلام</sup> نحو هذا .

٣ - حدثنا محمد بن موسى بن المtoo كل (رض) قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب عن محمد بن اسحق ، عن ابي جعفر عن آبائه <sup>عليهم السلام</sup> ان الله - عزوجل - اوصى الى جبرئيل : انا الله الرحمن الرحيم اني قد رحمت آدم و حواء لمن شكيا الى ما شكيا ، فأهبط عليهمما بخيمه من خيم الجنة ، فاني قدر حمتهما ليكتاهما و وحشتهما و وحدتهما ، فاضرب الخيمة على الترعة التي بين جبال مكة (١) قال : والترعة مكان البيت و قواعده التي رفعتها الملائكة قبل آدم ، فهبط جبرئيل على آدم <sup>عليه السلام</sup> بالخيمة على مقدار ارakan البيت و قواعده فنصبها (٢) قال و انزل جبرئيل <sup>عليه السلام</sup> آدم من الصفا و انزل حواء من المرددة ، و جمع بينهما في الخيمة . قال : و كان عمود الخيمة قضيماً من ياقوت احمر ، فأضاء نوره و ضوءه جبال مكة و ما حولها قال : فامتد ضوء العمود فهو موضع الحرم اليوم من كل ناحية من حيث بلغ ضوئه .

(١) الترعة بالضم : الروضة في مكان مرتفع .

(٢) وفي بعض النسخ « مكان البيت » بدل « اركان البيت »

قال : فجعله الله - عز وجل - حرماً لحرمة الخيمة والعمود ، لأنهما من الجنة .  
 قال: ولذلك جعل الله - عز وجل - الحسنات في العرم مضاعفات ، والسيئات مضاعفة  
 قال : ومدت اطناب الخيمة حولها فمتنهى او تادها [ما] حول المسجد  
 العرم . قال : وكانت او تادها صخرأً من عقيان الجنة ، و اطنابها من ضفائر  
 الارجوان (١) قال : واحى الله - عز وجل - الى جبرئيل عليه السلام [بعد ذلك] اهبط  
 على الخيمة بسبعين الف ملك يحرسونها من مردة الشيطان ، ويؤمنون آدم ،  
 ويطوفون حول الخيمة تعظيمًا للبيت والخيمة .

قال : فهبط بالملائكة فكانوا بحضور الخيمة يحرسونها من مردة الشيطان (٢)  
 ويطوفون حول اركان البيت والخيمة كل يوم وليلة ، كما كانوا يطوفون في  
 السماء حول البيت المعمور . قال : واركان البيت العرم في الأرض حيال البيت  
 المعمور الذي في السماء . قال : ثم ان الله - تبارك وتعالى - اوحى الى جبرئيل  
 عليه السلام بعد ذلك أن اهبط الى آدم وحواء ففتحهما عن موضع قواعد بيته ، وارفع  
 قواعد بيته لملائكته ولخلقي من ولدآدم ، فهبط جبرئيل عليه السلام على آدم وحواء  
 فآخر جهما من الخيمة ، ونحاهما عن ترعة البيت ، ونحو الخيمة عن موضع  
 الترعة .

قال : ووضع آدم على الصفا ، وحواء على المرودة ، فقال آدم عليه السلام يا جبرئيل !  
 أبغض خط من الله تعالى - جل ذكره - حولتنا ؟ وفرق بيننا ؟ ام برضأ وتقدير  
 علينا ؟ فقال لهم : لم يكن بخط من الله - تعالى ذكره - عليكم ، ولكن الله  
 - عز وجل - لا يسئل عما يفعل . يا آدم ! ان السبعين الف ملك الذين انزلهم الله  
 - عز وجل - الى الارض ليؤنسوك و يطوفوا حول اركان البيت والخيمة سلوا

(١) العقيان بالكسر: الذهب الخالص ، الضفيرة : الخصلة المجتمعة من جبل او شعر  
 مفترى او منسوج . الارجوان بالضم : الاحمر

(٢) وفي اكتر نسخنا «الشياطين» بالجمع بدل «الشيطان» في الموضعين .

الله - عز وجل - ان يبني لهم مكان الخيمة بيتأ على موضع الترعة المبارك (١) حيال البيت المعمور، فيطوفون حوله كما كانوا يطوفون في السماء حول البيت المعمور، فأوحى الله - تبارك وتعالى - الى "ان انجيك دارفع الخيمة".

قال آدم عليه السلام : رضينا بتقدير الله - عز وجل - وننفذ أمره فيما ، فرفع قواعد البيت الحرام بحجر من الصفا ، وحجر من المروة ، وحجر من طورسيناء ، وحجر من جبل السلام ، وهو ظهر الكوفة ، فأوحى الله - عز وجل - الى جبرئيل عليه السلام ان ابنته واتمه ، فاقلع جبرئيل عليه السلام الاحجار الاربعة بأمر الله - عز وجل - من مواضعها بجناحه ، فوضعها حيث امره الله - تعالى - في اركان البيت على قواعدها التي قدّرها الجبار - جل جلاله - ونصب أعلامها ثم اوحى الله الى جبرئيل ابنته واتمه من حجارة من ابى قبيس ، واجعل له بابين بابا شرقاً وبابا غرباً . قال : فاتمه جبرئيل ، فلما فرغ طافت الملائكة حوله ، فلما نظر آدم وحواء الى الملائكة يطوفون حول البيت انطلقا ، فطافوا سبعة اشواط ، ثم خرجا يطلبان ما يأكلان .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف ، عن صفوان بن يحيى ، قال : سئل الحسن عليه السلام عن الحرم واعلامه ؟ فقال : ان آدم عليه السلام لما هبط من الجنة هبط على ابى قبيس ، والناس يقولون بالهند ، فشكى الى رب الوحشة ، وانه لا يسمع ما كان يسمع في الجنة ، فأهبط الله - عز وجل - عليه ياقوتة حمراء ، فوضعت في موضع البيت ، فكان يطوف بها آدم عليه السلام وكان يبلغ ضوئها الاعلام ، فعلمت الاعلام على ضوئها ، فجعله الله - عز وجل - حرماً .

## الباب (١٦٠)

عملة تأثير قدمي ابراهيم (ع) في المقام وعملة تحويل المقام  
من مكانه الى حيث هو الساعة

١ - ابى (ره) قال : حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا احمد وعلى ابنا الحسن

(١) وفي جملة من الشيخ «المبارك» بالثانية .

بن على بن فضال ، عن عمر وبن سعيد المدائنى (١) عن موسى بن قيس بن اخي عمار بن موسى الساباطى ، عن مصدق بن صدق ، عن عمار بن موسى ، عن ابى عبدالله [عليه السلام] [أو عن عمار ، عن سليمان بن خالد ، عن ابى عبدالله [عليه السلام]] قال : لما اوحى الله - عزوجل - الى ابراهيم [عليه السلام] أن اذن في الناس بالحج اخذ الحجر الذى فيه انر قد미ه وهو المقام ، فوضعه بحذاه البيت لاصقاً بالبيت بعيال الموضع الذى هو فيه اليوم ، ثم قام عليه فنادى بأعلى صوته بما أمر الله - عزوجل - به ، فلما تكلم بالكلام لم يتحتمله الحجر ، ففرق ت رجلاته فيه فقلع ابراهيم [عليه السلام] رجلاته من الحجر قلعاً ، فلما كثروا الناس وصاروا الى الشروق والبلاء ازدحموا عليه ، فرأوا ان يضعوه فى هذا الموضع الذى هو فيه اليوم ، ليخلو المطاف لمن يطوف بالبيت ، فلما بعث الله - عزوجل - محمدأ [عليه السلام] رده الى الموضع الذى وضعه فيه ابراهيم [عليه السلام] فما زال فيه حتى قبض رسول الله [عليه السلام] وفي زمن ابى بكر واول ولاية عمر ، ثم قال عمر : قد ازدحم الناس على هذا المقام ، فما يكمن يعرف موضعه فى الجاهلية ، فقال الله رجل : اذا اخذت قدره بقدر ، قال : والقدر عندك ؟ قال : نعم . قال : فائت به ، فجاء به فامر بالمقام فحمل ورد الى الموضع الذى هو فيه الساعة .

### الباب (١٦١)

#### عملة استلام الحجر الاسود وعملة استلام ركن اليماني والمستجار

١ - ابى (ره) قال : حدثنى على بن ابراهيم بن هاشم ، عن ابيه ، عن محمد بن ابى عمیر ، عن حماد بن عثمان ، عن عبید الله بن على الحلبى (٢) عن ابى عبدالله [عليه السلام] قال : سئلته لم يستلم الحجر ؟ قال : لأن موائق التلايق فيه . وفي حديث آخر قال : لأن الله - عزوجل - لما اخذ موائق العباد امر

(١) هذا هو الظاهر المواقف لبعض النسخ لكن فى الاكثر «عمر» بدون الواو بدل «عمر» وفى نسخة الاصل «عبدالله» .

(٢) وفى نسخة الاصل «عبدالله» مكتوباً بدل « Ubید الله» والظاهر تصحيحه .

الحجر فالتقهمها فهو يشهد لمن وافاه بالموافقة .

٢ - حديثنا على بن احمد بن محمد (ره) قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله الكوفى ، عن محمد بن اسماعيل البرمكى ، عن على بن عباس ، عن القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن على بن موسى الرضا عليهما السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة استلام الحجر ان الله - تبارك وتعالى - لما اخذ مواثيق بنى آدم التقى الحجر ، فمن ثم " كلف الناس بمعاهدة ذلك الميثاق ، ومن ثم " يقال عند الحجر : امانتى اديتها وميثاقى تعاقدته لتشهد لى بالموافقة . ومنه قول سلمان (رض) : ليجيئن الحجر يوم القيمة مثل جبل ابى قبيس ، لهسان وشقتان ، يشهد لمن وافاه بالموافقة .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن حسان ، عن الوليد بن ابان ، عن على بن جعفر ، عن محمد بن مسلم ، عن ابى عبدالله عليهما السلام قال : قال رسول الله عليهما السلام طفوا بالبيت ، واستلموا الركن ، فانه يمين الله فى ارضه [ يصافح بهما خلقه مصادفة العبد او الدخيل (١) ويشهد لمن استلمه بالموافقة ].

قال مصنف هذا الكتاب : معنى يمين الله طريق الله الذى يأخذ به المؤمنون الى الجنة ، ولهذا قال الصادق عليهما السلام : انه بابنا الذى ندخل منه الجنة ، ولهذا قال عليهما السلام : ان فيه باباً من ابواب الجنة ، لم يغلق منذ فتح ، وفيه نهر من الجنة تلقى فيه اعمال العباد ، وهذا هو الركن اليماني لاركن الحجر .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد (٢) عن ابن فضال ، عن يونس ، عن ذكره ، عن ابى عبدالله عليهما السلام قال : سئلته عن الملتم (٣) لاي شيء يلتزم ؟ واي

(١) الدخيل : من دخل فى قوم وانتسب اليهم وليس منهم .

(٢) وفي اكثر النسخ «الحسن» مكتوباً بدلاً «الحسين» .

(٣) الملتم بفتح الزاء : در الكعبة سمى به لأن الناس يعتقدونه اى يضمونه الى صدورهم

شيء يذكر فيه ؟ فقال : عنده نهر من الجنة ، يلقى فيه اعمال العباد كل خميس .

٥ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رحمه الله - قال :

حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن ابى بصير وزاره ومحمد بن سلم كلهم عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان الله - عزوجل - خلق الحجر الاسود ، ثم اخذ الميثاق على العباد ، ثم قال للحجر : التقامه ، والمؤمنون يتعاهدون ميثاقهم .

٦ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضى الله عنه - قال :

حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن زياد القندي عن عبدالله بن سنان ، قال : بينما نحن في الطواف اذ مررجل من آل عمر ، فأخذ بيده زجل ، فاستلم الحجر فانتهره واغلط له ، وقال له : بطل حجك . ان الذى تستلمه حجر لا ينفع ولا يضر ، فقلت لابي عبدالله عليه السلام - جعلت فداك - : اما سمعت قول العمرى لهذا الذى استلم الحجر فأصابه ما أصابه ؟ فقال : وما الذى قال ؟

قلت : قال له : ياعبد الله بطل حجك [ثم] انما هو حجر لا يضر ولا ينفع .

قال ابوعبد الله عليه السلام كذب ثم كذب ثم كذب ، ان للحجر لسانا ذلقا يوم القيمة ، يشهد لمن وافقه بالموافقة ، ثم قال : ان الله - تبارك وتعالى - لما خلق السموات والارض خلق بحرين : بحراً عذباً وبحراً اجاجاً ، فخلق قرية آدم من البحر العذب ، وشن عليها من البحر الاجاج (١) ثم جبل آدم فعرك عرك الاديم (٢) فتركه ماشاء الله ، فلما اراد ان ينفتح فيه الروح اقامه شبحاً ، فقبض قبضة من كتفه الايمن فخرجا كالذر ، فقال : هؤلاء الى الجنة وقبض قبضة من كتفه اليسار .

وقال : هؤلاء الى النار .

فأنطق الله - عزوجل - اصحاب اليمين واصحاب اليسار ، فقال اهل اليسار :

(١) شن الماء على الشراب : فرق

(٢) الجبل : الخلق . عرك الاديم عركاً : دلكه . الاديم : الجلد المدبوغ .

يا رب ! لم خلقت لنا النار ، ولم تبئن لنا ولم تبعث علينا رسولا ! فقال الله - عز وجل -  
لهم : ذلك لعلمي بما انتم صابرون اليه ، وانى سأبلغكم فامر الله - عز وجل -  
النار فأسررت ، نم قال لهم : تفحموا جميعاً في النار (١) فانى اجعلها عليكم بردأ  
وسلاماً ، فقالوا : يا رب ! انما سألناك لاي شيء جعلتها لنا ، هرباً منها ، ولو امرت  
اصحاب اليمين مادخلوا فامر الله - عز وجل - النار ، فأسررت ، نم قال لا اصحاب  
اليمين : تفحموا جميعاً في النار فتفحموا جميعاً ، فكانت عليهم بردأ وسلاماً ،  
قال لهم جميعاً : ألس بر بركم ؟ قال اصحاب اليمين : بلى طوعاً ، وقال اصحاب  
الشمال : بلى كرهـ ، فأخذـ منهم جميعاً ميثاقـهم وأشهـدهم على انفسـهم . قال :  
وكان العجرـ في الجنة ، فأخرـ جـهـ الله - عـزـ وـجـلـ . فالـتقـمـ المـيـثـاقـ منـ الـخـلـقـ كـلـهـ  
فذـلكـ قـولـهـ - عـزـ وـجـلـ . «ولـهـ اـسـلـمـ منـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ طـوـعاًـ وـكـرـهــاـ وـالـيـهـ  
ترـجمـونـ» .

فلما اسكن الله - عز وجل - آدم الجنة وعصى اهبط الله - عز وجل - العجرـ  
فجعلـهـ في رـكـنـ بـيـتـهـ ، واهـبـطـ آـدـمـ عـلـىـ الصـفـاـ ، فـمـكـثـ ماـشـاءـ اللهـ ، نـمـ رـآـهـ فيـ الـبـيـتـ  
فـعـرـفـ مـيـثـاقـهـ وـذـكـرـهـ ، فـجـاءـ إـلـيـهـ مـسـرـعـاًـ فـاـكـبـ عـلـيـهـ ، وـبـكـيـ عـلـيـهـ اـرـبعـينـ  
صـبـاحـاـ تـائـبـاـ مـنـ خـطـيـتـهـ ، وـنـادـمـاـ عـلـىـ نـقـضـهـ مـيـثـاقـهـ ، قـالـ : فـمـنـ اـجـلـ ذـلـكـ اـمـرـتـمـ  
انـ تـقـولـواـ اذاـ اـسـلـمـتـمـ العـجـرـ : «اماـنـتـىـ اـدـيـتـهـ وـمـيـثـاقـيـ تـعـاهـدـتـهـ ، لـتـشـهـدـلـيـ بـالـمـوـافـةـ  
يـوـمـ الـقـيـمةـ» .

٧ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثني سعد بن عبد الله ، عن محمد  
بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن احمد بن محمد بن أبي نصر ، عن عبد الكري姆 بن  
عمر والختمعي ، عن عبد الله بن أبي يغفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان الارواح  
جنود مجنة ، فـماـ تـعـارـفـ مـنـهـ فـيـ الـمـيـثـاقـ اـيـتـلـفـ هـيـهـنـاـ ، وـمـاـ تـكـرـمـنـهـ فـيـ  
الـمـيـثـاقـ اـخـتـلـفـ هـيـهـنـاـ ، وـالـمـيـثـاقـ هـوـقـيـ هـذـاـ العـجـرـ الـاـسـوـدـ . اـمـاـ وـالـلـهـ اـنـ لـهـ لـعـيـنـيـنـ

(١) تـفـحـمـ الـاـمـرـ : دـمـيـ نـفـسـهـ فـيـ بـشـدـةـ وـمـشـةـ .

واذين وفما ولساناً ذلقاً، ولقد كان اشدّ بياضاً من اللبن، ولكن المجرمين يستلمونه والمنافقين، بلغ كمثل ماترون (١).

٨ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال :

حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن علي بن حسان الواسطي ، عن عميه عبدالرحمن بن كثير الهاشمي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : مر عمر بن الخطاب على الحجر الاسود فقال : والله يا حجر ! انالنعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع الاانا رأينا رسول الله عليه السلام يحبك فنحن نحبك ، فقال له امير المؤمنين عليه السلام : [و] كيف يابن الخطاب ! فهو الله ليبعثته الله يوم القيمة ، وله لسان وشفتان ، فيشهد لهن وافاه ، وهو يمين الله في ارضه يبايع بها خلقه ، فقال عمر : لا يقاناع الله في بلد لا يكون فيه على بن ابي طالب .

٩ - اخبرنى على بن حاتم فيما كتب الى ، قال : حدثنا حميد بن زياد (٢)

قال : حدثنا احمد بن الحسين النخاس (٣) عن زكرياء بن محمد المؤمن (٤) عن عامر بن معقل ، عن ابان بن تغلب ، قال : قال ابو عبدالله عليه السلام أتدرى لاى شيء صار الناس يلثمون الحجر ؟ (٥) قلت : لا . قال : ان آدم عليه السلام شكر الى ربه - عزوجل - الوحشة في الارض ، فنزل جبرئيل عليه السلام بياقوته من الجنة كان آدم اذا مر عليهما في الجنة ضربها برجله ، فلما رآها عرفها فبادر يلثمهما ، فمن ثم

(١) وفي بعض النسخ «ولكن المجرمين يستلمونه والمنافقين كمثله بلغ ماترون».

(٢) هذا هو الظاهر الموافق لبعض النسخ لكن في الاكثر كنسخة الاصل «جميل»

بدل «حميد» .

(٣) هذا هو الظاهر الموافق لاكثر نسخنا والمعنون في كتب الرجال لكن في نسخة الاصل «الحسن» مكتوباً بدل «الحسين» كما ان المذكور فيها «النخاس» بالخاء المعجمة بدل المهملة .

(٤) هذا هو المعنون في الرجال لكن في النسخ التي عندنا «ابي محمد» بدل (ابن محمد) .

(٥) اي يقبلونه .

صار الناس يلثمون الحجر .

١٠- اخبرنا ابوعبد الله محمد بن شاذان بن احمد بن عثمان البرواذى (١)  
 قال : حدثنا ابوعلى محمد بن محمد بن الحرث بن سفيان الحافظ السمرقندى  
 قال : حدثنا صالح بن سعيد الترمذى ، قال : حدثنا عبد المنعم بن ادریس ، عن ابيه ،  
 عن وهب اليماني عن ابن العباس ان النبي ﷺ قال لعائشة وهى تطوف معه بالکعبة  
 حين استلم الركن وبلغها الى الحجر : يا عائشة ! لو لا ماطبع الله على هذا الحجر  
 من ارجاس الجاهلية وانجاسها اذا لاستشفي به من كل عاهة واذن لالغى كھینة  
 يوم انزله الله - عزوجل - (٢) ولیبعثنه الله على ما خلق عليه اول مرة ، وانه  
 لياقوته بپباء من ياقوت الجنة ، ولكن الله عزوجل غير حسنة (٣) بمعصية العاصين  
 وسترت بنيته عن الانئمة والظلمة (٤) لانه لا يتبعى لهم ان ينظروا الى شىء بدؤه  
 من الجنة ، لأن من نظر الى شىء منها على جهته وجبت له الجنة ، وان الركن  
 يمين الله - عزوجل - في الارض ، ولیبعثنه الله يوم القيمة وله لسان وشفتان  
 وعيان ، ولینطفقنه الله يوم القيمة بلسان طلق ذلك ، يشهد لمن استلمه بحق ،  
 استلامه اليوم بيعة لمن لم يدرك بيعة رسول الله .

وذكر وهب ان الركن والمقام ياقوتان من ياقوت الجنة انزل ، فوضعا  
 على الصفا ، فأضاء نورهما لاهل الارض ما بين المشرق والمغرب كما يضيء المصباح  
 في الليل المظلم ، يؤمن الروعة ويستأنس اليه (٥) ولیبعثن الركن والمقام وهم  
 في العظم مثل ابى قبيس يشهدان لمن دافاهم بالموافقة ، فرفع النور عنهمـ

(١) وفي بعض النسخ «البرواذى» وفي بعض آخر «البرادى» وفي ثالث «البرواذى»  
 وظنی ان الكل تصحیف «البرادى» بالدلالین المهملين نسبة الى برداد من قرى سمرقند .

(٢) على بناء المجهول من الفاء القاء اذا وجده .

(٣) وفي جملة من النسخ «جنسه» بالجيم بدل «حسنه» .

(٤) وفي بعض النسخ «ذینته» بدل «بنیته» .

(٥) وفي بعض النسخ «الیهم» بضمیر التثنية بدل «الیه» .

وغير حسنها ووضعاً حيث هما .

### الباب (١٦٢)

العلة التي من اجلها صار الحجر اسود بعد ما كان ابيض ،  
والعلة التي من اجلها لا يبرء ذو عاهة يمسه الآن

- ١ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن عبد الرحمن بن ابي نجران ، والحسين بن سعيد جمِيعاً عن حماد بن عيسى ، عن حريز بن عبد الله عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان الحجر الاسود اشد بياضاً من اللبن ، فلو لا مامسه من ارجاس الجاهلية مامسه ذوعاهة الاباء .
- ٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن اسماعيل بن محمد التغلبي ، عن ابي طاهر الوراق ، عن الحسن بن ايوب ، عن عبدالكريم بن عمرو ، عن عبدالله بن ابي يعقوب ، عن ابي عبدالله عليه السلام انه ذكر الحجر فقال : اما ان له عينين وانفان وسانا ، ولقد كان اشد بياضاً من اللبن ، اما ان المقام كان بتلك المنزلة .

### الباب (١٦٣)

العلة التي من اجلها صار الناس يستلمون الحجر  
والركن اليماني ولا يستلمون الركنين الآخرين  
والعلة التي من اجلها صار مقام ابراهيم (ع)  
على يسار العرش

- ١ - اخبرنا على بن حاتم ، قال : حدثنا على بن الحسين النحوى ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال ، عن ثعلبة بن ميمون وغيره ، عن بريد بن معوية العجلى ، قال : قلت لا بى عبدالله عليه السلام كيف صار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ، ولا يستلمون الركنين الآخرين ؟ (١) فقال : قد سئلني عن ذلك

(١) يعني ركن الكعبة الشمالي الشرقي المسمى بالركن الشامي والعرقى ، والركن الشمالي الغربي المسمى بالركن الغربي .

عبداد بن صهيب البصري ، فقلت له : لان رسول الله ﷺ استلم هذين ولم يستلم هذين ، فاقرأ على الناس أن يفعلوا ما فعل رسول الله ﷺ وساخرتك بغير ما أخبرت به عباداً ، ان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما امر الله - تبارك وتعالى - ان يستلم ماعن يمين عرشه . قلت : فكيف صار مقام ابراهيم عن يساره ؟ فقال : لان لا يحيى عليه مقاماً في القيمة ، ولم يحيى عليه مقاماً ، فمقام محمد عن يمين عرش ربنا - عز وجل - ومقام ابراهيم عن شمال عرشه ، فمقام ابراهيم في مقامه يوم القيمة وعشر ربنا مقبل غير مدبر .

٢ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابي نوح ، عن صفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمارة ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : بينما انا في الطواف اذا رجل يقول : ما بال هذين الركتين يمسحان يعني الحجر والركن اليماني ، وهذين لا يمسحان ؟ قال : فقلت : لان رسول الله ﷺ كان يمسح هذين ، ولم يمسح هذين ، فلا يتعرض لشيء لم يتعرض له رسول الله ﷺ .

٣ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن عبد الجبار ، قال : حدثنا جعفر بن محمد الكوفي ، عن رجل من أصحابنا رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لما انتهى رسول الله ﷺ الى الركن الغربي قال له الركن يا رسول الله ! أسلت قعيداً من قواعد بيت ربك ؟ فمالى لاستلم ؟ فدنا منه النبي ﷺ فقال له : اسكن عليك السلام غير مهجور .

### الباب (١٦٤)

العلة التي من اجلها وضع الله الحجر في الركن الذي هو فيه  
ولم يضعه في غيره ، والعلة التي من اجلها يقبل ، والعلة  
التي من اجلها اخرج من الجنة ، والعلة التي من  
اجلها جعل الميثاق فيه

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد

بن احمد ، قال حدثنا موسى بن عمر (١) عن ابن سنان ، عن ابى سعيد القماط ، عن بکير بن اعين ، قال سألت ابا عبد الله عليه السلام لای علة وضع الله الحجر فى الركن الذى هو فيه ؟ ولم يوضع فى غيره (٢) ولاي علة يقبل ؟ ولاي علة اخرج من الجنة ؟ ولاي علة وضع فيه ميثاق العباد والمعهد ؟ ولم يوضع فى غيره ؟ وكيف السبب فى ذلك ؟ تخبرنى - جعلت فداك - فان تفكرى فيه لعجب قال : فقال : سئلت واعضلت فى المسئلة واستقصيت ، فافهم وفربغ قلبك وأصنع سمعك ، اخبرك ان شاء الله - تبارك وتعالى - ان الله - تبارك وتعالى - وضع الحجر الاسود وهو جوهرة اخر جرت من الجنة الى آدم ، فوضعت فى ذلك الركن لعلة الميثاق ، و ذلك انه لما اخذ من بني آدم من ظهورهم ذريتهم حين اخذ الله عليهم الميثاق فى ذلك المكان ، وفي ذلك المكان ترايا لهم ربهم (٣) ومن ذلك الركن يهبط الطير على القائم ، فاول من يبادره ذلك الطير ، وهو الشاهد لمن وافق ذلك المقام يسند ظهره (٤) وهو الحجۃ والدليل على القائم ، وهو الشاهد لمن وافق ذلك المكان ، والشاهد لمن ادى اليه الميثاق ، والمعهد الذى اخذ الله على العباد واما القبلة والاتمام فلعلة العهد تجديداً لذلك العهد والميثاق ، وتتجديداً للبيعة ولیؤدوا اليه [في] ذلك المعهد الذى اخذ عليهم في الميثاق ، فيأتونه في كل سنة ، ولیؤدوا اليه ذلك المعهد ، الانترى انك تقول : امانتي أدىتها وميثاقى تعاهدته لتشهد لى بالموافقة [و] والله ما يؤدى ذلك احد غير شيعتنا ، ولا حفظ ذلك المعهد والميثاق احد غير شيعتنا ، وانهم ليأتونه فيعرفهم ويصدقهم ويأتيه غيرهم فيذكرهم ويكتذبهم ، وذلك انه لم يحفظ ذلك غيركم ، فلكلكم والله يشهد ،

(١) وفي نسخة الاصل «عن عمر» بدل «بن عمر» والظاهر الموفق لسائر نسخنا ما اختراه .

(٢) وفي بعض النسخ «لم يوضع» على بناء المعلوم .

(٣) تراى له الشيء : ظهر له .

(٤) وفي جملة من النسخ «يستند» من الاستناد بدل «يسند» .

وعليهم والله يشهد بالخفر (١) والجحود والكفر (٢) وهو الحجة البالغة من الله عليهم يوم القيمة ، يجيء وله لسان ناطق وعينان في صورته الأولى يعرفه الخلق ولا ينكر ونه ، يشهد لمن وفاته وجدد العهد والميثاق عنده بحفظ الميثاق والمعهد واداء الامانة ، ويشهد على كل من انكر وجد ونسى الميثاق بالكفر والانكار .  
واما علة ما اخر جه الله من الجنة ، فهل تدرى ما كان الحجر ؟ قال : قلت :

لا . قال : كان ملكا [عظيماً] من عظام الملائكة عند الله - عزوجل - فلما اخذ الله من الملائكة الميثاق كان اول من آمن به وافق ذلك الملك ، فاتخذه الله اميناً على جميع خلقه ، فالقسم الميثاق وادعه عنده واستعبد الخلق ان يجددوا عنده في كل سنة الاقرار بالميثاق ، والعهد الذي اخذ الله عليهم ، ثم جعله الله مع آدم في الجنة يذكر [هـ] الميثاق ، ويجدد عنده الاقرار في كل سنة .

فلما عصى آدم فأخرج من الجنة انساء [الله] العهد والميثاق الذي اخذ الله عليه وعلى ولده لمحمد ووصيه ، وجعله باهتاً حيراً ، فلما تاب على آدم حول ذلك الملك في صورة درة بيضاء ، فرماه من الجنة الى آدم وهو بأرض الهند ، فلما رأه انس اليه وهو لا يعرفه بأكثر من انه جوهرة ، فأنطقه الله - عزوجل - فقال : يا آدم ! أتعرفني ؟ قال : لا ، قال : اجل ، استحوذ عليك الشيطان ، فأنساك ذكر ربك ، وتحول الى الصورة التي كان بها في الجنة مع آدم ، فقال لادم : اين العهد والميثاق ؟ فوثب اليه آدم وذكر الميثاق وبكي وخضع له وقبله وجدد الاقرار بالعهد والميثاق .

ثم حوله الله - عزوجل - الى جوهر الحجر درة بيضاء صافية تضيء ، فحمله آدم على عاتقه اجلاله وتعظيمها ، فكان اذا اعيا حمله عنه جبرئيل حتى وافى

(١) خفر فلاناً : نقض عهده وغدر به وفي جملة من النسخ «الحق» بدل «الخفر» .

(٢) وفي جملة من النسخ زيادة لفظة «النكر» قبل الكفر وفي الاخرى ابدال الكفر بالنكر

به مكة ، فما زال يأنس به بمكمة ويجدد الاقرار له كل يوم وليلة .  
 نم ان الله - عز وجل - لما اهبط جبرئيل الى ارضه (١) وبني الكعبة هبط  
 الى ذلك المكان بين الركن والباب ، وفي ذلك المكان ترايا لآدم حين اخذ  
 الميثاق ، وفي ذلك الموضع قم الملك الميثاق ، فلتلك العلة وضع في ذلك  
 الركن ، وتحتى آدم من مكان البيت الى الصفا وحواء الى المرودة [فأخذ الله  
 الحجر فوضعه بيده في ذلك الركن ، فلما ان نظر آدم من الصفا وقد وضع الحجر  
 في الركن كبر الله] وهله ومجده (٢) فلذلك جرت السنة بالتكبير في استقبال  
 الركن الذي فيه الحجر من الصفا ، وان الله - عز وجل - اودعه العهد والميثاق  
 و القمه ايام دون غيره من الملائكة ، لأن الله - عز وجل - لما اخذ الميثاق له  
 بالربوبية و لمحمد بالنبوة ولعلى <sup>عليها</sup> بالوصية (٣) اصطكت فرائص الملائكة ،  
 واول من اسرع الى الاقرار بذلك [ذلك] الملك ، ولم يكن فيهم احد حباً لمحمد  
 وآل محمد منه ، فلذلك اختاره الله - عز وجل - من بينهم والقمة الميثاق ، فهو  
 يجيء يوم القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة ، ليشهد لكل من وافاه الى ذلك  
 المكان وحفظ الميثاق .

قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب : جاء هذا الخبر هكذا ومعنى  
 قوله : «ان الله اهبط الى ارضه وبني الكعبة اهبطهم الى ما بين الركن والمقام

(١) هكذا في النسخ التي عنتنا لكن سأتأتي في تأويل المؤلف (ره) ما يدل على  
 ان لفظة «جبرئيل» من زيادة الساخ .

(٢) ما بين المعقفين انما يرى في بعض الحواشى واما العبارة الموجزة في اكثر  
 نسخنا فهكذا : « وتحتى آدم من مكان البيت الى الصفا وحواء الى المرودة وجعل الحجر  
 في الركن فكبر الله وهله ومجده الخ » وانى لما رأيت تأويل المؤلف الآتي علمت انه  
 وقع في عبارة الاصل شيء من السقط والتصحيف فأضفت ما اضفت وابدلت ما ابدلت  
 اصلاحاً للكلام .

(٣) وفي جملة من النسخ «بالولاية» بدل «بالوصية» .

وفي ذلك المكان ثوابه جزيل لآدم فأخذ الميثاق (١) وأما قوله أخذ الله الحجر  
بيده فإنه يعني بقدرته .

## الباب (١٦٥)

**العلة التي من أجلها سمى الصفا صفا والمروءة مروءة**

١ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد  
بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن محمد بن سنان ، عن اسماعيل بن جابر و  
عبدالكريم بن عمر (٢) عن عبدالحميد بن أبي الدليل ، عن أبي عبدالله ظليلا  
قال : سمى الصفا صفا ، لأن المصطفي آدم هبط عليه ، فقطع للجبل اسم من اسم  
آدم ظليلا يقول الله - عز وجل - : «إن الله اصطفى آدم ونوحًا وآل إبراهيم وآل  
عمران على العالمين» وهبطت حواء على المرءة ، وإنما سميت المرءة لأن المرءة  
هبطت عليها ، فقطع للجبل اسم من اسم المرءة .

## الباب (١٦٦)

**العلة التي من أجلها جعل السعي بين الصفا والمروءة**

١ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب  
بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن معاوية بن عمارة ، عن أبي عبدالله ظليلا قال :  
إن إبراهيم ظليلا لما خلف اسماعيل بمكة عطش الصبي ، وكان فيما بين الصفا  
والمروءة شجر ، فخرجت أمه حتى قامت على الصفا ، فقالت : هل بالوادي من  
أنيس ؟ فلم يجدها أحد ، فمضت حتى انتهت إلى المرءة ، فقالت : هل بالوادي من  
أنيس ؟ فلم يجدها أحد ، ثم رجعت إلى الصفا ، فقالت : كذلك حتى صنعت ذلك  
سبعيناً ، فأجرى الله ذلك سنة ، فأتاها جبرئيل ظليلا فقال لها : من أنت ؟ فقالت :

(١) وفي نسخة الأصل «ثواب» بدل «ثوابه» .

(٢) هذا هو الظاهر الموافق لجملة من النسخ لكن في نسخة الأصل «عمر» بدون الواو

انا ام ولد ابراهيم ، فقال الى من و كلکم ؟ فقالت : اما اذ قلت : ذلك (١) فقد قلت له حيث اراد الذهاب : يا ابراهيم ! الى من تتكلنا ؟ فقال : الى الله - عزوجل .  
فقال جبرئيل : لقد و كلکم الى كاف .

قال : وكان الناس يتتجبون الممر بمكة لمكان الماء ، ففحص الصبي برجله فنبع نهر ، ورجعت من المروة الى الصبي وقد نبع الماء ، فأقبلت تجتمع التراب حوله مخافة ان يسیح الماء ، ولوتر كنته لكان سیحا (٢) قال : فلمارأت الطير الماء حلقت عليه . قال : فمرد كب من اليمن فلما رأوا الطير حلقت عليه قالوا : ما حلقت الا على ماء ، فأنوهم [ليستقونهم] فسقوهم من الماء ، واطعموهم الركب من الطعام ، واجرى الله - عزوجل - لهم بذلك رزقاً فكانت الركب تمر بمكة ، فيطعمونهم من الطعام ، ويستقونهم من الماء .

### الباب (١٦٧)

#### علة الهرولة بين الصفا والمروة

١ - حدثنا ابى - رضى الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابى يوب بن نوح ، عن صفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمار ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : صار السعى بين الصفا والمروة ، لأن ابراهيم عليه السلام عرض له ابليس فأمره جبرئيل عليه السلام فشد عليه (٣) فهرب منه فجرت به السنة يعني بالهرولة .

٢ - حدثنا ابى - رضى الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله ابى محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابى عمير ، عن حماد ، عن الحلبى ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام لم جعل السعى بين الصفا والمروة ؟ قال : لأن الشيطان ترايا لا ابراهيم عليه السلام في الوادي فسعى وهو منازل الشيطان .

(١) وفي اکثر نسختنا « اذا قلت ذلك » بدل « اذ قلت ذلك » .

(٢) ساح يسیح سیحا الماء : جرى على وجه الارض فهو ما سائح وسيح .

(٣) شد على المدو : حمل عليه .

## الباب (١٦٨)

العلة التي من اجلها صار المسمى احب البقاع الى الله عزوجل

١ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمار ، قال : قال ابوعبد الله عليهما السلام ماله عزوجل منك احب الى الله - تبارك وتعالى - من موضع السعي ، وذلك انه يذل فيه كل جبار عنيد .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن الوليد ، قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار وأحمد بن ادريس جمِيعاً ، عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن محمد بن اسلم عن يونس عن أبي بصير ، قال : سمعت ابا عبد الله عليهما السلام يقول : ما من بقعة احب الى الله - عزوجل - من المسمى لانه يذل فيه كل جبار .

## الباب (١٦٩)

العلة التي من اجلها احرم رسول الله (ص) من مسجد الشجرة  
ولم يحرم دون ذلك

١ - اخبرني على بن حاتم ، قال : اخبرنا القسم بن محمد ، قال : حدثنا حملان بن الحسين ، عن الحسين بن الوليد ، عن ذكره ، قال : قلت لا بآبي عبد الله عليهما السلام : لا يعْلَمْ علة احرم رسول الله عليهما السلام من مسجد الشجرة ولم يحرم من موضع دونه ؟ قال : لانه لما اسرى به الى السماء وصار بحذاء الشجرة [وكان الملائكة تأتى الى البيت المعمود بحذاء الموضع التي هي مواقيت سوى الشجرة ، فلما كان في الموضع الذي بحذاء الشجرة ] (١) نودى يامحمد ! قال : لبيك . قال : الاجدك يتيمأ فآويت ؟ ووجدتك ضالا فهديت ؟ (٢) قال النبي عليهما السلام : ان الحمد والنعمه والملك

(١) ما بين المعقدين غير موجود في نسخة الوسائل .

(٢) وفي جملة من النسخ «فآويتك» بدل «فآويت» و«فهديتك» بدل «فهديت» .

لك لاشريك لك [لبيك]. فلذلك احرم من الشجرة دون الموضع كلها .

٢ - أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن اイوب بن نوح عن صفوان بن يحيى ، عن معوية بن عمار، قال : قال ابوعبد الله عليه السلام : اعلم ان من تمام الحج والعمره ان تحرم من الوقت الذى وقته رسول الله عليه السلام لا تتجاوزه الا وانت محروم ، فانه وقت لاهل العراق - ولم يكن يومئذ عراق - بطن العقيق من قبل العراق ، ووقت لاهل الطايف قرن المنازل ، ووقت لاهل المغرب الجحفة ، وهي [مكتوبة عندنا] مهيبة (١) ووقت لاهل المدينة ذا الحليفة ، ووقت لاهل اليمن يململ ، ومن كان منزله بخلاف هذا المواقف مما يلى مكة فوقته منزله .

٣ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن صفوان بن يحيى ، عن ابي ايوب الخازن، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : حدثني عن العقيق وقت وقته رسول الله عليه السلام اوشيء صنعه الناس ؟ فقال : ان رسول الله عليه السلام وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ، ووقت لاهل المغرب الجحفة ، وهي عندنا مكتوبة مهيبة ، ووقت لاهل اليمن يململ ، ووقت لاهل الطايف قرن المنازل ، ووقت لاهل نجد العقيق وما انجدت (٢) .

## الباب (١٧٠)

### عله الاشعار والتقليد

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابرهيم بن هاشم ، عن ابيه ، عن التوفلى ، عن السكونى ، عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه سئل ما بال البدنة تقلد النعل وتشعر ؟ قال : اما النعل فتعرف انها بدبنة ، ويعرفها صاحبها

(١) مهيبة : بسكون الهاء وفتح الواقي .

(٢) انجد الرجل : دخل في ارض نجد .

بنعله ، واما الاشعار فانه يحرم ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها ، ولا يستطيع الشيطان ان يمسها .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن فضالة ، عن سيف بن عميرة ، عن عمر بن شمر (١) عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : انما استحسنوا الاشعار للبدن لانه اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله له على ذلك .

٣ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حماد ، عن الحلبى ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اي رجل ساق بذنه فانكسرت قبل ان تبلغ محلها ، او عرض لها موت او هلاك فلينحرها ان قدر على ذلك ، ثم يلطخ نعلها التي قلدته بدم حتى يعلم من مرت بها انها قد ذكت ، فيا كل من لحمها ان اراد ، وان كان الهدى الذى انكسر او هلك مضموناً فان عليه ان يتبع مكان الذى انكسر او هلك ، و المضمون هو الشيء الواجب عليك فى ذر او غيره (٢) وان لم يكن مضموناً وانما هو شيء نطوط به فليس عليه ان يتبع مكانه الا ان يشاء ان يتطوط .

## الباب (١٧١)

العلة التى من اجلها سمى يوم التروية يوم التروية

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا علي بن ابرهيم ، عن ابيه ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حماد بن عثمان ، عن عبيد الله بن علي الحلبى (٣) عن ابي عبدالله عليه السلام

(١) وفي نسخة الاصل «عمر» بدون الواو والظاهر الموافق لساير نسخنا ثبوتها .

(٢) وفي بعض النسخ «عليه» بضم الـيـه الغيبة بدلاً «عليك» .

(٣) هذا هو الصواب الموافق لجملة من نسخنا لكن في نسخة الاصل «ابي عبدالله» مكان «عبيد الله» .

قال : سئلته لم سمى يوم التروية يوم التروية ؟ (١) قال : لانه لم يكن يعرفات ماء ، وكانوا يستقون من مكة من الماء ربيهم (٢) وكان يقول بعضهم لبعض : ترويتم ترويتم (٣) فسمى يوم التروية بذلك .

### الباب (١٧٢)

#### العلة التي من أجلها سميت مني مني

- ١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابیان ، عن الحسين بن سعید ، عن فضالة بن امیوب ، عن معاویة بن عمار ، عن ابی عبدالله عليهما السلام قال : ان جبرئيل اتى ابراهیم عليهما السلام فقال : تمن يا ابراهیم فكانت تسمى مني ، فسمّاها الناس مني .
- ٢ - حدثنا علی بن احمد - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن ابی عبدالله الكوفی ، عن محمد بن اسماعیل البرمکی ، عن علی بن العباس ، قال : حدثنا القاسم بن الریب الصحاف ، عن محمد بن سنان ان ابا الحسن الرضا عليهما السلام كتب اليه : العلة التي من أجلها سميت مني مني : ان جبرئيل عليهما السلام قال هناك : يا ابراهیم ! تمن علی ربک ما شئت ، فتمنی ابراهیم فی نفسه ان يجعل الله مكان ابنه اسماعیل ك بشأ يأمره بذبحه فداء له ، فأعطي منه .

### الباب (١٧٣)

#### العلة التي من أجلها سميت عرفات عرفات

- ١ - حدثنا حمزة بن محمد الملوی ، قال : اخبرنا علی بن ابراهیم ، عن ابیه ، عن محمد بن ابی عمر ، عن معاویة بن عمار ، قال : سألت ابی عبدالله عليهما السلام

(١) يوم التروية : هو اليوم الثامن من ذی الحجه .

(٢) ای لربیم . يقال : روی دیا من الماء : شرب وشبع .

(٣) تروی القوم : تزودوا بالماء .

عن عرفات لم سميت عرفات ؟ فقال : ان جبرئيل عليه خرج بابراهيم - صلوات الله عليه - يوم عرفة ، فلما زالت الشمس قال له جبرئيل : يا ابراهيم ! اعترف بذنبك ، واعرف مناسكتك ، فسميت عرفات ، لقول جبرئيل عليه اعترف فاعترف.

### الباب (١٧٤)

**العلة التي من أجلها سمى مسجد الخيف مسجد الخيف**

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن صفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه قال : قلت له : لم سمى الخيف خيفا ؟ قال : انما سمى الخيف لانه مرتفع عن الوادى ، وكل ما رافق عن الوادى سمى خيفا .

### الباب (١٧٥)

**العلة التي من أجلها سميت المزدلفة مزدلفة**

١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضى الله عنه - قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد (١) عن صفوان ، عن معاوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه قال فى حديث ابراهيم عليه : ان جبرئيل عليه انتهى به الى الموقف فأقام به حتى غربت الشمس ثم افاوض به ، فقال : يا ابراهيم ! ازدلف الى المشعر العرام ، فسميت مزدلفة [لأنهم ازدلفوا اليها من عرفات] (٢)  
 ٢ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن مهزيار ، عن اخيه على بن مهزيار ، عن فضالة بن ايوب ، عن معاوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه قال : انما سميت مزدلفة لأنهم ازدلفوا اليها من عرفات .

(١) هذا هو الظاهر المواقـل جملة من النسخ لكن في نسخة الاصل «الحسن بن الحسين بن سعيد» مكان «الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد» .

(٢) ازدلف القوم : نقدموا .

## الباب (١٧٦)

### العلة التي من أجلها سميت المزدلفة جمعاً

- ١ - أبي رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن ابيه ، عن محمد بن سنان ، عن اسماعيل بن جابر ، وعبدالكريم بن عمرو<sup>(١)</sup> عن عبدالحميد بن ابي الدليل ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سميت جمع <sup>(٢)</sup> لان آدم جمع فيها بين الصلوتين : المغرب والعشاء .
- ٢ - وقال ابي رضي الله عنه - في رسالته الى : ائمها سميت المزدلفة جماعة لانه يجتمع فيها (بين-ظ) المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين .

## الباب (١٧٧)

### علة رمي الجمار

- ١ - أبي رحمة الله قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن العمر كى الغراساني ، عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر عليهم السلام قال : سئلته عن رمي الجمار لم جعل ؟ قال : لان ابليس اللعين كان يتراوأ لا يرمي ابراهيم عليه السلام (٣) فـ في موضع الجمار فرمي ابراهيم فجرت السنة بذلك .
- ٢ - أبي رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ایوب بن نوح ، عن صفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اول من رمى الجمار آدم عليه السلام و قال اتى جبريل عليه السلام ابراهيم ، فقال : ارم يا ابراهيم ! فرمى جمرة العقبة وذلك ان الشيطان تمثل له عندها .

\* \* \*

(١) وفي نسخة الاصل «عمر» بدون الواو ، والظاهر الموفق لسائر نسخنا ثبوتها .

(٢) وفي بعض النسخ «سميت المزدلفة جماعاً» مكان «سميت جمع» .

(٣) تراوأ لـ الشبيه : ظهر لـ حتى رأيته .

## الباب (١٧٨)

### علة الاضحية

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن الحسين بن يزيد التوفلى ، عن اسماعيل بن مسلم السكونى عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إنما جعل [الله] هذا الأضحى (١) لتنسع مساكنكم من اللحم (٢) ، فاطمموهم .

٢ - حدثنا على بن احمد بن محمد - رضى الله عنه - قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله الكوفى الاسدى ، عن موسى بن عمران النخعى ، عن عمه الحسين بن يزيد التوفلى ، عن على بن ابى حمزة ، عن ابى بصير ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت له : ماعلة الاضحية ؟ فقال : انه يغفر لصاحبها عند اول قطرة تقطر من دمها الى الارض ، ولیعلم الله - عز وجل - من يتقى بالغريب . قال الله - عز وجل - : «لن ينال الله لحومها ولا دمائها ولكن يناله التقوى منكم» ثم قال : انظر كيف قبل الله قربان هابيل ورد قربان فايبيل .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضى الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن ابى جميلة ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سأله عن لحم الاضحى ؟ فقال : كان على بن الحسين وابنه محمد عليهما السلام يتصدقان بالثالث على جيرانهما ، وبثلث على المساكين ، وثلث يمسكانه لاهل البيت .

## الباب (١٧٩)

### العلة التي من اجلها يستحب استفراه الضحايا

١ - حدثنا محمد بن موسى بن المtooكل - رضى الله عنه - قال : حدثنا

(١) الأضحى : جمع الأضاحى وهي شاة يضحي بها .

(٢) وفي بعض النسخ «لشبع» وفي بعض آخر «لشبع» بدل «لتنسع» .

محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري ، عن موسى بن جعفر البغدادى ، عن عبيد الله بن عبدالله (١) عن موسى بن ابرهيم ، عن ابى الحسن موسى عليهما السلام قال : قال رسول الله ﷺ : استقر هو واصحابكم ، فانها مطايكم على الصراط (٢).

## الباب (١٨٠)

العلة التي من اجلها لا يجوز اطعام المساكين  
في كفارة اليمين من لحوم الاضاحى

١ - حدثنا على بن احمد بن محمد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله الكوفى ، عن سهل بن زياد ، عن الحسين بن يزيد ، عن اسماعيل بن ابى زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليهما السلام عليا عليهما السلام سئل هل يطعم المساكين في كفارة اليمين من لحوم الاضاحى ؟ قال : لا : لانه قربان الله عز وجل .

## الباب (١٨١)

العلة التي من اجلها نهى عن حبس لحوم الاضاحى  
فوق ثلاثة ايام ثم اطلق في ذلك

١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن عبد الرحمن بن ابى نجران ، عن محمد بن حمران ، عن محمد بن مسلم ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : كان النبي ﷺ نهى ان يحبس لحوم الاضاحى

(١) هذا هو الظاهر المواقف لنسخة الوسائل لكن في اکثر نسخنا « عبد الله » بدل « عبيد الله » وفي نسخة الاصل « عبد الله » مكان « عبيد الله بن عبد الله » .

(٢) استقر هو واصحابكم : استحسنوا . المطایا : جمع المطية وهي المداية التي ترکب

(٣) كذا في نسخة الوسائل لكن في النسخة التي عندنا « قال » بدل « كان » والظاهر تصحيفه

فوق ثلاثة أيام (١) من أجل الحاجة ، فاما اليوم فلا بأس به .

٢ - حدثنا احمد بن محمد بن يحيى العطار - رضي الله عنه - قال : حدثنا ابى ، عن محمد بن الحسين بن ابى الخطاب ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع ، عن يونس عن جمیل بن دراج ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن حبس لحوم الاضحى فوق ثلاثة أيام بمعنى ؟ قال : لا بأس بذلك اليوم (٢) ان رسول الله صلوات الله عليه وسلم انما نهى عن ذلك اولاً ان الناس كانوا يومئذ مجاهودين (٣) فاما اليوم فلا بأس .

قال ابو عبدالله عليه السلام : كناتهى الناس عن اخراج لحوم الاضحى بعد ثلاثة [ايم] لقلة اللحم ، وكترة الناس (٤) : فاما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس فلا بأس باخراجه .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا عبدالله بن العباس المعلوى ، قال : حدثنا محمد بن عبدالله بن موسى بن عبدالله ، عن ابيه ، عن خاله زيد بن على ، عن ابيه ، عن جده ، عن على عليه السلام ، قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : نهيتكم عن ثلث : نهيتكم عن زيارة القبور ألاف زورها ، ونهيتكم عن اخراج لحوم الاضحى من منى بعد ثلث الأفكلوا وادخردا ، ونهيتكم عن النبید ألاف نبیدوا ، وكل مسکر حرام يعني الذى ينبد بالغدأة ويشرب بالعشى ، وينبید بالعشى ويشرب بالغدأة (٥) فاذًا غلى فهو حرام .

(١) اي بعد ثلاثة أيام .

(٢) حبس اللحوم واخراجها من ايدي المحاويخ في الايام الثلاثة يعني لم يكن موضع انتوهم بالبس ، ولذا لم يسأل السائل عنه ، وانما موضعه ادخارها واخراجها بعد الثالث ، فقد كان محظياً في صدر الاسلام ثم نسخ .

(٣) المجهود : الذى وقع فى تعب ومشقة .

(٤) اي كثرة المحتاجين .

(٥) نبذت التمر والعنبر : اذا تركت عليه الماء ليصير نيزداً .

### الباب (١٨٢)

العلة التي من أجلها يجوز أن يعطي الأضحية  
من يسلخها بجلدها

١ - أبي رحمة الله - محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رحمة الله.

قالا : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري ، عن علي بن اسماعيل ، عن صفوان بن يحيى الازرق ، قال : قلت لابي ابرهيم عليهما السلام الرجل يعطي الضحية من يسلخها بجلدها ؟ (١) قال : لا يأس به . انا قال الله عزوجل : « فكلا منها واطعموا » والجلد لا يؤكل ولا يطعم .

### الباب (١٨٣)

العلة التي من أجلها يجب على من لا يجد  
ثمن الأضحية ان يستقرض

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري ، عن موسى بن جعفر البغدادي ، عن عبيد الله بن عبد الله (٢) عن موسى بن ابرهيم ، عن ابي الحسن موسى عليهما السلام قال : قال رسول الله عليهما السلام لام سلمة ، وقد قالت له : يا رسول الله ! نحضر الأضحى وليس عندى ما أضحى به فأستقرض من واضحى ؟ قال : فاستقرض فأنه دين مقتضى .

٢ - حدثنا ابي رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقي ، عن احمد بن يحيى المقرى ، عن عبدالله بن موسى ، عن

(١) الفضحة بالفتح : شاة يضحى بها .

(٢) هذا هو الظاهر الموافق لبعض النسخ لكن في الاكثر تمسخة الاصل « عبدالله »

مكتبراً بدل « عبيد الله » .

اسرائيل ، عن ابي اسحق ، عن شريح بن هانى ، عن علي عليهما السلام انه قال : لوعلم الناس ما في الاضحية لاستداواه وضحكوا انه ليغير اصحاب الاضحية عند اول قطرة نقطر من دمها .

### الباب (١٨٤)

العلة التي من اجلها تجزى البدنة عن نفس واحدة  
وتجزى البقرة عن خمسة نفر

١ - حدثنا ابى رحمة الله - قال : حدثنا على بن ابرهيم بن هاشم ، عن ابيه عن على بن معبد ، عن الحسين بن خالد ، عن ابى الحسن عليهما السلام قال : قلت له : عن كم تجزى البدنة ؟ قال : عن نفس واحدة . قلت : فالبقرة ؟ قال : عن خمسة اذا كانوا يأكلون على مائدة واحدة . قلت : كيف صارت البدنة لا تجزى الا عن واحدة ، والبقرة تجزى عن خمسة ؟ قال : لأن البدنة لم يكن فيها من العلة ما في البقرة . ان الذين امر وا قوم موسى عليهما السلام بعبادة العجل كانوا خمسة انسن ، و كانوا اهل بيت يأكلون على خوان واحد : وهم اذيبوبة ، واخوه مذوية ، وابن اخيه ، وابنته ، وامرأته هم الذين امر وا بعبادة العجل ، وهم الذين ذبحوا البقرة التي امر الله - تبارك وتعالى - بذبحها .

قال مصنف هذا الكتاب : جاء هذا الحديث هكذا فأوردته كما جاء لما فيه من ذكر العلة ، والذى افتى به واعتمده ان البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر من اهل بيت واحد ومن غيرهم .

حدثنا بذلك محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن ابى الخطاب ، عن وهيب بن حفص ، عن ابى بصير ، عن ابى عبدالله عليهما السلام قال : البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة اذا اجتمعوا من اهل بيت ومن غيرهم .

حدثنا ابى رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن بنان بن محمد

عن الحسن بن احمد (١) عن يونس بن يعقوب ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن البقرة يضحك بها ؟ قال : فقال : تجزى عن سبعة متفرقين .

### الباب (١٨٥)

**العلة التي من اجلها يجزى في الهدى الجذع  
من الصأن ولا يجزى الجذع من المعز**

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن العباس بن معرف ، عن علي بن مهزيار ، عن محمد بن يحيى الغزار ، عن حماد بن عثمان ، قال : قلت لا بى عبد الله عليه السلام : ادنى ما يجزى في الهدى من اسناد الفتن ؟ قال : فقال : الجذع من الصأن (٢) .  
قال : قلت : الجذع من المائز ؟ قال : فقال : لا يجزى قال : فقلت له : جعلت فداك ما العلة فيه ؟ قال : فقال : لأن الجذع من الصأن يلقط ، والجذع من المعز لا يلقط (٣) .

### الباب (١٨٦)

**العلة التي من اجلها سقط الذبح عن تمنع عن امه  
واهل بحجه عن ابيه**

١ - حدثنا ابي رضي الله عنه - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، قال : حدثنا محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري ، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب

(١) كذا في نسختين من نسخنا والموافق لما في الحال لكن في الاكثر «بن الحسن» بدلاً «عن الحسن» وفي نسخة الاصل «عن محمد بن الحسن» مكان «بن محمد عن الحسن» .

(٢) الصأن : خلاف المعز ويقال له بالفارسية «ميش» : و الجذع من الصأن : ما كمل سنة سبعة أشهر .

(٣) اي لا يحمل .

عن محمد بن اسماعيل بن بزيع ، عن صالح بن عقبة ، عن الحرث بن المغيرة ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : سأله عن رجل تمنع عن امه ، واهل . بحجه عن ابيه ؟ قال : ان ذبح فهو خير له وان لم يذبح فليس عليه شيء ، لانه تمنع عن امه ، واهل . بحجه عن ابيه (١) .

### الباب (١٨٧)

العلة التي من اجلها رفع عن اهل اليمن  
الذبح والحلق

(٢)

### الباب (١٨٨)

العلة من التي اجلها سمى الحج الاكبر

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن محمد القاشاني ، عن القسم بن محمد الاصحابي ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث النخعي الفاضلي ، قال : سأله ابا عبدالله عليهما السلام عن قول الله عز وجل : « واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر » فقال : قال امير المؤمنين عليهما السلام : كنت انا الاذان في الناس . قلت : فما معنى هذه اللفظة « الحج الاكبر » قال : انما سمى الاكبر لأنها كانت سنة حج فيها المسلمين والمشعر كون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة .

### الباب (١٨٩)

العلة التي من اجلها سمى الطائف طائفًا

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابرهيم بن مهزيار ،

(١) يعني انه لما افرد احدى العبادتين عن الارضى يجعلهما لا تثنين فهو ليس بمتمنع في الحقيقة فلا يجب عليه هدى فان شاء اتى به استجابة (قاله في الوافي).

(٢) لا يرى فيما عندنا من النسخ حديث لهذا الباب ولذا تركنا موضعه .

عن أخيه على بأسناده ، قال : قال ابوالحسن عليه السلام في الطائف : أتدرى لم سمي الطائف ؟ قلت : لا . فقال : ان ابرهيم عليه السلام دعاربه ان يرزق اهله من كل الثمرات فقطع لهم ، قطعة من الاردن (١) فأقبلت حتى طافت بالبيت سبعاً ثم اقر ها الله - عز وجل - في موضعها ، فانما سميت الطائف للطواف بالبيت (٢) .

٢ - اخبرني على بن حاتم ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، وعلي بن سليمان ، قالا : حدثنا احمد بن محمد ، قال : قال الرضا عليه السلام : أتدرى لم سمي الطائف طائفًا ؟ (٣) قلت : لا . قال : لان الله - عز وجل - لما دعاه ابرهيم عليه السلام ان يرزق اهله من كل الثمرات امر بقطعة من الاردن فسارت بشارتها حتى طافت بالبيت ، ثم امرها ان تنصرف الى هذا الموضع الذي سمي الطائف ، فلذلك سمى الطائف .

## الباب (١٩٠)

العلة التي من اجلها صير الموقف بالمشعر

ولم يصير بالحرم

١ - حدثنا الحسين بن علي بن احمد الصايغ - رحمه الله - قال : حدثنا الحسين بن الحجفال ، عن سعد بن عبدالله ، قال : حدثني محمد بن الحسن الهمداني ، قال : سألت ذا النون المصري ؟ قلت : يا ابا الفيض ! لم صير الموقف بالمشعر ولم يصير بالحرم ؟ قال : حدثني من سأله الصادق عليه السلام ذلك ، فقال : لان الكعبة بيت الله والحرم حجابة (٤) والمشعر بابه ، فلما ان قصده الزائر وقفهم بالباب ، حتى

(١) الاردن : كورة بأعلى الشام .

(٢) وفي بعض النسخ «لطوافة بالبيت» مكان «للطواف بالبيت» .

(٣) وفي اكثرن سخنا «الطائف» بالالف واللام بدل «طائفة» .

(٤) وفي نسخة الاصل «لأن الكعبة بيت الله الحرام وحجابة» لكن الظاهر الموجود في سائر النسخ والموافق لنسخة الفقيه هو المختار .

اذن لهم بالدخول ، ثم وففهم بالحجاب الثانى ، وهو مزدلفة (١) فلما نظر الى طول تضر عهم امرهم بتقريب قربانهم ، فلما قربوا قربانهم وقضوا تففهم ، وتطهروا من الذنوب التى كانت لهم حجابا دونه : امرهم بالزيارة على طهارة قال : فقلت : فلم كره الصيام فى اىام التشريق ؟ فقال : لان القوم زو ارالله ، وهم [ اضيافه و ] فى ضيافته ، ولا ينبعى للضييف ان يصوم عند من زاره وأضافه . قلت : فالرجل يتعلّق بأستان الكعبة مايعنى بذلك ؟ قال : مثل ذلك مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جنابة فيتعلّق بثوبه يستخدمه له (٢) رجاء ان يهب له جرمـه .

## الباب (١٩١)

### العلة التي من اجلها لا يكتب على الحاج ذنب اربعة اشهر

١ - حدتنا محمد بن الحسن ، قال : حدتنا محمد بن الحسن الصفار (٣) ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن ابيه ، عن الحسين بن خالد ، قال : قلت لابي الحسن [عليه السلام] (٤) لا ي شيء صار الحاج لا يكتب لهم ذنب اربعة اشهر ؟ قال : لان الله .. تبارك وتعالى - اباح للمشركين [اثنتين] الحرم اربعة اشهر ، اذ يقول : «فسيحوا في الارض اربعة اشهر ، فمن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت الذنوب اربعة اشهر .

(١) هذا ما يوجد في النسخة التي عندنا من المثل واما في المحكم عن الكافي فالرواية هكذا : «ان امير المؤمنين» (ع) سئل عن الوقوف بالحل لم يكن في الحرم ؟ قال : لان الكعبة بيته والحرم باه ، فلما قصده وافدى وففهم بالباب يتضرعون : قيل له : فالمسير الحرام لم صار في الحرم ؟ قال لانه لما اذن لهم بالدخول وففهم بالحجاب الثاني فلما طال تضرعهم بها اذن لهم بتقريب قربانهم الحديث .

(٢) بالخاء والذال الممعجمتين اي يخضع .

(٣) هذا هو الصواب الموافق لبعض نسخنا لكن في نسخة الاصل سقوط «ابن الوليد» من السنـد .

(٤) وفي بعض النسخ «لابي عبد الله» مكان «لابي الحسن» .

## الباب (١٩٢)

**العلة التي من أجلها أفاض رسول الله (ص) من المشر  
خلاف أهل الجاهلية**

١ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال ، حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن صفوان بن يحيى ، وابن أبي عمير وفضالة ، عن معاوية بن عماد ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان أهل الجاهلية يقولون : اشرق ثير - يعنيون الشمس - كيما نغير (١) وإنما أفاض رسول الله عليه السلام من المشر لانهم كانوا يغيضون بایجاف الخيل و ایضاع الابل (٢) فأفاض رسول الله عليه السلام بالسکينة والوقار والدعة ، وافاض بذكر الله عزوجل والاستغفار وحركة لسانه .

## الباب (١٩٣)

**العلة التي من أجلها يقام الحد على الجناني في الحرم  
ولايقام على الجناني في غير الحرم  
اذا فرالي الحرم**

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابرهيم بن مهزيار ، عن أخيه علي ، عن ابى عمير ، عن حفص بن البخترى ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجني الجنابة في غير الحرم ، ثم يلتجأ إلى الحرم ، يقام عليه الحد ؟ قال : لا . ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم ولا يبأيم ، فإنه اذا فعل ذلك به يوشك ان يخرج فيقام عليه الحد ، و اذا جنى في الحرم جنابة اقيم عليه الحد في الحرم ، لانه لم ير للحرم حرمة .

(١) شرقت الشمس واشرقت : ظلمت و اضاعت . ثير بتقدیم المثلثة على الموحدة  
كامیر : جبل بمكة كأنه من الثبرة وهى الارض السهلة . وقولهم : تغير اى نسرع الى التحر من اغار اذا سرع .

(٢) اوجف الفرس : جعله يهدو عدو اسرى . ا وضع البير : جعله يسرع فى سيره

## الباب (١٩٤)

### العلة التي من أجلها سمى الابطح ابطح

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه عن محمد بن سنان ، عن اسماعيل بن جابر ، وعبدالكريم بن عمرو ، عن عبدالحميد بن ابي الد ilem ، عن ابي عبدالله ظليلاً قال : سمى الابطح ابطح (١) لأن آدم امر ان ينبعط في بطحاء جمع فانبعط (٢) حتى انفجر الصبح ، ثم امر ان يصعد جبل جمع ، وامر اذا طلعت الشمس ان يعترف بذنبه ، ففعل ذلك آدم ، فأرسل الله عزوجل ناراً من السماء ، فقبضت قربان آدم .

## الباب (١٩٥)

### العلة التي من أجلها يأكل المحرم الصيد اذا اضطر اليه وعلة من روى (ما روى - ظ) انه يأكل الميتة

ابي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن العمر كي ، عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ظليلاً قال : سأله عن المحرم اذا اضطر الى اكل صيدوميتة ؟ وقلت : ان الله - عزوجل - حرم الصيد واحل الميتة . قال : يأكل ويغدوه ، فانما يأكل [من] ماله .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن فضالة ، عن ابان ، عن ابي ايوب ، قال : سأله ابا عبدالله ظليلاً عن دجل اضطر وهو محرم الى صيدوميتة ، من ايهما يأكل ؟ قال : يأكل من الصيد . قلت : فان الله قد حرمه عليه ، واحل له الميتة !

(١) الابطح : مسيل وادي مكة وهو مسیل واسع فيه دقاق الحصى اوله عند منقطع الشعب بين وادي مني وآخره متصل بالمقبرة التي تسمى بالمعلى عند اهل مكة (مجمع)

(٢) انبعط الرجل : انطرح على وجهه .

قال : يأكُل ويغْدِي فَانِمَا يأكُل مِنْ مَالِهِ .

- ٣ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن عبد الحميد ، عن يونس بن يعقوب ، عن منصور بن حازم ، قال : قلت لابي عبدالله عليهما السلام : محرم قد اضطر الى صيد والى ميتة ، فمن ايهما يأكُل ؟ قال : يأكُل من الصيد . قلت : أليس قد احل الله الميتة لمن اضطر اليها ؟ قال : بلى . ولكن يغْدِي الاتری انه انما يأكُل من ماله ، وبأكُل السيد وعليه فداؤه .
- ٤ - وروى انه يأكُل الميتة لانها احلت له ، ولم يحل له الصيد .

## الباب (١٩٦)

### عملة كراهة المقام بمكة

- ١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس (١) قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن الفضيل ، عن ابي الصباح الكناني ، قال : سأله ابا عبدالله عليهما السلام عن قول الله عز وجل : «ومن يرديه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم» فقال : كل ظلم يظلم به الرجل نفسه بمسكة من سرقة او ظلم احد او شيء من الظلم ، فاني اراه العاداً [بظلم] ولذلك كان ينهى ان يسكن الحرم .

- ٢ - حدثنا جعفر بن محمد بن مسرور - رحمة الله - (٢) قال : حدثنا الحسين بن محمد بن عامر (٣) قال : حدثنا احمد بن محمد السياري ، قال : روى جماعة من اصحابنا رفعه (٤) الى ابي عبدالله عليه السلام انه كره المقام بمكة ، وذلك ان

(١) وفي نسخة الاصل «محمد» بدل «احمد» والظاهر الموافق لساير نسخانا اخترناه

(٢) هذا هو الصواب الموفق لجملة من نسخنا لكن في نسخة الاصل «مسروق» بدل «مسرور» .

(٣) هذا هو الظاهر الموفق لبعض النسخ لكن في نسخة الاصل «الحسن» مكتوباً بدل «الحسين» .

(٤) كذلك في الغالب من النسخ . وفي نسخة الاصل «رفعوه» على صيغة الجمع .

رسول الله ﷺ اخرج عنها ، والمقيم بها يقسو قلبه ، حتى يأتي فيها ما يأتي في غيرها .  
 ٣ - عنه قال : حدثنا الحسين بن محمد ، عن احمد بن محمد السياري (١) عن  
 محمد بن جمودر ، رفعه الى ابى عبدالله ؓ قال : اذا قضى احدكم نسكه فليزكر  
 راحلته ، وليلحق بأهله ، فان المقام بمكة يفسى القلب .  
 ٤ - ابى رحمة الله قال : حدثنا على بن سليمان الرازى ، قال : حدثنا  
 محمد بن خالد الخزار ، عن العلا ، عن محمد بن مسلم ، عن ابى جعفر ؓ قال :  
 لا ينبغي للرجل ان يقيم بمكة سنة . قلت : فكيف يصنع ؟ قال : يتحوال عنها الى  
 غيرها ، ولا ينبغي لاحدان يرفع بناء فوق الكعبة (٢) .

### الباب (١٩٧)

العلة التي من اجلها يكره الاحتباء  
 في المسجد الحرام

١ - ابى رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن  
 يحيى ، عن حماد بن عثمان ، قال : رأيت ابا عبدالله ؓ يكره الاحتباء للمحرم (٣)  
 قال : ويكره الاحتباء في المسجد الحرام اعظماماً للكعبة .

### الباب (١٩٨)

العلة التي من اجلها صار الركوب في الحج  
 افضل من المشي

١ - ابى رحمة الله قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن ابن

(١) هذا هو الظاهر المافق لبعض النسخ لكن في نسخة الاصل « بن احمد » بدل « عن احمد » .

(٢) وفي بعض النسخ « بناء » بالإضافة بدل « بناء » .

(٣) الاحتباء : ضم الساقين الى البطن بالثوب او اليدين . وفي اكبر النسخ « في المحرم » بدل « للمحرم » .

ابي عمير، عن رفاعة بن موسى النخاس ، عن ابى عبدالله عليه السلام انه سئل عن العجج ما شياً افضل ام راكباً ؟ قال : بل راكباً ، فان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه حج راكباً .

٢ - واحبّرني على بن حاتم ، قال : اخبرني الحسن بن على بن مهزیار ، عن ابیه عن ابن ابی عمیر ، عن رفاعة ، وعبدالله بن بکیر ، عن ابى عبدالله عليه السلام مثله .

٣ - وعنہ ، قال : حدثنا محمد بن حملان ، قال : حدثنا عبيد الله بن احمد

(١) عن ابن ابی عمیر ، عن رفاعة بن موسى النخاس مثله .

٤ - وعنہ ، قال : حدثنا محمد بن حملان الكوفي ، قال : حدثنا الحسن بن محمد بن سماعة عن صفوان بن يحيى ، عن سيف التمار ، قال : قلت لا بى عبدالله عليه السلام انا كنا نحج مشاة ، فبلغنا عنك شيء ، فما ترى ؟ قال : ان الناس يحجون مشاة ويركبون ؟ قلت : ليس ذلك اسئلتك ، فقال : عن اي شيء تسئلني ؟ قلت : ايما احب اليك ان نصنع ؟ قال : تر كبون احب الى ، فان ذلك اقوى لكم على العبادة والدعاء .

٥ - حدثنا على بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا احمد بن ابی عبدالله الكوفي ، قال : حدثنا سهل بن زیاد ، عن احمد بن محمد بن ابی نصر ، عن على بن ابی حمزة ، عن ابی بصیر ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن المشى افضل ادار کوب ؟ فقال : اذا كان الرجل موسرا فمشى ليكون اقل لتفقة فالر کوب افضل .

٦ - وعنہ ، عن محمد بن ابی عبدالله ، قال : حدثنا موسى بن عمران ، عن الحسن بن سعید (٢) عن المفضل بن يحيى (٣) عن سليمان ، قال : قلت لا بى عبدالله عليه السلام : اذا نريد ان نخرج الى مكة مشاة ؟ فقال : لاتمشوا اخر جوا ركبانا . فقلت :

(١) وفي نسخة الاصل «عبد الله» مكتوباً بدل «عبيد الله» والظاهر الموافق لسائر نسخنا هو المختار .

(٢) وفي نسختي البحار والوسائل «الحسين» مصغراً بدل «الحسن» .

(٣) وفي بعض النسخ كنسخة الوسائل «الفضل» مكان «المفضل» .

اصلحات الله انا بلغنا عن الحسن بن على -صلوات الله عليهـ انه حج عشرين حجة ما شيا  
فقال : ان الحسن بن على عليه السلام كان يحج وتساق معه الرحال .

## الباب (١٩٩)

العلة التي من اجلها صار التكبير ايام التشريق  
بمعنى في دبر خمس عشرة صلاة وبالامصار  
في دبر عشر صلوات

١- أبي رحمة اللهـ قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ،  
ومحمد بن الحسين ، وعلى بن اسماعيل ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن زدراة  
قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام التكبير ايام التشريق في دبر الصلوة (١) قال : التكبير  
بمعنى في دبر خمس عشرة صلاة ، من صلوة الظهر يوم النحر إلى صلوة الغداة فقال :  
تقول فيه : الله أكبير الله أكبير لا إله إلا الله والله أكبير [الله أكبير] على ما هدانا ، والله  
أكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام ، والحمد لله على ما أبدلنا (٢) وإنما جعل في  
سابر الامصار في دبر عشر صلوات التكبير ، لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك  
أهل الامصار عن التكبير ، وكبار اهل مني ماداموا بمعنى الى النفر الاخير . (٣) .

## الباب (٣٠٠)

العلة التي من اجلها صار الركن الشامي متخرّكاً  
في الشتاء والصيف

١- أبي رحمة اللهـ قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن الحسين بن اسحق

(١) وفي بعض النسخ «الصلوات» بصيغة الجمع بدل «الصلوة» . وايام التشريق :  
ايام منى وهي الحادى عشر والثانى عشر والثالث عشر بعد يوم النحر .

(٢) اى انعم علينا وتفضل من الابلاء الذى هو الاحسان والانعام .

(٣) النفر الاول من مني هو اليوم الثاني عشر من ذى الحجه ، والنفر الثاني هو الثالث  
عشرين من الشهر .

التاجر، وعن علی بن مهزيار، عن الحسن بن المحسن ، عن محمد بن فضیل ، عن العرمی ، قال : كنـت مع ابی عبدالـله ؑ جالـساً فـی الحجـر تـحـت المـیـزـاب ، ورـجـلـی خـاصـمـ رـجـلا ، واحـدـهـما يـقـول لـصـاحـبـهـ : وـالـهـ مـانـدـرـیـ مـنـ اـینـ تـهـبـ الـرـیـحـ ، فـلـمـاـ اـکـثـرـ عـلـیـهـ ، قـالـ لـهـ ابـوـ عـبـدـالـلـهـ ؑـ : هـلـ تـدـرـیـ مـنـ اـینـ تـهـبـ الـرـیـحـ ؟ فـقـالـ : لاـ . وـلـكـنـ اـسـمـعـ النـاسـ يـقـولـونـ . فـقـلـتـ اـنـاـ لـاـبـیـ عـبـدـالـلـهـ ؑـ : مـنـ اـینـ تـهـبـ الـرـیـحـ ؟ فـقـالـ : اـنـ الـرـیـحـ مـسـجـونـةـ تـحـتـ هـذـاـ الرـکـنـ الشـامـیـ ، فـاـذاـ اـرـادـهـ عـزـوجـلـ اـنـ يـرـسلـ مـنـهـاـ شـیـئـاـ اـخـرـجـهـ : اـمـاـ جـنـوـبـاـ فـجـنـوـبـ ، وـاماـ شـمـالـاـ فـشـمـالـ ، وـاماـ صـبـاـ فـصـبـاـ ، وـاماـ دـبـوـرـاـ فـدـبـوـرـ(١)ـ نـمـ قـالـ : وـآـیـةـ ذـلـكـ اـنـكـ لـاـ تـزاـلـ تـرـىـ هـذـاـ الرـکـنـ مـتـحـرـ کـاـ اـبـدـاـ(٢)ـ فـیـ الشـتـاءـ وـالـصـیـفـ وـالـلـیـلـ وـالـنـهـارـ .

## الباب (٢٠١)

**العلة التي من أجلها صار البيت مرتفعاً يصعد إليه بالدرج**

١ - ابی - رـحـمـهـ اللـهـ - قـالـ : حـدـثـنـاـ سـعـدـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ ، عـنـ اـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ ، عـنـ اـبـیـ عـمـیرـ ، عـنـ اـبـیـ عـلـیـ صـاحـبـ الـانـمـاطـ ، عـنـ اـبـانـ بـنـ تـفـلـبـ ، قـالـ : لـمـاـ هـدـمـ الـحـجـاجـ الـکـبـةـ فـرـقـ النـاسـ تـرـابـهـ(٣)ـ فـلـمـاـ صـارـواـ إـلـىـ بـنـائـهـ ،

(١) الجنوب بالفتح : رـیـحـ تـخـالـفـ الشـمـالـ مـهـبـهـاـ مـنـ مـطـلـعـ سـهـيلـ إـلـىـ مـطـلـعـ الشـرـیـاـ .  
والصـباـ : رـیـحـ مـهـبـهـاـ مـنـ مـطـلـعـ الشـرـیـاـ إـلـىـ بـنـائـهـ . والدـبـوـرـ : رـیـحـ تـقـابـلـ الصـباـ .  
(٢) لـمـلـ المرـادـ بـتـحـرـکـ الرـکـنـ تـحرـکـ التـوـبـ المـلـعـنـ عـلـیـهـ .

(٣) وجه الهدم : اـنـ الـحـجـاجـ بـعـدـ مـحاـصـرـتـهـ اـبـنـ الزـبـرـ وـقـلـتـهـ لـهـ كـتـبـ إـلـىـ عـبـدـالـلـكـ بـنـ مـروـانـ يـخـبـرـهـ اـنـ اـبـنـ الزـبـرـ زـادـ فـیـ الـکـبـةـ مـالـیـسـ مـنـهـ وـاـحـدـثـ فـیـهـ بـاـيـأـخـرـ وـاـسـتـاذـهـ فـیـ رـدـ ذـلـكـ إـلـىـ مـاـ كـانـ عـلـیـهـ فـیـ الـجـاهـلـیـةـ ، فـكـتـبـ إـلـیـهـ عـبـدـالـلـكـ اـنـ بـسـدـ بـاـيـهـ الـفـرـیـ . وـیـهـدـمـ مـازـادـهـ اـبـنـ الزـبـرـ مـنـ الـحـجـرـ وـیـکـبـسـهـ بـهـ عـلـیـ ماـ کـانـتـ عـلـیـهـ ، فـقـعـلـ ذـلـكـ الـحـجـاجـ . وـاماـ بـنـاءـ الـکـبـةـ فـقـدـ اـخـتـلـفـ فـیـ عـدـدـ الـبـنـائـاتـ وـیـتـحـصـلـ مـنـ مـجـمـوعـ ماـ قـلـ فـیـ ذـلـكـ انـهـ بـنـیـتـ عـشـرـ مـرـاتـ : بـنـاءـ الـمـلـائـکـةـ ، وـبـنـاءـ آـدـمـ : وـبـنـاءـ اـوـلـادـهـ ، وـبـنـاءـ الـخـلـلـ ، وـبـنـاءـ الـعـالـقـةـ ، وـبـنـاءـ جـرـهمـ ، وـبـنـاءـ قـصـیـ بـنـ کـلـابـ ، وـبـنـاءـ قـرـیـشـ ، وـبـنـاءـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ الزـبـرـ ، وـبـنـاءـ الـحـجـاجـ بـنـ یـوسـفـ الـقـفـیـ .

وادادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية ، فمنع الناس البناء حتى انهزموا ، فاتوا الحجاج فاخبروه ، فخاف ان يكون قد منع بناءها (١) فصعد المنبر ، تم انشد الناس ، وقال : انشد الله عبداً عنده مما ابتلينا به علم لمن اخبرنا به ؟ قال : فقام اليه شيخ ، فقال : ان يكن عند احد علم فمند رجل رأيته جاء الى الكعبة فأخذ مقدارها ثم مرضي . فقال الحجاج : من هو ؟ فقال : على بن الحسين عليهما السلام قال : معدن ذلك ، فبعث الى على بن الحسين عليهما السلام فأنه فأخبره بما كان من منع الله ابناء البناء . فقال له على بن الحسين : يا حاجاج عمدت الى بناء ابرهيم واسماعيل ، فانقيته في الطريق واتهبه ، كأنك ترى انه تراث لك (٢) اصعد المنبر فانشد الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئاً الا رده . قال : فعل فانشد الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئاً الا رده . قال : فردد ، فلما رأى جميع التراب اتى على بن الحسين فوضع الاساس وامرهم ان يحرروا (٣) : قال : فتغيبت الحياة عنهم وحرروا حتى انتهوا الى مواضع القواعد ، فقال لهم على بن الحسين : تتحموا فتنحرموا فدنا منها ، فقطعاها بشوبه ، ثم بكى ثم غطاها بالتراب بيد نفسه ، ثم دعا الفعلة ، فقال : ضموا بناءكم فوضعوا البناء ، فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقى في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعاً يصعد اليه بالدرج .

## الباب (٣٠٢)

### العلة التي من اجلها هدمت قريش الكعبة

١ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه ، عن عم محمد بن ابي القاسم ، عن

(١) كذا في اكرنسخنا وفي نسخة الاصل «فخافوا» على صيغة الجمع .

(٢) النهب : الفنية ويقال : اتهب النهب : اذا اخذه . التراث بالضم : ما يخلفه البيت لورثته .

(٣) وفي الوافي نقلا عن الكافي «فأمرهم ان يحرروا» بزيادة لفظة «فاه» وهو اظهرا لام المقام مقام التفصيل .

احمد بن ابى عبدالله ، عن ابىيه ، عن ابن ابى عمیر ، عنمن ذكره ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : انما هدمت قريش الكعبة ، لأن السيل كان يأتیهم من اعلامكة فيدخلها فاقصدعت (١) .

### الباب (٢٠٣)

العلة التي من اجلها كان رسول الله (ص) يمر في كل حجة من حججه بالمازمين فينزل فيبول ، والعلة التي من اجلها صار الدخول الى المسجد الحرام من باب بنى شيبة ، والعلة التي من اجلها صار التكبير يذهب بالضغط و العلة التي من اجلها صار الضرورة يستحب له دخول الكعبة والعلة التي من اجلها صار الحلق على الضرورة واجبا والعلة التي من اجلها يستحب للضرورة ان يطأ المشعر برجله

١ - حدثنا محمد بن احمد السناني ، و على بن احمد بن محمد الدقاد ، والحسين بن ابرهيم بن احمد بن هشام المكتب ، و على بن عبدالله الوراق ، و احمد بن الحسن القطان - رضي الله عنهم - قالوا : حدثنا ابوالعباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان ، قال : حدثنا بكر بن عبدالله بن حبيب ، قال : حدثنا تميم بن بهلول ، عن ابىيه ، عن ابى الحسن البدى ، عن سليمان بن مهران ، قال : قلت لجعفر بن محمد عليه السلام : كم حج رسول الله عليه السلام ؟ فقال : عشرين حجة مسترداً ، في كل حجة يمر بالمازمين فينزل فيبول (٢) . فقلت : يا بن رسول الله [و] لم كان ينزل هناك فيبول ؟ قال : لانه اول موضع عبد فيه الاصنام ، ومنه اخذ الحجر الذى نحت منه هبل الذى رمى به على من ظهر الكعبة ، لما علا ظهر رسول الله عليه السلام فأمر بدفنه عند باب بنى شيبة ، فصار الدخول الى المسجد من باب بنى شيبة سنة لاجل ذلك

(١) اى انشقت .

(٢) المازم ، ويقال : المازمان : مضيق بين جمع وعرفة ، وآخر بين مكة ومنى (ق)

قال سليمان : فقلت : فكيف صار التكبير يذهب بالضفاط هناك ؟ (١) قال : لان قول العبد : الله اكبر معناه الله اكبر [من] ان يكون مثل الاصنام المنحوة والآلهة المعبودة دونه ، وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسلكه في ذلك الموضع ، فاذ اسمع التكبير طار مع شياطينه ، وتبعهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء . فقلت : فكيف صار الصرورة قاضي فرض مدعوا الى حجج بيت الله ، فيجب ان يدخل البيت الذي دعى اليه ، ليكرم فيه . قلت : فكيف صار الحلق عليه واجباً دون من قد حج ؟ فقال : ليصير بذلك موسماً بسمة الآمنين (٢) الاستمع الله - عز وجل - يقول : لتدخلن المسجد الحرام اشاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لاتخافون ، قلت : فكيف صار وطىء المشعر عليه واجباً ؟ قال : ليستوجب بذلك وطىء بمحبحة الجنة

### الباب (٣٠٤)

العلة التي من اجلها جعلت ايام مني ثلاثة

١- حدثنا أبي ومحمد بن المحسن بن احمد بن الوليد ، قالا : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا ابرهيم بن هاشم ، قال : حدثنا محمد بن أبي عمير ، عن بعض اصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال لي : أتدرى لم جعلت ايام مني ثلاثة ؟ (٣) قال : قلت : لاي شيء جعلت فداك ولما ذا ؟ قال لي : من ادرك شيئاً منها فقد ادرك الحج قال محمد بن علي بن الحسين مصنف هذا الكتاب : جاء هذا الحديث هكذا فأوردته في هذا الموضع لما فيه من ذكر العلة وتفرد برؤيته ابرهيم بن هاشم ، واخرجه في نوادره . والذى افتى به واعتمده في هذا المعنى ماحدثناه شيخنا محمد بن المحسن بن احمد بن الوليد - رضى الله عنه - قال : حدثنا محمد بن

(١) ضاغطه ضفاطاً ومضاغطة : زاحمه .

(٢) السمة : العلامة .

(٣) اى ثلث ليال والالقال : ثلاثة . قال الله تعالى : سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما

الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير، عن جمبل بن دراج ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من ادرك المشعر الحرام يوم النحر قبل زوال الشمس فقد ادرك الحج ، ومن ادرك كه يوم عرفة قبل زوال الشمس فقد ادرك المتعة .

### الباب (٢٠٥)

**العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يدهن حين يريد الاحرام بدهن فيه مسك او عنبر**

١ - حدثنا ابى - رضى الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله ابى محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابى عمير، عن حماد بن عثمان الثاب ، عن عبيد الله بن على الحلبى ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : لاتذهبن حين ت يريدن أن تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر، من اجل ان ريحه تبقى في رأسك من بعد ما تحرم ، وادهن بما شئت من الدهن حين ت يريد ان تحرم فإذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل .

### الباب (٢٠٦)

**العلة التي من اجلها لا يؤخذ الطير الاهلى اذا دخل الحرم**

١ - حدثنا ابى - رضى الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ایوب بن نوح ، عن صفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عماد ، عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن طير اهلى أقبل فدخل الحرم ؟ قال : لا يمس . لان الله - عزوجل - يقول : « ومن دخله كان آمنا »

### الباب (٢٠٧)

**العلة التي من اجلها اذن رسول الله (ص) للعباس ان يلبث بمكة ليالي منى**

١ - ابى ومحمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضى الله عنهم - قال :

حدثنا سعد بن عبد الله ، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن دriاب ، عن مالك بن اعين ، عن أبي جعفر عليه السلام ان العباس استأذن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ان يلبث بمكة ليلالي مني ، فأنزل له رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه من اجل سقاية الحاج

### الباب (٣٠٨)

**العلة التي من اجلها لم يبت امير المؤمنين (ع)  
بمكة بعد اذ هاجر منها حتى قبض**

١- حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري ، عن محمد بن معروف ، عن أخيه عمر عن جعفر بن عقبة ، عن ابي الحسن عليه السلام قال : ان عليا عليه السلام لم يبت بمكة بعد اذ هاجر منها حتى قبضه الله - عز وجل - اليه . قال : قلت له : ولم ذاك ؟ قال : يكره ان يبيت بأرض [قد] هاجر منها رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فكان يصلى المصروف يخرج منها ويبت بغيرها .

### الباب (٣٠٩)

**العلة التي من اجلها لا يجوز للمحرم ان يظلل  
على نفسه من غير علة**

١- حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد ، عن عبدالله بن المغيرة (١) قال : قلت لامي الحسن الاول عليه السلام : اظلل وانا محرم ؟ قال : لا . قلت : فاظلل واكفر ؟ قال : لا . قلت : فان مرضت ؟ قال : ظلل وكفر . ثم قال : اما علمت ان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : مامن حاج يضحي ملبياً (٢) حتى تغيب الشمس الاغابت ذنبه معها .

(١) وفي نسخة الاصل « بن عبدالله بن يحيى المغيرة » والظاهر الموافق لسائر نسخنا ما اخترناه .

(٢) ضحي يضحي كرضي يرضي : اصابته الشمس . يرزا للشمس .

## الباب (٢١٠)

### نواذر علل الحج

- ١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا احمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد ، عن ربعي ، عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : ان ناساً من هؤلاء القصاص يقولون : اذا حج رجل حجة ثم تصدق ووصل كان خيراً له . فقال : كذبوا . لوفعل هذا الناس لعطل هذا البيت . ان الله - عزوجل - جعل هذا البيت قياماً للناس .
- ٢ - وبهذا الاستناد ، عن الحسين بن سعيد ، عن ابن ابي عمر ، عن عمر بن اذينة ، قال : سأله ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله - عزوجل - : « ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً » يعني به الحج دون العمرة ؟ فقال : لا . ولكنك يعني الحج والعمرة جميعاً لأنهما مفترضان .
- ٣ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، قال : حدثنا احمد بن محمد ، عن المحسن بن محبوب ، عن خالد بن جرير ، عن ابي الريبع الشامي ، قال : سئل ابو عبدالله عليه السلام عن قول الله - عزوجل - : « ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً » ؟ قال : فما يقول الناس ؟ قال : فقيل له : الزاد والراحلة . فقال : هلك الناس اذن . لئن كان من كان له زاد وراحلة قد رما يقوت [على عياله] ويستغنى به عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم ايام (١) لقد هلكوا اذن فقيل له : فما السبيل ؟ قال : فقال : السعة في المال ، اذا كان يحج بعض ، ويبقى بعض يقوت به عياله . أليس قد فرض الله الزكاة ، فلم يجعلها الاعلى من يملك مائة درهم .
- ٤ - حدثنا محمد بن المحسن ، قال : حدثنا [محمد بن الحسن الصفار] ، قال :

(١) اى ينطلق الى الحج فيسلب عياله ما يقوتون به . وفي بعض النسخ « فيسألهم بدل فيسلبهم » .

حدثنا الحسين بن الحسن بن ابى ، عن الحسين بن سعيد ، عن ابن ابى عمير ، عن حماد بن عثمان و معویة بن حفص ، عن منصور جمیعاً ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : كان ابو عبدالله عليه السلام في المسجد الحرام ، فقيل له : ان سبعاً من سباع الطير على الكعبة ، ليس يمر به شيء من حمام الحرم الا ضربه (١) فقال : انصبوا له واقتلوه ، فانه قد الحد في الحرم .

٥ - وبهذا الاستناد ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن ابى عمير وفضالة

قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : شجرة اصلها في الحرم ، وفرعها في الحل ؟ فقال : حرم فرعها لم مكان اصلها .

٦ - وبهذا الاستناد ، عن الحسين بن سعيد ، عن صفوان بن يحيى ، عن ابن مسكن ، عن ابرهيم بن ميمون ، قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : رجل نتف ديش حمامه من حمام الحرم ؟ قال : يتصدق بصدقه على مسكين ، ويعطى باليد التي نتف بها ، فانه قد اوجعه بها (٢) .

٧ - وبهذا الاستناد ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة وحماد ، عن معویة ،

قال : سأله ابا عبدالله عليه السلام عن طير اهلى قبل دخول الحرم ؟ فقال : لا يمس . ان الله - عز وجل - يقول : « ومن دخله كان آمنا » .

٨ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسين بن سعيد ، عن صفوان ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، قال سأله ابا عبدالله عليه السلام عن رجل رمى صياداً في الحل وهو يوم الحرم فيما بين البريد والمسجد ، فأصابه في الحل ، فمضى برمه حتى دخل الحرم فمات من رميته ، هل عليه جزاء ؟ فقال : ليس عليه جزاء ائما

(١) هذا لا يساعد ما قبله : من ان الطير لا تلوها اللهم الا ان يقال : هذا مخصوص بغير الملحد .

(٢) تعليل للاعطاء باليد الجانية . وفي جملة من النسخ « به » على ضمير التذكير وعليهذا فالتعليق لاصل الحكم اعني الصدق .

مثل ذلك مثل رجل نصب شر كاً في الحل الى جانب الحرم (١) فوقع فيه صيد ، فاضطر بحتى دخل الحرم فمات ، فليس عليه جزاء . لانه نصب وهو حلال ، ورمي حيث رمي وهو حلال ، فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء . فقلت : هذا عند الناس القياس . فقال : انما شبّهت لك شيئاً بشيء لتعريفه .

٩ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا علي بن ابرهيم ، عن ابيه ، عن ابن ابي عمير ، عن خلاد ، عن ابي عبدالله عليه السلام فـي رجل ذبح حمامه من حمام الحرم ؟ قال : عليه الفداء قال : فيـأـكـلـه ؟ قال : لا . قال : فيـطـرـحـه ؟ قال : اذن يكون عليه فداء آخر . قال : فـمـاـ يـصـنـعـ بـه ؟ قال : يـدـفـهـ .

١٠ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد بن عيسى ، عن معاوية بن وهب ، قال : قلت لا بـيـ عبدـالـلهـ عليهـالـلـهـ مـكـةـ وـالـمـدـيـنـةـ كـسـاـيـرـ الـبـلـدـ ؟ قال : نـعـمـ . قـلـتـ : قـدـرـوـيـ عـنـكـ بـعـضـ اـصـحـابـكـ اـنـكـ قـلـتـ لـهـمـ : اـنـمـواـ بـالـمـدـيـنـةـ بـخـمـسـ . فـقـالـ : اـنـ اـصـحـابـكـ هـؤـلـاءـ كـانـوـاـ يـقـدـمـوـنـ فـيـخـرـجـوـنـ مـنـ الـمـسـجـدـ عـنـ الـصـلـوةـ فـكـرـهـتـ ذـلـكـ لـهـمـ فـلـذـلـكـ قـلـتـهـ .

١١ - وبهذا الاسناد ، عن حماد بن عيسى وفضالة ، عن معاوية ، قال : قلت لا بـيـ عبدـالـلهـ عليهـالـلـهـ : اـنـ مـعـىـ وـالـدـتـىـ وـهـىـ وـجـعـةـ فـقـالـ : قـلـ لـهـاـ : فـلـتـحـرـمـ مـنـ آـخـرـ الـوقـتـ (٢) فـاـنـ رـسـوـلـ اللهـ عليهـالـلـهـ وـقـتـ لـاـهـلـ الـمـدـيـنـةـ ذـاـ الـحـلـيـفـةـ وـلـاهـلـ الـمـغـرـبـ الـبـحـفـةـ قـالـ فـأـحـرـمـتـ مـنـ الـبـحـفـةـ .

١٢ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا محمد بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، قال : قال ابرهيم الكرخي : سـأـلـتـ اـبـاـ عـبـدـالـلـهـ عليهـالـلـهـ عـنـ رـجـلـ اـحـرـمـ بـحـجـةـ فـيـ غـيـاشـهـرـ الـحـجـجـ ، مـنـ دـوـنـ الـوقـتـ الـذـيـ وـقـتـ رـسـوـلـ اللهـ عليهـالـلـهـ فـقـالـ : لـيـسـ اـحـرـامـهـ بـشـيـءـ . اـنـ اـحـبـ اـنـ

(١) قوله : يوم الحرم اي يقصده . الشرك بالتحريك : جبائل الصيد .

(٢) الوجع ككتف : ذو الوجع . الوقت : الميقات .

يرجع الى منزله فليرجع ، ولاري عليه شيئاً ، وان احب ان يمضى فلি�مض فاذا  
انتهى الى الوقت فليحرم منه ، ويجعلها عمرة ، فان ذلك افضل من رجوعه ، لانه  
اعلن الاحرام بالحج .

١٣ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن  
الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسين بن سعيد ، عن  
النصر ، عن عاصم (١) عن ابي بصير ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يشد  
على بطنه المنطقة التي فيها نفقةه ؟ قال : يستوثق منها فانها تمام الحجة (٢) .

١٤ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن زيد  
عن حماد ، عن حرizer ، عن زدراة ، عن ابي جعفر عليه السلام في المحرم يأتى اهله  
ناسياً ؟ قال : لاشيء عليه . انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان وهو ناس .

## الباب (٣١١)

العلة التي من اجلها يجب الدنو من الهضبات بعرفات

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن  
الصفار ، عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابي عمير ، عن  
 Hammond بن عثمان ، عن عبيد الله بن على الحلبى (٣) قال . قال ابو عبد الله عليه السلام : اذا  
وقفت بعرفات فادن من الهضبات وهي الجبال . فان رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال : اصحاب  
الاراك لا حج لهم (٤) يعني الذين يقفون عند الاراك .

(١) هذا هو الظاهر المواقف بعض نسخنا لكن في الاكثر كنسخة الاصل «بن عاصم»  
مكان «عن عاصم» .

(٢) استوثق من الاموال : شدد في التحفظ عليها .

(٣) وفي نسخة الاصل «عبد الله» مكيراً بدل «عبيد الله» والظاهر المواقف لاكثر نسخنا  
هو التصغير .

(٤) الاراك كصحاب : موضع برققة من ناحية الثام قرب نمرة .

### الباب (٣١٢)

علة منع الصيد

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله ابنى محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابى عمیر ، عن حماد ، عن الحلبى ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَلْبِلُونَكُمُ اللَّهُ بِشَاءَ مِنَ الصَّيْدِ تَنَاهُ إِيْدِيْكُمْ وَرَمَاهُمْ » ؛ قال : حشر عليهم الصيد من كل مكان ، حتى دنا منهم ، ليبلوهم الله .

### الباب (٣١٣)

علة كراهة الكحل للمرأة المحرمة

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله ابنى محمد بن عيسى ، عن محمد بن ابى عمیر ، عن حماد ، عن الحلبى ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن المرأة تكتحل وهي محرمة ؟ قال : لا تكتحل . قلت : بسود ليس فيه طيب ؟ قال : فكرهه من اجل انه زينة ، و قال اذا اضطررت اليه فلتكتحل .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن (١) عن الحسين بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد بن عيسى ، عن حرزيز ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا تكتحل المرأة بالسود . ان السود من الزينة .

### الباب (٣١٤)

علة وجوب السدنة على المحرم ينظر الى ساق  
امرأة او الى فرجها فيمني

١ - حدثنا محمد بن على ما جيلويه ، عن عمه محمد بن ابى القسم ، عن

(١) هذا هو الصواب الموافق لجملة من نسخنا لكن فى نسخة الاصل « محمد بن الحسن الصفار بن ابان » مكان « محمد بن الحسن رده » .

محمد بن علي الكوفي ، عن خالد بن اسعييل ، عن ذكره ، عن أبي بصير ، قال : سألت ابا عبد الله عليهما السلام عن محرم نظر الى ساق امرأة اوالي فرجها حتى امنى ؟ قال : [ان كان موسراً فـ] عليه بدنه [وان كان متوفياً فعليه بقرة ، وان كان فقيراً فشاة ، ثم قال : ] اما انى لم اجعلها عليه لمن ينوي الانظره الى ما لا يحل له النظر اليه

### الباب (٢١٥)

#### العلة التي من اجلها صار الحج افضل من الصلوة والصيام

١ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن صفوان ، عن سيف التمار ، عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : كان ابي يقول : الحج افضل من الصلوة و الصيام . انما المصلى يشتعل عن اهله ساعة ، وان الصائم يشتعل عن اهله بياض يوم ، وان الحاج يتعب ببدنه ، ويضجر نفسه ، وينفق ماله ، ويطيل الفيبة عن اهله ، لافي مال يرجوه ، ولا الى تجارة . وكان ابي يقول : وما افضل من رجل يجعيء يقود بأهله ، والناس وقوف بعرفات يميناً وشمالاً ، يأتى بهم الفوج فيسئل بهم الله تعالى (١) .

٢ - وبهذا الاستناد عن صفوان وفضاله ، عن القسم بن محمد ، عن الكاهلي قال : سمعت ابا عبدالله عليهما السلام يذكر الحج ، فقال : قال رسول الله عليهما السلام : هو احد المجاهدين ، هو جهاد الضعفاء ، ونحن الضعفاء . اما انه ليس شيء افضل من الحج الا الصلوة في الحج ههنا صلوة وليس في الصلوة حج ، لان دع الحج وانت تقدر عليه ، اما ترى انه يشعث فيه رأسك ويقشف فيه جلدك (٢) وتمتنع فيه من النظر الى النساء ، وانا نحن ههنا ونحن قريب ، ولنا مياه متصلة ما يبلغ الحج

(١) الفوج : الطريق الواسع بين الجبلين . وفي نسخة «الحج» بدل «الفوج» .

(٢) شعر شيئاً من باب تعب : تغير وتبدل لقلة تعهد بالدهن . القشف محركة : قدر الجلد ورثاثة الهيئة وسوء الحال .

حتى يشق علينا ، فكيف انت فى بعد البلاد . وما من ملك ولا سوقة (١) يصل الى الحج الْأَبْمَشْقَةَ فِي تَغْيِيرِ مَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ شَمْسٍ لَا يُسْتَطِعُ رَدُّهَا . وذلك قوله - عز وجل - «وَتَحْمِلُ اتْقَالَكُمُ الَّذِي بَلَدٌ لَمْ تَكُونُوا بِالْفَيْهِ الْأَبْشَقُ الْأَنْفُسَ إِنَّ رَبَّكُمْ لِرَوْفٍ رَّحِيمٌ» .

### الباب (٢١٦)

العلة التي من اجلها اطلق للمحرم ان يطرح عنه  
القراد والحلب

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدتنا على بن ابرهيم ، عن ابيه ، عن ابن ابى عمیر ، عن حماد ، عن الحلبى ، عن ابى عبدالله ؓ قال : سأله رجل ، فقال : ارأيت ان كان على قراد او حلمة اطرحهما عنى ؟ (٢) قال : نعم وصفاراً لهما . لأنهما رقيا في غير من تقاهما (٣) .

### الباب (٢١٧)

العلة التي من اجلها لا يكون جدالا في بعض الاحيان

١ - حدتنا محمد بن على ماجيلوبه ، عن عممه محمد بن ابى القاسم ، عن محمد بن على الكوفى ، عن خالد بن [ابى] اسماعيل ، عنمن ذكره ، عن ابى بصير قال : سأله اباعبد الله ؓ عن المحرم يريد أن يعمل العمل ، فيقول له صاحبه : [لا] والله لاتعمله ، فيقول : والله لا عملته فيخالفه مراراً يلزم مايلزم صاحب الجدال ؛ [قال] : قال : لا. لانه اراد بهذا اكرام اخيه . انما ذلك ما كان لله معصية . قال : وسائله عن محرم رمى ظبياً ، فأصاب يده ، فخرج منها ؟ قال : ان كان الظبي

(١) السوق بالقسم : الرعية من الناس .

(٢) قراد كفراب وحلمة مجرفة ، يقال لهاما بالفارسية : (كنه) .

(٣) وفي بعض النسخ «مرقاهم» بدل «مرتقاهما» يعني لا يأس باذلا لهاما بالطرح فانهما فعلا مالييس لهاما لانهما انما يكونان في الايل ونحوها لاني الانسان .

مشى عليها ورعى فليس عليه شيء ، وإن كان ذهب على وجهه فلم يدر ما يصنع  
فعليه الفداء . لانه لا يدرى لعله هلك .

### الباب (٢١٨)

العلة التي من أجلها لا يجوز للمرحوم أن ينظر في المرأة

١- أبي رحمة الله . قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن أحمـد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد (١) عن حمـاد ، عن حـرـيز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال :  
لأنـظـرـفـيـالـمـرـأـةـ وـاـنـتـ مـحـرـمـ ، لـانـهـ مـنـ الزـيـنـةـ .

### الباب (٢١٩)

العلة التي من أجلها يجوز للمرأة المحرمة لبس السراويل

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحـمـهـ اللهـ - [قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ] قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن صفوان عن اسحاق بن عمار ، عن أبي بصير ، قال : قلت لا بـيـعـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ : دـجـلـ نـظـرـ الـسـاقـ اـمـرـأـ فـأـمـنـيـ ؟ـ قـالـ :ـ اـنـ كـانـ مـوـسـأـ فـعـلـيـهـ بـدـةـ وـاـنـ كـانـ دـسـطـاـ فـعـلـيـهـ بـقـرـةـ (٢)ـ وـاـنـ كـانـ فـقـيـرـاـ فـشـأـ .ـ تـمـ قـالـ :ـ اـنـ لـمـ اـجـعـلـ عـلـيـهـ لـانـهـ اـمـنـيـ ،ـ وـلـكـنـ اـنـماـ اـجـعـلـ عـلـيـهـ ،ـ لـانـهـ نـظـرـ الـسـاقـ مـاـ لـيـ جـلـ لـهـ (٣)ـ .ـ

٢ - وبهذا الاستناد ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة وحمـادـ وـابـنـ اـبـيـ عـمـيرـ ،ـ عنـ مـعـوـيـةـ ،ـ عنـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قالـ :ـ اـذـ اـحـرـمـ فـاتـقـ قـتـلـ الدـوـابـ كـلـهـاـ الاـلـافـيـ وـالـعـقـرـبـ وـالـفـارـةـ ،ـ وـاـمـاـ الـفـارـةـ فـاـنـهـاـ توـهـيـ السـقـاءـ (٤)ـ وـتـحـرـقـ عـلـىـ اـهـلـ الـبـيـتـ ،ـ الـبـيـتـ ،ـ وـاـمـاـ الـعـقـرـبـ فـاـنـ بـنـيـ اللهـ عـلـيـهـ مـدـيـدـهـ الـحـجـرـ فـلـسـعـتـهـ

(١) وفي نسخة الأصل زيادة لفظة «ابي» قبل «سعيد» والظاهر أنها من زيدات النسخ

(٢) وفي جملة من النسخ «متوسطاً» بدلاً «وسطاً» .

(٣) دلالة الرواية على جواز لبس السراويل للمرأة المحرمة لها من باب الالتزام

(٤) اي تخرقه . السقاء بالكسر : وعاء من جلد للماء والبن ونحوهما .

عقرب ، فقال لعنك الله لا بُرّأ تدعينه ولا فاجرأ ، والحقيقة اذا ارادتك فاقتلها ، وان لم ترتك فلا تردها ، والكلب العقور والسبع اذا اراداك ، وان لم يرداك فلا تردهما ، والاسود والقدر فاقتله على كل حال (١) ، وادم الغراب رميًّا عن ظهر بعيরك (٢) وقال : ان القراد ليس من البعير والحلمة من البعير (٣) .

### الباب (٢٢٠)

**العلة التي من اجلها سمى مسجد الفضييخ مسجد الفضييخ**

١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن المفضل بن صالح ، عن ابي بصير ليث المرادي ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام لم سُمِّي مسجد الفضييخ مسجد الفضييخ ؟ قال : النخل سُمِّي الفضييخ ، فلذلك سمِّيَ (٤) .

### الباب (٢٢١)

**العلة التي من اجلها وجبت زيارۃ النبي (ص)**

**والآئمة (ع) بعد الحج**

١ - حدثنا محمد بن احمد السناني - رضي الله عنه - قال : حدثنا احمد بن محمد بن يحيى بن زكريا القطان ، قال : حدثنا ابو محمد بكر بن عبدالله بن

(١) اريد بالاسود هنَا الحية العظيمة السوداء .

(٢) وفي جملة من النسخ «القراد» بدل «الغراب» ولا يأس بهما جميعاً .

(٣) لا يخفى انه لاموافقة بين عنوان الباب وبين هذه الرواية فلعلها كانت تحت عنوان آخر فسقطت من النسخ .

(٤) الفضييخ بالضاد والخاء المعجمتين على ما في بعض النسخ والموافق لما في المجمع لكن في اکثر نسخنا كنسخة الاصل بالحاء المهملة بدل المعجمة .

حبيب (١) قال : حدثنا تميم بن بھلول ، عن ابيه ، عن اسماعيل بن مهران ، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : اذا حج احدكم فليختتم حجه بزيارةتنا ، لأن ذلك من تمام الحج .

٢ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن يحيى المطار ، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، عن محمد بن سنان ، عن عمار بن مروان ، عن جابر ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : تمام الحج لقاء الامام .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن علي الوشاء ، قال : سمعت ابا الحسن الرضا عليه السلام يقول : ان لكل امام عهداً في عنق اولئك وشييعته ، وان من تما الحج بالمهد ، وحسن الاداء زيارة قبورهم . فمن زارهم رغبة في زيارتهم ، وتصديقاً بما رغبوا فيه كانت ائمتهم شفاعاً لهم يوم القيمة (٢) .

٤ - حدثى ابى - رضي الله عنه - قال : حدثنا على بن ابرهيم بن هاشم ، عن ابيه ، عن ابيه ، عن محمد بن ابي عمير ، عن عمر بن اذينة ، عن زراة ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : انما امر الناس ان يأتوا هذه الايجار ، فيطوفوا بها ، ثم يأتوا فيخبرونا بولائهم ، ويعرضوا علينا نصائحهم .

٥ - حدثنا محمد بن موسى بن المتكى - رضي الله عنه - قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقى ، عن عثمان بن عيسى ، عن المعلى بن شهاب ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال الحسن بن على عليه السلام (٣) لرسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يا بني ما جاءك ؟ [ قال ] فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : يا بني من

(١) وفي نسخة الاصل «ابوبكر» بزيادة لفظة «ابو» مكان «بكر» والظاهر اشتباهاً من الساخ .

(٢) وفي اکثر النسخ كنسخة الاصل «كانوا» بدل «كانت» .

(٣) وفي بعض النسخ «الحسين بن على» مكان «الحسن بن على» .

زارني حياً ومتاً ، او زار اباك ، او زار اخاك ، او زارك كان حقاً على ان ازوره يوم القيمة ، فأخلصه من ذوبه .

٦ - حدثنا ابى - رضى الله عنه - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ،

قال : حدثنا محمد بن الحسين بن ابى الخطاب ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن صالح بن عقبة ، عن زيد الشحام ، قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : مالمن زار واحداً منكم ؟ قال : كمن زاد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه .

٧ - حدثنا ابى - رضى الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن عباد بن سليمان ، عن محمد بن سليمان الديلمى ، عن ابراهيم بن ابى حجر الاسلامى ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه من اتى مكة حاجاً ولم يزرنى الى المدينة [جفانى و من جفانى ] جفوته يوم القيمة ، ومن جائنى زائراً وجبت له شفاعتى ، ومن وجبت له شفاعتى وجبت له الجنة .

قال مصنف هذا الكتاب : الملة فى زيارة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ان من حج ولم يزد فقدم جـــاه وزيارة الائمة تجرى مجرد زيارة ، بما قد روى عن الصادق عليه السلام (٢) و[قد] ذكرهم (١) فى هذا الباب .

## الباب (٣٢٣)

### النواذر

١ - حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود - رحمه الله - قال : حدثنا الحسين بن محمد بن عامر ، عن المعلى بن محمد البصرى ، عن بسطام بن مرة ، عن اسحق بن حسان ، عن الهيثم بن واقد ، عن على بن الحسن العبدى ، عن ابى سعيد الخدرى ، انه سئل ما قولك فى هذا السمك الذى يزعع اخواننا من اهل الكوفة

(١) لعله تصحيف عن «ذكرتهم» على صيغة المتكلم .

(٢) وما يرى فى جملة من النسخ بعدها الباب من تكرار الباب ١٠٨ وايراد الحديثين المذكورين فيه فالظاهر انه من زياادات الساخ لمكان التكرار ولم يتم وجوده فى بعض نسخنا المتنية .

انه حرام ؟ فقال ابوسعيد : سمعت رسول الله ﷺ يقول الكوفة جمجمة العرب ورمح الله - تبارك وتعالى - وكنز الايمان فخذ عنهم [١] اخبرك عن رسول الله ﷺ انه [انه] مكث بمسكية يوماً وليلة بذى طوى ، ثم خرج وخرجت معه ، فمررتنا برفقة جلوس يتغدون (١) فقالوا : يارسول الله ! الفداء . فقال لهم افرجوا لنبيك فجلس بين رجلين ، وجلست ، وتناول رغيفاً فصع نصفه ، ثم نظر الى ادمهم (٢) فقال : ما ادمكم ؟ قالوا : الجريث يارسول الله ! فرمى بالكسرة من يده وقام .

قال ابوسعيد : فتخلقت بعده لانظر مارأى الناس فاختل了一 الناس فيما بينهم ، فقالت طائفة حرم رسول الله ﷺ الجريث (٣) وقالت طائفة : لم يحرمه ، ولكن عافه (٤) ولو كان حرمته نهاها عن اكله . قال : فحفظت مقالة القوم وتبع رسول الله ﷺ حتى لحقته ، ثم غشينا رفقة اخرى يتغدون ، فقالوا : يارسول الله الفداء ، فقال : نعم افرجوا لنبيك فجلس بين رجلين وجلست ، فلما تناول كسرة نظر الى ادمهم فقال : ما ادمكم هذا ؟ قالوا : ضب يارسول الله ﷺ فرمى بالكسرة وقام .

قال ابوسعيد : فتخلقت بعده فإذا بالناس فرقنان : قالت فرقنة : حرم رسول الله ﷺ الضب ، فمن هناك لم يأكله ، وقالت فرقة اخرى : انما عافه ، ولو حرمه لنهاها عنه . نعم قال : تبع رسول الله ﷺ حتى لحقته ، فمررتنا باصل الصفا ، وفيها قدور تقليل ، فقالوا : يارسول الله ! لو تذكرت علينا حتى تدرك قدورنا ، قال لهم : ما في قدوركم ؟ قالوا : حمر لنا نر كبها ، فقامت فذبحناها (٥) فدنا رسول الله ﷺ

(١) التندى : الاكل اول النهار .

(٢) صدع الشيء صدعاً : شقة ولم يفترق . الادم جمع ادام بالكسر مثل كتب وكتب ويسكن : يقال له بالفارسية «نانخورش» .

(٣) وفي بعض النسخ «الجري» بدل «الجريث» في الموضعين . والجري والجريث نوع من السمك .

(٤) عاف الطعام : كرهه فتركه .

(٥) قامت به الدابة : كللت فلم تسر .

من القدور فأكفاها برجله ، ثم انطلق جواداً و تخلفت بعده ، فقال بعضهم : حرم رسول الله ﷺ لحم الحمير ، وقال بعضهم : كلاماً إنما افرغ قدوركم حتى لا تعودوه فتدبجو دوابكم .

قال أبو سعيد : قتبت رسول الله ﷺ فقال : يا بابا سعيد ! ادع بلا لفم جاءه بلا قال : يابلا ! أصعد أباقيس فناد عليه أن رسول الله ﷺ حرم الجر ، و الضب والحمراة الاهلية . ألا فاتقوا الله ولا تأكلوا من السمك الآما كان له قشر ، ومع الشرفلوس ان الله - تبارك وتعالى - مسخ سبعمائة امة عصوا الاوصياء بعد الرسل ، فأخذ اربعمائة امة منهم برأ وئلثمانمائة امة منهم بحراً ثم تلا هذه الآية «وجعلناهم احاديث ومنْ فنادهم كل ممزق» .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن دينار ، قال : سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول : اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة وبقاع الارض التي كانت يعبد الله عليها ، و ابواب السماء التي كانت (١) تصعد بأعماله فيها ، و نلم في الاسلام ثلعة لا يسد هما شيء ، لأن المؤمنين حصون الاسلام ، كمحصن سور المدينة لها .

٣ - وبهذا الاسناد ، عن العباس بن معرف ، عن ابن أبي عمر ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : مامر بالنبي ﷺ يوم كان اشد عليه من يوم خير ، وذلك ان العرب تباغت عليه (٢) .

٤ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا ابوالجوزاء المنبه بن عبد الله ، عن الحسين بن علوان ، عن عمرو بن خالد (٣) عن زيد بن

(١) وفي جملة من النسخ «كان» بدل «كانت» في الموضعين .

(٢) تباغي القوم : بغي بعضهم على بعض وتنظالمواء .

(٣) كذا في بعض النسخ وهو الظاهر لكن في اکثر نسخنا كنسخة الاصل «عمرا» بدون الواو بدل «عمرو» .

على [عن آبائه] عن على عليه السلام قال : قال رسول الله عليه السلام اذا التقى المسلمان بسيفهما على غير سنة ، فالقاتل والمقتول في النار . فقيل : يارسول الله ! هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : لانه اراد قتله (١) .

٥ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن الفضيل ، عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان صبيان في زمن على عليه السلام يلعبون بأخطار لهم ، فرمي احدهم بخطره (٢) فدق رباعية صاحبه ، فرفع ذلك الى على عليه السلام فأقام الرامي البينة بأنه قد قال : « حذار » (٣) فدرىء على عليه السلام عنه القصاص . وقال : قد اعذر من احذر .

٦ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن اイوب بن فوح ، عن صفوان بن يحيى ، عن معاوية بن عمارة ، قال : قال ابو عبدالله عليه السلام الصاعقة لا تصيب المؤمن ، فقال له رجل : فانا قد رأينا فلانا يصلى في المسجد الحرام فأصابته . فقال ابو عبدالله عليه السلام انه كان يرمي حمام الحرم .

٧ - وبهذا الاسناد ، قال : الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ، ولا تصيب ذاكراً.

٨ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن هرون بن مسلم عن مسدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليه السلام قال : كان على عليه السلام يقوم في المطر او لمطر يمطر ، حتى يبتل رأسه ولحيته ونيابه ، فيقال له : يا عمير المؤمنين ! الكن الكن (٤) قال : ان هذا ماء قريب العهد بالعرش . ثم انشأ يحدث ، فقال : ان تحت العرش بحراً فيه ماء ينبع به ارزاق الحيوان ، واما اراد الله ان ينبع

(١) وفي جملة من النسخ « قتلها » بدون الاضافة بدل « قتله » .

(٢) الخطر : الملاع الذي يرمي به .

(٣) حذار بفتح اوله وكسر آخره : اسم فعل بمعنى احذر ، وفي جملة من النسخ « حذاري » بزيادة الياء ولعلها للاشباخ .

(٤) كن الشيء كنا وكونا : ستره في كنه وغطاه وصانه من الشمس .

ما يشاء لهم رحمة منه او حى الله - عزوجل - فمطر منه ما شاء من سماء الى سماء حتى يصير الى السماء الدنيا (١) فيلقى الى السحاب ، والسحاب بمنزلة الفربال ، ثم يوحى الله - عزوجل - الى السحاب اطهنيه واذببيه ذوبان الملح في الماء ، ثم انطلقى به الى موضع كذا وكذا عباب او غير عباب (٢) فتقطر عليهم على النحو الذي يأمرها به ، فليس من قطرة ن قطرة الا وعها ملك يضعها [في] موضعها ، ولم ينزل من السماء قطرة من مطر الابقدر معدود ، وزن معلوم الا ما كان يوم الطوفان على عهد نوح فانه نزل منها منها من همر (٣) بلا عدد ، ولا وزن .

٩ - ابي رحمة الله - قال : حدتنا احمد بن ادريس ، قال : حدتنا محمد بن احمد ، عن علي بن الريان ، عن الحسين بن محمد (٤) عن عبدالرحمن بن ابي نجران . عن عبدالرحمن بن حماد ، عن ذريح المحاربى ، عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : جاء رجل الى النبي عليهما السلام فقال : يا رسول الله ! يسئل الله عما سوى الفريضة ؟ فقال : لا . قال : فوالذى بعثك بالحق لا تقرب الى الله بشيء سواها . قال : ولم ؟ قال : لان الله قبح خلقى . قال : فأمسك النبي عليهما السلام ونزل جبريل عليهما السلام فقال : يا محمد ! ربك يقرئك السلام ، ويقول : اقرأ عبدى فلانا السلام ، وقل له أمان رضى ان ابعثك غداً في الآمنين ؟ فقال : يا رسول الله وقد ذكرني الله عنده ؟ قال : نعم قال : فوالذى بعثك بالحق لا بقى شيء يتقرب به الى الله عنده الا تقربت به .

١٠ - حدتنا حمزة بن محمد الملوى ، قال : اخبرنا احمد بن محمد الهمدائى ، قال : حدتنا المنذر بن محمد ، قال حدتنا الحسين بن محمد ، قال : حدتنا سليمان بن جعفر ، عن الرضا عليهما السلام قال : اخبرنى ابي ، عن ابيه ، عن جده ، ان امير المؤمنين صلوات الله عليه اخذ بطيخة ليأكلها ، فوجدها مرّة ، فرمى

(١) وفي جملة من النسخ «سماء الدنيا» بالإضافة .

(٢) العباب بالضم : معظم الماء وكثرة وارتفاعه ، ومام عباب : يسيل سيلاً لكثرة .

(٣) ماء منها : كثير سريع الانصباب .

(٤) كذا في اكتر سخنا وفي نسخة «الحسن» مكتوباً بدلاً «الحسين» .

بها ، فقال : بعداً وسحقاً . فقيل له : يا أمير المؤمنين ! وما هذه البطيخة ؟ فقال : قال رسول الله ﷺ إن الله - تبارك وتعالى - أخذ عقد مودتنا على كل حيوان ونبت ، فما قبل الميثاق كان عذباً طيباً ، وما مقبل الميثاق كان ملحاً زعافاً (١) ١١ - حدثنا محمد بن علي ما جيلويه - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن الحسين بن ابان ، عن محمد بن اورمة ، عن الحسن بن سعيد (٢) عن محمد بن اسحق ، عن محمد بن الفيض ، قال : قلت : جعلت فداك يمرض منا المريض فيأمره المعالجون بالحمية ؟ قال : لا ، ولكننا أهل البيت لاحظتى الآمن التمر ، ونتداوى بالتفاح والماء البارد . قال : قلت ولم تحتمون من التمر ؟ قال : لأن نبي الله ﷺ حمى علياً عليهما السلام منه في مرضه .

١٢ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : حدثني أبي ، عن جدي ، عن آبائه عليهما السلام ، قال : إن أمير المؤمنين - صلى الله عليه - قال : أحسنوا صحبة النعم قبل فراقهما ، فإنهم أزول وتشهد على أصحابها بما عمل فيها .

١٣ - وبهذا الاستناد ، قال : قال أمير المؤمنين عليهما السلام : [لا] يخرج المسلم في الجهاد مع من لا يؤمن على الحكم (٣) ولا ينفذ في الفيء [ما] أمر الله - عز وجل - فإنه إن مات في ذلك [المكان] كان معيناً لعدونا في حبس حقنا ، والاشاطة بدمائنا (٤) وميتته ميتة جاهلية (٥) .

(١) الزعاق كفراب : الماء المرافق لغليظ الذي لا يطاق شربه .

(٢) وفي أكثر النسخ «الحسين» مصغراً بدل «الحسن» .

(٣) ومن حكم الله عز وجل أنه إن أعطى إدنى المسلمين الأمان لرجل مشرك وجب على أفضليهم الوفاء به .

(٤) اشاط السلطان دم فلان وبده : عرضه للقتل واهدر دمه .

(٥) وفي بعض النسخ «ومات ميتة جاهلية» .

١٤ - وبهذا الاسناد ، قال : قال امير المؤمنين عليه : سموا اولادكم قبل ان يولدوا ، فان لم تدرروا اذ كراوائني فسموهم بالاسماء التي تكون للذكر والاثني ، فان اسقاطكم اذا لقوكم في القيمة ولم تسموهم يقول السقط لا يه : الا سميتني ؟ وقد سمعت رسول الله عليه محسناً قبل ان يولد . وقال : واياكم وشرب الماء قياماً على ارجلكم ، فانه يورث الداء الذي لادوا له اويعافي الله عزوجل . (١) .

قال مؤلف هذا الكتاب - رحمة الله - : يعني بالليل . فاما النهار فان شرب الماء من قيام ادر للمرء واقوى للبدن ، كما قال الصادق عليه . وقال على عليه : اذا اراد احدكم النوم فليضع يده اليمنى تحت خدته اليمين ، فانه لا يدرك اينته من رقدته ام لا (٢) .

١٥ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمِّه محمد بن أبي القسم ، عن احمد بن أبي عبدالله ، عن علي بن محمد الفاشاني ، عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن علي بن المعلى ، عن ابراهيم بن الخطاب [بن] الفراء رفعه الى ابي عبدالله عليه قال : شكت اسافل الحيطان الى الله - عزوجل - من نقل اعليها فأوحى الله عزوجل اليها يحمل بعضك بعضًا .

وقال ابوعبد الله عليه : اذا افلتت من احدكم كلمة حمقاء يخاف منها على نفسه ، فليتبعها بكلمة تعجب منها تحفظ عليه وتنسى تلك .

١٦ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن

(١) وفي بعض النسخ « الا ان يعافي الله » .

(٢) اى مع الاستقبال للقبلة جمأ بين فضيلتي الاستقبال والاضطجاج على الجنب اليمين . وفي ابهام لحصول الاستقبال للمحضر مع الاعتراض كما روى ان السيدة فاطمة عليها السلام عند الاحتضار نامت على هذه الهيئة ، وان كان الاستلقاء على الظهر ايسر لخروج الروح وابعد عن الانكباب على الوجه ، وعلى هذا يحمل ما روی من المنع عن الاعتراض .

الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن دباب ، عن محمد بن قيس ، قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول : ملكان هبطا من السماء ، فالتقى في الهواء ، فقال احدهما لصاحبه : فيما هبطة ؟ قال : بعثني الله - عز وجل - إلى بحر آيل (١) احضر سمكة الى جبار من الجبار ، اشتئي عليه سمكة في ذلك البحر (٢) فأمرني أن احضر الى الصياد سمك البحر حتى يأخذها له (٣) ليبلغ الله - عز وجل - الكافر غایة منه في كفره [قال الآخر لصاحبه] ففيما بعثت انت ؛ قال : بعثني الله - عز وجل - فسيعجب من الذي بعثك فيه : بعثني الى عبده المؤمن الصائم القائم المعروف دعائه وصوته في السماء (٤) لا كفى قدره التي طبخها لافطاره ، ليبلغ الله في المؤمن [من] الغاية في اختبار إيمانه .

١٧ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد عن بكر بن صالح المعموري ، قال : سمعت موسى بن جعفر عليه السلام وهو يقول : ادفعوا معالجة الاطباء ما اندفع الداء عنكم (٥) فإنه بمنزلة البناء قليله يجر الى كثيره ١٨ - حدثنا احمد بن محمد ، عن ابيه ، عن العمر كى ، عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ، عن آبائه عليهم السلام ، قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : يؤمرون برجال الى النار ، فيقول الله - عز وجل - جلاله - لمالك : قل للنار : لا تحرق لهم اقداماً فقد كانوا يمشون الى المساجد ، ولا تحرق لهم او جها فقد كانوا يسبغون الوضوء ، ولا تحرق لهم ايديها فقد كانوا يرفونها بالدعاء ، ولا تحرق لهم

(١) وفي بعض النسخ «أيل» بدون المد ولعله مخفف «ايلة» بالفتح وهي مدينة على ساحل بحر القلزم معايى الشام . قيل هي آخر الحجاز و أول الشام وهي مدينة اليهود الذين اعتدوا في السبت .

(٢) قوله : «اشتهي عليه سمكة» على بناء المجهول اي غالب عليه شهوة سمكة .

(٣) وفي بعض النسخ «سمكة» بزيادة التاء . و «الى» بدل «له» .

(٤) وفي جملة من النسخ «صومه» بالعيم بدل التاء .

(٥) كذا في جملة من النسخ لكن في نسخة الاصل «المداوا» بدل «الداء» .

السنا (١) فقد كانوا يكترون تلاوة القرآن . قال : فيقول لهم خازن الناس : يا شقياء ! ما كان حالكم ؟ قالوا : كننا نعمل لغير الله - عز وجل - فقيل لنا (٢) : خذوا ثوابكم من عملتم له .

١٩ - حدثنا الحسن بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا أبي ، عن محمد بن خيثم قال : قيل له : لاتذم الناس . قال : ماذا برأض عن نفسى : فأتفرغ من ذمها إلى ذم غيرها ، فإن الناس خانوا الله في ذنب الناس (٣) وأتمنوه على ذنب افسهم .

٢٠ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن ابراهيم بن مهزم ، قال : وجد في زمان وهب بن منبه حجر ، فيه كتاب بغير العربية ، فطلب من يقرأه ، فلم يوجد حتى أتى به ابن منهبه ، وكان صاحب كتب ، فقرأه فإذا فيه [مكتوب] يابن آدم ! لورأيت قصر ما بقي من أجلك لزهدت في طول مادر جو من أملك ، ولقل حرصك وطلبك ، ودرغت في الزيادة في عملك ، فأناك إنما تلقى يومك لو قد زلت قدمك فلايات إلى أهلك براجع ، ولا في عملك بزيد ، فاعمل ليوم القيمة قبل الحسرة والندامة .

٢١ - أبي - رحمه الله . قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن عمرو ، عن صالح بن سعيد ، عن أخيه سهل الهمواني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : بينما عيسى بن مرير عليه السلام في سياحته اذمر بقرية ، فوجد اهلها متوفى في الطرق والدور . قال : فقال : ان هؤلاء ماتوا بسخطة ، ولو ماتوا بغيرها تدفونوا قال : فقال أصحابه : وددنا ان اغارفنا قصتهم . فقيل له : نادهم يا روح الله ! قال : فقال : يا أهل القرية ! فأجا به مجيب منهم : ليبيك يا روح الله ! قال : ما حالكم ؟

(١) كذا في بعض النسخ لكن في الأكثر كنسخة الأصل «لاتحرق» على صيغة التذكير بدل «لاتحرق» في الموضع .

(٢) وفي بعض النسخ «لهم» بدل «لنا» .

(٣) كذا في بعض النسخ وهو الظاهر لكن في الأكثر كنسخة الأصل «نحافوا» بالفاء بدل التون .

وما قصتكم ؟ قال : أصبحنا في عافية ، وبنينا في الهاوية (١) قال : فقال : وما الهاوية ؟ قال : بحار من نار فيها جبال من نار . قال : وما يبلغ بكم مأوى ؟ (٢) قال : حب الدنيا وعبادة الطاغوت قال : وما يبلغ من حبك للدنيا ؟ قال : حب الصبي لامه (٣) اذا اقبلت فرح ، اذا ادبرت حزن . قال : وما يبلغ من عبادتكم الطاغوت ؟ قال : كانوا اذا امرؤا اطعناعم . قال : فكيف أجيتنى انت من بينهم ؟ قال : لأنهم ملجمون بلجم من نار ، عليهم ملائكة غلاظ شداد ، واني كنت فيهم ، ولم اكن منهم ، فلما اصحابهم العذاب اصابني معهم ، فأناملعنى بشجرة (٤) اخاف ان اكتب في النار . قال : فقال عيسى عليه السلام لاصحابه : النوم على المزابل واكل خبز الشعير كثير مع سلامة الدين .

(٥) ٢٢ - حدثنا احمد بن الحسن القطان ، قال: حدثنا الحسن بن علي السكري

قال : حدثنا محمد بن زكريا الجوهري ، عن جعفر بن محمد بن عمارة ، عن أبيه ، قال : سمعت الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام يقول : المؤمن علوى ، لانه علا في المعرفة . والمؤمن هاشمى ، لأنه هشم الضلاله (٦) والمؤمن فرشى ، لأنه اقر بالشيء المأْخوذ عنا ، والمؤمن عجمى ، لأنه استعجم عليه ابواب الشر والمؤمن عربي ، لأن تبنته عربية ، وكتابه المنزل بلسان عربي مبين ، والمؤمن نبطى ، لأنه استتبط العلم . والمؤمن مهاجرى ، لأنه هجر السينيات . والمؤمن انصارى ، لأنه نصر الله رسوله واهل بيته رسول الله . والمؤمن مجاهد ، لأنه يجاهد اعداء الله

(١) وفي اكثر نسخنا «قالوا» بصيغة الجمع بدلاً «قال» .

(٢) وفي بعض النسخ «منكم» بدلاً «بكم» .

(٣) وفي جملة من النسخ «كحب الصبي» بزيادة الكاف .

(٤) وفي جملة من النسخ «بشرعة» بدلاً «بشجرة» .

(٥) هذا هو الظاهر الموافق لجملة من النسخ لكن في نسخة الاصل «الكوني» بدلاً «السكري» .

(٦) هشم الشيء هشماً : كسره .

- عزوجل - في دولة الباطل بالقيقة ، وفي دولة الحق بالسيف .

٢٣ - [د] حدثنا أبوسعيد محمد بن الفضل بن محمد بن مسعود ، يقول : سمعت عبد الرحمن بن محمد بن محمود ، يقول : إنما كانت عداوة أحمد بن حنبل مع على بن أبي طالب عليهما السلام أن جدها ذا الثدية الذي قتلها على بن أبي طالب يوم النهر وان كان رئيس الخوارج .

٢٤ - حدثنا أبوسعيد انه سمع هذه الحكاية من ابراهيم بن محمد بن سفيان بعينها .

٢٥ - حدثنا أبوسعيد محمد بن الفضل ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن محمود ، قال : سمعت محمد بن أحمد بن يعقوب الجورجاني قاضي هرة ، يقول : سمعت محمد بن غورك الهرمي ، يقول : سمعت على بن خشرم ، يقول : كنت في مجلس احمد بن حنبل فجرى ذكر على بن أبي طالب عليهما السلام فقال : لا يكون الرجل سنيناً حتى يبغضه علياً قليلاً . قال على بن خشرم : (١) فقلت لا يكون الرجل سنيناً حتى يحبه علياً كثيراً .

وفي غير هذه الحكاية قال على بن خشرم : فضريوني وطردوني من المجلس .

٢٦ - حدثنا الحسين بن يحيى البجلي ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن عوانة ، عن عطاء بن السائب ، قال : حدثني ابن العبادة بن الصامت ، قال : حدثني أبي ، عن جدي ، قال : اذا رأيت رجلاً من الانصار يبغض على بن أبي طالب فاعلم ان اصله يهودي .

٢٧ - حدثنا على بن عبدالله الوراق ، وعلى بن محمد بن الحسن المعروف بابن مقبرة الفزويين ، قالا : حدثنا سعد بن عبدالله ، قال : حدثنا محمد بن

(١) بالخاء المعجمة وهو الصواب لكن في نسخة الاصل «خرم» بالمهملة بدل المعجمة في الموضعين .

الحكم ، قال : حدثنا بشر بن غياث ، قال : حدثنا ابو يوسف ، قال حدثنا ابن ابي ليلي ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ قال : صلوة الليل متنى ، فاذا خفت الصبح فأوتر بواحدة . ان الله عز وجل يحب الوتر ، لانه واحد .

٢٨ - اخبرني ابوالحسن طاهر بن محمد بن يونس الفقيه ، قال : حدثنا محمد بن عثمان الهروي ، قال : حدثنا ابوحامد احمد بن تميم ، قال : حدثنا [محمد بن عبيدة ، قال : حدثنا محمد بن حميدة الرازي ، قال : حدثنا] (١) محمد بن عيسى ، عن عبدالله بن يزيد (٢) عن ابي درداء ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان الله - عز وجل - يجمع العلماء يوم القيمة ويقول : لهم : لم اضع نورى وحكمتى فى صدوركم (٣) الا وانا اريد بكم خير الدنيا والآخرة . اذهبوا فقد غفرت لكم على ما كان منكم .

٢٩ - حدثنا احمد بن الحسن القطان ، قال : حدثنا الحسن بن علي السكري قال : حدثنا محمد بن زكريا الجوهري ، قال : حدثنا جعفر بن محمد بن عمارة (٤) عن ابيه ، قال : قال الصادق جعفر بن محمد عليه مطلوبات الناس في الدنيا الفانية اربعة : الغنى والدعة وقلة الاهتمام ، والعز (٥) فاما الغنى فهو موجود في القناعة فمن طلبه في كثرة المال لم يوجد له . واما الدعة فهو موجود في خفة المعامل ، فمن طلبتها في ثقله لم يوجد لها . واما قلة الاهتمام فهو موجود في قلة الشغل ، فمن طلبها مع كثرته لم يوجد لها . واما العز فهو موجود في خدمة الخالق ، فمن طلبه في خدمة المخلوق لم يوجد له .

(١) ما بين المعقدين إنما سقط من نسخة الأصل والظاهر الموجود في سائر نسخنا ثبوته

(٢) وفي بعض النسخ «زيد» بدل «يزيد» .

(٣) وفي جملة من النسخ «حکمی» بدون الناء بدل «حکمتی» .

(٤) وفي نسخة الأصل «زيادة» لفظة «محمدبن» قبل «جعفر» والظاهر أنها من اشتياه النساخ .

(٥) الدعة بالتحريك : الراحة وخفض العيش .

٣٠ - حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، قال : حدثنا منصور بن عبد الله بن ابراهيم الاصبhani ، قال : حدثنا علي بن عبد الله الاسكندراني ، قال : حدثنا سعد بن عثمان ، قال : حدثنا محمد بن ابي القسم ، قال حدثنا عباد بن يعقوب ، قال : اخبرنا علي بن هاشم ، عن ناصح بن عبد الله (١) عن سماك بن حرب ، عن ابي سعيد الخدري ، قال : قال سلمان : يأنبى الله ! ان لكل نبى وصيّا ، فمن وصيّك ؟ قال : فسكت عنى ، فلما كان بعده رآنى من بعيد ، فقال : ياسلمان ! قلت : ليك واسرعت اليه . فقال : تعلم من كان وصيّ موسى ؟ قلت : يوشع بن نون . ثم قال : ذاك لانه يومئذ خيرهم واعلمهم . ثم قال : وانى اشهد اليوم ان علياً <sup>عليها</sup> خيرهم وافضائهم ، وهو ولی ووصيّ ووارثي .

٣١ - حدثنا الحسن بن محمد بن يحيى العلوى - رحمه الله - قال : حدثني جدي ، قال : حدثني بكر بن عبد الوهاب ، قال : حدثني عيسى بن عبد الله عن ابيه ، عن جده ، ان رسول الله صلوات الله عليه وسلم دفن فاطمة بنت اسد بن هاشم ، وكانت مهاجرة مباعدة بالروحاء مقابل حمام ابي قطيبة (٢) قال : وکفنتها رسول الله صلوات الله عليه وسلم في قميصه ، ونزل في قبرها ، وتمرغ في لحدتها (٣) فقيل له في ذلك ، فقال : ان ابي هلك ، وانا صغير ، فاخذتني هي وزوجها ، فكانا يوسعان على ويؤثرانى على اولادهما ، فأحببت ان يوسع الله عليهما قبرها .

٣٢ - حدثنا الحسن بن محمد بن يحيى العلوى - رضي الله عنه - قال : حدثني جدي ، عن يعقوب (٤) قال : حدثني ابن ابي عمير ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابي عبدالله <sup>عليها</sup> قال : ان فاطمة بنت اسد بن هاشم اوصلت الى رسول الله صلوات الله عليه وسلم

(١) هذا هو الصواب لكن في النسخ التي عندنا «عن عبدالله» مكان «بن عبدالله» .

(٢) الروحاء : بالفتح والمد : موضع بين الحرمين على ثلاثة اوازيع ميلان المدينة

(٣) تمرغ في التراب : تقلب .

(٤) هذا هو الظاهر الموافق لبعض الاسانيد لكن في النسخ التي عندنا سقوط لفظة

«عن» قبل «يعقوب» .

فقبل وصيتها . فقالت : يا رسول الله ! انى اردت أن اعتقد جاريتي هذه ، فقل -  
رسول الله عليه السلام ما قدمت من خير ، فستجدينه ، فلما ماتت - رضوان الله عليها -  
نزع رسول الله عليه السلام قميصه ، قال : كفتوها فيه ، واضطجع في لحدها ، فقال :  
اما قميصي فأمان لها يوم القيمة ، واما اضطجاعي في قبرها فليوسع الله عليها .

٣٣ - حدثنا الحسين (١) بن يحيى بن ضريف الجلبي قال : حدثنا أبي ،  
قال : حدثنا أبو جعفر عمارة السكري السرياني (٢) قال : حدثنا إبراهيم بن عاصم  
بقرزون ، قال : حدثنا عبدالله بن هرون الكرخي ، قال : حدثنا أبو جعفر احمد  
بن عبدالله بن يزيد بن سلام بن عبدالله (٣) مولى رسول الله ، قال : حدثني أبي  
عبد الله بن يزيد ، قال : حدثني يزيد بن سلام ، انه سأله رسول الله عليه السلام فقال له :  
لمسمى الفرقان فرقانا ؟ قال : لانه متفرق الآيات والسور ، انزلت في غير الالواح  
وغيره من الصحف والتورية والإنجيل والزبور نزلت كلها جملة في الالواح  
والورق . قال : فما بال الشمس والقمر لا يشتبهان في الضوء والتور ؟ قال : لاما خلقهما  
الله - عزوجل - اطاعا ولم يعصيا شيئاً ، فأمر الله - عزوجل - جبريل عليه السلام ان  
ي محمض القمر ، فمحاه ، فأثر المحظى القمر خطوطاً سوداء ، ولوان القمر  
ترك على حاله بمنزلة الشمس ولم يمح ، لما عرف الليل من النهار ، ولا النهار  
من الليل ، ولا علم الصائم كم يصوم ، ولا عرف الناس عدد السنين . وذلك قوله الله  
- عزوجل - : «وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار  
مبصرة لتبتغوا فضلا من ربكم ولتعلموا عدد السنين و الحساب » قال : صدقت يا  
محمد ! فأخبرني لم سمى الليل ليلا ؟ قال : لانه يلليل الرجال من النساء (٤)

(١) وفي جملة من النسخ «الحسن» مكبراً بدل «الحسين» .

(٢) كذا في أكثر نسخنا والموافق بعض اسانيد آخر لكن في نسخة الاصل «السكوني»

بدل «السكري» . (٣) وفي نسخة الاصل «عبد الله» مكبراً .

(٤) الملاطلة : المعاملة ليلا كما ان المياومة المعاملة يوماً ويظهر منه ان الليل من  
الملاطلة مع ان الظاهر هو العكس فتأمل .

عمله الله - عزوجل - الفة ولباسا . وذلك قول الله - عزوجل - «وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا» قال : صدقت يا محمد ! فما بال النجوم تستبين صغاراً وكباراً ومقدارها سواء ؟ قال : لأن بينها وبين السماء الدنيا بحاراً يضرب الريح امواجاها فلذلك تستبين صغاراً وكباراً ، ومقدار النجوم كلها سواء .

قال : فأخبرني عن الدنيا لم سميت الدنيا قالان الدينادينية خلقت من دون الآخرة ، ولو خلقت مع الآخرة لم يفن اهلها كما لا يفني اهل الآخرة قال : فأخبرني عن القيمة لم سميت القيمة ؟ قال : لأن فيها قيام الخلق للحساب . قال : فأخبرني لم سميت الآخرة آخرة قال : لأنها متأخرة تجيء من بعد الدنيا ، لاتتصف سنينها ، ولا تختص ايامها ، ولا يموت سكانها . قال : صدقت يا محمد ! أخبرني عن اول يوم خلق الله - عزوجل - ؟ قال : يوم الاحد . قال : ولم سمى يوم الاحد ؟ قال لأنه واحد محدود . قال : فالاثنين ؟ قال : هو اليوم الثاني من الدنيا . قال : والثلاثاء ؟ قال الثالث من الدنيا . قال : فالاربعاء ؟ قال : اليوم الرابع من الدنيا . قال : فالخميس ؟ قال : هو يوم الخامس من الدنيا . وهو يوم ائيس ، لعن فيه ابليس ورفع فيه ادريس . قال : فالجمعة قال هو يوم مجموع له الناس . وذلك يوم مشهود وهو شاهد ومشهود . قال : فالسبت ؟ قال : يوم مسبوت (١) وذلك قوله - عزوجل - في القرآن «ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في ستة ايام» فمن الاحد الى الجمعة ستة ايام ، والسبت معطل .

قال : صدقت يا رسول الله (٢) فأخبرني عن آدم لم سمى آدم ؟ قال : لأنه خلق من طين الارض واديمها . قال : فآدم خلق من الطين كله او من طين واحد ؟ قال : بل من الطين كله ، ولو خلق من طين واحد لما عرف الناس بعضهم بعضاً ، و كانوا على صورة واحدة . قال : فلهم في الدنيا مثل ؟ قال : التراب فيه ايضاً ،

(١) السبت : الراحة والقطع .

(٢) وفي اكثر نسخنا «يا محمد» مكان «يا رسول الله» .

وفيه اخضر ، وفيه اثقر (١) وفيه احمر ، وفيه ازرق ، وفيه عذب ، وفيه ملح ، وفيه خشن ، وفيه ليّن ، وفيه اصهب (٢) فلذلك صار الناس فيهم ليّن وفيهم خشن ، وفيهم ابيض ، وفيهم اصفر واحمر واصهب واسود على الوان التراب قال : فأخبرني عن آدم خلق من حواء ام خلقت حواء من آدم (٣) قال : بل حواء خلقت من آدم ، ولو كان آدم خلق من حواء لكان الطلاق بيد النساء ولم يكن بيد الرجال . قال : فمن كله خلقت ام من بعضه ، قال : بل من بعضه ، ولو خلقت من كله لجاز القصاص في النساء كما يجوز في الرجال . قال : فمن ظاهره او باطنه ؟ قال : بل من باطنه ، ولو خلقت من ظاهره لانكشفن النساء (٤) كما ينكشف الرجال ، فلذلك صار النساء مستترات . قال فمن يمينه او من شمالك ؟ قال : بل من شمالك ؟ ولو خلقت من يمينه لكان للانثى كحظ الذكر من الميراث ، فلذلك صاد للانثى سهم ، وللذكر سهمان ، وشهادة امرأتين مثل شهادة رجل واحد . قال فمن اين خلقت ؟ قال : من الطينية التي فضلت من ضلعه الايسر . قال : صدقت يا محمد ! فأخبرني عن الوادي المقدس ، لم سمي المقدس ؟ قال : لانه قدست فيه الارواح واصطفت فيه الملائكة وكلم الله عز وجل موسى تكليما . قال : فلم سميت الجنة جنة ؟ قال : لانها جنتية خيرة نقية وعنده الله - تعالى ذكره - مرضية (٥) .

٣٤ - اخبرنا ابو المحسن محمد بن هرون الزنجاني (٦) قال : حدتنا معاذ

(١) الشقرة : لون يأخذ من الاحمر والاصفر فهو اثقر .

(٢) الاصهب : الذي يخالط بياضه حمرة .

(٣) وفي اكثر النسخ «اد» بدل «ام» .

(٤) وفي بعض النسخ «لانكشفت» بدل «لانكشفن» والافراد هو القياس .

(٥) الجنتية : المستوردة .

(٦) كذا في نسخة الاصول والموافق لنسخة المجالس لكن في اکثر نسخنا من المعلل «الريحانی» بالرراء والحادي المهمتين .

بن المتنى العنبرى ، قال : حدثنا عبد الله بن اسماء ، قال : حدثنا جويرية ، عن سفيان (١) عن منصور ، عن ابى وايل ، عن وهب ، قال : وجدت فى بعض كتب الله - عزوجل - ان ذا القرئين لما فرغ من عمل السد انطلق على وجهه ، فيينا هو يسير فى جنوده ، اذ مر على شيخ يصلى ، فوقف عليه بجنوده ، حتى انصرف من صلاته ، فقال له ذو القرئين : كيف لم ير عك ما حضرك من الجنود ؟ قال : كنت انا جى من هو اكثرا جنودا منك ، واشتد سلطانا ، واشتد قوة ، ولو صرف وجهى اليك لم ادرك حاجتى قبله . فقال له ذو القرئين : هل لك فى ان تنطلق معى ، فاداسيك بمنفى ، واستعين بك على بعض امرى ؟ قال : نعم . ان ضمنتلى اربع خصال : نعيمأ لا يزول ، وصحة لاسم فيها ، وشبابا لا هرم فيه ، وحياة لاموت فيها . فقال له ذو القرئين : وای مخلوق يقدر على [مثل] هذه الخصال ؟ فقال الشيخ : فانى مع من يقدر عليها ، ويملكها وياياك .

نم مر برجل عالم ، فقال لذى القرئين : اخبرنى عن شيئا منذ خلقهما الله - تعالى - فائمين ؟ وعن شيئا جاريين ؟ وشيئين مختلفين ؟ وشيئين متابغضين ؟ قال له ذو القرئين : اما الشيئان القائمان فالسموات والارض . واما الشيئان الجاريان فالشمس والقمر . واما الشيئان المختلفان فالليل والنهار ، واما الشيئان المتابغضان فالموت والحياة . فقال : انطلق فانك عالم ، فانطلق ذو القرئين يسير فى البلاد حتى مر بشيخ يقلب جمام الموتى ، فوقف عليه بجنوده ، فقال له : اخبرنى ايها الشيخ لاى علة تقلب هذه الجمام ؟ قال : لا عرف الشريف من الوضيع ، والفنى من الفقير ، فما عرفت . وانى اقلبها منذ عشرين سنة (٢) .

(١) هذا هو الصواب الموافق لاكثر نسخنا لكن فى نسخة الاصل «بن سفيان» مكان «عن سفيان» .

(٢) كذا فى اكثرنسخنا من العلل والمواقف لنسخة المجالس لكن فى نسخة الاصل «عشرين» بدلا «عشرين سنة» .

فانطلق ذوالقرفين وتركه . وقال : ماعنيت بهذا احداً غيري . فيينا هو يسير اذ وقع على الامة العادلة الذين هم قوم موسى الذين يهدون بالحق وبه يعدلون (١) فلما رآهم قال لهم : ايها القوم ! اخبروني بخبركم ، فاني قد دررت الارض شرقها وغربها وبرها ، وبحرها ، وسهلها وجبلها ، ونورها ، وظلمتها ، فلم الق مثلكم . فأخبروني ما بال قبور [موتا] كم على ابواب بيوتكم ؟ قالوا . فعلنا ذلك لثلاثي الموت ، ولا يخرج ذكره من قلوبنا . قال : بما بال بيوتكم ليس عليهما ابواب ؟ قالوا : ليس فينا ولا ظنين وليس فينا الآمين . قال : بما بالكم ليس عليكم امراء ؟ قالوا : لانتظام . قال : بما بالكم ليس فيكم ملوك ؟ قالوا : لانتكاثر . قال : بما بالكم لاتتفاصلون ولا تتفاوتون ؟ قالوا : من قبل انا متواson متراحمون . قال : بما بالكم لاتتنازعون ولا تختلفون ؟ قالوا : من قبل الفة قلوبنا وصلاح ذات بیننا . قال : بما بالكم لاتتسابون ولا تقاتلون ؟ قالوا : من قبل انا غلبنا طباعنا بالعزم ، وستتنا انسانا بالحكم (٢) قال : بما بالكم كلمتكم واحدة وطريقتكم مستقيمة ؟ قالوا : من قبل انا لانتكاذب ، ولا تخداع ، ولا يغتاب بعضنا بعضاً . قال : فأخبروني لم ليس فيكم مسكين ولا فقير ؟ قالوا : من قبل انا نقسم [اموالنا] بالسوية . قال : بما بالكم ليس فيكم فقط ولا غليظ ؟ قالوا : من قبل الذل والتواضع . قال : فلم جعلكم الله - عزوجل - اطول الناس اعماراً ؟ قالوا : من قبل انانتعاطي الحق ، وتحكم بالعدل (٣) قال : بما بالكم لانتحطون ؟

(١) وفي نسخة المجالس «على الامة العالمية من قوم موسى» وفي الحديث دلالة على ان ذا القرفين كان بعد زمن موسى (ع) . وفي بعض الروايات انه كان في زمن ابراهيم الخليل و ان اول اثنين تصافحا على وجه الارض ذوالقرفين وابراهيم الخليل . وفي بعض آخراته ابتعثه الله الى قرن من القرون الاولى في ناحية المغرب وذلك بعد طوفان نوح ...

(٢) سن الامير رعيته : احسن سياستها . وفي جملة من النسخ كنسخة المجالس «سيينا» بدل «ستنا» ونقل عن كتاب الدين «وستنا انسانا بالحلب» باللام بدل الكاف .

(٣) تعاطي الامر تعاطياً : قام به او خاض فيه .

قالوا : من قبل أنا لانغفل عن الاستغفار ؟ قال فما بالكم لانحزتون ؟ قالوا : لأننا وطننا انفسنا على البلاء فعذرنا انفسنا (١) قال : فما بالكم لاتصيّبكم الآفات ؟ قالوا : من قبل أنا لانتو كل على غير الله -عز وجل-. ولا تستطر بالانواء والنجوم (٢) قال : حدثوني ايها القوم هكذا وجدتم آباءكم يفعلون ؟ قالوا : وجدنا آبائنا يرحمون مسكيتهم ، ويواسون فقيرهم ، ويعفون عن ظلمهم ويحسنون الى من أساء اليهم ، ويستغرون لسيئهم ، يصلون ارحامهم ، ويؤدون اماتهم ، ويصدقون ولا يكذبون ، فأصلح الله لهم بذلك امرهم ، فاقام عندهم ذوالقرنين حتى قبض ، وكان له خمسمائة عام .

٣٥ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رضي الله عنه - قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معرف ، عن علي بن مهزيار، عن فضالة بن ابيه ، عن ابان بن عثمان ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي جعفر الباقر عليهما السلام قال : بعث رسول الله عليهما السلام خالد بن الوليد الى حي يقال لهم : بنوا المصطلق من بني جذيمة (٣) وكان بينهم وبينبني مخزوم احنة في الجاهلية (٤) وكانتوا قد طاعوا رسول الله [من قبل] واخذوا منه كتاباً ليس به عليهم فلما ورد عليهم خالد امر مناديه ينادي بالصلوة ، فصلى وصلوا ، ثم امر الخيل فشققا عليهم الفارة (٥) فقتل فأصاب ، فطلبوا كتابهم فوجدوه ، فأتوا به النبي عليهما السلام وحدثوه بما صنع خالد بن الوليد ، فاستقبل رسول الله عليهما السلام القبلة ، ثم قال : اللهم اني ابرء اليك مما صنع

(١) عزا الرجل تعزية : سلاه .

(٢) النوع : النجم مال للغرب ، جمع : انوار ، او سقوط النجم في المغرب مع الفجر وطلع آخر يقابل من ساعته في المشرق (ق) .

(٣) جذيمة بالجيم والمذال المعجمة كسفينة وقد تضم جميعه لكن في النسخ التي عندنا «خزيمة» والصواب ما اخترناه .

(٤) الاحنة بالكسر : الحقد والغضب .

(٥) شن الفارة عليهم : وجهها عليهم من كل جهة .

خالد بن الوليد . قال : ثم قدم على رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بتبر ومتاع (١) فقال لعلى عليه السلام : ياعلى ! ايت بنى جذيمة (٢) من بنى المصطلق فارضهم مما صنع خالد بن الوليد ثم رفع عليه السلام قدميه ، فقال : ياعلى ! اجعل قضاء اهل الجاهلية تحت قدميك ، فأناهم على عليه السلام فلما انتهت اليهم حكم فيهم بحكم الله -عز وجل- فلما رجع الى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : ياعلى ! اخبرني بما صنعت فقال : يارسول الله عمدت فأعطيت لكل دم دية ولكل جنين غرة (٣) ولكل مال مالا ، وفضلت معى فضلة ، فأعطيتهم لم يبلغوا كلابهم وحبلة رعاياتهم (٤) وفضلت معى فضلة ، فأعطيتهم لروعة نسائهم ، وفرع صباياتهم . وفضلت معى فضلة فأعطيتهم لما يعلمون ولما لا يعلمون . وفضلت معى فضلة فأعطيتهم ليرضوا عنى رضى الله عنك - ياعلى ! انت مني بمنزلة هرون من موسى الآنه لابني صلوات الله عليه وآله وسلامه بعدي .

### الباب (٣٣٣)

#### العلة التي من أجلها أوجب الله على أهل الكبائر النار

١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن على بن حسان الواسطي ، عن عمه عبد الرحمن بن كثير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ان الكبائر سبع : فيما انزلت ومنا استحلت . فاولها الشرك بالله العظيم ،

(١) كذا في جملة من النسخ والموافق لما في المجالس لكن في جملة أخرى «فأمره برد متاع» مكان «بتبر ومتاع» وفي نسخة الأصل «فأمره برد متاعهم» وفي نسخة البخار «تبير ومتاع» بحذف الجار . والتبر بالكسر: الذهب والفضة او فتاهم قبل ان يصاغوا فاذا صيفاهم ذهب وفضة او ما استخرج من المعدن قبل ان يصاغ .

(٢) قد مر الكلام في «جذيمة» آنفًا .

(٣) الفرة بالضم : العبد او الامة .

(٤) الميلفة بالكسر : الاناء الذي يلغ فيه الكلب . الحبل : الرباط والرسن . الرعاة: جمع الراعي . يعني اعطاهم قيمة كل ماذهب لهم حتى قيمة ميلفة الكلب وحبلة الراعي .

وقتل النفس التي حرم الله ، وأكل مال اليتيم ، وعقوق الوالدين ، وقدف المحسنة ، والفرار من الزحف ، وانكار حرقنا .

فاما الشرك بالله فقد انزل الله فينا ما انزل ، وقال رسول الله ﷺ فينا ما قال ، فكذبوا الله ورسوله واشركوا بالله . واما قتل النفس التي حرم الله فقد قتلوا الحسين بن علي - صلوات الله عليه - واصحابه . واما اكل مال اليتيم فقد ذهبو بقيثا الذي جعله الله لنا واعطوه غيرناه . واما عقوق الوالدين فقد انزل الله ذلك في كتابه فقال: «النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم واذواجه امهاتهم» فعقولا رسول الله ﷺ في ذريته ، وعقولا امهم خديجة في ذريتها . واما قدف المحسنة فقد قدفوا فاطمة عليها السلام على منابرهم . واما الفراد من الزحف فقد اعطوا امير المؤمنين بيعتهم طائعين غير مكرهين ففسروا عنه ، وخذلوه . واما انكار حرقنا وهذا ما لا يتنازعون فيه .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن [بن احمد بن الوليد] - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ايوب بن نوح ، وابراهيم بن هاشم ، عن محمد بن ابي عمير ، عن بعض اصحابه ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : وجدنا في كتاب على عليه السلام الكبار خمسة : الشرك ، وعقوق الوالدين ، وأكل الربا بعد البينة(١) والفرار من الزحف ، والتعرّب بعد الهجرة .

٣ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب ، عن عبدالعزيز العبدى ، عن عبيد بن زراة ، قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام أخبرنى عن الكبار؟ فقال : هن خمس وهن ما وجب الله عليهم النار قال الله تعالى : «ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً» وقال : «يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الاذبار» الى آخر الآية وقوله عز وجل : «يا ايها الذين امنوا انقوا الله

(١) اى بعد ان تبين له تحريمـه .

وذروا ما بقى من الربوأء إلى آخر الآية، ورمى المحصنات الفافلات المؤمنات ،  
وقتل مؤمن متعمداً على دينه .

### الباب (٣٣٤)

#### عملة تحريم الخمر

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن خالد ، عن ابيه ، عن محمد بن سنان ، قال : سمعت اباالحسن على بن موسى بن جعفر عليه السلام يقول : حرم الله - عزوجل - الخمر لما فيها من الفساد ، ومن تغييرها عقول شاربها ، وحملها ايام على انكار الله - عزوجل - والفرية عليه وعلى رسنه ، وساير ما يكون منهم ، من الفساد والقتل والقذف والزناء وقلة الاحتجاز عن شيء من المحارم (١) فبذلك قضينا على كل مسكن من الاشربة انه حرام محروم ، لانه يأتي من عاقبته ما يأتي من عاقبة الخمر ، فليجتنب من يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويتوانا وينتحل مودتنا كل شارب مسكن (٢) فانه لاعصمة ينتنا وبين شاربه .

٢ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه ، عن عميه محمد بن ابي القاسم ، عن محمد بن على الكوفي ، عن عبد الرحمن بن سالم ، عن المفضل بن عمر ، قال : قلت لا يعبد الله عليه السلام لم حرم الله الخمر ؛ قال : حرم الله الخمر لفعلها وفسادها ، لان مدمن الخمر تورثه الارتعاش وتذهب بنوره ، وتهدم مرؤته ، وتحمله على ان يجترء على ارتكاب المحارم ، وسفك الدماء ، وركوب الزنا ، ولا يؤمن اذا سكر ان يتب على حرمته ، ولا يعقل ذلك ، ولا يزيد شاربها الا كل شر .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار - رحمة الله - عن يعقوب بن يزيد ، عن ابراهيم ، عن ابي يوسف ، عن

(١) الاحتجاز : الامتناع .

(٢) اتحله : ادعاه نفسه وهو لغيره . وفي نسخة الميون «لا يتحل» بزيادة لفظة «لا»

ابي بكر الحضرى ، عن احدهما ، قال : الفتاء عش "النفاق" (١) والشرب مفتاح كل شر ، ومدمن الخمر كعابد الوثن ، مكذب بكتاب الله . لوصدق كتاب الله لحرام الله .

## الباب (٢٢٥)

**العلة التي من أجلها صار شرب الخمر**

**أشر من ترك الصلة**

١ - حدتنا ابى - رضى الله عنه - قال : حدتنا ابرهيم بن هاشم ، عن ابيه عن محمد بن ابى عمیر ، عن اسماعيل بن يسار (٢) قال : سأله رجل ابا عبد الله عليه السلام عن شرب الخمر أشر ام ترك الصلة ؟ فقال : شرب الخمر أشر من ترك الصلة . وتدرى لم ذاك ؟ قال : لا . قال يصير في حال لا يعرف الله - عزوجل - ولا يعرف من خالقه .

## الباب (٢٢٦)

**العلة التي من أجلها احل ما يرجع**

**إلى الثالث من الطلاء (٣)**

١ - حدتنا ابى - رحمه الله - قال : حدتنا محمد بن يحيى المطار ، عن سهل بن زياد ، عن الحسن بن محبوب ، عن خالد بن جرير (٤) عن ابى الربيع الشامي ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : ان آدم عليه السلام هبط من الجنة اشتهى من ثمارها ، فأنزل الله - تبارك وتعالى - عليه قضيبين من غرب فخر سهما ، فلما اورقا وانثروا وبلغوا جاء ابليس فحاط عليهم حابطا ، فقال له آدم : مالك ياملعون ؟

(١) العش بالضم والتشديد ويفتح : موضع الطائر .

(٢) وفي جملة من النسخ « بشار » بالياء الموحدة والثين المعجمة .

(٣) الطلاء ككساه : ماطبخ من عصير العنبر حتى ذهب ثلاثة وبيقى ثلاثة .

(٤) كذا في اکثر نسخنا وهو الظاهر لكن في نسخة الاصل « حریز » بالحاء المهملة اولا والزاي آخر بدل « جریر » .

قال له ابليس : انه مالي فقال كذبت فرضيا بينه ما بروح القدس ، فلما انتهيا اليه فقص آدم عليه قصته<sup>(١)</sup> فأخذ روح القدس شيئاً من نار فرمى بها عليهمما فالتهبت في اغصانهما حتى ظن آدم انه لم يبق منها شيء الا احترق ، وظن ابليس مثل ذلك قال : فدخلت النار حيث دخلت ، وقد ذهب منها ثلاثة ، وبقى الثالث . فقال الروح : اما ما ذهب منها فاحظ لا بليس ، وما بقي فلك يا آدم .

٢ - حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمذاني - رضي الله عنه - قال : حدثنا على بن ابرهيم بن هاشم ، عن ابيه ، عن اسماعيل بن هرار ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن العلا ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كان ابي عليه السلام يقول : ان نوح عليه السلام حين امر بالدرس كان ابليس الى جانبه ، فلما اراد أن يغرس العنبر قال : هذه الشجرة لي . فقال له نوح عليه السلام كذبت . فقال ابليس : فعلى منها ؟ فقال نوح : لك الثناء فمن هناك طاب الطلاء على الثالث .

٣ - اخبرنا ابو عبدالله محمد بن شاذان بن احمد بن عثمان البروادى<sup>(٢)</sup> قال : حدثنا ابو على محمد بن محمد بن الحزب بن سفيان الحافظ السمرقندى<sup>(٣)</sup> قال : حدثنا صالح بن سعيد الترمذى ، عن عبد المنعم بن ادريس ، عن ابيه ، عن وهب بن منبه اليماني ، قال : لما خرج نوح عليه السلام من السفينة غرس قضباناً كانت معه في السفينة من النخل والاعناب وساير الثمار ، فأطعمت من ساعتها ، وكانت معه حبلة العنبر<sup>(٤)</sup> وكانت آخر شيء اخرج حبلة العنبر ، فلم يجد لها ، نوح و كان ابليس قد اخذها [فخباها]<sup>(٥)</sup> فنهض نوح عليه السلام ليدخل السفينة ، فيلتمسها<sup>(٦)</sup>

(١) كذا في بعض النسخ لكن في نسخة الاصل «قبصر آدم قبضة» مكان «قص آدم قصته»

(٢) لم أجده في البلدان والبقاء ما يسمى بذلك ولم له تصحيف «البردادي» بالدلائل المهملتين نسبة الى «برداد» من قرى سمرقند .

(٣) الجبل محركة : شجر العنبر او قضبانه . الواحدة حبلة .

(٤) خبا الشيء خبا : ستره واخفاء .

(٥) وفي اکثر نسخنا «فليتمسها» بزيادة اللام .

فقال له الملك الذى معه : اجلس يابنى الله ! ستؤتى بها ، فجلس نوح طبلاً فقال له الملك : ان لك فيها شريكاً فـى عصيرها فأحسن مشاركته . [ف] قال : نعم له السبع ، ولـى ستة اسباع . قال له الملك : احسن فأنت محسن . قال نوح طبلاً له السادس ، ولـى خمسة اسداس . قال له الملك : أحسن فأنت محسن . قال نوح طبلاً له الخامس ، ولـى الاربعة الاخماس . قال له الملك : احسن فأنت محسن . قال نوح طبلاً له الرابع ، ولـى ثلاثة اربعاء . قال له الملك : احسن فأنت محسن . قال : فله النصف ولـى النصف [ولـى التصرف] (١) قال له الملك : احسن فأنت محسن . قال طبلاً لـى الثالث ، ولـه الثنائان فرضى . فـما كان فوق الثالث من طبخها فلا بلـيس وهو حظه . وما كان من الثالث فـما دونه فهو لنوح طبلاً وهو حظه . وذلـك العلال الطيب ليشرب منه .

## الباب (٢٢٧)

### علة منع شرب الخمر في حال الاضطرار

١ - اخبرنى على بن حاتم فيما كتب الى قال : حدثنا محمد بن عمر ، قال : حدثنا على بن محمد بن زياد ، قال : حدثنا احمد بن الفضل المعروف بأبي عمر [و] طيبة ، عن يونس بن عبدالرحمن ، عن على بن ابى حمزة ، عن ابى بصير عن ابى عبدالله طبلاً قال : المضطر لا يشرب الخمر ، لانها لاتزيده الا شرآ ، ولا انه ان شربها قتلته ، فلا يشرب منها قطرة . وروى لاتزيده الاعطشا .  
قال محمد بن على بن الحسين مصنف هذا الكتاب : جاءـ هذا الحديث هكذا كما اوردته . وشرب الخمر في حال الاضطرار مباح مطلق مثل الميـنة و الدـم ولـحم الخنزـير . وانما اوردته لما فيه من العلة ولاـقة الآباء .

(١) ما بين المعقدين انما هو فى نسخة الاصل دون سائر النسخ والظاهر انه تصحيف بعد تكرير .

## الباب (٣٢٨)

### العلة التي من أجلها حرم قتل النفس

١ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الربع الصحاف ، عن محمد بن سنان ان ابا الحسن على بن موسى الرضا عليهما السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : حرم قتل النفس لعلة فساد الخلق فى تحليله لواحد ، وفناهم و فساد التدبر .

٢ - حدثنا محمد بن موسى ، قال : حدثنا علي بن الحسين السعدآبادى عن احمد بن محمد بن ابى عبدالله (١) عن عبدالعظيم بن عبدالله ، قال : حدثني محمد بن علي ، عن ابيه ، عن جده ، قال : سمعت ابا عبدالله عليهما السلام يقول : قتل النفس من الكبائر ، لأن الله - عز وجل - يقول : « ومن يقتل مؤمناً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذاباً عظيماً » .

## الباب (٣٢٩)

### العلة التي من أجلها حرم عقوبة الوالدين

١ - حدثنا علي بن احمد قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الربع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان الرضا عليهما السلام كتب اليه [فيما كتب من جواب مسائله] حرم الله عقوبة الوالدين ، لما فيه من الغرور من التوفيق لطاعة الله - عز وجل - والتوقير للوالدين ، وتجنب كفر النعمة ، وابطال الشرك ، وما يدعون من ذلك الى قلة النسل وانقطاعه ، لما في العقوبة من فلة توقير الوالدين والمرفان بحقهما ، وقطع الارحام

(١) وفي نسخة الاصل « عن ابى عبدالله » مكان « بن ابى عبدالله » والظاهر المواتق لساير نسخنا هو المختار .

والزهد من الوالدين بالولد ، وترك التربية ، لعلة ترك الولدين .

٢ - حدثنا محمد بن موسى ، عن علي بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى ، عن محمد بن علي ، عن ابيه عن جده ، قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : عقوب الوالدين من الكبائر . لان الله - عزوجل - جعل العاق عصيًّا شقيًّا .

### الباب (٣٠)

#### العلة التي من أجلها حرم الزنا

١ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، عن القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله حرم الزنا لما فيه من الفساد ، من قتل الانفس ، وذهب الانساب ، وترك التربية للاطفال ، وفساد المواريث ، وما شبه ذلك من وجوه الفساد .

٢ - اخبرني علي بن حاتم ، قال : حدثنا ابو محمد النوفلي ، قال : حدثنا احمد بن هلال ، عن علي بن اسباط ، عن ابى اسحق الخراسانى ، عن ابيه ، ان عليا عليه السلام قال : ايكم والزنا فان فيه ست خصال : ثلث في الدنيا ، وثلث في الآخرة فاما اللوانى في الدنيا فيذهب بالبهاء ، ويقطع الرزق العلال ، ويعجل بالنفاء الى النار . واما اللوانى في الآخرة فهو الحساب ، وسخط الرحمن ، والخلود في النار .

### الباب (٣١)

#### العلة التي من أجلها حرم قذف المحصنات

١ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب

من جواب مسائله : حرم الله - عز وجل - قذف المحسنات ، لما فيه من فساد الانساب ، ونفي الولد ، وابطال المواريث ، وترك التربية ، وذهب المعارف ، وما فيه من المساوى (١) والعلل التي تؤدي الى فساد الخلق .

٢ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، قال : حدثنا احمد بن محمد ، قال : حدثني عبد العظيم بن عبد الله الحسنی ، عن محمد بن على عليهما السلام قال : حدثني ابى ، قال : سمعت ابى يقول : سمعت جعفر بن محمد يقول : قذف المحسنات من الكبار . لان الله - عز وجل - يقول : «لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم» .

### الباب (٣٣)

#### العلة التي من أجلها حرم أكل مال اليتيم ظلماً

١ - حدثنا على بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن على بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن على بن موسى الرضا عليهما السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : حرم اكل مال اليتيم ظلماً لعلل كثيرة من وجوه الفساد . اول ذلك اذا اكل اذا اكل مال اليتيم ظلماً فقد اعان على قتله ، اذ اليتيم غير مستغن ، ولا محتمل لنفسه ، ولا قائم بشأنه ، ولا له من يقوم عليه وبكيفية كقيام والديه ، فاذا اكل ماله فكانه قد قتله وصيره الى الفقر والفاقة معما خوف الله - عز وجل - [وجعل] من العقوبة في قوله : «وليخش الذين لو تمروا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله» ولقول ابى جعفر عليهما السلام : ان الله - عز وجل - وعد في آكل مال اليتيم عقوتين : عقوبة في الدنيا ، وعقوبة في الآخرة . ففى تحريم مال اليتيم استبقاء اليتيم واستقلاله بنفسه ، والسلامة للعقب ان يصيبه ما صابهم (٢)

(١) وفي بعض النسخ «الكبار» بدل «المساوی» .

(٢) وفي نسخة الميون «اصابهم» بضمير الافراد بدل «اصابهم» .

لما وعد الله فيه من العقوبة ، معما في ذلك من طلب اليتيم بنادره ، اذا ادرك ، و  
وقوع الشحنة والعداوة والبغضاء حتى يتفانوا .

### الباب (٣٣)

#### العلة التي من اجلها حرم الفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة

١ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف (١) عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : حرم الله - عزوجل - الفرار من الزحف (٢) لما فيه من الوهن في الدين ، والاستخفاف بالرسل والائمة العادلة ، وترك نصرتهم على الاعداء ، والعقوبة لهم على انكارا مادعوا اليه من الاقرار بالربوبية ، واظهار العدل ، وترك الجور ، وامانة الفساد [و] لما في ذلك من جرئة العدو على المسلمين ، وما يكون في ذلك من السبي والقتل ، وابطال دين الله - عزوجل - وغيره من الفساد . حرم التعرب بعد الهجرة ، للرجوع عن الدين ، وترك المعاونة للانبياء والحجج عليهما السلام ، وما في ذلك من الفساد ، وابطال حق كل ذي حق ، لالعلة سكني البدو ولذلك (٣) لوعف الرجل الدين كاملا لم يجز له مساكنة اهل الجهل ، والخوف عليه لا يؤمن ان يقع منه ترك العلم والدخول مع اهل الجهل والتمادي في ذلك .

\* \* \*

(١) كذا في بعض نسخنا لكن في نسخة الاصل زيادة لفظة «بن محمد» قبل «بن الريبع» والظاهر أنها من اشتباه النسخ .

(٢) الزحف بالفتح : الجهاد ..

(٣) وفي نسخة العيون «وكذلك» بالكاف بدل اللام .

## الباب (٣٤)

### عملة تحرير ما أهل به لغير الله

١ - حدثنا على بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن على بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : حرم ما أهل به لغير الله (١) للذى اوجب على خلقه من الاقرار به ، وذكر اسمه على الذبائح المحملة ، ولئلا يساوى بين ما تقرب به اليه ، وما جعل عبادة الشياطين والادواثن ، لأن فى تسمية الله - عز وجل - الاقرار بربوبيته وتوحيده ، وما فى الاموال لغير الله من الشرك والتقرب الى غيره ، ليكون ذكر الله وتسميته على الذبيحة فرقاً بين ما احل وبين ما حرام .

## الباب (٣٥)

### عملة تحرير سباع الطير والوحش

١ - حدثنا على بن احمد بهذا الاسناد ان الرضا عليه السلام كتب الى محمد بن سنان حرم سباع الطير والوحش كلها ، لا كلها من الجيف ولحوم الناس والمعدنة وما شبه ذلك ، فجعل الله - عز وجل - دلائل ما احل من الوحش والطير وما حرام كما قال ابى عليه السلام : كل ذى ناب من السباع ، وذى مخلب من الطير حرام (٢) وكل ما كان له فانصة من الطير فحلال (٣) وعلة اخرى تفرق بين ما احل من الطير وما حرام ، قوله : كل مادف ولا تأكل ماصف (٤) وحرم الارنب لانه - بمنزلة

(١) اي ما ذكر عند ذبحه اسم غير الله .

(٢) الناب : السن خلف الرباعية . مخلب الطاير بكسر الميم وفتح اللام بمنزلة الظفر للانسان .

(٣) القانصة : موضع يجمع فيه الحصى ويقال لها بالفارسية «ستگدان» .

(٤) الدفيف : تحريك الطائر جناحيه حال طيرانه . الصيف : خلاف الدفيف .

السنور، ولها مخالفات كمال السنور وسباع الوحش ، فجرت مجرتها في قدرها في نفسها (١) وما يكون منها من الدم كما يكون من النساء ، لأنها مسخ .

## الباب (٣٦)

### علة تحريم الربا

١ - حدثنا علي بن احمد - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله قال : حدثنا محمد بن ابي بشر ، عن علي بن العباس ، عن عمر بن عبدالعزيز ، عن هشام بن الحكم ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن علة تحريم الربا ؟ قال : انه لو كان الربا حلالا لترك الناس التجارات ، وما يحتاجون اليه ، فحرم الله الربا لنفري الناس (٢) عن الحرام الى التجارات والى البيع والشراء ، فيحصل ذلك بينهم في القرض (٣) .

٢ - اخبرني علي بن حاتم ، قال : حدثنا ابو عبدالله محمد بن احمد بن ثابت ، قال : حدثنا عبيد ، عن ابن ابي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : انما حرم الله - عزوجل - الربا لثلا تمتعوا عن اصطناع المعروف .

٣ - وعنده ، قال : حدثنا ابوالقاسم حميد (٤) قال : حدثني عبدالله بن احمد النهيكي (٥) عن علي بن الحسن الطاطري ، عن درست بن ابي منصور ، عن محمد بن عطية ، عن زرارة ، قال : قال ابو جعفر عليه السلام : انما حرم الله الربا ، لثلا يذهب [بـ] المعروف .

(١) وفي نسخة العيون «مع قدرها» بدل «في قدرها» .

(٢) وفي بعض نسخنا من المعلم كنسخة الوسائل «لنفري الناس» بدل «لنفري الناس» وفي نسخة البحار «لنفري الناس» .

(٣) وفي بعض نسخنا من المعلم «فيفضل» بدل فيحصل «وفي نسخة الوسائل «فيبيقي»

(٤) كذلك في بعض نسخنا وهو الصواب فأبدال «حميد» بـ «جميل» كما في نسخة الاصل اشتباه من النساخ .

(٥) كذلك في اكثرنسخنا لكن في نسخة الاصل «عبدالله» بالتصغير والظاهر ما اختراه

٤ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة تحرير الربا انما نهى الله - عزوجل - عنه ، لما فيه من فساد الاموال ، لأن الانسان اذا اشتري الدرهم بالدرهمين كان ثمن الدرهم درهماً وثمن الآخر باطل ، فيبيع الربا وشرائه وكس (١) على كل حال ، على المشتري وعلى البائع ، فحظر الله - تبارك وتعالى - على العباد الربا ، لعلة فساد الاموال كما حظر على السفيه ان يدفع اليه ماله ، لما يتغوف عليه من افساده ، حتى يؤنس منه رشداً . فلهذه العلة حرم الله الربا وبيع الدرهم بدرهمين يبدأ بيد . وعلة تحرير الربا بعد البيسنة ، لما فيه من الاستخفاف بالحرام المحرم . وهي كبيرة بعد البيان وتحريم الله - عزوجل - لها . ولم يكن ذلك منه الاستخفاف بالحرام (٢) والاستخفاف بذلك دخول في الكفر ، وعلة تحرير الربا بالنسبة ، لعلة ذهاب المعرف ، وتلف الاموال ، ورغبة الناس في الربح ، وتر كهم القرص وصنایع المعرف ، ولما في ذلك من الفساد والظلم وفداء الاموال .

### الباب (٣٣٧)

**العلة التي من اجلها حرم الله - عزوجل - الخمر والميّة والدم  
ولحم الخنزير والقرد والدب والفيل والطحال**

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيز عن محمد بن عذافر ، عن بعض رجاله ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : قلت له : لم حرم الله - عزوجل - الخمر والميّة والدم ولحم الخنزير ؟ فقال : ان الله - تبارك و

(١) الوكس كالوعد : النقصان والتقيص لازم متعد .

(٢) وفي نسخة الميون « بالتحريم للحرام » وفي نسخة البحار « بالحرام والحرام »

تعالى - لم يحرم ذلك على عباده واحل لهم ماسوى ذلك من رغبة فيما احل لهم ، ولازهد فيما حرم عليهم ، ولكنه عز وجل - خلق الخلق فعلم ما يقوم به ابدانهم وما يصلح لهم فأحله لهم واباحه ، وعلم ما يضرهم فنهاهم عنه وحرمه عليهم . ثم احله للمضطرب في الوقت الذي لا يقوم بدننه الا به فأمره ان يتناول منه بقدر البلاقة لغير ذلك (١) .

نم قال : اما الميّة فانه لم ينزل احد منها **الا لضعف** [منها] بدنه ، واو هنت قوته ، وانقطع نسله ، ولا يموت **اكل** الميّة **الآفجاء** . واما الدم فانه يورث **اكله** الماء الاصفر ، ويورث الكلب (٢) وقصادة القلب ، وقلة الرأفة والرحمة ، حتى لا يؤمّن على حميّمه ، ولا يؤمّن على من صحبه . واما لحم الخنزير فان الله عز وجل - مسخ قوماً في صور شتى مثل الخنزير والقرد والدب . ثم نهى عن اكل المثلة (٣) لكيما ينتفع بها ، ولا يستخف بعقوبته ، واما الخمر فانه حرمه لها ل فعلها وفسادها ، ثم قال : ان مدمن **الخمر** كعابد [الـ] وثن وتوئه الارتعاش ، وتهدم مرودته ، وتحمله على ان يجسر على المحارم من سفك الدماء وركوب الزنا ، حتى لا يؤمّن اذا سكر ان يشب على حرمته ، وهو لا يعقل ذلك . والخمر لن تزيد شاربها **اكل** شر .

٢ - حدثنا أبي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، وابرهيم بن هاشم جمِيعاً ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع ، عن محمد بن عذافر ، عن ابيه ، عن ابي جعفر **عليه السلام** سواء .

٣ - حدثنا أبي - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن ابي القسم **ماجيلويه**

(١) **البلقة بالضم** : ما يكفي من العيش ولا يفضل .

(٢) الكلب بالتحريك : العطش والحرص والشدة والاكل الكثير بلا شبع وجنون الكلاب المعترى من اكل لحم الانسان وشبه جنونها المعترى للانسان من عضها .

(٣) المثلة : مفرد المثلثات وهي الاشواه والامثال مما يعتبر به .

عن محمد بن على الكوفي ، عن عبد الرحمن بن صالح ، عن المفضل بن عمر ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : اخبرنى لم حرم الله - عزوجل - لحم الخنزير ؟ قال : ان الله - تبارك وتعالى - مسخ قوماً فـى صور شتى مثل الخنزير والقرد والدب ، ثم نهى عن اـكل المثلة ، لـكـيلا يـنـقـعـ بـهـاـ ، ولا يستخف بـعـقوـبـهـ .

٤ - حدثنا على بن احمد بن محمد - رضى الله عنه - قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله الكوفى ، عن محمد بن اسماعيل البرمكى ، عن على بن العباس قال : حدثنا القسم بن الربيع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : حرم الخنزير ، لـانـهـ مـشـوهـ (١) جمله الله - عزوجل - عـظـةـ لـلـخـلـقـ ، وـعـبـرـةـ وـتـحـوـيـفـاـ دـلـيـلاـ عـلـىـ مـاسـخـ عـلـىـ خـلـقـتـهـ ، وـلـانـ غـذـائـهـ اـقـذـارـ الـاقـذـارـ ، مـعـ عـلـلـ كـثـيرـةـ ، وـكـذـلـكـ حـرـمـ الـقـرـدـ ، لـانـهـ مـسـخـ مـثـلـ الخـنـزـيرـ جـعـلـ عـظـةـ وـعـبـرـةـ لـلـخـلـقـ (٢) دـلـيـلاـ عـلـىـ مـاسـخـ عـلـىـ خـلـقـتـهـ وـصـورـتـهـ ، وـجـعـلـ فـيـهـ شـبـهـ مـنـ الـأـنـسـانـ ، لـيـدـلـ عـلـىـ اـنـهـ مـنـ الـخـلـقـ الـمـغـضـوبـ عـلـيـهـمـ .

وـكـتـبـ الرـضاـ عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب مسائله : حرمت الميتة لما فيها من فساد الابدان والآفة ، ولما اراد الله - عزوجل - ان يجعل التسمية (٣) سبباً للتحليل ، وفرق بين الحلال والحرام وحرم الله - عزوجل - الدم كتحريم الميتة ، لما فيه من فساد الابدان ، ولـانـهـ يـوـرـثـ الـمـاءـ الـأـصـفـ ، وـيـبـخـرـ الـفـمـ ، وـيـنـتـنـ الـرـيحـ ، وـيـسـيـءـ الـخـلـقـ ، وـيـوـرـثـ الـقـسـوةـ لـلـلـقـلـبـ ، وـقـلـةـ الـرـأـفـةـ والـرـحـمـةـ ، حتـىـ لاـيـؤـمـنـ اـنـ يـقـتـلـ ولـدـهـ وـوـالـدـهـ وـصـاحـبـهـ . وـحرـمـ الطـحالـ (٤) لـماـ فيهـ مـنـ الدـمـ ، وـلـانـ عـلـتـهـ وـعـلـةـ الدـمـ وـالـمـيـتـةـ وـاـحـدـةـ ، لـانـهـ يـجـرـيـ مـجـرـيـهـ فـيـ الـفـسـادـ .

(١) شوه الله وجهه : قبحه .

(٢) وفي نسخة المعيون «وجعل» بزيادة الواو .

(٣) اي ذكر اسم الله تعالى .

(٤) الطحال كتاب يقال له بالفارسية : سبرز .

٥ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه - رضي الله عنه - عن عممه محمد بن ابي القسم ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقي ، عن محمد بن اسلم الجبلي ، عن الحسين بن خالد ، قال : سئلت ابا الحسن موسى عليهما السلام هل يحل اكل لحم الفيل ؟ فقال : لا . فقلت : لم ؟ قال : لانه مثلك ، وقد حرم الله عز وجل لحوم الامساخ ولحوم ما يمثل به في صورتها .

### الباب (٢٣٨)

#### العلة التي من اجلها يكره اكل لحم الغراب

١ - حدثنا ابي - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، عن محمد بن يحيى الغزار ، عن غياث بن ابرهيم ، عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه كره اكل لحم الغراب ، لانه فاسق .

### الباب (٢٣٩)

#### علل المسوخ واصنافها

١ - حدثنا ابي - رضي الله عنه - قال : حدثنا علي بن ابرهيم ، عن ابيه ، عن اسماعيل بن مهران (١) عن محمد بن الحسن [بن] زعلان ، قال : سئلت ابا الحسن عليهما السلام عن المسوخ ؟ فقال : اثنى عشر صنفاً ، ولها علل : فاما الفيل فانه مسخ ، لانه كان ملكاً زناه لوطينا . ومسخ الدب ، لانه كان اعرابياً ديوشاً ، ومسخت الارنب ، لانها كانت امرأة تخون زوجها ، ولا تقتتل من حيض ولا جنابة ومسخ الوطواط (٢) لانه كان يسرق تمور الناس . ومسخ سهيل ، لانه كان عشاراً باليمن . ومسخت الزهرة ، لانها كانت امرأة فتن بها هاروت وماروت . وأما القردة والخفافيش . فانهم قوم من بني اسرائيل اعتدوا في البيت . واما الجرذ

(١) كذا في اكثريتنا وهو الصواب لكن في نسخة الاصل «مهزيار» بدل «مهران»

(٢) الوطواط : الخفافش .

والضبُّ فرقة من بنى اسرائيل حين نزلت المائدة على عيسى لم يؤمنوا به ، فتاهوا فوقت فرقة في البحر ، وفرقه في البر . واما العقرب فانه كان رجلاً نِمَّاماً . واما الزنبور فكان [رجلاً] لحاماً يسرق في الميزان .

٢ - حدثنا علي بن احمد بن محمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله الكوفي ، قال : حدثنا محمد بن احمد بن اسماعيل العلوى ، قال : حدثني علي بن الحسين بن علي بن ابيطالب ، قال : حدثنا علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ، عن جعفرين محمد عليهما السلام قال : المسوخ ثلاثة عشر : الفيل والدبُّ والارنب والعقرب والضبُّ والعنكبوت والدمعوص (١) والجرى والوطواط والفرد والخنزير والزهرة وسهيل .

فيل يا ابن رسول الله ! ما كان سبب مسخ هؤلاء ؟ قال : اما الفيل فكان رجلاً جباراً لو طيأ لابدعاً رطباً ولا يابساً . واما الدبُّ فكان رجلاً مؤنثاً يدعى الرجال الى نفسه . واما الارنب فكانت امرأة قدرة لافتسل من حيض [ ولا حنابة ] ولا غير ذلك . واما العقرب فكان رجلاً همازاً (٢) لا يسلم منه احد . واما الضبُّ فكان رجلاً اعرابياً يسرق الحاج بمحجنه (٣) . واما العنكبوت فكانت امرأة سحرت زوجها . واما الدمعوص فكان رجلاً نِمَّاماً يقطع بين الاحبة . واما الجرى فكان رجلاً ديبوناً يجلب الرجال على حلائله . واما الوطااط فكان رجلاً سارقاً يسرق الربط من رؤوس النخل . واما القردة فاليهود اعتدوا في البيت . واما الخنازير فالنصارى حين سألوا المائدة فكانوا بعد نزولها اشد ما كانوا تكذيباً . واما سهيل فكان رجلاً عشاراً باليمين . واما الزهرة فانها كانت امرأة تسمى ناهيد ، وهي التي تقول الناس : انه افتتن بها هاروت وماروت

(١) الدمعوص بالضم : دودة سوداء تكون في الفدران .

(٢) الهمزا : الياب .

(٣) المحجن كثيبر : المصا المغوجه وكل مطروف معوج .

٣ - حدثنا على بن عبد الله الوراق - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا عباد بن سليمان ، عن محمد بن سليمان الديلمي ، عن الرضا عليه السلام انه قال : كان الخفاف امرأة سحرت ضرّة لها ، فمسخها الله - عز وجل - خفافاً ، وان الفار كان سبطاً من اليهود غضب الله - عز وجل - عليهم فمسخهم فأرا . وان البعض (١) كان رجلاً يستهزئ بالأنبياء عليهم السلام ويستهين بهم ويكلح في وجوههم (٢) و يصفق بيديه ، فمسخه الله - عز وجل - بعوضاً . وان القملة هي من الجسد (٣) وان نبياً من الأنبياء بنى إسرائيل كان قائماً يصلي ، اذ اقبل عليه سفيه من سفهاء بنى إسرائيل ، فجعل يهزأ به ، ويكلح في وجهه ، فما برح من مكانه حتى مسخه الله - عز وجل - قملة . وان الوزغ كان سبطاً من اسباط بنى إسرائيل يسبّون اولاد الأنبياء عليهم السلام ويبغضونهم ، فمسخهم الله او زاغا . داما العنتاء فمن غضب الله - عز وجل - عليه ، فمسخه وجعله مثلة ، فعمود بالله من غضب الله ونقمته .

٤ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن يحيى المطار ، عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن علي بن اسباط ، عن علي بن جعفر عن مغيرة ، عن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن جده عليه السلام ، قال : المسوخ من بنى آدم ثلاثة عشر صنفاً : منهم القردة والخنازير والخفاف والضب والدب والغيل والدموص والجريث (٤) والعقرب وسميل و [الـ] قنفذ والزهرة والعنكبوت .

فاما القردة فكانوا قوماً ينزلون بلدة على شاطئ البحر اعتدوا في السبت

(١) البعض بالفتح يقال له بالفارسية : پشه .

(٢) كلح وجهه كلوحاً : عبس وتكشر .

(٣) وفي بعض النسخ «الحسد» بالحاء المثلثة بدل الجيم .

(٤) وفي بعض النسخ «الجري» بدل «الجريث» .

فصادوا الحيتان ، فمسخهم الله - عزوجل - قردة . واما الخنازير فكانوا قوماً من بنى اسرائيل دعا عليهم عيسى بن مرريم عليه السلام فمسخهم الله - عزوجل - خنازير واما الخشاف فكانت امرأة مع ضرّة لها ، فسحرتها ، فمسخها الله - عزوجل - خشافاً . واما الصبّ فكان اعرابياً بدويأ [ و ] لايروع (١) عن قتل من مرببه من الناس ، فمسخه الله - عزوجل - ضبّاً . واما الفيل فكان رجلاً ينكح البهائم ، فمسخه الله - عزوجل - فيلاً . واما الدعموص فكان رجلاً زانى الفرج لا يروع من شيء (٢) فمسخه الله - عزوجل - دعموصاً . واما العجريث فكان رجلاً نمائماً ، فمسخه الله - عزوجل - جريثاً (٣) . واما العقرب فكان رجلاً همّازا لمائزا ، فمسخه الله - عزوجل - عقربياً . واما الدبّ فكان رجلاً يسرق الحاج فمسخه الله عزوجل دباً . واما سهيل فكان رجلاً عشاراً صاحب مكاس (٤) فمسخه الله - عزوجل - سهيلاً . واما الزهرة فكانت امرأة فتن بها هاروت و ماروت (٥) فمسخه الله - عزوجل - زهرة . واما المنكبوت فكانت امرأة سيئة الخلق عاصية لزوجها مولية عنه ، فمسخها الله - عزوجل - عنكبوتًا . واما القنفذ فكان رجلاً سيئاً للخلق ، فمسخه الله - عزوجل - قنفذًا .

٥ - حدتنا ابوالحسن على بن عبد الله الاسوارى (٦) قال : حدتنا مكى بن

(١) كذا في اکثر نسخنا من ورع عن كذا اذا كف . وفي نسخة الاصل «لا يرتدع» بدل «لايروع» .

(٢) وفي نسخة الاصل «لايدع» بالدال بدل الراء .

(٣) وفي بعض النسخ «الجري» بدل «الجريث» و «جريباً» عوض «جريثاً» .

(٤) المكس : ما يأخذه اعون الدولة عن اشياء معينة عند يدها او عند دادحالها المدن

(٥) كذا في نسختين مقتنين لكن في الاكثر «فتنت بها» على صيغة التأييث مكان «فتن بها» وفي نسخة الاصل «فتنت» بتائيث الفعل وحذف الجار .

(٦) هذا هو الظاهر الموافق لاکثر النسخ لكن في نسخة الاصل «ابوالحسين» بدل «ابوالحسن» .

احمد بن سعد ويه البردعي ، قال : حدثنا ابو [محمد] زكرياء بن يحيى بن عبيد العطار بدبياط (١) قال : حدثنا الفلانسي ، قال : حدثنا عبد العزيز بن عبدالله الاويسى ، قال : حدثنا على بن جعفر ، عن معتب مولى جعفر ، عن جعفر بن محمد عن ابيه ، عن جده ، عن على بن ابي طالب رض قال : سئل رسول الله صل عن المسوخ ؟ قال : هم ثلاثة عشر : الفيل والدب والخنزير والقرد والجريث والضب والوطواط والدمعوص والمقرب والعنكبوت والارنب و [الـ] زهرة وسهيل . فقيل يا رسول الله ! ما كان سبب مسخهم ؟ قال : اما الفيل فكان رجلاً لوطياً لا يدع رطباً ولا يابساً . واما الدب فكان [رجلـاً] مؤنساً يدعو الرجال الى نفسه . داماً الخنزير فقوم نصارى سلوا ربهم - عزوجل - ان ينزل المائدة عليهم ، فلما نزلت عليهم كانوا اشد كفراً واداشـ تكذيباً . واما القردة فقوم اعتدوا في السبب . واما الجريث فكان ديوناً يدعو الرجال الى اهله . واما الضب فكان اعرابياً يسرق الحاج بمحاجنه . واما الوطاـط فكان يسرق الشمار من رؤس النخل . واما الدمعوص فكان نـماً يفرق بين الاحبة . واما المقرب فكان رجلاً لـداعاً لا يسلم على لسانه احد واما العنكبوت فكانت امرأة سحرت زوجها . واما الارنب فكانت امرأة لـاظهر من حيـض ولـاغـيره . واما سهيل فكان عشاراً باليمـن . واما الزهرة فكانت امرأة نصرانية ، وكانت لبعض ملوك بنـي اسرائـيل ، وهي التي فتن بها هاروت وما روت ، وكان اسمـها ناهـيل ، والنـاس يقولـون نـاهـيد .

قال محمد بن علي بن الحسين مصنف هذا الكتاب : ان الناس يـغلـطـون في الزهرة وـسـهـيلـ، ويـقولـون : انهـماـ كـوـكـبـانـ وـليـساـ كـماـ يـقولـونـ . وـلكـنـهـماـ دـاـبـاتـانـ من دواب البحر سمـيتـاـ بـكـوـكـبـينـ كماـ سـمـيـتـ الحـملـ والـثورـ والـسرـطـانـ والـاسـدـ والمـقرـبـ والمـحوـتـ والمـجـدـىـ . وهذهـ حـيـوانـاتـ سمـيتـ علىـ اسـمـاءـ الكـواـكـبـ ، وـكـذـلـكـ

(١) ما بين المعقدين انما هو في نسخة الخصال دون الملل . دـمـيـاطـ بالـكـرـ : بلد

الزهرة وسهيل ، وانما غلط الناس فيهما دون غيرهما لتعذر مشاهدتهما والنظر اليهما ، لأنهما من البحر المطيف بالدنيا بحيث لا تبلغه سفينة ، ولا تعمل فيه حيلة ، وما كان الله - عزوجل - ليمسخ العصاة انواراً مضيئة فيقيهما ما بقيت الأرض والسماء . والموسخ لم تبق اكثراً من ثلاثة أيام حتى ماتت . وهذه الحيوانات التي تسمى الموسخ ، فالموسخية لها اسم مستعار مجازي ، بل هي مثل الموسخ الذي حرم الله تعالى ذكره - أكل لحومها ، لما فيه من المضار . وقال ابو جعفر الباقر عليهما السلام **نَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الْمَأْكُولِ** - عن أكل المثلة لكيلا ينتفع بها ، ولا يستخف بعقوبته حدثنا محمد بن على بن بشار القزويني ، قال : حدثنا ابو الفرج المظفر بن احمد القزويني ، قال : سمعت ابا الحسين محمد بن جعفر الاسدي الكوفي ، يقول : في سهيل والزهرة انهما دابتان من دواب البحر المطيف بالدنيا في موضع لا تبلغه سفينة ، ولا تعمل فيه حيلة وهما المسخان المذكوران في اصناف الموسخ ويغسلان يزعم انهما الكونكبان المعرفان بسهيل والزهرة ، وان هاروت وماروت كانوا روحانين قد هبوا ورشحا للملائكة (١) ولم يبلغ بهما حد الملائكة ، فاختارا المحننة والابلاء (٢) فكان من امرهما ما كان ، ولو كانوا ملكين لعاصيا ، وانما سمّاهما الله - عزوجل - في كتابه ملكين بمعنى انهما خلقا ليكونا ملكين كما قال الله - عزوجل - لنبيه عليه السلام : انك ميت وانهم ميتون بمعنى ستكون ميتاً ويكونون موتى .

\* \* \*

(١) على بناء المجهول من الترشيح يقال : فلان يرشح للوزارة اى يربى ويؤهل لها . و قوله : للملائكة اى لبلوغهما حد الملائكة . و في بعض النسخ «للملكية » بدلاً «للملائكة » وهو ظاهر .

(٢) كذا في بعض النسخ لكن في الاكثر كنسخة الاصل «فاختار» بصيغة الافراد بدلاً «فاختاراً» .

## الباب (٤٠)

**العلة التي من أجلها قد يرتكب المؤمن المحارم  
ويعمل الكافر الحسنات**

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رضي الله عنه - قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن ابيه ، قل : حدثنا عبدالله بن محمد الهمданى ، عن اسحق القمى ، قال : دخلت على ابى جعفر الباقر عليهما السلام فقلت له : جعلت فداك ، اخبرنى عن المؤمن يزنى ؟ قال : لا . قلت : فيلوط ؟ قال : لا . قلت : فيشرب المسكر ؟ قال : لا . قلت : فيذنب ؟ قال : نعم . قلت : جعلت فداك ، لا يزنى ولا يلوط ولا يرتكب السيئات ، فاي شيء ذنبه ؟ فقال : يا ساحق ! قال الله - تبارك وتعالى - : « الذين يجتبنون كبائر الانم والفواحش الا اللهم » وق . يلم المؤمن (١) بالشيء الذى ليس فيه مراد . قلت : جعلت فداك ، اخبرنى عن الناصب لكم يظهر بشيء ابدا ؟ قال : لا . قلت : جعلت فداك [فـ] قد أرى المؤمن الموحد الذى يقول بقولى (٢) ويدين [الله] بولايتكم ، وليس بيني وبينه خلاف ، يشرب المسكر ويزنى ويلوط ، وآتيه فى حاجة واحدة فأصيبه معبس الوجه كالح اللون ، تقليا فى حاجتى ، بطريقاً فيها وقد أرى الناصب المخالف لما آتى عليه ويعرفنى بذلك ، فآتيه فى حاجة فأصيبه طلق الوجه ، حسن البشر ، متسرعاً فى حاجتى (٣) فرحاً بها ، يحب قضاها كثير الصلة ، كثير الصوم ، كثير الصدقة يؤدى الزكوة ، ويستودع فيؤدى الامانة .

قال يا ساحق ليس تدرؤن من اين اوتيتم ؟ قلت : لا . والله جعلت فداك الا ان تخبرنى . فقال : يا ساحق ! ان الله - عز وجل - لاما كان متفرداً بالوحدانية ابداً

(١) الم بالذنب : فعله .

(٢) وفي بعض النسخ « بقولكم » بدل « بقولى » .

(٣) وفي بعض النسخ « مسرعاً » بدل « متسرعاً » .

الأشياء لامن شيء فأجرى الماء العذب على ارض طيبة طاهرة سبعة ايام بليلاتها ثم نصب الماء عنها فقبض قبضة من صفة ذلك الطين (١) وهي طينتنا اهل البيت ، ثم قبض قبضة من اسفل ذلك الطينة ، وهي طينة شيعتنا ، ثم اصطفاً لنفسه ، فلو ان طينة شيعتنا تركت كمامات كت طينتنا لمازني احد منهم ، ولا سرق ولا لاط ولا شرب المسكر ولا اكتب شيئاً مما ذكرت ، ولكن الله - عز وجل - اجرى الماء المالح على ارض ملعونة سبعة ايام وليلاتها ، ثم نصب الماء عنها ثم قبض قبضة (٢) وهي طينة ملعونة من حمامسنون (٣) وهي طينة خبال وهي طينة اعدائنا ، فلو ان الله - عز وجل - ترك طينتهم كما اخذها لم تر لهم في خلق الادميين ، ولم يقربوا بالشهادتين ، ولم يصوموا ولم يصلوا ، ولم يزكوا ، ولم يحججاً البيت ، ولم تروا احداً منهم بحسن خلق ، ولكن الله - تبارك وتعالى - جمع الطينتين : طينتكم وطينتهم ، فخلطها وعر كها عرك الاديم (٤) ومزجها بالمائين ، فمارأيت من اخيك المؤمن من شر لفظ او زنا او شيء مما ذكرت من شرب مسكر او غيره فليس من جوهريته ، ولا من ايمانه ، انما هو بمسحة الناصب اجترح هذه السينات التي ذكرت وما رأيت من الناصب من حسن وجه ، وحسن خلق ، او صوم ، او صلوة ، او حج بيت ، او صدقة ، او عمر وف فليس من جوهريته انما تلك الافاعيل من مسحة الایمان اكتسبها وهو اكتساب مسحة الایمان .

قلت : جعلت فداك فاذا كان يوم القيمة فمه؟ قال لي يا ساحق ! أجمع الله (٥)  
الخير والشر في موضع واحد ؟ اذا كان يوم القيمة نزع الله - عز وجل - مسحة الایمان

(١) كذا في بعض النسخ لكن في الاكثر «صفاؤة» بدل «صفوة» وفي نسخة الاصل «صفة» .

(٢) وفي نسخة الاصل «عنه» بدل «قبضة» لكن الظاهر الموافق لسائر النسخ ما اخترناه

(٣) الحما : الطين الاسود . المسنون : المتن .

(٤) عرك الاديم عركاً : دلكه .

(٥) وفي جملة من النسخ «لا يجمع» بصيغة الفي بدل «أجمع» .

منهم فردٌ ها الى شيعتنا ، ونزع مسحة الناصب بجميع ما اكتسبوا من السيئات ، فردٌ ها الى اعدائنا ، وعاد كل شيء الى عنصره الاول الذى منه ابتدأ . أمارأيت الشمس اذا هي بدت ؟ ألا ترى لها شعماً زاجراً (١) متصلابها ، او بابينا منها ؟ قلت : جعلت فداك ، الشمس اذا هي غربت بدأ اليها الشعاع كما بدأ منها . ولو كان بابينا منها لم يبدأ اليها . قال : نعم يا ساحق ! كل شيء يعود الى جوهره الذى منه بدأ . قلت : - جعلت فداك - تؤخذ حسناتهم فرداً علينا ؟ وتؤخذ سيئاتنا ففرداً اليهم ؟ قال : اي والله الذى لا له الا هو . قلت - جعلت فداك - اجدتها في كتاب الله عز وجل ؟ (٢) قال : نعم . يا ساحق ! قلت : [في] اي مكان ؟ قال : لي يا ساحق اما تتلو هذه الآية « اولئك يبدلون الله سيئاتهم حسنات و كان الله غفوراً رحيم » فلم يبدل الله سيئاتهم حسنات [الآ] لكم والله يبدل لكم .

### الباب (٢٤١)

#### عملة الطيب وسببه

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن حسان الواسطي ، عن بعض اصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اهبط آدم من الجنة على الصفا ، وحواء على المرفة ، وقد كانت امتشطت في الجنة ، فلما صارت في الارض ، قالت : ما ارجو من المشط ؟ وانامسخوط على مشطتها ، فانتشر من مشطتها (٣) العطر الذى كانت امتشطت به في الجنة ، فطارت به الريح ، فألفت اثره في الهند ، فلذلك صار العطر بالهند . وفي حديث آخر انها حللت عقيصتها (٤) فأرسل الله - عز وجل - على ما

(١) وفي بعض النسخ « زاهراً مضيئاً » مكان « زاجراً » .

(٢) وفي بعض النسخ « اخذتها من كتاب الله عز وجل » .

(٣) وفي جملة من النسخ « مشطتها » بدل « مشطتها » .

(٤) المقصبة : ضفيرة الشعر .

كان فيها من ذلك الطيب ربيحاً ، فهبت به في المشرق والمغرب .

٢- أبي رحمة الله قال : حدتنا على بن سليمان الرازى ، قال : حدثنا محمد بن الحسين ، عن احمد بن محمد بن ابى نصر ، عن ابى الحسن الرضا عليهما السلام قال : قلت كيف كان اول الطيب ؟ قال : فقالى : ما يقول من قبلكم فيه ؟ قلت : يقولون : ان آدم لما هبط الى ارض الهند ، فبكى على الجنة سالت دموعه ، فصارت عرقاً في الارض فصارت طيباً . فقال : ليس كما يقولون . ولكن حواء كانت تخلف قرونها (١) من اطراف شجر الجنة ، فلما هبطت الى الارض ، وبلغت بالمعصية رأي الحسين ، فأمرت بالفصل ، فتفصلت قرونها (٢) فبعث الله - عز وجل - ربيحاً طارت به ، وحفظته فدرته حيث شاء الله - عز وجل - فمن ذلك الطيب .

### الباب (٣٤٣)

**العلة التي من اجلها ابى الله عز وجل لصاحب الخلق السيء  
بالتوبة**

١- أبي رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد بن محمد ، عن ابيه ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن ذكره ، عن ابى عبدالله عليهما السلام قال : ابى الله - عز وجل - لصاحب الخلق السيء بالتوبة . قيل : وكيف ذاك ؟ قال : لانه لا يخرج من ذنبه حتى يقع فيما هو اعظم منه .

### الباب (٣٤٤)

**العلة التي من اجلها لا يقبل توبة صاحب البدعة**

١- حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود - رحمة الله - قال : حدثنا الحسين بن محمد بن عامر ، عن معلى [بن محمد] عن محمد بن جمهور العمى (٣) بسانده

(١) اي تلطخها .

(٢) اي حركتها .

(٣) هذا هو الظاهر الموافق لجملة من النسخ لكن في نسخة الاصل «العمى» بالقاف بدلاً عن العين .

رفه قال : قال رسول الله ﷺ ابى الله لصاحب البدعة بالتوبه . قيل : يا رسول الله ! وكيف ذاك ؟ قال : انه قد اشرب قلبه حبها .

٢ - ابى رحمة الله - قال : حدتنا سعد بن عبد الله ؟ قال : حدتنا ايوب بن نوح ، قال : حدتنا محمد بن ابى عمیر ، عن هشام بن الحكم ، عن ابى عبد الله علیه السلام قال : كان رجل فى الزمان الاول طلب الدنيا من حلال فلم يقدر عليها ، وطلبتها من حرام فلم يقدر عليها ، فأتاه الشيطان فقال له : يا هذا ! انك قد طلبت الدنيا من حلال فلم تقدر عليها ، وطلبتها من حرام فلم تقدر عليها ، أفلادلك على شيء تكثرون به دنياك ، ويكثر به تبعك ؟ قال : بلى . قال : بتبدع ديناً وتدعوا اليه الناس ، ففعل فاستجاب له الناس ، فأطاعوه واصاب من الدنيا . ثم انه فكر فقال : ما صنعت ؟ ابتدعت ديناً ، ودعوت الناس ! ما اردى لي توبه الا [ان] آتى من دعوته اليه ، فأردده عنه ، فجعل يأتى اصحابه الذين اجابوه ، فيقول [لهم] : ان الذى دعوتك اليه باطل ، وانما ابتدعته ، فجعلوا يقولون [له] : كذبت وهو الحق ، ولكنك شكلت فى دينك فرجعت عنه ، فلما رأى ذلك عمد الى سلسلة فوتلها وتدا ، ثم جعلها فى عنقه ، وقال : لا حل لها حتى يتوب الله - عز وجل - على ، فأوحى الله - عز وجل - الى نبى من الانبياء قل لفلان : وعزتى [وجلالى] لو دعوتى حتى تقطع اوصالك ما استجبت لك حتى ترد من مات الى مادعوته اليه ، فيرجع عنه .

### الباب (٣٤٦)

#### الغلة التي من اجلها صار الخطاف لا يمشي على الارض وسكن البيوت

١ - حدثنا ابوالحسن محمد بن عمر وبن على بن عبد الله البصري (١) قال : حدثنا ابوعبد الله محمد بن عبد الله بن احمد بن جبلة الواقع ، قال : حدثنا ابوالقاسم عبد الله بن احمد بن عامر الطائي ، قال : حدثنا ابى ، قال : حدثنا على بن موسى

(١) هذا هو الظاهر المواقف لسائر الاسانيد لكن في نسخة الاصل «عمر» بدون الواو

الرضا ، عن ابيه موسى بن جعفر ، عن ابيه جعفر بن محمد ، عن ابيه محمد بن على ، عن ابيه على بن الحسين ، عن ابيه الحسين بن على ، عن ابيه على بن ابيطالب عليه السلام ان رجلا من اهل الشام سأله عن مسائل ؟ فكان فيما سأله ان قال : ما بال الخطاف لا يمشي ؟ قال : لانه ناح على بيت المقدس ، فطاف حوله اربعين عاماً يبكي عليه ، ولم يزل يبكي مع آدم عليه السلام فمن هناك سكن البيوت ، ومعه تسع آيات من كتاب الله - عز وجل - مما كان آدم يقرأه في الجنة وهي معه الى يوم القيمة ، ثلث آيات من اول الكهف ، وثلث آيات من «سبحان» : وادا فرأت القرآن (١) وثلث آيات من «يس» : وجعلنا من بين ايديهم سداً ومن خلفهم سداً .

### الباب (٣٤٥)

#### العلة التي من اجلها صار الثور غاضبا طرفه لايرفع رأسه الى السماء

- ١ - حدثنا ابوالحسن محمد بن عمر و بن على (٢) بن عبدالله البصري ، قال : حدثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن احمد بن جبلة الواعظ ، قال : حدثنا ابو القاسم عبدالله بن احمد بن عامر الطائي ، قال : حدثنا ابي قال : حدثنا على بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه ، عن آبائه ، عن على بن ابي طالب عليه السلام : انه سئل رجل من اهل الشام عن مسائل ؟ فكان فيما سأله عن الثور، ما باله غاضب طرفه (٣) لايرفع رأسه الى السماء ؟ قال : حياء من الله - عز وجل - لما عبد قوم موسى العجل نكس رأسه
- ٢ - حدثنا ابوالحسن محمد بن عمر و بن على (٤) بن عبدالله البصري ، قال :

(١) اي وثلاث آيات من سورة «سبحان الذي اسرى بيده» او لها «وادا فرأت القرآن»

(٤-٢) كذا في نسخة العيون والموافق لكثير من الاسانيد لكن في نسخة الاصل «عمر» بدون الواو بدل «عمر». .

(٣) غض طرفه : خففه وكفه .

حدثنا ابواسحق ابرهيم بن حماد بن عمر النهاوندي بنهاوند ، قال : حدثنا ابوبكر احمد بن محمد [بن ] الستي (١) بن ابي الخطيب (٢) بالعصيصة بالليل ، قال : حدثنا موسى بن الحسن بمدينة الرسول ﷺ قال : حدثنا ابرهيم بن شريح الكندي ، قال حدثنا ابن وهب ، عن يحيى بن ايوب ، عن جميل بن انس ، قال : قال رسول الله ﷺ اكرموا البقر فانها سيد البهائم ، ما رفعت طرفها الى السماء حياء من الله - عز وجل - منذ عبدالعجل .

### الباب (٣٤٦)

#### العلة التي من اجلها صارت الماعز مفرقة الذب بادية الحياة والعورة وصارت النعجة مستورة الحياة والعورة

١ - حدثنا ابوالحسن محمد بن عمرو بن علي (٣) بن عبدالله البصري ، قال : حدثنا ابوعبدالله محمد بن عبدالله بن احمد بن جبلة الواعظ ، قال : حدثنا ابوالقسم عبدالله بن احمد بن عامر الطائي ، قال : حدثنا ابي ، قال : حدثنا علي بن موسى الرضا ، عن ابيه ، عن آبائه عن علي بن ابي طالب ؓ انه سئل ما بال الماعز مفرقة الذب (٤) بادية الحياة والعورة ؟ فقال : لان الماعز عصت نوح عليهما السلام لما دخلها السفينة ، فدفعها فكسر ذنبها ، والنعجة مستورة الحياة والعورة ، لان النعجة بادرت بالدخول الى السفينة فمسح نوح عليهما السلام يده على حيائها وذنبها فاستوت الاية .

(١) هذا هو الظاهر . قال الفيروزآبادی في مادة «الست» : واحمد بن محمد بن سلامة الستي محدث . واما في النسخ التي عندنا ففي بعضها «الستي» وفي الآخر «الستني» وفي ثالث «الستي» وفي رابع «الستني» وفي نسخة الاصل «المستني» .

(٢) وفي جملة من النسخ «الخصب» بالصاد بدل الطاء وهو ايضاً من الاعلام .

(٣) قد مر الكلام في «عمرو» آننا .

(٤) فرقع فلانا : لوى عنقه .

## الباب (٣٤٧)

### علة الكى على ايدي الدواب ونتائج البغل

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رضى الله عنه - قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابى عبدالله البرقى ، عن ابيه ، عن محمد بن يحيى ، عن حماد بن عثمان ، قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام افأنت من افراطى الدواب فى بطون ابديها الرقعتين مثل الكى ، فمن اى شئيء ذلك ؟ فقال : ذلك موضع منخر يه فى بطنه امه ، وابن آدم منتصب فى بطنه امه . وذلك قوله عزوجل : «لقد دخلتنا الانسان فى كبد» <sup>(١)</sup> وما سوى ابن آدم فرأسه فى ذنبه ، ويداه بين يديه <sup>(٢)</sup> .

٢ - وبهذا الاسناد ، عن احمد بن ابى عبدالله البرقى ، عن ابيه ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن عبدالله بن مسكن ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان الشئيء اذا اختلف لم يلتفح [نسله] <sup>(٣)</sup> قلت : فان الناس يزعمون ان الطير الراubi احد ابويه ورشان ، وقد نراه يبپض ويفرخ . قال : كذبوا انه قد يلقي الورشان على الطير ، فيتزاد وج ويبيض ويفرخ ، ولا يفرخ نسله ابداً .

## الباب (٣٤٨)

### علة خلق الهر والخنزير

١ - اخبرنا ابو عبدالله محمد بن شاذان بن احمد بن عثمان البروادى <sup>(٤)</sup> قال : حدثنا ابو على محمد بن محمد بن الحرث بن السفيان الحافظ السمرقندى ، قال : حدثنا صالح بن سعيد الترمذى ، عن عبدالمنعم بن ادربيس ، عن ابيه ، عن وهب

(١) قوله : «في كبد» اى قائمًا على قدميه منتصبًا وكل شيء خلق فانه يمشي مكبًا الا الانسان فانه خلق منتصبًا فالكبد الاوسط والاستقامة .

(٢) وفي بعض النسخ «الى» بدل «بديه» وفي بعض آخر «اليته» .

(٣) ما بين المعقدين انما هو في نسخة الاصل دون سائر النسخ .

(٤) الظاهر ان البروادى تصحيف عن «البردادى» بالدالين المهمتين نسبة الى برداد

بن منبه اليماني قال : لما ركب نوح عليه [ فى ] السفينة الفى الله - عزوجل - السكينة على ما فيها من الدواب والطير والوحش ، فلم يكن شئ منها يضر شيئاً كانت الشاة تحتك بالذئب (١) والبقرة تحتك بالأسد ، والمصروف يقع على الحية ، فلا يضر شيئاً ولا يهيجه ، ولم يكن فيها ضجر ولا صخب ولا سبة ولا لعن (٢) . قد اهتمتمن انفسهم ، وادهب الله - عزوجل - حمة كل ذى حمة (٣) فلم يزوالوا كذلك في السفينة حتى خرجوا منها ، وكان الفار قد كثر في السفينة والعذرة ، فأوحى الله - عزوجل - إلى نوح عليه ان يمسح الاسد ، فمسحه فعطس فخرج من منخريه هرمان : ذكر وانثى ، فخفف الفار ، ومسح وجه الفيل فعطس فخرج من منخريه خنزيران : ذكر وانثى ، فخففت العذرة .

### الباب (٢٤٩)

#### العلة التي من أجلها خلق الله عزوجل الذباب

- ١ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه - رضي الله عنه - عن عممه محمد بن أبي القسم (٤) عن احمد بن ابي عبدالله البرقى ، عن ابيه ، عنمن ذكره ، عن الربيع صاحب المنصور ، قال : قال المنصور يوماً لابي عبدالله عليه وقد وقع على المنصور ذباب فذبّه عنه ، ثم وقع عليه فذبّه عنه ، ثم وقع عليه فذبّه عنه - فقال يا [أبا] عبدالله لاي شيء خلق الله - عزوجل - الذباب ؟ قال : ليذل به الجبارين .
- ٢ - حدثنا الحسين بن احمد بن ادريس - رضي الله عنه - قال : حدثنا ابي

(١) احتك بالشيء : حل نفسه عليه .

(٢) الصخب بالتحريك : الصيحة واضطراب الاصوات للخصام . وفي نسخة «سب»

(٣) الحمة بضم الاول وفتح الثاني : السم او الابرة يضرب بها الزنبور والحياء ونحو ذلك جمع حمات وحمى .

(٤) وفي نسخة الاصل «سقوط» لفظة «ابي» قبل «القسم» لكن الظاهر الموافق لسائر

النسخ ثبوتها .

عن محمد بن ابى الصهبان ، عن ابى ابى عمير ، عن هشام بن سالم ، عن ابى عبداللہ عليه السلام قال : لولا ما يقع من الذباب على طعام الناس ما وجد فيهم الا مجدوماً .

## الباب (٣٥٠)

### علة خلق الكلب

١ - حدثنا احمد بن محمد بن عيسى العلوى الحسيني - رضى الله عنه - قال : حدثنا محمد بن ابرهيم بن اسپاط ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن زياد القطان ، قال : حدثنا ابوالطيب احمد بن محمد بن عبد الله ، قال : حدثني عيسى بن جعفر العلوى المعرى ، عن آبائه ، عن عمر بن على ، عن ابيه على بن ابي طالب عليه السلام ان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه سئل مما خلق الله عز وجل الكلب ؟ قال : خلقه من بزاق ابليس . فقيل : وكيف ذاك ؟ يارسول الله ! قال : لما اهبط الله عز وجل - آدم وحواء الى الارض اهبطهما كالفرخين المرتدين فعدا ابليس الملعون الى السبع وكانوا قبل آدم في الارض ، فقال لهم : ان طيرين قد وقعا من السماء لم ير الراؤن اعظم منهما ، تعالوا ، فكلوهما ، فتعادت السبع معه وجعل ابليس يحشهم ويصيغ ويعدهم بقرب المسافة ، فوقع من فيه من عجلة كلامه بزاق ، فخلق الله عز وجل - من ذلك البزاق كلبين احدهما ذكر والآخر انثى ، فقاما حول آدم وحواء ، الكلبة بجدة والكلب بهند ، فلم يترکوا السبع ان يقربوهما ، ومن ذلك اليوم ، الكلب عدو السبع ، والسبعين عدو الكلب .

## الباب (٣٥١)

### علة خلق الذر

١ - حدثنا احمد بن محمد بن عيسى العلوى الحسيني - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابرهيم بن اسپاط ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن زياد القطان ، قال : حدثني ابوالطيب احمد بن محمد بن عبد الله ، قال : حدثني عيسى بن جعفر

العلوي العمرى ، عن آبائه ، عن عمر بن على ، عن أبيه ، على بن أبي طالب عليه السلام انه سئل مما خلق الله - عز وجل - الذر الذى يدخل فى كوة البيت ؟ فقال : ان موسى عليه السلام لما قال : « رب أرنى انظر اليك » قال الله - عز وجل - ان استقر الجبل لنورى فانك ستقوى على ان تنظر الى » ، وان لم يستقر فلاتطريق اصاري لضعفك ، فلما تجلى الله - تبارك وتعالى - للجبل تقطع ثلث قطع : فقطعة ارتقت فى السماء ، وقطعة غاضت تحت الارض ، وقطعة نفتت <sup>(١)</sup> فهذا الذر من ذلك الغبار .

## الباب (٢٥٢)

### علة خلوق الوجه من غير كبر

١ - حدثنا احمد بن محمد بن عيسى العلوى الحسينى - رضى الله عنه -  
 قال : حدثنا محمد بن ابرهيم بن اسباط ، قال : حدثنا احمد بن [ محمد بن ] زيد  
 القطان ، قال : حدثني ابو الطيب احمد بن محمد بن عبد الله ، قال : حدثني عيسى بن جعفر العلوى العمرى ، عن آبائه ، عن عمر بن على عن أبيه على بن ابي طالب عليه السلام ان النبي صلوات الله عليه قال : من اخى عيسى عليه السلام بمدينته وفيها رجل وامرأة يتضايقان ، فقال : ما شأنكمَا ؟ قال : يابنى الله هذه امرأة وليس بها بأس [ و ] صالحه ، ولكنى احب فراقها قال : فأخبرنى على كل حال ما شأنها ؟ قال : هي خلقة الوجه <sup>(٢)</sup> من غير كبر . قال [ لها ] : يا مراة أتحبين ان يعود ماء وجهك طرياً ؟ قالت : نعم قال لها : اذا اكلت فايداك ان تشبعين ، لأن الطعام اذا تكاثر على الصدر فزاد في القدر ذهب ماء الوجه ، ففعلت ذلك فعاد وجهها طرياً .

\* \* \*

(١) اى تكسرت وفي نسخة الاصل كبعض آخر «بيت» بدل «نفت» .

(٢) خلق الثوب خلقة اذابى .

### الباب (٣٥٣)

#### علة علامات الصابر

١ - حدثنا احمد بن محمد بن عيسى العلوى الحسينى - رضى الله عنه -

قال : حدثنا محمد بن ابرهيم بن اسپاط ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن زياد القطان ، قال : حدثنا ابوالطيب احمد بن محمد بن عبدالله ، قال : حدثتى عيسى بن جعفر العلوى العمرى ، عن آبائه عن عمر بن على بن ابيطالب عليه السلام ان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : علامة الصابر في ثلث : اولها ان لا يكسل ، والثانية ان لا يضجر ، والثالثة ان لا يشك من ربه - عزوجل - ، لانه اذا كسل فقد ضيق الحق ، وادا ضجر لم يؤد الشكر ، وادا شكى من ربه - عزوجل - فقد عصاه .

### الباب (٣٥٤)

#### العلة التي من اجلها صارت همة النساء في الرجال

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن محمد بن يحيى الخازاز ، عن غياث بن ابرهيم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ان المرأة خلقت من الرجل ، وانما همتها في الرجال فاحبسو نساءكم وان الرجل خلق من الارض ، وانما همته في الارض .

### الباب (٣٥٥)

#### العلة التي من اجلها جعل الشهادة في النكاح

١ - حدثنا محمد بن الحسن رحمة الله قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار قال حدثنا ابرهيم بن هاشم ، عن ذكره ، عن درست بن ابي منصور ، عن محمد بن عطية ، عن زراوة ، قال : قال ابو جعفر عليه السلام انما جعل الشهادة في النكاح للميراث.

### الباب (٢٥٦)

**العلة التي من أجلها حرم الجمع بين الاختين**

١ - اخبرني على بن حاتم ، قال : اخبرنا القسم بن محمد ، قال : حدثنا حملان بن الحسين ، عن الحسين بن الوليد ، عن مروان بن دينار ، قال : قلت لابي ابرهيم عليه السلام : لاي علة لا يجوز للرجل ان يجمع بين الاختين ؟ [فـ] قال : لتحقير الاسلام ، وفي ساير الاديان ترى ذلك (١) .

### الباب (٢٥٧)

**العلة التي من أجلها نهى عن تزويج المرأة  
على عمتها و خالتها**

١ - حدثنا علي بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، عن عبد الرحمن بن محمد الاسدى عن ابى ايوب الخازار ، عن محمد بن مسلم ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تزويج المرأة على عمتها و خالتها اجلالا للعممة والخالة . فاذا اذنت في ذلك فلا بأس .

٢ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا احمد بن محمد ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن ابن بكير ، عن محمد بن مسلم ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : لانتنكح ابنة الاخ ، ولا بنة الاخت على عمتها ، ولا على خالتها ، وتنكح العممة والخالة على ابنة الاخ والاخت بغير اذنهما .

### الباب (٢٥٨)

**العلة التي من أجلها صار مهر السنة  
خمسين درهما**

١ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه ، قال : حدثنا علي بن ابرهيم ، عن

(١) وفي بعض النسخ «يرى» على صيغة الفبة وفي بعض آخر «جري» .

ابيه ، عن علي بن معبد (١) عن الحسين بن خالد ، قال : سئلت ابا الحسن عليه السلام عن مهر السنة كيف صار خمساً مائة درهم ، فقال : ان الله - تبارك وتعالى - اوجب على نفسه ان لا يكثّر مؤمن مائة تكبيرة ، ويحمدنه مائة تحميدة ، ويسبّحه مائة تسبيحة ، ويهلّله مائة تهليلة ، ويصلّى على محمد وآل محمد مائة مرة ، ثم يقول : اللهم زوّجنِي من الحور العين الأزوّجه الله حوراء من الجنة ، وجعل ذلك مهرها فمن ثم اوحى الله الى نبيه عليه السلام ان يسن مهر المؤمنات خمساً مائة درهم ، ففعل ذلك رسول الله عليه السلام .

٢ - حدثنا الحسين بن احمد بن ادريس ، عن ابيه ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن ابي نصر ، عن الحسين بن خالد ، قال : قلت لابي الحسن عليه السلام : جعلت فداك كيف صار مهر النساء خمساً مائة درهم اتنى عشر اوقية ونحوها ؟ (٢) قال : ان الله اوجب على نفسه ان لا يكثّر مؤمن مائة مرة ، ويسبّحه مائة مرة ويحمدنه مائة مرة ، ويهلّله مائة مرة ، ويصلّى على محمد وآل محمد مائة مرة ثم يقول : اللهم زوّجنِي من الحور العين الأزوّجه الله ، فمن ثم جعل مهر النساء خمساً مائة درهم وايما مؤمن خطب الى أخيه حرمه ، فبذل له خمساً مائة درهم ، ولم يزد جه فقد عقه ، واستحق من الله عزوجه حوراء .

## الباب (٢٥٩)

العلة التي من أجلها صار مهر النساء  
عند المخالفين أربعة آلاف درهم

١ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا احمد بن ابي عبدالله ، عن السياري ، عن ذكره ، عن حماد ، عن حريز ، عن محمد بن اسحق ، قال : قال ابو جعفر عليه السلام اتدرى من اين صار مهر النساء اربعة آلاف

(١) هذا هو الظاهر الموفق لاكثر نسخنا لكن في نسخة الاصل «سعید» بدلاً من «معبد».

(٢) النس : نصف اوقية عشرون درهماً .

درهم ؟ قلت : لا . قال : ان ام حبيبة بنت ابى سفيان كانت بالجبيشة فخطبها النبي ﷺ فساق عنده النجاشى اربعة آلاف درهم ، فمن ثم هؤلاء يأخذون به فاما المهر فائنى عشر اوقية ونش .

### الباب (٣٦٠)

العلة التي من أجلها يجوز للرجل ان ينظر  
إلى امرأة يريد تزويجها

١ - ابى - رحمه الله - عن سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى  
عن البزنطى ، عن يونس بن يعقوب ، قال : قلت لابى عبدالله عليهما السلام الرجل يريد  
أن يتزوج المرأة ، يجوز أن ينظر إليها ؟ قال : نعم ، وترفق له الثياب ل أنه يريد  
أن يشتريها بأغلا ثمن (١) .

### الباب (٣٦١)

العلة التي من أجلها اذا قال الرجل لأمرأته ما أتيتني وانت عذراء  
لم يكن عليه حد

١ - ابى - رحمه الله - عن عبدالله بن جعفر الحميرى ، عن ابرهيم بن هاشم  
عن صفوان ، عن موسى بن بكر ، عن زدارة عن ابى جعفر عليهما السلام في رجل قال لأمرأته :  
ما أتيتني وانت عذراء ؟ قال : ليس عليه شيء . قد تذهب العذرة من غير جماع .

### الباب (٣٦٢)

علة المهر و وجوبه على الرجال

١ - حدثنا على بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله  
عن محمد بن اسماعيل ، عن على بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف  
عن محمد بن سنان ان ابا الحسن على بن موسى الرضا عليهما السلام كتب اليه فى ما كتب

(١) وفي جملة من النسخ «بأعلى» بالعين المهملة .

من جواب مسائله . قال : علة المهر ووجوبه على الرجال ، ولا يجب على النساء ان يعطين ازواجهن ؟ قال : لان على الرجال مؤنة المرأة [و] لان المرأة بايضة نفسها ، والرجل مشترى ، ولا يكون البيع بلا ثمن ، ولا الشراء بغير اعطاء الثمن مع ان النساء محظورات عن التعامل والمتجرم علل كثيرة .

### الباب (٣٦٣)

**العلة التي من اجلها يكره ان يكون المهر اقل من عشرة دراهم**

١ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا احمد بن ابي عبدالله ، عن ابيه ، عن وهب بن وهب ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال على عليهم السلام . اني لاكره أن يكون المهر اقل من عشرة دراهم لثلاثة يشبه مهر البغى .

قال محمد بن علي مؤلف هذا الكتاب : جاء هذا الحديث هكذا فأوردته في هذا المكان لما فيه من ذكر العلة . والذى اعتمد وافقى به ان المهر هو ما تراضيا عليه ما كان ، ولو تمثال [من] سكرة .

حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن صفوان بن يحيى ، عن ابن مسكان ، عن ابي ايوب الخراسانى ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي عبدالله عليهم السلام : قال : قلت : ادنى ما يجوز من المهر ؟ قال : تمثال من سكرة .

### الباب (٣٦٤)

**العلة التي من اجلها اذا زنى الرجل قبل الدخول بأهله فرق بينهما**

١ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى ، واحمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن يحيى الخزاز ، عن طلحه بن زيد ، عن جعفر بن محمد ،

عن ابيه عليه السلام ، قال : قرأت في كتاب على عليه السلام ان الرجل اذا تزوج بالمرأة ، فزني قبل ان يدخل بها لم تحل له ، لانه زان ويفرق بينهما ، ويعطىها نصف الصداق . قال مؤلف هذا الكتاب : جاء هذا الحديث هكذا فأورده لما فيه من العلة ، والذى افتى به واعتمد عليه في هذا المعنى ما حدثني به محمد بن الحسن - رحمه الله - عن محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن ابن ابى عمير ، وفضالة بن ايوب (١) عن رفاعة ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يزني قبل ان يدخل بأهله أير جم ؟ قال : لا . قلت : يفرق بينهما اذا زنى قبل ان يدخل بها قال : لا . وزاد فيه ابن ابى عمير ولا يحسن بالامة .

### الباب (٢٦٥)

العلة التي من اجلها اذا زنت المرأة قبل دخول الزوج بها  
فرق بينهما ولم يكن لها صداق

١- ابى - رحمه الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن عبدالله بن محمد بن عيسى ، عن ابيه ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن اسماعيل بن ابى زياد (٢) عن جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن علي عليه السلام في المرأة اذا زفت قبل ان يدخل بها ؟ قال : يفرق بينهما ، ولا صداق لها ، لأن الحديث كان من قبلها .

### الباب (٢٦٦)

العلة التي من اجلها يجوز ان يتزوج في الشراك  
ولا يجوز ان يزوجوا

١- ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن ايوب بن نوح ،

(١) كذا في اکثر نسختنا لكن في نسخة الاصل «عن فضالة» مكان «وفضالة» والمحترار اظهر

(٢) وفي نسخة الاصل «سقوط» لفظة «ابى» قبل «زيادة» لكن الظاهر الموافق لسائر

النسخ ثبوتها .

عن صفوان ، عن موسى بن بكر ، عن زدراة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : تزوجوا في الشكاك ، ولا تزوجوهن ، لأن المرأة تأخذ من ادب زوجهها ، ويقهرها على دينه .

### الباب (٢٦٧)

العلة التي من أجلها لا يجوز أن يجامع الرجل  
وفي البيت صبي

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد ، عن ابيه ، عن القسم بن محمد الجوهرى ، عن اسحق بن ابرهيم ، عن حنان بن سدير ، عن ابيه ، قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : لا يجامع الرجل امرأته ، ولا جاريتها وفي البيت صبي ، فان ذلك مما يورثه الزنا

### الباب (٢٦٨)

علة استبراء الجواري

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن الحسن عن موسى بن سعدان ، عن عبدالله بن القسم ، عن عبدالله بن سنان ، قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : اشتري العجارية من الرجل المأمون ، فيخبرنى انه لم يمسها منذ طمثت عنده وظهرت ؟ قال : ليس بجائز لك ان تأتيها حتى تستبرئها بحيلة ، ولكن يجوز لك مادون الفرج . ان الذين يشترون الاماء ثم يأتونهن قبل ان يستبرؤهن فاولئك الزناة بأموالهم .

### الباب (٢٦٩)

العلة التي من أجلها اذا كان للرجل امرأتين (١) كان جائزاً له  
ان يفضل احديهما على الاخرى

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، قال : حدثنا احمد

(١) كذلك في النسخ التي عندنا لكن القياس ان تكون لفظة «امرأتين» مرفوعة .

بن محمد بن عيسى ، عن أبيه ، عن صفوان بن يحيى ، عن عبدالله بن مسakan ، عن الحسن بن زيد ، قال : سأله أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل له أمرأتان ، احديهما أحبه من الأخرى ، أله أن يفضلها بشيء ؟ قال : نعم . له ان يأنفها ثلث ليال ، والآخر ليلة ، لأن له ان يتزوج اربع نسوة فلينته يجعلها حيث يشاء .

٢ - وبهذا الاسناد ، عن الحسن بن زيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : للرجل ان يفضل بعض نسائه على بعض ، مالم يكن نسائه اربع .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن دجل ، عن أبي عبدالله عليه السلام الرجل يكون له امرأتان ، أله ان يفضل احديهما بثلث ليال ؟ قال : نعم .

## الباب (٢٧٠)

العلة التي من أجلها لا يجوز للأسير أن يتزوج مادام في أيدي المشركين

١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن القسم بن محمد عن سليمان بن داود ، عن عيسى بن يوسف ، عن الأوزاعي ، عن الزهرى ، عن على بن الحسين عليه السلام قال : لا يحل للأسير أن يتزوج مادام في أيدي المشركين ، مخافة أن يولد له فيبيقى ولده كافراً في أيديهم .

## الباب (٢٧١)

العلة التي من أجلها أحل للرجل أن يتزوج اربع نسوة ولم يحل له أكثر من ذلك ، والتي من أجلها لا يجوز أن تتزوج المرأة الا زوجاً واحداً ، والعلة التي من أجلها يتزوج العبد باثنتين

١ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن أبي عبدالله ، عن محمد

بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ان الرضا عليه كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة تزويج الرجل اربع نسوة وتحريم ان تتزوج المرأة اكثرن واحد : لان الرجل اذا تزوج اربع نسوة كان الولد منسوباً اليه ، والمرأة لو كان لها زوجان ، او اكثرن ذلك لم يعرف الولد لمن هو ، اذ هم مشتركون في نكاحها ، وفي ذلك فساد الانساب والموارد والمعارف .

قال محمد بن سنان : ومن علل النساء الحرائر وتحليل اربع نسوة لرجل واحد : لانهن اكثرن الرجال فلما نظر والله اعلم يقول الله (١) عزوجل «فانكحوا ماطاب لكم من النساء متى وئتم ورباع»، فذلك تقدير قدره الله تعالى ليتسع فيه الفنى والفقير ، فيتزوج الرجل على قدر طاقته ، ثم وسّع ذلك في ملك اليمين ولم يجعل فيه حداً لانهن مال وجلب (٢) فهو يسع ان يجمعوا من الاموال وعلة تزويج العبد اثنين لا اكثرا انه نصف رجل حر في الطلاق والنكاح لا يملك نفسه ولا له مال ، اما ينفق عليه مولاه وليكون ذلك فرقاً بينه وبين الحر ، وليكون اقل لاشغاله عن خدمة مواليه .

### الباب (٣٧٣)

#### العلة التي من اجلها جعل الله عزوجل الغيرة للرجال ولم يجعلها للنساء

١- حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال : حدثنا محمد بن المحسن الصفار ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن محمد بن الفضيل (٣) عن

(١) وفي نسخة البخاري «كلما» بدل «فلم» وفي بعض نسخ العلل «لقول الله» باللام بدل الياء .

(٢) الجلب بفتحتين : ما تجلبه من بلد الى بلد ، فعل بمعنى مفعول .

(٣) وفي نسخة الاصل «الفضل» مكتوباً بدل «الفضيل» والظاهر المواقف لسائر نسخنا هو المختار .

سعد الجلاب ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : ان الله - عزوجل - لم يجعل الفيرة للنساء ائما تقار المنكرات منهن ، فأمّا المؤمنات فلا . وانما جعل الله - عزوجل - الفيرة للرجال لأن الله قد ادخل - عزوجل - له اربعاً وما ملكت يمينه ، ولم يجعل للمرأة الأزوجها وحده ، فان بنت معه غيره كانت [عند الله] زانية .

### الباب (٢٧٣)

#### عملة حلق شعر المولود

١ - حدثنا ابى - رضى الله عنه - قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمر ان الاشعرى ، عن العباس بن معروف ، عن صفوان بن يحيى ، عن حدثه ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : سئل ما العملة في حلق [شعر] رأس المولود ؟ قال : تطهير [هـ] من شعر الرحم .

### الباب (٢٧٤)

#### عملة الختان

١ - حدثنا محمد بن موسى بن المtoo كل - رحمة الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، و محمد بن الحسين بن ابى الخطاب جميعاً عن الحسن بن محبوب ، عن محمد بن فرزعة ، قال : قلت لابى عبد الله عليه السلام ان من قبلنا يقولون : ان ابرهيم خليل الرحمن ختن نفسه بقدوم على دن <sup>(١)</sup> فقال : سبحان الله ليس كما يقولون ، كذبوا على ابرهيم عليه السلام قلت له : صف لي ذلك ، فقال : ان الانبياء عليهم السلام كانت تسقط عنهم غلفهم مع سردهم يوم السابع <sup>(٢)</sup> فلما ولد ابرهيم اسماعيل من هاجر غير تها سارة بما تعيس به

(١) القدوم بالفتح : آلة للنحت والتجز (تيشه) . الدن : يقال له بالفارسية «خم» .

(٢) الكلف كصرد : جمع الكلفة وهي الجليدة التي يقطنها الخاتن . وفي اكبر

نختنا «غلقthem» بصيغة الافراد .

الاماء (١) قال : فبكى هاجر واشتد ذلك عليها ، فلما رأها اسماعيل تبكي بكى  
لبكاءها ، قال : فدخل ابرهيم عليهما السلام فقال : ما يبكيك يا اسماعيل ؟ فقال : ان سارة  
عيّرت امي بكذا وكذا ، فبكى فبكى لبكائهما ، فقام ابرهيم عليهما السلام الى مصلاه ، فناجي  
ربه - عز وجل - فيه ، وسئلته أن يلقى ذلك عن هاجر قال : فالله الله - عز وجل -  
عنها (٢) فلما ولدت سارة اسحق و كان يوم السابع سقطت من اسحق سرتها ،  
ولم تسقط غل福特ه قال : فجزعت من ذلك سارة ، فلما دخل عليها ابرهيم عليهما السلام قالت :  
يا ابرهيم ! ما هذا الحادث الذى قد حدث في آل ابرهيم و اولاد الانبياء ؟ هذا  
ابنك اسحق ، قد سقطت عنه سرتها ، ولم تسقط عنه غل福特ه ! فقام ابرهيم عليهما السلام الى  
مصلاه ، فناجي فيه ربها - عز وجل - قال : يا رب ! ما هذا الحادث الذى قد حدث  
في آل ابرهيم و اولاد الانبياء ؟ هذا اسحق ابني قد سقطت سرتها ، ولم تسقط عنه  
غل福特ه . قال فأوحى الله - عز وجل - ان يا ابرهيم ! هذا لما عيّرت سارة هاجر ، فاختن  
اسحق بالحديد . وأدقه حر الحديد : قال : فختن ابرهيم عليهما السلام اسحق بحديد ،  
فجرت السنة بالختان في الناس بعد ذلك (٤) .

٢ - ابي - رحمه الله - قال : حدتنا على بن ابرهيم ، عن ابيه ، عن محمد  
بن ابي عمير ، عن معاوية بن عماد ، عن ابي عبدالله عليهما السلام في قول سارة : اللهم لا تؤاخذنى

(١) وهو الشخص الذى فعلته بها عقوبة .

(٢) اى وسائل ابرهيم ان يلقى ذلك التغيير عن هاجر فاستجاب الله دعوه بأن حرم  
ولد سارة عن فضيلة سقوط الغلفة .

(٣) آلى ايلاه : حلف . وفي نسخة الاصل «يسقط» بصيغة الفية والظاهر الموافق  
لائر نسخنا ما اخترناه .

(٤) كذلك في نسخة الاصل لكن في سائر النسخ التي عندنا «فجرت السنة بالختان  
في اسحق (ع) بعد ذلك» . وفي الواقى نقلًا من الكافي «وجرت السنة بالختان في اولاد  
اسحق بعد ذلك» .

بما صنعت بها جر : إنها كانت خفتها فجرت السنة بذلك .

### الباب (٣٧٥)

العلة التي من أجلها لا يقع الطلاق الأعلى  
كتاب الله والسنة

١ - حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسْنِ الْقَطَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ  
قَالَ : حَدَّثَنَا تَعْيِمُ بْنُ بَهْلُولَ ، عَنْ أَيْمَهِ ، عَنْ اسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشَمِيِّ ، قَالَ : قَالَ  
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا يَقُولُونَ لَا يَقُولُونَ لَا يَقُولُونَ لَا يَقُولُونَ  
عَزْ وَجَلَ . يَقُولُ : « إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لَعْدَهُنَّ وَأَحْصُوا الْعُدْدَةَ » وَيَقُولُ :  
« وَأَشْهَدُوا ذُوِّي عَدْلٍ مِّنْكُمْ » وَيَقُولُ : « وَتَلَكَ حَدُودُ اللَّهِ . وَمَنْ يَتَعَدَّ حَدُودَ اللَّهِ فَقَدْ  
ظَلَمَ نَفْسَهُ » وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَدَ طَلاقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، لَأَنَّهُ كَانَ خَلَافَةً لِلْكِتَابِ  
وَالسُّنْنَةِ .

### الباب (٣٧٦)

علة طلاق العدة ، والعلة التي من أجلها لا تحل المرأة لزوجها  
بعد تسع تطليقات ، والعلة التي من أجلها  
صار طلاق المملوك اثنين

١ - حدثنا علي بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله  
عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الربيع الصحاف  
عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا صلي الله عليه كتب اليه  
فيما كتب من جواب مسائله : علة الطلاق ثلثاً لما فيه من المهلة فيما بين الواحدة  
إلى الثالث لرغبة تحدث ، او سكون غضب ان كان ، ولذلك تغويها وتؤديها  
للنساء ، وجزراً لهن عن معصية ازواجهن ، فاستحقت المرأة الفرقه والمباهنة ،  
لدخولها فيما لا ينبغي من معصية زوجها . وعلة تحرير المرأة بعد تسع تطليقات

فلا تحل له ابداً عقوبة ، ثلثا يتلاعب بالطلاق ، ولا تستضعف المرأة ، وليكون ناظراً في اموره متيقظاً معتبراً ، وليكون يائساً لها من الاجتماع بعد تسع تطليقات وعلة طلاق المملوك اثنين لأن طلاق الامة على النصف وجعله اثنين احتياطاً لكمال الفرائض ، كذلك في الفرق في العدة للمتوفى عنها زوجها (١) .

٢ - حدثنا محمد بن ابراهيم بن اسحق الطالقاني - رضي الله عنه - قال : حدثنا احمد بن محمد الهمداني ، عن علي بن الحسن بن علي بن فضال (٢) عن ابيه ، قال : سألت الرضا عليه السلام عن العلة التي من اجلها لا تحل المطلقة للعدة لزوجها حتى تنكح زوجاً غيره (٣) فقال : ان الله - تبارك وتعالى - ائما اذن في الطلاق مرتين ، فقال : - عز وجل - «الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان» يعني في التطليقة الثالثة ، ولدخوله فيما كرم الله - عز وجل - لم من الطلاق الثالث حرمه علىه ، فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، ثلثا يوقع الناس الاستخفاف بالطلاق ، ولا تختار النساء .

## الباب (٣٧٧)

العلة التي من اجلها صار عدة المطلقة ثلاثة اشهر  
او ثلث حيض ، وعدة المتوفى عنها زوجها  
اربعة اشهر وعشرة ايام

١- ابي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن خالد البرقي ، عن محمد بن خالد ، عن محمد بن سليمان الديلمي ، عن ابي خالد المهيمن

(١) وفي نسخة العيون «وكذلك» بزيادة الواو .

(٢) كذا في نسخة العيون وهو الظاهر لكن في نسخة الاصل «الحسين» مصغراً بدل «الحسن» .

(٣) طلاق العدة : هو ان يطلق المرأة رجبياً ويرجع في العدة ويجامع . ويعاقبه طلاق السنة وهو ان يطلق ولا يرجع حتى تنتهي العدة .

قال: سأله ابنا الحسن عليه السلام كيف صارت عدة المطلقة ثلث حيض او ثلاثة اشهر؟ وعده المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشراً؟ قال: اما عدة المطلقة ثلث حيض او ثلاثة اشهر فلاستبراء الرحم من الولد . واما المتوفى عنها زوجها فان الله -عز وجل- شرط للنساء شرطاً ، فلم يحلّهن فيه وفيما شرط عليهم<sup>(١)</sup> بل شرط عليهم مثل ما شرط لهن . فأما ما شرط لهم فانه جعل لهم في الابلاء اربعة اشهر، لانه علم ان ذلك غاية صبر النساء . فقال -عز وجل- : «للذين يؤتون من نسائهم تربيع اربعة اشهر» فلم يجز للرجل اكتر من اربعة اشهر في الابلاء ، لانه علم ان ذلك غاية صبر النساء عن الرجال . واما ما شرط عليهم فقال : «عدتنهن اربعة اشهر وعشراً ، يعني اذا توفى عنها زوجها : فاؤجب عليها اذا اصيبت بزوجها ، وتوفي عنها مثل ما اوجب عليها في حياته اذا آلى منها . وعلم ان غاية صبر المرأة اربعة اشهر في ترك الجماع ، فمن ثم اوجب عليها ولها .

٢ - اخبرني على بن حاتم ، قال : اخبرنا القسم بن محمد ، عن حملان بن الحسين ، عن الحسين بن الوليد ، عن محمد بن بكير ، عن عبدالله بن سنان ، قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام لا يحل صار عدة المطلقة ثلاثة اشهر؟ وعده المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشراً؟ قال : لان حرقة المطلقة تسكن في ثلاثة اشهر ، وحرقة المتوفى عنها زوجها لا تسكن الا اربعة اشهر وعشراً .

## الباب (٣٧٨)

### العلة التي من اجلها لا تحل الملاعنة لنزوجها الذى لاعنها ابداً

١ - اخبرني على بن حاتم ، قال : اخبرنا القسم بن محمد ، عن حملان

(١) كذا في أكثر النسخ التي عندنا من المعلول وفي نسخة الأصل «فلم يجعلهن» وفي نسخة البحار «فلم يحابهن» وفي نسخة الوسائل والواواني نقلاً من الكافي «فلم يجأنهن» بسكون الجيم من جاءى كسمى اى لم يحبهن ولم يمسكهن .

بن الحسين ، عن الحسين بن الوليد (١) عن مروان بن دينار ، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال : قلت : لاي علة لا تحل الملاعنة لزوجها الذي لاعنها أبداً ؟ قال : لتصديق اليمان (٢) لقولهما بأبيه (٣) .

## الباب (٣٧٩)

### العلة التي من أجلها لا تقبل شهادة النساء في الطلاق ولافي رؤية الهلال

١ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة ترك شهادة النساء في الطلاق والهلال لضعفهن عن الرؤية ، ومحاباتهن النساء في الطلاق (٤) فلذلك لا يجوز شهادتهن الا في موضع ضرورة ، مثل شهادة القابلة وما لا يجوز للمرء جالان ينظر اليه ، كضرورة تجويز شهادة اهل الكتاب اذا لم يوجد غيرهم ، وفي كتاب الله - تبارك وتعالى - « اثنان ذو اعدل منكم » مسلمين « او آخران من غيركم » كافرين ، ومثل شهادة الصبيان على القتل ، اذا لم يوجد غيرهم .

## الباب (٣٨٠)

### العلة في شهادة رجل وامرأتين

(٥)

(١) كذا في جملة من نسخنا وهو الصواب لكن في نسخة الاصل « عن حملان عن الحسن بن الوليد ». (٢) جمع اليمين .

(٣) قال الله تعالى : « والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الانفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بأنه لمن الصادقين .

(٤) حباه محاابة وجاه : نصره وانتصبه ومال اليه (ق) .

(٥) لا يوجد في النسخ التي عندنا من العلل لهذا الباب حديث لكن في الوسائل ←

## الباب (٢٨١)

**العلة التي من أجلها تعتد المطلقة من يوم طلاقها زوجها  
والمتوفى عنها زوجها تعقد حين يبلغها الخبر**

١ - أبي - رحمه الله - عن سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى  
عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطى ، عن ابى الحسن الرضا عليه السلام في المطلقة  
ان قامت البينة انه طلاقها منذ كذا وكذا ، وكان عندتها [قد] انقضت فقد بانت  
والمتوفى عنها زوجها تعنت حين يبلغها [الخبر] لانها ت يريد ان تحد له (١) .

## الباب (٢٨٢)

**العلة التي من أجلها جعل في الزنا اربعة شهود  
وفي القتل شاهدان**

١ - أبي - رحمه الله - عن عبدالله بن جعفر الحميرى ، عن احمد بن محمد  
بن عيسى ، عن علي بن اشيم ، عمن رواه من اصحابنا ، عن ابى عبدالله عليه السلام انه  
قيل له : لم جعل في الزنا اربعة من الشهود ، وفي القتل شاهدان ؟ فقال : ان الله  
- عز وجل - احل لكم المتعة ، وعلم انها ستذكر عليكم ، فجعل الاربعة الشهود  
احتياطاً لكم لولادك لاتي عليكم ، وقل ما يجتمع اربعة على شهادة بأمر واحد  
٢ - حدثنا علي بن احمد ، قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد  
بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن  
محمد بن سنان ، ان الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : جملت

→ نقلًا من تفسير العسكري عن امير المؤمنين (ع) في قوله تعالى: «ان تضل احديهما فتذكر  
احديهما الاخرى» قال اذا ضلت احديهما عن الشهادة فنسيتها ذكرت احديهما الاخرى بها  
فاستقاما في اداء الشهادة عندهما، شهادة امرأتين بشهادة رجل لقصاص عقولهن ودينهن الحديث  
(١) حدث المرأة حداً وحداداً : تركت الزينة وليست السواد لموت زوجها .

شهادة اربعة في الزنا ، واثنان في سائر الحقوق ، لشدة حصب المحسن (١) لأن فيه القتل ، فجعلت الشهادة فيه مضاعفة مغلظة ، لما فيه من قتل نفسه ، وذهب نسب ولده ، ولفساد الميراث .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن علي بن احمد بن محمد عن ابيه ، عن اسماعيل بن حماد بن ابي حنيفة ، عن ابيه حماد ، عن ابيه ابي حنيفة (٢) قال : قلت لا بى عبد الله عليه اياتهما اشد الزنا ام القتل ؟ قال : فقال : القتل . قال : فقلت : فما بال القتل جاز فيه شاهدان ؟ ولا يجوز في الزنا الا اربعة ؟ فقال لي : ما عندكم فيه ؟ يا با حنيفة ! قال : قلت : ما عندنا فيه الا حديث عمر . ان الله [قد] اخرج في الشهادة كلمتين على العباد (٣) قال : قال : ليس كذلك يا با حنيفة ولكن الزنا فيه حدان ، ولا يجوز [الا] ان يشهد كل اثنين على واحد ، لأن الرجل والمرأة جميعاً عليهما الحد . والقتل ائمـا يقام الحد على القاتل ويدفع عن المقتول .

### الباب (٢٨٣)

العلة التي من اجلها اذا طلق الرجل امرأته في مرضه  
ورثته ولم يرثها

١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن صالح بن سعيد ، وغيره من اصحاب يوسف ، عن يوسف ، عن رجال شتى ، عن ابي عبد الله عليه اياتهما قال : قلت : ما العلة التي [لها] اذا طلق الرجل امرأته وهو مرء في حال الاضرار

---

(١) حصبه حصباً : رماه بالحصباء اي صفار الحجارة . وفي نسخة العيون « حد » بدل « حصب » وهو الظاهر .

(٢) هذا هو الظاهر لكن في نسخة الاصل « اسماعيل بن حماد عن ابي حنيفة عن ابيه عن حماد عن ابيه عن ابي حنيفة » .

(٣) لعل المراد بكلمتين شهادة كل من الشاهدين .

ورثته ولم يرثها ؟ وما حدّد الأضرار ؟ قال : هو الأضرار . ومعنى الأضرار منعه إياها ميراثها منه ، فالزرم الميراث عقوبة .

### الباب (٢٨٤)

العلة التي من أجلها لا يحل طلاق الشيعة الثالث لمخالفتهم  
وطلاق مخالفتهم يحل لهم

١ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه - رحمة الله - عن محمد بن يحيى ، عن احمد بن محمد ، عن جعفر بن محمد الاشعري ، عن أبيه ، قال : سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن تزويج المطلقات ثلثا (١) فقال لي : ان طلاقكم الثالث لا يحل لغيركم ، وطلاقهم يحل لكم ، لأنكم لا ترون الثالث شيئاً ، وهم يوجبونها

### الباب (٢٨٥)

علة تحصين الامة الحر

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا ابراهيم بن مهزيار ، عن أخيه على ، عن الحسن بن سعيد ، عن صفوان بن يحيى ، عن اسحق بن عمدار ، قال : سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل اذا هوزنا وعنده السرية والامة (٢) يطأه ما تحصنه الامة تكون عنده ؟ فقال : نعم انت ذاك لان عنده ما يفنيه عن الزنا . قلت : فان كانت عنده امرأة متعدة تحصنه ؟ فقال : لا . انت هو على الشيء الدائم عنده .

قال محمد بن علي مصنف هذا الكتاب : جاء هذا الحديث هكذا فأوردته كما جاء في هذا الموضع لما فيه من ذكر العلة ، والذى افتى به واعتمد عليه في هذا المعنى ما حدثني به محمد بن الحسن - رضي الله عنه - عن محمد بن

(١) اي في مجلس واحد .

(٢) السرية بالضم : الامة التي بوأتها بيتاً ، منسوبة الى السر بالكسر وهو الجماع .

الحسن الصفار، عن احمد، وعبد الله ابى محمد بن عيسى، عن محمد بن ابى عمير عن حماد، عن الحلبى، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا يحسن الحر الملوكة ، ولا المملوک الحر . ومارواه ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن عاصم بن حميد ، عن محمد بن مسلم ، قال : سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يزني و لم يدخل بأهله يحسن ؟ قال : لا ، ولا يحسن بالامة . وما حدثنى به محمد بن موسى بن الم توكل ، عن عبدالله بن جعفر المميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب ، عن العلاء بن رزين ، وابن بكر ، عن محمد بن مسلم ، قال : سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يأتى وليدة امرأته بغير اذنها (١) فقال عليه السلام عليه ماعلى الزانى يجلد مائة جلدة ، قال : ولا يرجم ان زنا ييهودية او نصرانية [٢] دامة ، ولا تحسنه الامة و اليهودية و النصرانية ان زنا بالحر ، وكذلك لا يكون حد المحسن اذا زنى (٢) ييهودية او نصرانية او ماء وتحته حر .

### الباب (٣٨٦)

#### العلة التي من اجلها فضل الرجال على النساء

١ - حدثنا محمد بن على ما جيلويه ، عن عمه ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن ابى الحسن البرقى ، عن عبدالله بن جبلة ، عن معوية بن عماد ، عن الحسن بن عبدالله ، عن آبائه ، عن جده الحسن بن على بن طالب ، قال : جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فسئلهم عن مسائل ، فكان فيما سئلهم ان قال له : ما فضل الرجال على النساء ؟ فقال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه : كفضل السماء على الارض ، وكفضل الماء على الارض ، فالماء يحيى الارض ، وبالرجال تحيى النساء

(١) الوليدة : الصبية والامة .

(٢) وفي اکثر النسخ «ان زنى» .

لولا الرجال مخلوق النساء (١) يقول الله عز وجل : «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم» قال اليهودي : لاي شيء كان هكذا فقال النبي ﷺ : خلق الله عز وجل آدم من طين ، ومن فضله وبقيته خلقت حواء . واول من اطاع النساء آدم ، فأنزله الله عز وجل من الجنة ، وقد يبن فضل الرجال على النساء في الدنيا . الاترى الى النساء كيف يحصن ، ولا يمكنهن العبادة من القذارة ؟ والرجال لا يصيرون شيئاً من الطمث . قال اليهودي : صدقت يا محمد ! .

### الباب (٢٨٧)

#### العلة التي من اجلها لا تحصن المتعة الحمر

١ - ابي رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن ابي عمير ، عن هشام ، وحفص بن البخترى ، عن ذكره ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : في الرجل يتزوج المتعة أتحصن ؟ قال : لا . انما ذلك على الشيء الدائم .

### الباب (٢٨٨)

#### العلة التي من اجلها نهى عن طاعة النساء

١ - حدثنا علي بن احمد بن عبد الله بن احمد بن ابي عبدالله البرقى رحمة الله قال : حدثني ابي ، عن جده احمد بن ابي عبدالله ، عن ابيه ، عن محمد بن ابي عمير ، عن غير واحد ، عن الصادق جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن آبائه عليهما السلام قال : شكي رجل من اصحاب امير المؤمنين عليه السلام نساءه ، فقام على عليه السلام خطيباً ، فقال : معاشر الناس ! لانطيمعوا النساء على حال ، ولا تأنموهن على مال ، ولا تذروهن يذهبن امر العيال ، فانهن ان تركن وما زاردن اوردن المهالك ، وعصين امر المالك

(١) على بناء المعلوم اى مخلق الله النساء والافاظ الظاهر ان يقال : « مخلقت النساء » بزيادة اللام .

فانا وجدناهن لاورع لهن عند حاجتهن ، ولاصبر لهن عند شهوتهن . البذخ لهن لازم وان كبرن (١) والعجب لهن لاحق وان عجزن [بكون] رضاهن فى فروجهن لا يشكن الكثير اذا منعن القليل . ينسين الخير ويدركن الشر . يتهاون بالبهتان (٢) ويتمادين فى الطغيان ، ويتصدين للشيطان . فداروهن على كل حال (٣) وأحسنوا لهم المقال لعلهم يحسن الفعال .

## الباب (٢٨٩)

### علل نوادر السكاك

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رضي الله عنه - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن الحسين بن زدراة ، عن ابيه ، قال : سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل تزوج امرأة على حكمها ؟ قال : فقال : لا يتجاوز بحكمها [من] مهور آل محمد عليه السلام انتقا عشرة اوقية ونش <sup>(٤)</sup> وهو وزن خمسمائة درهم من الفضة . قلت : أرأيت ان تزوجها على حكمه ورضيت بذلك ؟ فقال : ما حكم بشيء فهو جائز عليها قليلا كان او كثيرا . قال : فقلت له : كيف لم تجز حكمها عليه واجزت حكمه عليها ؟ قال : فقال : لانه حكمها فلم يكن لها ان تجوز ماسن <sup>رسول الله</sup> عليه السلام وتزوج عليه نساؤه ، فرددتها الى السنة وأجزت حكم الرجل لأنها هي حكمت وجعلت الامر في المهر اليه ، ورضيت بحكمه في ذلك . فعليها ان تقبل حكمه في ذلك قليلا كان او كثيرا .

(١) البذخ بالتحريك . الفخر والطاول .

(٢) التهافت : التساقط والتتابع (ق) .

(٣) كذا في جملة من نسخ المثل والموافق لما في المجالس من المداراة لكن في جملة أخرى كنسخة الأصل «فداروهن» بدل «فداروهن» .

(٤) النش بالفتح والتشديد : عشرون درهما ، نصف اوقية .

٢ - وروى في خبر آخران الصادق عليهما السلام قال : إنما صار الصداق على الرجل دون المرأة ، وإن كان فعلهما واحداً ، فإن الرجل إذا قضى حاجته منها قام عنها ولم ينتظر فراغها ، فصار الصداق عليه دونها لذلك .

٣ - حدثنا محمد بن علي بن الشاه (١) أبوالحسن الفقيه بمروره (٢) قال : حدثنا أبوحامد أحمد بن محمد بن احمد بن الحسين ، قال : حدثنا ابوا زيد (٣) احمد بن خالد الخالدي ، قال : حدثنا محمد بن احمد بن صالح التميمي [قال : حدثنا ابى احمد بن صالح التميمي] (٤) قال : حدثنا محمد بن حاتم العطار (٥) عن حماد بن عمرو ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن جده ، عن علي بن ابى طالب عليهما السلام في حديث طويل يذكر فيه وصية النبي عليه السلام ويقول فيها : ان رسول الله عليه السلام كره ان يغشى الرجل امرأته وهى حائض فان فعل وخرج الولد مجذوماً ، او به برس ، فلا يلوم من الانفسه . وكره ان يأتى الرجل اهله ، وقد احتلم حتى يغتسل من الاحتلام . فان فعل ذلك وخرج الولد مجنوناً فلا يلوم من الانفسه .

٤ - حدثنا محمد بن احمد السناني - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله الكوفى ، قال : حدثنا سهل بن زياد الأدمى ، عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى ، قال : حدثنى على بن محمد العسكرى ، عن ابىه محمد بن على ، عن ابى الرضا على بن موسى ، عن ابىه موسى ، عن ابىه جعفر ، عن ابىه قال :

(١) هذا هو الظاهر المافق لبعض النسخ لكن في نسخة الاصل « على الشامي »  
مكان « على بن الشاه » .

(٢) وفي كثير من الاسانيد « ابوالحسن » مكتوباً بدلاً « ابوالحسين » .

(٣) وفي كثير من الاسانيد « ابوازيد » بدلاً « ابوزيد » .

(٤) ما بين المعقدين إنما سقط من نسخة الاصل دون سائر النسخ والظاهر ثبوته لأن المعهود من سائر الاسانيد ، رواية ابن احمد عن ابن حاتم بواسطة ابىه .

(٥) وفي كثير من الاسانيد ابدال « المطار » « بالقطان » .

يمكره للرجل أن يجتمع في أول ليلة من الشهر، وفي وسطه ، وفي آخره . فانه من فعل ذلك خرج الولد مجئتنا الانرى ان الجنون اكثر ما يصرع في اول الشهر ووسطه وآخره . وقال عليه السلام : من تزوج والقمر في العقرب لم يزال حسني (١) وقال عليه السلام : من تزوج في محادق الشهرين فليس له سقط الولد (٢)

٥ - حدثنا محمد بن ابرهيم ابو العباس الطالقاني - رحمه الله - قال : حدثنا ابوسعید الحسن بن علي المدوي ، قال : حدثنا يوسف بن يحيى الاصبهاني ابو عقبة ، قال : حدثنا ابو على اسماعيل بن حاتم ، قال : حدثنا ابو جعفر احمد بن صالح بن سعيد المكى ، قال : حدثنا عمر بن حفص (٣) عن اسحق بن نجيح ، عن حصين ، عن مجاهد (٤) عن ابى سعيد الخدري ، قال : اوصى رسول الله عليه السلام على بن ابى طالب عليه السلام ، فقال : ياعلى ! اذا دخلت العروس بيتك فاخلع خفتها حين تجلس ، واغسل رجليها ، وصب الماء من باب دارك الى اقصى دارك فانك اذا فعلت ذلك اخرج الله من دارك سبعين لوانا من الفقر ، وادخل فيها سبعين لوانا من البركة ، وانزل عليك سبعين رحمة ترفف على رأس العروس ، حتى تناول بركتها كل زاوية في بيتك ، وتأمين العروس من الجنون والجذام والبرص ان يصيبها ما دامت في تلك

(١) اذا احتجت الى معرفة ان القمر في اي برج من الابراج الاينى عشر فانظر كم مضى من شهرك من يومك الذى انت فيه ثم ضم اليه مثله وخمسة ثم اسقط لكل من تلك الابراج خمسة من هذا العدد باديا بالبرج الذى حل الشمس فيه فاي موضع ينتهي اليه الاسقاط فالقمر فيه فهو وقت الخمسة الاخيرة على العقرب مثلا فالقمر في اول درجةاته وادا كسرت فالقمر في موضع ذلك الكسر.

(٢) المحاذ بالضم والكسر لغة : ثلاثة ليال في آخره لا يكاد يرى القمر فيها لخفائه

(٣) وفي نسخة المجالس «عمرو» بالواو بدلاً «عمر» .

(٤) كذا في جملة من النسخ وهو الظاهر لكن في نسخة الاصل « حصين بن مجاهد»

بدل « حصين عن مجاهد» .

الدار . وامنع العروس في أسبوعها من الالبان والخل والكزبرة (١) والتفاحة الحامضة من هذه الاربعة الاشياء . فقال على عليهما : يا رسول الله ! ولا ي شيء امنعها [هن] هذه الاشياء الاربعة ؟ قال : الرحمن تعمق وتبرد من هذه الاربعة الاشياء عن الولد ، و [لـ] حصير في ناحية البيت خير من امرأة لاتلد . فقال على عليهما : يا رسول الله عليهما ! فما بال الخل تمنع منه ؟ قال : اذا حانت على الخل لم تطهر ابداً [طهراً] بتمام ، والكزبرة تثير الحيض في بطنهما (٢) وتشدد عليها الولادة . والتفاحة الحامضة تقطع حيضها ، فيصير داء عليها . قال : ياعلى ! لاتجتمع امرأتك في اول الشهر ووسطه وآخره ، فان الجنون والجذام والجبل يسرع اليها ، والى ولدها . ياعلى ! لاتجتمع امرأتك بعد الظهر (٣) فانه ان قضى بينكم ولد في ذلك الوقت يكون احول ، والشيطان يفرح بالحول في الانسان . ياعلى ! لاتتكلم عند الجماع كثيراً ، فانه ان قضى بينكم ولد لا يؤمن أن يكون اخرين ، ولا تنظر الى فرج امرأتك ، وغض بصرك عند الجماع ، فان النظر الى الفرج يورث العمى يعني في الولد . ياعلى ! لاتجتمع امرأتك بشهوة امرأة غيرك ، فانني اخشى ان قضى بينكم ولد ان يكون مختناً مؤتناً مبدلًا (٤) ياعلى ! اذا كنت جنباً في الفراش مع امرأتك فلا تقرء القرآن ، فاني اخشى ان ينزل عليكم نار من السماء فتحرقكم . ياعلى ! لاتجتمع امرأتك الا ومعك خرقه ، ومع امرأتك خرقه ، ولا تمسحا بخرقة واحدة ، فتقع الشهوة على الشهوة ، وان ذلك يعقب العداوة بينكم ثم يؤديكم الى الفرقة والطلاق . ياعلى ! لاتجتمع امرأتك من قيام ، فان ذلك

(١) الكزبرة كفتذة وقد تفتح الباه يقال لها بالفارسية : «گشنیز» .

(٢) اثار الشيء : صيره يثور اي يهيج .

(٣) كذا في بعض النسخ من المعلل والموافق لما في الفقه وال المجالس لكن في الاكثر كنسخة الاصل «قبل الظهر» بدل «بعد الظهر» .

(٤) المختن على بناء المفعول من التخييت : هومن يوطى في دبره . وفي نسخة الفقه وال المجالس «مخيلاً» بدل «مبدلًا» .

من فعل الحمير ، وان قضى بينكمكا ولد يكون بوً الافى الفراش كالحمير **البُوَّاله** فى كل مكان . ياعلى ! لاتجتمع امرأتك فى ليلة الفطر ، فانه ان قضى بينكمكا ولد فيكبـر ذلك الولد ولا يصيـب ولداً **الاً على** كبير السن . ياعلى ! لاتجتمع امرأتك ليلة الاضحـى فانه ان قضى بينكمكا ولد يكون له ست اصابع او اربع . ياعلى ! لاتجتمع امرأتك تحت شجرة مثمرة . فانه ان قضى بينكمكا ولد يكون جلاـدـأـقـتـالـاعـرـيفـاً<sup>(١)</sup> ياعلى ! لاتجتمع امرأتك فى وجه الشمس وتلاءـلـهـا **الاً** ان ترخى عليهـكـما سـتـرـاً ، فانه ان قضى بينكمكا ولد لا يزال فى بؤس وفقر حتى يموت . ياعلى ! لاتجتمع اهلك بين الاذان والاقيمة ، فانه ان قضى بينكمكا ولد يكون حريـصـاـعـلـى احرـاقـالـدـمـاءـ . ياعلى ! اذا حملت امرأتك فلا تجتمعـها **الاً** وانت على وضـوءـ فانه ان قضى بينكمكا ولد يكون اعمـىـ القـلـبـ بـخـيـلـ الـيدـ . ياعلى ! لاتجتمع اهلك فى النصف من شعبـانـ ، فانه ان قضى بينـكـمـ ولـدـيـكـونـ مشـوـماـ ذاتـأـمـةـ فىـ شـعـرـهـ وـوجـهـهـ<sup>(٢)</sup> ياعلى ! لاتجتمع اهلك فى آخر درجة منه<sup>(٣)</sup> يعني اذا بقـىـ يومـانـ ، فانه ان قضى بينـكـمـ ولـدـ كانـ مـقـدـمـاـ<sup>(٤)</sup> ياعلى ! لاتجتمع اهلك على شهـوةـ اختـهـاـ ، فانه ان قضى بينـكـمـ ولـدـيـكـونـ عـشـارـاـ اوـ عـوـنـاـ للـظـالـمـ ويـكـونـ هـلـاكـ فـثـامـ منـ النـاسـ عـلـىـ يـدـيهـ . ياعلى ! لاتجتمع اهلك على سـقوـفـ الـبـنـيـانـ ، فانه اذا قضـىـ بينـكـمـ ولـدـيـكـونـ مـنـافـقاـ مـمـارـيـاـ مـبـتـدـعاـ ياعلى ! واذا خـرـجـتـ فـيـ سـفـرـ فـلاـ تـجـمـعـ اـهـلـكـ تـلـكـ اللـيلـ فـانـهـ انـ قضـىـ بينـكـمـ ولـدـ

(١) العريف كامير : رئيس القوم والقيم بأمر القبيلة او الجماعة من الناس يلى امورهم ويعرف الامير منه احوالهم .

(٢) كـذاـ فـيـ بـعـضـ نـسـخـ الـعـلـلـ وـالـمـوـافـقـ لـنـسـخـتـيـ الـفـقـيـهـ وـالـمـجـالـسـ لـكـنـ فـىـ اـكـثـرـ النـسـخـ كـنـسـخـةـ الـاـصـلـ **«مشـوـهـاـ»** بـالـهـاءـ بـدـلـ الـمـيمـ . المـشوـمـ : ما يـجـرـ الشـوـمـ . الشـائـمـ : ضدـ الـيـمنـ (٣) اي من شهر شعبـانـ اوـ منـ الشـهـرـ مـطـلقـاـ .

(٤) كـذاـ فـيـ جـمـلةـ منـ النـسـخـ منـ اـعـدـ الرـجـلـ اذاـ اـفـقـرـ . وـفـيـ جـمـلةـ اـخـرىـ كـنـسـخـةـ الـاـصـلـ **«مـقـدـمـاـ»** بـالـقـافـ بـدـلـ الـمـيمـ وـفـيـ نـسـخـتـيـ الـفـقـيـهـ وـالـمـجـالـسـ يـكـونـ عـشـارـاـ اوـ عـوـنـاـ للـظـالـمـ (ـلـلـظـالـمـ -ـ خـلـ) وـيـكـونـ هـلـاكـ فـثـامـ منـ النـاسـ عـلـىـ يـدـيهـ .

فانه ينفق ماله في غير حق . و قرأ رسول الله ﷺ « ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين » ياعلى ! لاتجتمع اهلك اذا خرجت الى مسيرة ثلاثة ايام وليلاليهن ، فانه ان قضى بينكما ولديكون عوناً لكل ظالم عليك . ياعلى ! عليك بالجماع [في] ليلة الاثنين ، فانه ان قضى بينكما ولديكون حافظاً لكتاب الله راضياً بما قسم الله عزوجل يا على ! ان جامعت اهلك في [اول] ليلة الثلاثاء ، فانه يرزق الشهادة بعد شهادة ان لا اله الا الله وان محمدأ رسول الله ولا يعبد الله عزوجل مع المشركين ، ويكون طيب النكهة من الفم رحيم القلب ، سخي اليد ، طاهر اللسان من الغيبة والكذب والبهتان . ياعلى ! وان جامعت اهلك ليلة الخميس فقضى بينكما ولد ، فانه يكون حاكماً من الحكام ، او عالماً من العلماء . وان جامعتها يوم الخميس عند زوال الشمس عن كبد السماء فقضى بينكما ولد ، فان الشيطان لا يقربه حتى يشيب ، ويكون فهماً ، ويرزقه الله السلامة في الدين والدنيا . وان جامعتها ليلة الجمعة وكان بينكما ولد يكون خطيباً قواماً مفوهاً (١) وان جامعتها يوم الجمعة بعد العصر فقضى بينكما ولد ، فانه يكون معرفاً مشهوراً عالماً . وان جامعتها [في] ليلة الجمعة بعد [صلوة] العشاء الآخرة فانه يرجي أن يكون الولد بدلاً من الابداً ان شاء الله (٢) ياعلى ! لاتجتمع اهلك في اول ساعة من الليل فانه ان قضى بينكما ولد لا يؤمن ان يكون ساحراً مؤثراً للدنيا على الآخرة . ياعلى ! احفظ وصيتي هذه كما حفظتها عن جبريل عليه السلام .

٦ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار - رحمه الله - عن ابراهيم بن هاشم ، عن صالح بن سعيد ، وغيره من اصحاب يونس عن يونس ، عن اصحابه (٣) عن أبي جعفر وابي عبدالله عليهما السلام قال : قلت :

(١) كبد السماء بالتحريك : وسطه . المفوه : المنطيق .

(٢) الابدا : جمع البدل بالتحريك وبالكسر بمعنى الشريف والكريم . وعن الرضا عليه السلام الابدا قوم من الصالحين اذا مات احدهم ابدل الله تعالى مكانه باخر .

(٣) كذا في اکثر نسخ نقل الملل لكن في نسخة الاصل « واصحابه » بالواو بدل « عن اصحابه »

رجل لحقت امرأته بالكافار ، وقد قال الله عزوجل في كتابه : «وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَمَا قَبْلَهُمْ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِّثْلًا مَا نَفَقُوا» ما معنى المقوبة هيئنا ؟ قال : ان الذى ذهبت امرأته ، فما قبل على امرأة اخرى غيرها يعنى زوجها ، فإذا هوتزوج امرأة اخرى غيرها ، فعلى الامام ان يعطيه مهر امرأته الذاهبة . فسألته فكيف صار المؤمنون يرددون على زوجها المهر بغير فعل منهم فى ذهابها ؟ وعلى المؤمنين ان يرددوا على زوجها ما اتفق عليهما مما يصيب المؤمنون ، قال : يردد الامام عليه ، اصابوا من الكفار اولم يصيروا ، لان على الامام أن ينجز حاجته من تحت يده ، وان حضرت القسمة فله أن يسد كل نائية تنبه قبل القسمة . وان بقى بعد ذلك شيء قسمه بينهم ، وان لم يبق لهم شيء فلا شيء لهم (١) .

٧ - أبي رحمة الله - عن سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله ابى محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن جميل ، عن ابى عبيدة ، عن ابى عبد الله عليه السلام في الرجل يتزوج المرأة البكر او الشيب ، فيرخي عليه وعليها الستراد [بـ] غلى عليه وعليها الباب ، ثم يطلقها ، فتقول لم يمسني ، ويقول [هو] لم امسها ؟ قال : لا يصدق ان لانها تدفع عن نفسها العدة ، والرجل يدفع عن نفسه المهر .

٨ - أبي رحمة الله - قال حدتنا احمد بن ادريس ، قال : حدتنا محمد بن احمد ، عن ابرهيم بن هاشم ، عن الحسين بن الحسن الفزوي بن ، عن سليمان بن جعفر البصرى ، عن عبدالله بن الحسين بن زيد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب عن ابيه عن جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن آبائهما عليهم السلام قال : قال رسول الله عليه السلام اذا تجامع الرجل والمرأة فلا يتعربان فعل الحمارين ، فان الملائكة تخرج من بينهما اذا فعل ذلك .

(١) وفي جملة من النسخ «وإن لم يبق له شيء» .

## الباب (٣٩٠)

### العلة التي من أجلها يكره النفح في القدر

١ - اخبرني علي بن حاتم ، قال : حدثنا محمد بن جعفر بن الحسين المخرمي ، قال : حدثنا محمد بن عيسى بن زياد ، عن الحسن بن علي بن فضال عن ثعلبة ، عن بكار بن أبي بكر الحضرمي (١) عن أبي عبدالله عليهما السلام في الرجل ينفح في القدر ؟ قال : لا يأس . وإنما يكره ذلك إذا كان معه غيره كراهية أن يعاوه (٢) وعن الرجل ينفح في الطعام ؟ قال : أليس إنما يربده يبرده ؟ قال : نعم . قال : لا يأس .

قال مؤلف هذا الكتاب : الذي افتى به واعتمده هو انه لا يجوز النفح في الطعام والشراب سواء كان الرجل وحده ، او مع غيره ولا اعرف هذه العلة الا في [هذا] الخبر .

## الباب (٣٩١)

### العلة التي من أجلها لا يجوز للرجل أن يؤجر الأرض بحنطة وشعير ويزرعها الحنطة والشعير ، ويجوز له أن يؤجرها بالذهب والفضة

١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسماعيل بن مرار ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن غير واحد ، عن أبي جعفر وابي عبدالله عليهما السلام انهما سلما ما العلة التي من أجلها لا يجوز أن يؤجر الأرض بالطعام (٣) ويؤجرها بالذهب والفضة ؟ قال : العلة في ذلك أن الذي يخرج منها حنطة وشعير ، ولا يجوز اجارة حنطة بحنطة ، ولا شعير بشعير .

(١) كذلك في أكثر نسخنا وهو الظاهر لكن في نسخة الأصل «بن بكار» بدل «عن بكار»

(٢) عاف الطعام عيناً : كرهه فتركه .

(٣) الطعام : البر وما يُؤكل .

### الباب (٣٩٣)

العلة التي من اجلها لا يجوز تطويل

شعر الشارب والابط والغابة

١ - حدثني محمد بن علي ماجيلويه - رحمة الله - قال : حدثنا علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن الحسين بن يزيد (١) عن اسماعيل بن مسلم ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن آبائه ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : لا يطولن احدكم شاربه ولا عانته ولا شعر ابطيه ، فان الشيطان يتخذها مخابثاً يستر بها (٢) .

### الباب (٣٩٤)

العلة التي من اجلها صار مولى الرجل منه

١ - اخبرني علي بن حاتم ، قال : اخبرنا الحسين بن محمد ، قال : اخبرنا احمد بن محمد السياري ، عن العمر كي ، عمن ذكره ، عن ابي عبدالله ظليلاً قال : قلت : لم قلت : مولى الرجل منه ؟ قال : لانه خلق من طينته ، ثم فرق بينهما ، فرده السبي اليه ، فعطف عليه ما كان فيه منه فأعتقه . فلذلك هو منه .

### الباب (٣٩٥)

علة النهي عن القراءان بين الفواكه

١ - ابي - رحمة الله - قال : حدثني سعد بن عبدالله ، قال : حدثنا احمد بن ابي عبدالله البرقي ، قال : حدثنا موسى بن القسم البجلي ، قال : حدثنا علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ظليلاً قال : سئلته عن القراءان بين التمر وساير الفواكه ؟ (٣) قال : نهى رسول الله ﷺ عن القراءان ، فان كنت وحدك

(١) كذا في اکثر نسخنا وهو الظاهر لكن في نسخة الاصل «زيد» بدل «يزيد» .

(٢) المخابث : جمع المخباً وهو موضع الاختباء اي الاستمار .

(٣) قرن القراءان بين الشيء والشيء : جمع

فكل كيف احببت ، وان كنت مع قوم مسلمين فلا تقرن .

### الباب (٣٩٥)

#### علة كراهيّة الشوم والبصل والكراث

١ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن الحسين (١) عن ابن ابي عمير ، عن ابن اذينة ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي جعفر عطيل قال : سئلته عن النوم ؟ فقال : انما نهى رسول الله ﷺ عنه لريحة . فقال : من اكل هذه البقلة المتننة فلا يقرب مسجداً . فاما من اكله ولم يأت المسجد فلا بأس .

٢ - اخبرني على بن حاتم ، قال : حدثنا محمد بن جعفر الرزاز ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن خلف ، عن الحسن بن علي الوشاء ، عن محمد بن سنان قال : سألت ابا عبد الله عطيل عن اكل البصل والكراث ؟ فقال : لا بأس باكله مطبوخاً وغير مطبوخ ، ولكن انا اكل منه ما له أذى فلا يخرج الى المسجد ، كراهيّة اذاه على من يجالس .

٣ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال : حدثنا علي بن الحسين السعدآبادي ، عن احمد بن ابي عبدالله ، عن ابيه ، عن فضالة ، عن داود بن فرقد ، عن ابي عبدالله عطيل قال : قال رسول الله ﷺ : من اكل هذه البقلة فلا يقرب مسجداً ، ولم يقل انها حرام .

### الباب (٣٩٦)

#### العلة التي من اجلها سمى تبع تبعاً

١ - حدثنا ابوالحسن محمد بن عمر بن علي (٢) بن عبدالله البصري ، قال : حدثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن احمد بن جبلة الواعظ ، قال : حدثنا ابوالقاسم

(١) وفي نسخة الاصل «الحسن» مبكراً بدل «الحسين» والظاهر الموافق لساير النسخ ما اخترناه .

(٢) وفي كثيرون الاسانيد «عمرو» بالواو بدل «عمر» .

عبدالله بن احمد بن عامر الطائي ، قال حدتنا ابي عن على بن موسى الرضا ، عن ابيه عن آبائه عليهم السلام ان على بن ابي طالب عليهم السلام سئل لم سمي تبعاً ؟ قال : لانه كان غلاماً كاتباً وكان يكتب لملك كان قبله ، وكان اذا كان كتب ، كتب باسم الله الذي خلق صباحاً وريحاً . فقال الملك : اكتب وابده باسم ملك الرعد . فقال : لا . لا بدء الاسم الهي ثم اعطف على حاجتك . فشكر الله - عزوجل - له ذلك فأعطيه ملك ذلك الملك ، فتابعه الناس على ذلك فسمى تبعاً .

### الباب (٣٩٧)

#### العلة التي من اجلها نهى عن الفرار من الوباء

١ - حدتنا محمد بن موسى بن المตوك - رحمه الله - قال : حدتنا على بن الحسين السعد آبادى ، عن احمد بن ابي عبدالله ، عن ابن محبوب ، عن عاصم بن حميد ، عن على بن المغيرة ، قال : قلت لابي عبدالله عليهم السلام : القوم يكونون في البلد يقع فيها الموت ألم أن يتتحولوا عنها الى غيرها ؟ قال : نعم . قلت : بلغنا ان رسول الله صلوات الله عليه وسلم عاب قوماً بذلك . فقال : اوئلئك كانوا رتبة بازاء العدو (١) فأمرهم رسول الله صلوات الله عليه وسلم ان يثبتوا في موضعهم ، ولا يتتحولوا منه الى غيره . فلما وقع فيهم الموت تحولوا من ذلك المكان الى غيره ، فكان تحويلهم من ذلك المكان الى غيره كالفرار من الرمح .

٢ - وبهذا الاسناد ، عن ابن محبوب ، عن جميل بن صالح ، عن ابي مريم عن ابي جعفر عليهم السلام فـى قوله : « دارسل عليهم طيراً ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل » ، فقال : هؤلاء اهل مدينة كانت على ساحل البحر الى المشرق ، فيما بين اليمامة والبحرين ، يخيفون السبيل (٢) ويأتون المنكر ، فأرسل عليهم طير أجالتهم

(١) كذا في جملة من النسخ وعلمه بالتحريك جمع الراتب اي الثابت وفي جملة أخرى « ريبة » بالياء المثلثة التحتانية .

(٢) من الاخافة اي يجعلون السبيل مخوفاً .

من قبل البحر ، رؤوسها كامثال رؤوس السبع ، وابصارها كأبصار السبع من الطير ، مع كل طير ثلاثة احجار : حجران في مخالبه ، وحجر في منقاره ، فجعلت ترميهم بها حتى جدرت اجسادهم ، فقتلهم الله - عزوجل - بها . وما كانوا قبل ذلك رداشياً من ذلك الطير ، ولا شيئاً من الجدرى . ومن افلت منهم انطلقوا حتى بلغوا حضرة موت واد باليمين أرسل الله عزوجل عليهم سيلاً فغرفهم ، ولارداً في ذلك الوادي ماء قبل ذلك . فلذلك سمى حضرة موت حين ماتوا فيه .

### الباب (٣٩٨)

#### العلة التي من أجلها يؤخر الله عزوجل العقوبة عن العباد

- ١ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى المطار ، عن العمر كى ، عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليهما السلام قال : إن الله عزوجل - اذا أراد أن يصيب اهل الارض بعذاب ، قال : لو لا الذين يتحابون بجلالي ، ويعمرون مساجدى ، ويستفرون بالاسحار ، لانزلت عذابي .
- ٢ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا علي بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقى ، عن علي بن الحكم ، عن سيف بن عميرة ، عن سعد بن طريف ، عن الاصبغ بن نباتة ، قال : قال امير المؤمنين عليهما السلام ان الله عزوجل - ليهم بعذاب اهل الارض جميعاً حتى لا يريد أن يحاشى منهم احداً (١) اذا عملوا بالمعاصى ، واجترحوا السيئات ، فاذا نظر الى الشيب ناقلى اقدامهم (٢) الى الصلوات ، والولدان يتعلمون القرآن ، رحمهم ، واخر عنهم ذلك .
- ٣ - أبي - رحمه الله - قال حدثنا عبد الله بن جعفر ، عن هرون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال : قال ابي عليهما السلام : قال امير المؤمنين عليهما السلام : قال الشيب عليهما السلام : ان الله - جل جلاله - اذا رأى اهل قرية قد اسرفوا في المعاصى

(١) حاشى زيداً من القوم : استثناء .

(٢) الشيب كعب بن حبيب : جمع الاشيب وهو البيض الرأس .

وفيها ثلاثة نفر من المؤمنين ناداهم - جل جلاله [وَعَمْ نَوَّاهُ] وتقى الله بهم أسماؤه -  
يا أهل معصيتي ! لولا ما فيكم من المؤمنين المتحابين بجلالى العاملين بصلاتهم  
أرضي ومساجدى المستغفرين بالاسحاق خوفاً منى لانزلت بكم عذابى ثم لا أبالى .

٤ - حدثنا محمد بن علي ما جيلويه ، عن عميه محمد بن ابي القسم ، عن محمد  
بن على الهمداني ، عن علي بن ابي حمزة ، عن ابي بصير ، قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام  
يقول : اما ان الناس لو تر كوا حج هذا البيت لننزل بهم العذاب ، وما نظروا (١) .

٥ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا على بن ابرهيم ، عن ابيه عن ابن  
ابى عمير ، عن هشام بن سالم ، عن ابن عباس ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : ان قوماً  
اصابوا ذنوباً فخافوا منها وأشفقوا ، فجاءتهم قوم آخرؤن ، فقالوا لهم : مالكم ؟  
قالوا : انا اصبنا ذنوباً فخشينا منها وخشينا ، فقالوا لهم : نحن نحملها عنكم .  
قال الله - تبارك وتعالى - يخافون وبجرؤن على (٢) فأنزل الله عليهم العذاب .

٦ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا عبدالله بن جعفر ، قال : حدثنا هرون  
بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : قال امير المؤمنين  
عليه السلام ايها الناس ان الله - عز وجل - لا يعذب العامة بذنب الخاصة اذا عملت الخاصة  
بالمنكر سرراً من غير أن تعلم العامة . فإذا عملت الخاصة بالمنكر جهاراً ، فلم  
تفسر ذلك العامة استوجب الفريقان العقوبة من الله عز وجل .

٧ - اخبرنى على بن حاتم ، قال : حدثنا احمد بن محمد العاصمى ، وعلى  
بن محمد بن يعقوب المجلى ، قالا : حدثنا على بن الحسين (٣) عن العباس بن

(١) كذا في بعض النسخ اي وما امهلوا . وفي نسخة الاصل كبعض آخر «وما نظروا»  
وفي ثالث «وماتوا طرأ» .

(٢) اجرء عليه : اقدم عليه وهجم . وفي بعض النسخ «تخافون وتجرؤن» بصيغة  
الخطاب .

(٣) وفي جملة من النسخ «الحسن» مكتبراً بدل «الحسين» .

على ، مولا لابي الحسن موسى عليه السلام قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : كلما احدث العباد من الذنوب مالم يكُونوا يعلمون (١) احدث الله لهم من البلاء ما لم يكُونوا يعرفون .

### الباب (٣٩٩)

العلة التي من اجلها يخلد من يخلد في الجنة  
ويخلد من يخلد في النار

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا القسم بن محمد ، عن سليمان بن داود الشاذ كوفي ، عن احمد بن يونس ، عن ابى هاشم ، قال : سئل ابا عبدالله عليه السلام عن الخلود في الجنة والنار ؟ قال : انما خلد اهل النار في النار ، لأن نياتهم كانت في الدنيا لو خلدو فيها ان يعصوا الله ابداً . وانما خلد اهل الجنة في الجنة لأن نياتهم كانت في الدنيا لو بقوا أن يطاعوا الله ابداً ما بقوا . فالنيات تخلد هؤلاء وهؤلاء . ثم تلا قوله تعالى : « قل كل يعمل على شأْكْلته » قال : على نيته .

### الباب (٣٠٠)

العلة التي من اجلها سمى المؤمن مؤمناً

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن ابى الخطاب ، عن محمد بن سنان ، عن على بن فضال (٢) عن المفضل بن عمر ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : انما سمي المؤمن مؤمناً ، لانه يؤمن على الله فيجيز امامته .  
 ٢ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا عبدالله بن جعفر ، قال : حدثنا هرون بن مسلم ، عن مساعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليه السلام قال : قال

(١) كذا في النسخ التي عندنا ولعله تصحيف «يعلمون» ب تقديم الميم على اللام .

(٢) وفي جملة من النسخ «عنان» بدل «فضال» وفي الأخرى «عنان» .

رسول الله ﷺ : من اكرم اخاه المؤمن بكلمة يلطفه بها ، او قضى له حاجة ، او فرج عنه كربة ، لم تزل الرحمة ظلا عليه ممدوداً ، ما كان في ذلك من النظر في حاجته ثم قال: ألا أبئكم لم سمي المؤمن مؤمناً؟ لا يمانه الناس على انفسهم واموالهم . ألا أبئكم من المسلم [من الناس]؟ من سلم الناس من يده ولسانه . ألا أبئكم بالمهاجر؟ من هجر السيّارات وما حرم الله عليه . ومن دفع مؤمناً دفعة ليدله بها ، اولطمه لطمة ، او اتى اليه امراً يذكره ، لعنته الملائكة ، حتى يرضيه من حقه ، ويتبّعه ويستغفر . فايما كم والمعجلة الى احد ، فعلمه مؤمن واتم لا تعلمون . وعليكم بالانابة واللين (١) والترع من سلاح الشياطين . وما من شيء احب الى الله من الانابة واللين .

### الباب (٣٠١)

**العلة التي من اجلها صارت نية المؤمن خيراً من عمله**

١ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا حبيب بن الحسين الكوفي ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، قال : حدثنا احمد بن صبيح الاسدي ، عن زيد الشحام ، قال : قلت لابي عبدالله عَلَيْهِ الْكَلَمُ : اني سمعتك تقول : نية المؤمن خير من عمله ، فكيف تكون النية خيراً من العمل ؟ قال : لان العمل ربما كان دباء للمخلوقين و النية خالصة لرب العالمين ، فيعطي - عزوجل - على النية ما لا يعطي على العمل قال ابو عبدالله عَلَيْهِ الْكَلَمُ : ان العبد لينوى من تهاره ان يصلى بالليل ، فتغلبه عينه فینما فیثبت الله له صلوته ، ويكتب نفسه تسبيحاً ، ويجعل نومه عليه صدقة .

٢ - ابي رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد قال : حدثنا عمران بن موسى ، عن الحسن بن علي بن التعمان ، عن الحسن بن الحسين الانصارى ، عن بعض رجاله ، عن ابي جعفر عَلَيْهِ الْكَلَمُ انه كان يقول : نية

(١) الانابة كفتنة : الحلم والوقار .

المؤمن افضل من عمله ، وذلك لانه ينوي من الخير مالا يدركه . وفيه الكافر شرّ من عمله ، وذلك لان الكافر ينوي الشر ، ويأمل من الشر مالا يدركه .

### الباب (٣٠٣)

#### علة تحليل مال الولد للوالد

١ - حدثنا علي بن احمد - رحمه الله . قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله (١) عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس (٢) قال : حدثنا القسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة تحليل مال الولد للوالد بغير اذنه ، وليس ذلك للولد : لان الولد موهوب للوالد في قوله عز وجل «يهب لمن يشاء انانا ويهب لمن يشاء الذكور» مع انه المأخوذ بعئنته صغيراً وكبيراً ، والمنسوب اليه والمدعوه له ، لقول الله عز وجل «ادعوهم لآباءهم هو اسقط عند الله» وقول النبي صلوات الله عليه أنت ومالك لا يملك وليس الوالدة كذلك لاتأخذ من ماله الا بأذنه او بأذن الاب ، لان الاب مأخوذ بنفقة الولد ولا تؤخذ المرأة بنفقة ولدها . (٣)

### الباب (٣٠٤)

#### العلة التي من اجلها حرم على الرجل جازية ابنه واحل له جارية ابنته

١- ابي - رحمه الله . قال : حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن اسماعيل ، عن صالح بن عقبة ، عن عروة الخياط ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قلت له لم يحرم على الرجل جارية ابنه ، وان كان صغيراً ،

(١) وفي نسخة الاصل «ابي عمير» بدل «ابي عبدالله» والظاهر تصحيفه .

(٢) هذا هو الصواب لكن في نسخة الاصل «اسماعيل بن علي» مكان «اسماعيل من علي» .

(٣) اي مع وجود الاب .

واحل له جارية ابنته ؟ قال : لان الابنة لاتنكح والابن ينكح ، ولا تدري (١) لعله ينكحها ويخفى ذلك على ابنته ، ويثبت ابنته فينكحها ، فيكون وزره في عنق ابيه قال مؤلف هذا الكتاب : جاء هذا الخبر هكذا وهو صحيح ومنعه ان الاصلح للاب ان لا يأتني جارية ابنته ، وان كان صغيراً ، وقد يجوز له أن يأتي جارية الابن ما لم يدخل بها الابن ، لانه وماله لا يبيه ، فان كان قد دخل بها الابن ، فليس له ان يدخل بها . والذى افتى به : ان جارية الابنة لا يجوز للاب أن يدخل بها

### الباب (٣٠٤)

#### العلة التي من اجلها سمي الطبيب طبيباً

١ - أبي رحمة الله قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقي ، باسناده يرفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال : كان يسمى الطبيب المعالج ، فقال موسى بن عمران : يارب ! منن الداء ؟ قال : مني . قال : منن الدواء ؟ قال : مني قال : فما يصنع الناس بالمعالج ؟ قال : يطيب بذلك انفسهم ، فسمى الطبيب بذلك.

### الباب (٣٠٥)

#### العلة التي من اجلها افترض الله ابليس الي يوم الوقت المعلوم

١ - أبي (ره) قال حدتنا سعد بن عبد الله ، عن الحسن بن عطية ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : حدثني كيف قال الله لا بلليس : «فإنك من المنظرين إلى يوم الوقت المعلوم» ؟ قال : لشيء كان تقدم شكر عليه . قلت : وما هو ؟ قال : ركتعتان ركعهما في السماء في الفي سنة او في اربعة آلاف سنة .

٢ - أبي - رحمة الله - قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن حسان ، عن علي بن عطية ، قال : قال ابو عبد الله عليه السلام : ان

(١) خطاب للسائل . وفي جملة من السخ «ولا يدرى» بصيغة الغيبة اي الرجل .

ابليس عبد الله في السماء سبعة آلاف سنة في ركعتين ، فاعطاه الله ما أعطاه ثواباً له بعبادته .

### الباب (٣٠٦)

**العلة التي من أجلها سمى الرجيم رجيناً**

١ - أبي (ره) قال : حدثنا على بن ابرهيم ، عن أبيه ، عن حماد ، عن الحلبى ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام لم سمي الرجيم رجيناً ؟ فقال : لانه يرجم . فقلت : فهل ينقلب اذا رجم ؟ قال : لا ، ولكنك تكون في العلم مرجوماً .

### الباب (٣٠٧)

**العلة التي من أجلها سمى الخناس خناساً**

١ - أبي (ره) قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سأله عن الخناس ؟ قال : ان ابليس يلتقم القاب ، فاذا ذكر الله خنس فلذلك سمي الخناس (١) .

### الباب (٣٠٨)

**العلة التي من أجلها نهى عن مخالطة المحارف**

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمه الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن العباس بن الوليد بن صبيح ، عن أبيه ، انه قال : قال ابو عبدالله عليه السلام يا وليد لا تشرى لى من محارف شيئاً (٢) فان خلطته لا يركبه فيها .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن طريف بن ناصح ، قال : قال

(١) خنس عنه خنساً : تأخر وتحى وانقضى .

(٢) المحارف بفتح الراء : الذى لا يبارك له فى كسبه .

ابوعبدالله عليه السلام : لاتخالطوا ولا تعاملوا ، لأنّ نشأ في خير .

### الباب (٣٠٩)

العلة التي من أجلها يكره معاملة أصحاب العاهات

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى الطمار، عن محمد بن احمد بن يحيى (١) عن احمد بن محمد باسناده رفعه ، قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : اذدوا معاملة اصحاب العاهات ، فانهم اظلم شئ .

### الباب (٣١٠)

العلة التي من أجلها يكره مخالطة الاكراط

١- ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن حدثه ، عن ابي الريبع الشامي ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام : ان عندنا قوماً من الاكراط يجيئون بالبيع ونباعهم ؟ فقال : ياربيع ! لاتخالطهم فان الاكراط حي من الجن كشف الله عنهم الغطاء فلا تخالطهم (٢) .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا الحسن بن متيل ، عن محمد بن الحسين ، عن جعفر بن بشير ، عن حفص ، عن حدثه ، عن ابي الريبع الشامي ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت : ان عندنا قوماً من الاكراط ، وانهم لا يزالون يجيئون بالبيع فنخالطهم ونباعهم ؟ فقال : يا ابا الريبع ! لاتخالطهم ، فان الاكراط من الجن كشف الله عنهم الغطاء فلا تخالطهم .

(١) هذا هو الصواب المواتق لجملة من النسخ لكن في نسخة الاصل «محمد بن ابي احمد» بزيادة لفظة «ابي» .

(٢) وفي البخار روى ان النبي (ص) قال : خلق الله الجن خمسة اصناف : صنف كالرياح في الهواء ، وصنف حيات ، وصنف عقارب ، وصنف حشرات الارض ، وصنف كبني آدم عليهم الحساب والعقاب .

## الباب (٣١١)

### العلة التي من أجلها يكره مخالطة السفلة

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا أحمـد بن ادريس ، عن محمد بن أـحمد عن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن على بن يقطين ، عن الحسين بن مياح (١) عن عيسى ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ايـك مـخـالـطـةـ السـفـلـةـ ، فـاـنـ السـفـلـةـ لـاـتـؤـلـ إلىـ خـيـرـ .

## الباب (٣١٢)

### العلة التي من أجلها يكره الدين

١ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن أـحمدـ بنـ محمدـ ، عنـ آـبـيـهـ ، عنـ آـبـنـ الـمـغـيـرـةـ ، عنـ السـكـوـنـىـ ، عنـ جـعـفـرـ بنـ مـحـمـدـ ، عنـ آـبـيـهـ عليهـ السلامـ انهـ قالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ عليهـ السلامـ : ايـكـمـ والـدـيـنـ ، فـاـنـ هـمـ بـالـلـيـلـ وـذـلـ بالـنـهـارـ .

٢ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه ، قال : حدثنا على بن ابرهيم ، عن آـبـيـهـ عنـ عـبـدـ اللهـ بنـ مـيمـونـ ، عنـ جـعـفـرـ بنـ مـحـمـدـ [عنـ آـبـيـهـ] عـنـ عـلـىـ عليهـ السلامـ [انـهـ] قالـ : ايـكـمـ والـدـيـنـ فـاـنـ هـمـ مـذـلـةـ بـالـنـهـارـ ، وـمـهـمـةـ بـالـلـيـلـ (٢) وـقـضـاءـ فـيـ الدـيـنـ ، وـقـضـاءـ فـيـ الـآـخـرـةـ .

٣ - حدثنا أـحمدـ بنـ مـعـمـدـ ، عنـ آـبـيـهـ ، عنـ مـحـمـدـ بنـ أـحـمـدـ ، عنـ يـوسـفـ بنـ الـحـارـثـ عنـ عـبـدـ اللهـ بنـ يـزـيدـ ، عنـ حـيـوـةـ بنـ شـرـيـعـ ، قالـ : حدثـنـىـ سـالـمـ بنـ غـيـلانـ عنـ دـرـاجـ ، عنـ آـبـيـ الـهـيـشـمـ ، عنـ آـبـيـ سـعـيـدـ الـخـدـرـىـ ، قالـ : سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ عليهـ السلامـ يـقـولـ : اـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ الـكـفـرـ وـالـدـيـنـ . قـيلـ : يـادـسـوـلـ اللـهـ ! أـنـعـدـلـ الدـيـنـ بـالـكـفـرـ ؟ قالـ : نـعـمـ .

(١) كـذاـ فـيـ جـمـلةـ مـنـ النـسـخـ وـهـوـ الـظـاهـرـ لـكـنـ فـيـ نـسـخـةـ الـاـصـلـ : «ـ الـحـسـنـ »ـ مـكـبـراـ بـدـلـ «ـ الـحـسـنـ »ـ .

(٢) المـهـمـةـ بـالـفـتـحـ : مـصـدـرـهـ الـامـرـ فـلـانـاـ اـذـاـ اـقـلـفـهـ وـاحـزـنـهـ .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن الحسن بن محبوب ، عن حنان بن سدير ، عن ابيه عن ابى جعفر عليه السلام قال : كل ذنب يكفره القتل فى سبيل الله الآلادين لا كفارة له الآداؤ ، او يقضى صاحبه (١) او يغفو الذى له الحق .

٥ - حدثنا الحسين بن احمد ، عن ابيه عن محمد بن احمد ، قال : حدثني ابو عبد الله الرازى ، عن الحسن بن على بن ابى عثمان (٢) عن حفص بن غياث ، عن ليث ، قال : حدثني سعد ، عن عمر بن ابى سلمة ، عن ابى هريرة ، عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال : لاتزال نفس المؤمن معلقة ما كان عليه الدين .

٦ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن بعض اصحابنا رفعه ، عن احدهم عليه السلام قال : يؤتى يوم القيمة بصاحب الدين يشكو الوحشة ، فان كانت له حسناً اخذت منه لصاحب الدين [و] قال : وان لم يكن له حسناً ، القى عليه من سيئات صاحب الدين . ان على عهد رسول الله صلوات الله عليه وسلم مات رجل ، وعليه ديناران ، فأخبر النبي صلوات الله عليه وسلم فأبى أن يصلى عليه ، وانما فعل ذلك لكيلا يجترأ على الدين . وقال : قدمات رسول الله صلوات الله عليه وسلم وعليه دين ، وقتل على عليه السلام وعليه دين ومات الحسن عليه السلام وعليه دين ، وقتل الحسين عليه السلام وعليه دين .

٧ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن محمد بن عيسى ، عن عثمان بن سعيد ، قال : حدثنا عبد الكري姆 الهمданى ، عن ابى ثماما ، قال : دخلت على ابى جعفر عليه السلام وقلت له : - جعلت فداك . انى رجل اريد ان الازم مكة [والمدينة] وعلى دين للمرجنة ، فما تقول ؟ قال : فقال : ارجع الى مؤدى دينك (٣) وانظر

(١) اي يقضى عنه غيره .

(٢) هذا هو الظاهر لكن في النسخ التي عندنا «على عن ابى عثمان» مكان «على بن ابى عثمان» .

(٣) اي مكان تأديته .

ان تلقى الله - عزوجل - وليس عليك دين فان المؤمن لا يخون .

٨ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن عيسى ، عن الهيثم ، عن ابن ابي عمير ، عن حماد بن عثمان ، عن الوليد بن صبيح ، قال : جاء رجل الى ابى عبدالله عليه السلام يدعى على المعلى بن خنيس ديناً عليه . قال : فقال : ذهب بحقى . قال : فقال له : ذهب بحقك الذى قتله ثم قال للوليد : قم الى الرجل ، فاقضه من حقه ، فاني اريد ان ابرد عليه جلده ، وان كان بارداً .

٩ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن هرون بن مسلم ، عن سعدان ، قال : حدثنا ابوالحسن الليثي ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام ان رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال : ما الوجع الا وجع العين ، وما الجهد الا جهد الدين .

١٠ - وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم الدين راية الله - عزوجل - في الارض فإذا أراد أن يذلل عبداً وضعه في عنقه .

### الباب (٣١٣)

العلة التي من أجلها لاتتابع الدار ولا الخادم في الدين

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابرهيم بن هاشم ، عن النضر بن سويد (١) عن رجل ، عن المطبي ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لاتتابع الدار ، ولا الجارية في الدين ، وذلك انه لا بد للرجل المسلم من ظل مسكنه وخدمه يخدمه .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن رحمه الله قال : حدثنا على بن ابرهيم ، عن ابيه ، قال : كان ابن ابى عمير رجلاً بـزازاً ، وكان له على رجل عشرة آلاف درهم ، فذهب ماله ، وافتقر ، فجاء الرجل ، فباع داراً له بعشرة آلاف درهم ،

(١) كذا في بعض النسخ لكن في جملة منها نسخة الأصل وساطة «ابرهيم بن الهيثم»

بين «ابراهيم بن هاشم» وبين «النضر بن سويد» والظاهر أنها زيادة بعد تصحيف .

وحملها اليه ، فدق عليه الباب ، فخرج اليه محمد بن ابى عمير رحمه الله فقال له الرجل : هذا مالك الذى لك على فخذه ، فقال ابن ابى عمير : فمن أين لك هذا المال ورثته ؟ قال : لا . قال : وهب لك ؟ قال : لا . ولكنى بعث دارى الفلانى لاقضى ديني . فقال ابن ابى عمير رحمه الله : حدثتني ذريعة المحاربى عن ابى عبدالله عليه السلام انه قال : لا يخرج الرجل من مسقط رأسه بالدين . ارفعها فلا حاجة لي فيها ، والله انى محتاج فى وقتي هذا الى درهم ، وما يدخل ملکى منها درهم .

### الباب (٣١٤)

#### علل الصناعات المكر وهة

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد ، عن حمفر بن يحيى العزاعى ، عن يحيى بن ابى العلا ، عن اسحق بن عمار ، قال : دخلت على ابى عبدالله عليه السلام فخبرته انه ولد لى غلام ، فقال : الاسميته محمدا ؟ قلت : قد فعلت . قال : فلا تضر بـ محمد ، ولا تشتمه . جعله الله قرة عين لك في حياتك وخلف صدق بعده . قال : قلت : - جعلت فداك - وفي اي اعمال اضعه ؟ قال : اذا عزلته عن خمسة اشياء ، فضعه حيث شئت . لا تسلمه الى صيرفى ، فان الصيرفى لا يسلم من الربا ، ولا الى بيتاع الاكفان ، فان صاحب الاكفان يسرّه الربا [اذا كان] ولا الى صاحب طعام ، فانه لا يسلم من الاحتقار ، ولا الى جزار ، فان الجزار يتسلب منه الرحمة . ولا تسلم الى نخّاس (١) فان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : شر الناس من باع الناس .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن رحمة الله قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن عيسى ، عن عبد الله الدهقان ، عن درست بن ابى منصور الواسطى ، عن ابرهيم بن عبد الحميد ، عن ابى الحسن

(١) الخامس بالفتح والتشديد : ياع الرقين .

موسى عليه السلام قال : جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال : يا رسول الله ! قد علمت ابني هذا الكتابة . ففى اي شيء اسلمه ؟ فقال اسلمه - لله ابوك - (١) ولا تسلمه فى خمس : لاتسلمه سبأ (٢) ولا صابياً ، ولا قصاباً ، ولا حنطاً ، ولا نخاساً . فقال : يارسول الله ! ما السبأ ؟ قال : الذى يبيع الا كفاف ، ويتمنى موت امته . ولمولود من امته احب الى مما طلعت عليه الشمس . واما الصابيا فانه يعالج زين امته (٣) واما القصاب فانه يذبح حتى تذهب الرحمة من قلبه . واما الحنطى فانه يحتكر الطعام على امته ، ولان يلقى الله العبد سارقاً احب الى من ان يلقاه قد احتكر طعاماً اربعين يوماً . واما النخاس فانه اثاني جبريل ، فقال : يا محمد ! ان شرار امتك الذين يبيعون الناس .

٣ - ابي رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد ، عن محمد بن يحيى الخزاز ، عن طلحة بن زيد ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليهما السلام قال : قال رسول الله عليه السلام : اني اعطيت خالتي غلاماً ، ونهيتها ان تجعله حجاماً ، او قصاباً او صابياً .

### الباب (٣١٥)

**العلة التي من اجلها يجب الاخذ بخلاف ما تقوله العامة**

١ - حدثنا ابي (ره) قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن ابي اسحق الارجاني ، رفعه قال : قال ابوعبد الله عليه السلام : اندرى لم أمرتم بالاخذ بخلاف ما نقول العامة ؟

(١) كلمة مدح عند العرب كأنهم يبكون لا يه زيادة احتصاص بالله تعالى كما يقال : بيت الله ، وناقة الله ، وان كان كل شيء لله .

(٢) بالياء المثلثة التحتانية على ما في بعض النسخ ولان الجزرى اورده في النهاية في باب السين مع الياء المثلثة التحتانية واحتمل كونه من السوء والمساء او من السوء بالفتح لكن في اكثر النسخ التي عندنا «سباء» بالموحدة بدل المثلثة .

(٣) وفي نسخة الخصال «عن امته» .

فقلت : لاندرى . فقال : ان عليا عليه السلام لم يكن يدين الله بدين الاخالف عليه الامة الى غيره ، اراده لابطال امره ، و كانوا يستللون امير المؤمنين عليه عن الشيء الذى لا يعلمهونه ، فاذا افتأهم ، جعلوا له ضداً من عندهم ، ليلبسوا على الناس .

٢ - حدثنا جمفر بن على ، عن على بن عبدالله ، عن معاذ ، قال : قلت لابي عبدالله عليه : انى اجلس فى المجلس ، فيأتينى الرجل ، فاذا عرفت انه يخالفكم ، أخبرته بقول غيركم . وان كان من يقول بقولكم اخبرته بقولكم . فان كان من لا ادرى أخبرته بقولكم و [بـ] قول غيركم ، فيختار لنفسه ؟ قال رحمة الله هكذا فاصنع .

٣ - حدثنا سعد بن عبدالله ، عن عمر و بن ابي المقدام عن على بن الحسين ، عن ابي عبدالله عليه قال : اذا كنتم فى ائمه الجور فامضوا فى احكامهم ، ولا تشهر و الانفسكم فقتلوا ، وان تعاملتم بأحكامهم كان خيراً لكم (١) .

٤ - حدثنا على بن احمد ، عن احمد بن ابي عبدالله ، عن على بن اسباط ، قال : قلت له يعني الرضا عليه [و] حدث الامر من امرى ، لا اجد بدأ من معرفته ، وليس فى البلد الذى انا فيه احد مستقيمه من مواليك ؟ قال : فقال : ايت فقيه البلد فاذا كان ذلك فاستفنته فى امرك ، فاذا افتاك بشيء فخذ بخلافه ، فان الحق فيه .

## الباب (٣١٦)

### علة هتك السر

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن عبدالله بن عبد الرحمن الاصم البصري ، عن عبدالله بن مسكان ، عن ابي عبدالله عليه رفع الحديث الى امير المؤمنين عليه قال : قال امير المؤمنين عليه مامن عبداً ولعله اربعون جنة (٢) حتى يعمل اربعين

(١) وفي نسخة الاصل «فخير لكم» عوض «كان خيراً لكم» .

(٢) الجنة كفرقة : الستة ، جمع : جنن كفرف .

كبيرة ، فإذا عمل اربعين كبيرة انكشفت عنه الجنن ، فتقول الملائكة من الحفظة الذين معه ياربنا ! هذا عبدي قد انكشفت عنه الجنن ، فيوحى الله عزوجل اليهم : ان استروا عبدي بأجنهنكم ، فستره الملائكة بأجنهنها . فما يدع شيئاً من القبيح الآثار (١) حتى يتمدح الى الناس بفعله القبيح ، فتقول الملائكة : يارب ! هذا عبدي ما يدع شيئاً الأركبه . وانا لستحيي مما يصنع ، فيوحى الله اليهم : ان ارفعوا أجنهنكم عنه ، فإذا اخذ في بغضنا اهل البيت ، فمن ذلك يهتك الله ستره في السماء ، ويستره في الارض ، فتقول الملائكة : يارب ! هذا عبدي قد بقي مهتوك الستر ، فيوحى الله اليهم : لو كان لي فيه حاجة ما امرتكم ان ترفعوا أجنهنكم عنه .

### الباب (٣١٧)

#### عملة النهي عن اكل الطين

- ١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابي عبد الله ، عن الحسن بن علي ، عن هشام بن الحكم ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ان الله عزوجل - خلق آدم من طين ، فحرم اكل الطين على ذريته .
- ٢ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، عن احمد بن عيسى ، عن ابي يحيى الواسطي ، عن رجل ، قال : قال ابو عبد الله عليه السلام : الطين حرام اكله كلام الخنزير ، ومن اكله ثم مات فيه (٢) لم اصل عليه (٣) الآتين القبر (٤) فمن اكله شهوة لم يكن فيه شفاء .
- ٣ - حدثنا محمد بن موسى بن المตوك - رحمة الله - قال : حدثنا

(١) قارف الذنب : داناه .

(٢) وفي بعض النسخ «منه» بدل «فيه» .

(٣) لعل المعنى انه لا رغبة لي في الصلوة عليه والاقمن مات من اهل القبلة لا يترك بلا صلوة .

(٤) اى قبر الحسين (ع) .

عبدالله بن جمفر، قال : حدثنا احمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن ابرهيم بن مهزم ، عن طلحة ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : من انهنك في اكل الطين (١) فقد شرك في دم نفسه .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن (ره) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن حسان الهاشمي ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن كثير ، عن يحيى بن عبد الله بن الحسن ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : من اكل طين الكوفة ، فقد اكل لحوم الناس ، لأن الكوفة كانت اجمة (٢) ثم كانت مقبرة ما حولها . وقد قال ابو عبدالله عليه السلام : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : من اكل الطين فهو ملعون .

٥ - حدثنا محمد بن موسى ، قال : حدثنا علي بن الحسين السعدآبادى : عن احمد بن ابي عبدالله ، عن علي بن الحكم ، عن اسحاق بن محمد بن ابي زياد ، عن جده زياد (٣) عن ابي جعفر عليه السلام ان من عمل الوسوسة ، واكثر مصايد الشيطان اكل الطين "ان اكل الطين يورث السقم في الجسد ، ويهيج الداء ، ومن اكل الطين فضعف قوته التي كانت قبل اأن يأكله ؟ وضعف عن عمله الذي كان يعمله ، حوسب على مابين ضعفه وقوته وعدّب عليه .

وقد اخر جت [هذه] الاخبار التي رويتها في هذا المعنى في كتاب المناهي في كتاب عقاب الاعمال .

### الباب (٣١٨)

العلة التي من اجلها يكره التخلل بالريحان  
وبقضيب الرمان

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى ،

(١) انهنك في الامر: جد فيه ولع .

(٢) الاجمة محركة : الشجر الكثير الملتئف ويقال لها بالفارسية (بيشه) .

(٣) اى جده الادنى واما ابو زياد فهو جده الاعلى .

عن درست الواسطى ، عن ابرهيم بن عبد الحميد ، عن ابي الحسن عليه السلام قال: لا تخلوا  
بعد الريحان ، ولا بقضيب الرمان ، فانهما يهيجان عرق الجذام .

### الباب (٣١٩)

**العلة التي من اجلها يكره لبس النعال الملس**

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن  
عييد ، عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن ابى بصير ، عن ابى عبد الله  
عليه السلام قال : حدثتى ابى ، عن جده ، عن آبائه ان امير المؤمنين عليه السلام قال : لا تتخذوا  
الملس (١) فانه حذاء فرعون . وهو اول من حدا الملس (٢) .

### الباب (٣٢٠)

**العلة التي من اجلها لا ترجم المرءة اذا زفت بها  
غلام وان كانت محصنة**

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن الهيثم بن ابى مسروق  
النهدى ، عن الحسن بن محبوب ، عن ايوب ، عن سليمان بن خالد ، عن ابى بصير ،  
عن ابى عبد الله عليه السلام في غلام صغير لم يدرك ابن عشر سنين زنا بامرأة ؟ قال : يجلد  
الغلام دون الحد . وتجلد المرءة الحد كاما لا قيل : فان كانت محصنة ؟ قال :  
لا ترجم لان الذى نكحها ليس بمدرك ولو كان مدركا لرجمت .

### الباب (٣٢١)

**العلة التي من اجلها يجلد قاذف المستكره**

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن

(١) كذا في النسخة التى عندنا وهو بالضم جمع الملس وهو ضد الخشونة .  
والمحتمل عندي ان يكون تصحيف «الملس» بالنون آخر أكمعظم . قال الفيروزآبادى :  
والملسنة من النعال كمعظم : ما فيها طول ولطافة كهيئة اللسان .  
(٢) وفي بعض النسخ «وهو اول من اخذ الملس» .

عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن بعض اصحابه ، رفعه الى ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل [انه] وقع على جارية لامه فاولادها ، فقذف رجل ابنها ؟ فقال : يضرب القاذف الحد ، لانها مستكرهه .

### الباب (٣٢٢)

العلة التي من اجلها لا يجلد الغلام الذي  
لم يحتمل اذا قذف

- ١- حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسن بن سعيد (١) عن النضر بن سعيد ، عن القسم بن سليمان ، عن ابى هريم الانصارى ، قال : سألت ابا جعفر عليه السلام عن الغلام لم يحتمل يقذف الرجل ، هل يجلد ؟ قال : لا . وذلك لو ان رجلا قد قذف الغلام لم يجلد .
- ٢ - وبهذا الاسناد ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسن بن سعيد ، عن النضر بن سعيد ، عن عاصم بن حميد ، عن ابى بصير ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقذف الجارية الصغيرة ؟ فقال : لا يجلد ، الا ان تكون قد ادركت او قاربت .

### الباب (٣٢٣)

العلة التي من اجلها لا يقطع المعترض بالسرقة  
تحت الضرب اذا لم يأت بالسرقة

- ١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار - رحمه الله - عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسن بن سعيد عن النضر بن سعيد ، ومحمد بن خالد ، عن ابن ابى عمير جميعاً عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن دجل سرق سرقة ، فكافر عنها (٢)

(١) وفي بعض النسخ «الحسين» مصغراً بدل «الحسن» .

(٢) كافره حقه : جعله .

فضرب ، فجاء بها بعينها ، هل يجب عليه القطع ؟ قال : نعم . ولكن لو اعترف ولم يجيء بالسرقة لم تقطع يده ، لانه اعترف على العذاب .

### الباب (٣٤)

**العلة التي من اجلها لا يقطع الاجير والضيف اذا سرقا**

١- ابى رحمة الله قال : حدثنا على بن ابرهيم ، عن ابيه ، عن ابن ابى عمر عن بعض اصحابنا ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لا يقطع الاجير والضيف اذا سرقا ، لأنهما مؤتمنان .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن سماعة : قال : سأله عن رجل استأجر أجيراً ، فأخذ الأجر متاعه فسرقه ، فقال : هو مؤتمن . ثم قال : الاجير والضيف امينان ، ليس يقع عليهمما حد السرقة .

٣ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال : حدثنا على بن الحسين السعد آبادى ، عن احمد بن ابى عبدالله البرقى (١) عن الحسن بن محبوب ، عن على دباب ، عن محمد بن قيس ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : الضيف اذا سرق لم يقطع . وان اضاف الضيف ضيقاً فسرق قطع ضيف الضيف .

٤ - ابى رحمة الله قال: حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد وعبد الله ابى محمد بن عيسى ، عن ابى عمر ، عن حماد ، عن الحلبى ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : في رجل استأجر أجيراً فأقدمه على متاعه فسرقه؟ قال : هو مؤتمن . وقال : في رجل اتى رجلاً ، فقال : أرسلني فلان اليك لترسل اليه بكذا وكذا ، فأعطاه وسدقه ؟ قال : فلقي صاحبه ، فقال له : ان رسولك أتاني فبعثت معه بكذا وكذا فقال : ما أرسلته اليك ، وما أتاني بشيء ، وزعم الرسول : انه قد أرسله وقد دفعه

(١) هذا هو الصواب الموافق لبعض النسخ لكن في نسخة الاصل «احمد بن عبدالله»

سقوط لفظة «ابي» .

الىه . قال : ان وجد عليه بینة انه لم يرسله قطعت يده . ومعنى ذلك أن يكون الرسول قد اقرّ مرّة انه لم يرسله . وان لم يجد بینة في مينه بالله ما ارسلت . ويستوفى الآخر من الرسول المال . قلت : أرأيت ان زعم انه ائم حمله على ذلك الحاجة ؟ قال : يقطع لانه سرق مال الرجل .

### الباب (٣٢٥)

#### العلة التي من اجلها لا يزيد السارق على قطع اليدين والرجل

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله . قال : حدثنا الحسين بن الحسن بن اباه ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن عاصم بن حميد ، عن محمد بن قيس ، عن ابي جعفر عليهما السلام قال : قضى امير المؤمنين عليهما السلام في السارق اذا سرق قطعت يمينه . واذا سرق مرة اخرى قطعت رجله اليسرى . ثم اذا سرق مرّة اخرى سجنـه ، وتركت رجلـه اليـمني يمشـى علـيـها إلـى الغـائـط ، ويدـه الـيسـرى يـأـكـلـ بها ويـسـتـنـجـيـ بها . وقال : انى لـاستـحـيـ من الله - عـزـوـجلـ . ان اـتـرـ كـهـ لـاـيـنـتـفـعـ بشـيـءـ ، ولكن اـسـجـنـهـ حتـىـ يـمـوتـ فـىـ السـجـنـ . وقال : ما يـقـطـعـ محمد عليهـ مـاـ يـقـطـعـ من سـارـقـ بعد قـطـعـ يـدـهـ وـرـجـلـهـ .

٢ - وبهذا الاسناد عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة بن ايوب ، عن ابان بن عثمان ، عن زراة ، عن ابي جعفر عليهما السلام قال : كان امير المؤمنين عليهما السلام لا يزيد على قطع اليـدـ والـرـجـلـ ، ويـقـولـ : اـنـىـ لـاستـحـيـ منـ ربـيـ اـنـادـعـهـ لـيـسـ ماـ يـسـتـنـجـيـ بهـ اوـ يـتـطـهـرـ بهـ . قال : وـسـأـلـتـهـ اـنـ هـوـ سـرـقـ بـعـدـ قـطـعـ اليـدـ والـرـجـلـ ؟ قال : اـسـتوـدـعـهـ السـجـنـ دـاغـنـىـ عـنـ النـاسـ شـرـهـ .

٣ - وبهذا الاسناد عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن القسم بن سليمان ، عن عبيد بن زراة ، قال : سـأـلـتـ اـبـاـ عـبـدـ اللهـ عليهـ مـاـ هـلـ كـانـ عـلـىـ عـلـيـهـ يـحـبسـ اـحـدـاـ مـنـ اـهـلـ الـحـدـودـ ؟ فـقـالـ : لـاـ ، اـلـاـ سـارـقـ ، فـاقـهـ كـانـ يـحـبسـهـ فـىـ ثـالـثـةـ بـعـدـ مـاـ يـقـطـعـ يـدـهـ وـرـجـلـهـ .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله . قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسن بن سعيد (١) عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، قال : سأله عن السارق وقد قطعت يده ؟ فقال : تقطع رجله بعد [قطع] يده . فان عاد حبس في السجن ، واتفق عليه من بيت مال المسلمين .

٥ - وبهذا الاسناد ، عن الحسين بن سعيد ، عن صفوان بن يحيى ، عن اسحق بن عمار ، عن ابي ابراهيم عليهما السلام قال : تقطع يد السارق ويترك ابهامه وصدر راحته ، وتقطع رجله ويترك له عقبه يمشي عليها .

٦ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن ابن سنان ، عن ابي عبدالله عليهما السلام في رجل اشل اليدي اليمني ، او اشل الشمال سرق ؟ قال : تقطع يده اليمني على كل حال .

٧ - وبهذا الاسناد ، عن الحسن بن محبوب ، عن العلاء ، عن محمد بن مسلم وعلى بن رئاب ، عن زرارة جمِيعاً ، عن ابي جعفر عليهما السلام في رجل اشل اليدي اليمني سرق قال : تقطع يمينه ، شلاء كانت او صحيحة . فان عاد فسرق قطعت رجله اليسرى . فان عاد خلد [في] السجن واجرى عليه طعامه من بيت مال المسلمين يكف عن الناس شره .

٨ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معرف عن علي بن مهزيار عن الحسن بن سعيد (٢) عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، قال : قال ابو عبدالله عليهما السلام اني امير المؤمنين عليهما برجال قد سرقوا . فقطع ايديهم ، ثم قال : ان الذى باه من اجدادهم قد يصل الى النار ، فان توبوا تجرّوها ، وان لا تتبّوا تجرّوكم (٣) .

(١) وفي جملة من النسخ «الحسين» مصراً بدل «الحسن» .

(٢) اى فان توبوا تجرّوا ايديكم الى الجنة وان لا تتبّوا تجرّوكم اليدى الى ←

## الباب (٣٢٦)

### علل نوادر الحدود

١ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة ، عن موسى بن بكر (١) عن علي بن سعيد ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اكتوى حماراً ، ثم اقبل به الى اصحاب الشياطين ، فابتاع منهم ثوباً او ثوبين ، وترك الحمار ؟ قال : يرد الحمار الى صاحبه ويتبع الذي ذهب بالثوابين ، وليس عليه قطع انما هي خيانة .

٢ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن مهزيار ، عن أخيه علي ، عن الحسن بن سعيد (٢) عن صفوان بن يحيى ، عن اسحاق بن عماد ، عن ابي بصير ، قال : سمعته يقول : من افترى على مملوك عز وجله حرمة الاسلام

٣ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر المحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن اسحق بن حرب (٣) عن سدير ، عن ابي جعفر عليه السلام في رجل يأتى بهيمة ؟ قال : يجعل دون الحد ، ويغنم قيمة البهيمة لصاحبها ، لانه افسدها عليه ، وتذبح وتحرق وتُدفن ان كانت مما يؤكل لحمه . وان كانت مما يربك ظهره اغرم قيمتها ، وجلد دون الحد ، واخرجها من البلد الذي فعل ذلك بها [فيه] حيث لا تعرف

→ النارد وهذا كقوله (ع) في رواية أخرى أن توبوا وتصلحوا فهو خير لكم يلحقكم الله بآيديكم في الجنة وان لا تفلوا بليحقكم الله تبارك وتعالى بآيديكم في النار.

(١) وفي نسخة الأصل «بكيه» مصغر بدل لكن الظاهر الموافق لغير نسخنا آخر ناء

(٢) وفي بعض النسخ «الحسين» مصغر بدل «الحسن» .

(٣) وفي بعض النسخ «جريه» بالجيم اولا والراء المهملة آخر بدل «حربيز» والكل

محتمل .

فيبيعها فيها كى لا يعير بها .

٤ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، قال : حدثنا العباس بن معرف ، عن علي بن مهزيار ، عن محمد بن يحيى ، عن حماد بن عثمان ، قال قلت لابي عبدالله عليهما التعزير ؟ فقال : دون الحد . قال : قلت : دون ؟ مائين ؟ قال : لا ، ولكن دون الاربعين ، فانها احد الملوک . قال : قلت : وكم ذاك ؟ قال : على قدر ما يراه الوالي من ذنب الرجل وقوته بدنـه .

٥ - وبهذا الاستناد ، عن محمد بن مسلم ، قال : سأله عن الشارب ؟ فقال : ايمار جل كانت منه زلة ، فاني معزره . واما الذى يدمـن فانـى كنت منهـكـه عقوبة (١) لانـه يستحلـ الحرمـات كلـها . ولو ترك الناس فى ذلك لفسدوا .

٦ - حدثنا محمد بن موسى بن المtoo كل ، عن اسحق بن عمـار ، قال : سأله ابا عبدالله عليهما التعزير عن رجل شرب حسوـة خمر ؟ (٢) قال : بـيـجلـدـ ثـمـائـينـ جـلـدةـ ، قـلـيلـهـاـ وـكـثـيرـهـ حـرامـ .

٧ - وعن ابـي عـبدـ الله عليهـما التـعزـيرـ قال : اتـى عـمـرـ بنـ الخطـابـ بـقـدـامـةـ بـنـ مـظـعـونـ قـدـ شـرـبـ الخـمـرـ ، فـقـامـتـ عـلـيـهـ الـبـيـنـةـ ، فـسـأـلـ عـلـيـاـ عليهـما التـعزـيرـ فـأـمـرـهـ انـ يـجـلـدـ ثـمـائـينـ جـلـدةـ ، فـقـالـ : قـدـامـةـ يـاـ اـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ ؟ لـيـسـ عـلـىـ جـلـدـ . اـنـ مـنـ اـهـلـ هـذـهـ الـآـيـةـ «ـ لـيـسـ عـلـىـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ وـعـمـلـواـ الصـالـحـاتـ جـنـاحـ فـيـمـاـ طـعـمـوـاـ »ـ فـقـرـ الـآـيـةـ حـتـىـ اـنـهـمـاـ (٣) فـقـالـ لـهـ عـلـيـ عليهـما التـعزـيرـ فـأـنـتـ لـسـتـ مـنـ اـهـلـهـ ، فـيـمـاـ طـعـمـ اـهـلـهـ وـهـوـلـهـ حـلـالـ . قال : وـقـالـ عـلـيـ عليهـما التـعزـيرـ : اـنـ الشـارـبـ اـذـاـشـرـبـ لـمـ يـدـرـمـاـيـاـ كـلـ ، وـلـاـهـاـيـصـنـعـ ، فـاـجـلـدـوـهـ ثـمـائـينـ جـلـدةـ

٨ - حدثنا محمد بن الحسن ، عن زراـرةـ قال : سـمـعـتـ اـبـاـ جـعـفـرـ عليهـما التـعزـيرـ وـسـمعـتـهـ .

(١) انهـكـهـ : بالـغـ فـيـ عـقـوبـتـهـ .

(٢) الحـسوـةـ بـالـضـمـ : قـدـرـ ماـ يـحـسـيـ مـرـةـ وـاحـدـةـ اـىـ يـشـرـبـ .

(٣) تـامـ الـآـيـةـ : اـذـاـ مـاـ اـنـقـواـ وـعـمـلـواـ الصـالـحـاتـ ثـمـ اـنـقـواـ وـآـمـنـواـ ثـمـ اـنـقـواـ

وـأـحـسـنـواـ وـالـلـهـ يـحـبـ الـمـحـسـنـينـ (ـالـمـائـةـ ٩٣ـ)ـ .

يقولون : ان علياً عليهما السلام قال اذا شرب الرجل الخمر فسكر هذه ، فاذا هذى افترى  
فاذا فعل ذلك فاجلدوه حدا المفترى ثماني . قال ابو جعفر عليهما السلام : اذا سكر من النبيذ  
المسكر والخمر جلد ثماني .

٩ - وبهذا الاسناد عن احدهما عليهما السلام قال : كان على عليهما السلام يضرب في الخمر  
والنبيذ ثماني [جلدة] الحر والعبد واليهودي والنصراني ، فقال : ليس لهم ان  
يظهر واشربه يكون ذلك في بيوتهم . قال : سمعته يقول : من شرب الخمر فاجلدوه  
فان عاد فاجلدوه ، فان عاد فاقتلوه في الثالثة .

١٠ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، عن عبدالله بن جعفر الحميري ،  
عن عنبرة بن مصعب ، قال : قلت لا يعبد الله عليهما السلام : كانت لي جارية فشربت فرأيت  
احدهما ؟ قال : نعم . ولكن ذلك في ستر بحال السلطان .

١١ - وروى عن ابي جعفر عليهما السلام في قذف محسنة حرمة ؟ قال : يجلد ثماني ،  
لانه انما يجلد بحقها .

١٢ - ابى (ره) عن على بن ابرهيم ، عن ابيه ، عن ابن ابي عمير ، عن ابى المحسن  
الحداء ، قال : كنت عند ابى عبدالله عليهما السلام فسألنى رجل ، وقال : ما فعل غيريكم ؟  
قلت : ذاك ابن الفاعلة ، فنظر الى ابوعبد الله عليهما السلام نظراً شديداً قال : قلت - جعلت  
فداك - انه مجوسى ينكح امه واخته . قال : او ليس ذلك في دينهم نكاح .

١٣ - ابى (ره) عن سعد بن عبد الله رفعه ، عن ابى عبدالله عليهما السلام قال : الشيخ  
والشيخة اذا زينا فارجموهما البتة ، لانهما قد قضيا شهوتهما ، وعلى المحسن  
والمحسنة الرجم .

١٤ - حدثنا محمد بن الحسن ، عن الحسين بن الحسن بن ابان ، عن سليمان  
بن خالد ، قال قلت لا يعبد الله عليهما السلام في القرآن دجم ؟ قال : نعم . قال : الشيخ  
والشيخة اذا زينا فارجموهما البتة فانهما قد قضيا الشهوة

١٥ - وبهذا الاسناد عن الحسن بن كثير ، عن ابيه ، قال : خرج امير المؤمنين

ظليل بشراحة الهمدانية، فكاد الناس يقتل بعضها بعضاً من الزحام. فلما رأى ذلك امربرد<sup>هـ</sup> حتى اذا خفت الزحمة اخرجت واغلق الباب . قال : فرميوا ذلك نادي قال : ثم امر بالباب ففتح . قال : فجعل من يدخل يلعنها . قال : فلمارأى ذلك نادي مناديه : ايها الناس ! ارفعوا ألسنتكم عنها ، فانه لا يقام حد<sup>ا</sup> الا كان كفارة ذلك الذنب ، كما يجزى الدين بالدين . قال : فوالله ما تحرك شفة لها .

١٦ - وروى عن ابي جعفر<sup>عليه السلام</sup> يقول : قضى على<sup>عليه السلام</sup> في رجل تزوج امرأة رجل : انه ترجم المرأة ويضرب الرجل الحد (١) وقال : لوعلمت انك علمت به لفاحت رأسك بالحجارة .

١٧ - وبهذا الاسناد ، عن ابي جعفر<sup>عليه السلام</sup> قال : قال امير المؤمنين<sup>عليه السلام</sup> : لا يرجم رجل ولا امرأة حتى يشهد عليهما الربعة شهود على الابلاغ والاخراج . قال : وقال :

لا احب ان اكون اول الشهود الاربعة [على الرزنا] أخشى ان ينكث بعضهم فاجلد

١٨ - وبهذا الاسناد ، عن ابي جعفر<sup>عليه السلام</sup> ان اول من استحل «الامراء

والعذاب» (٢) لكتبة كذبها انس بن مالك على رسول الله<sup>صلوات الله عليه وسلم</sup> سمويد رجل الى الحائط (٣) ومن ثم «استحل» «الامراء والعذاب» .

١٩ - ابي (ره) قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن موسى البجلي ، عن ابي عبدالله<sup>عليه السلام</sup> قال : ان امير المؤمنين<sup>عليه السلام</sup> ضرب رجلا مع امرأة في بيت واحد مأمة الاسوطا والسوطين . قلت : بليبيته ؟ قال : الاترى انه قال : ادرؤا ! لو كانت البينة لاتنم

## الباب (٣٢٧)

**العلة التي من اجلها لا يكون بين اهل الذمة معاقة**

١ - ابي رحمة الله . قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن

(١) وفي ضرب الرجل الحد مع الجهل تأمل بعد كون المرأة مصدقة .

(٢) الواو للمعية اي الامارة مع تعذيب الناس وهذا كقولهم : كل صانع وما صنع

(٣) سما يسموسموا : علاوارتفع ويتحمل ان يكون «سموا» تصحيف «سر» بالمعنى

والراء المهملين يقال : سر الباب وغيره اذا شده بالمسمار .

عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي ولاد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ليس بين أهل الذمة معاقلة (١) فيما يجتذب من قتل أو جراح إنما يؤخذ ذلك من أموالهم فإن لم يكن لهم أموال رجمت الجنائية إلى أمم المسلمين لأنهم يؤدون الجزية إليه كما يؤخذ العبد الضريبة إلى سيده (٢) قال : وهم مماليك للإمام فمن أسلم منهم فهو حر .

### الباب (٣٤٨)

العلة التي من أجلها جعل البينة على المدعى واليمين  
على المدعى عليه في الأموال وجعل في الدماء  
البينة على المدعى عليه وعلىه القسامـة

١ - أبي رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن الحسين ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن أذينة ، عن بريدة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سأله عن القسامـة ؟ (٣) فقال : الحقوق كلها البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه الأفـى الدماء خاصة . فإن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ بينما هو يخبر أذ فقدت الاصـار رجلاً منهم ، فوجده قتيلاً . فقالت الاصـار : فلان اليهودي قتل صاحبنا . فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ للطالبيـن : اقيموا رجليـن عـدـلـين من غـيرـكم أـفـدـهـ بـرـمـتهـ (٤) فـانـ لم تـجـدـوا شـاهـدـيـنـ ، فـاـقـيمـواـ قـاسـامـةـ خـمـسـيـنـ رـجـلـاـفـدـهـ بـهـ بـرـمـتهـ . فـقاـلـواـ : ياـسـوـلـ اللهـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ ! ماـعـنـدـناـ شـاهـدـانـ مـنـ غـيرـنـاـ وـاـنـ لـكـرـهـ انـ نـقـسمـ عـلـىـ هـاـ لـمـ نـرـهـ فـوـدـاهـ

(١) من المـاقـلةـ وهـيـ الجـمـاعـةـ الـتـىـ تـحـمـلـ دـيـةـ الـخـطـاءـ مـنـ الـاقـرـبـاءـ .

(٢) الضـريـبةـ : ماـيـؤـذـيـ العـبـدـ لـسـيـدـهـ مـنـ الـخـرـاجـ الـمـقـدـرـ عـلـيـهـ .

(٣) القـسـامـةـ بـالـفـتـحـ وهـيـ الـايـمـانـ تـقـسـمـ عـلـىـ اوـلـيـاءـ الـقـتـيلـ اـذـ اـدـعـواـ الدـمـ .

(٤) قـادـ يـقـودـ قـيـادةـ الدـابـةـ : مـشـىـ اـمـامـهاـ آـخـذـاـ بـقـيـادـهـ . قـادـ القـاتـلـ الـىـ مـوـضـعـ القـتـلـ : حـمـلـ إـلـيـهـ الرـمـةـ بـالـضـمـ وـالـشـدـيدـ : قـطـعةـ مـنـ الـحـبـلـ بـالـيـةـ وـمـنـ قـوـلـهـ دـفـعـ الشـهـ بـرـمـتهـ اـىـ بـجـمـلـتـهـ قـالـ الجـوـهـرـيـ وـاـصـلـهـ اـنـ رـجـلـ دـفـعـ إـلـىـ رـجـلـ بـعـيرـاـ بـحـبـلـ فـيـ عـنـقـهـ فـقـيلـ ذـلـكـ لـكـ لـكـ مـنـ دـفـعـ شـيـئـاـ بـجـمـلـتـهـ وـمـنـ القـاتـلـ نـفـاـ خـطـأـ يـتـلـ بـرـمـتهـ إـلـىـ اوـلـيـاءـ الـمـقـتـولـ اـىـ يـدـفـعـ

رسول الله ﷺ من عنده (١) نم قال ابو عبد الله عليه السلام : ان رسول الله ﷺ انا حقدن دماء المسلمين بالقسامة ، لکی اذا رأى الفاجر الفاسق فرصة من عدوه حجزه مخافة القسامة ، ان يقتل به فيکف عن قتله والا (٢) حلف المدعى عليهم قسامة خمسين رجلا ما قتلنا ، ولا علمنا فاتلا ثم اغرموا الديبة اذا وجدوا قتيلا بين اظهرهم اذا لم يقسم المدعون .

٢ - حدتنا على بن احمد - رحمة الله - قال حدتنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن على بن العباس ، قال : حدتنا القسم بن الريبع الصحاف عن محمد بن سنان ان الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : العلة في البينة في جميع الحقوق على المدعى واليمين على المدعى عليه ما خلا الدم لأن المدعى عليه جاحد (٣) ولا يمكنه اقامة البينة على المجنود (٤) [و] لأن مجهول . وصارت البينة في الدم على المدعى عليه (٥) واليمين على المدعى ، لأن حوط يحتاط به المسلمون (٦) لثلا يبطل دم امرء مسلم ، ولن يكون ذلك زاجراً وناهياً للقاتل لشدة اقامة البينة عليه ، لأن من شهد على انه لم يفعل قليل . واما علة القسامة ان جمل خمسين رجلا ، فلما فـي ذلك من التقليل والتشديد والاحتياط ، لثلا يهدى دم امرء مسلم .

٣ - ابى - رحمة الله - عن سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ،

(١) ودى القائل القتيل : اعطي وليه ديته .

(٢) اى وان لم يطف المدعون .

(٣) تعليل لاما خلا الدم من الحقوق .

(٤) كذا في بعض النسخ لكن في الاكثر كنسخى الاصل واليمين «المجنود» بصيغة المصدر بدل المجنود .

(٥) اما يصح البينة على من ادعى عليه اذا اقامها على ان غيره قتله او على ان الساعة التي يدعون قتله فيها كان في موضع آخر او نحو ذلك من الصور وذلك لعدم امكان اقامة البينة على النفي .

(٦) حاطه حوطاً : حفظه وتعهد .

عن ابن أبي نجران ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : سأله عن القسامه ؟ قال : هي حق . ولو لا ذلك لقتل الناس بعضهم بعضاً ، ولم يكن بشيء . وإنما القسامه حوط يحتاط به الناس .

٤ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه رحمة الله عنه . عن محمد بن يحيى العطار ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس بن عبدالرحمن ، عن ابن سنان ، قال : سمعت ابا عبد الله عليهما السلام يقول : إنما وضع القسامه لعلة الحوط ، يحتاط [به] على الناس ، لكن اذا رأى الفاجر عدوه فر منه مخافة القصاص .

### الباب (٣٣٩)

العلة التي من أجلها لا يقاد للمجنون من قاتله

١ - أبي رحمة الله . قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن أبي بصير ، قال : سأله ابا جعفر عليهما السلام عن قتل رجلاً مجنوناً ؟ قال : ان كان المجنون اراده فدفعه عن نفسه فقتله فلا شيء عليه من قود ولاديه (١) وتعطى ورثته ديته من بيت مال المسلمين . قال : وان كان قتله من غير أن يكون المجنون اراده فلا قود لمن لا يقاد منه . وأرى أن على قاتله الديمة في ماله ، يدفعها إلى ورثة المجنون ، ويستغفر الله ويتوسل إليه .

### الباب (٣٣٠)

العلة التي من أجلها صارت دية الميت اذا قطع رأسه  
تجعل في ابواب البر للهيمت ولا تجعل  
للورثة كما تجعل دية الجنين

١ - أبي رحمة الله . قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، قال : حدثنا محمد بن احمد ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن عمر بن عثمان ، عن بعض اصحابه ،

(١) القود بالتحريك : القصاص .

عن الحسين بن خالد ، عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال : دية الجنين اذا ضربت امه ، فسقط من بطنها قبل ان ينشيء فيه الروح : مائة دينار ، فهى لورثته . ودية الميت اذا قطع رأسه وشق بطنه ، فليس هي لورثته . انما هي له دون الورثة فقلت [له] : وما الفرق بينهما ؟ فقال : ان الجنين امر مستقبل مرجى فنمه ، وان هذا امر قد مضى وذهب منفعته . فلما مثل به بعد وفاته صارت دية المثلة له ، لا لغيره . يصح بها عنه ، ويقتل به ابواب البر من صدقة وغير ذلك .

### الباب (٣٣١)

العلة التي من اجلها يجلد الزانى مائة جلد  
وشارب الخمر ثمانين

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدتنا احمد بن ادريس ، عن محمد بن احمد بن يحيى ، عن ابى عبدالله الرازى ، عن الحسن بن على بن ابى حمزة ، عن ابىيه ، عن ابى عبدالله المؤمن ، عن اسحق بن عمار ، قال : قلت لا بيعبد الله عليه السلام : الزنا أشراهم شرب الخمر ؟ قال : الخمر . قلت : فكيف صار فى الخمر ثمانين ، وفي الزنا مائة ؟ قال : يا اسحق ! الحد واحد ابداً ، وزيد هذا لتضييعه النطفة ، ولو وضعه ايها فى غير موضعها الذى امر الله به .

٢ - حدتنا على بن احمد - رحمه الله - قال : حدتنا محمد بن ابى عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن على بن العباس ، قال : حدتنا القسم بن الريبع الصحف ، عن محمد بن سنان ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة ضرب الزانى على جسده بأشد الضرب : لمباشرة الزنا واستلذاذ الجسد كله به ، فجعل الضرب عقوبة له وعبرة لغيره وهو اعظم الجنایات .

### الباب (٣٣٢)

العلة التي من اجلها لا يقطع الطرار والمختلس

١ - ابى - رحمه الله قال : حدتنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد ،

عن ابیان بن محمد ، عن ابیه ، عن ابن المفیرة ، عن السکونی ، عن جعفر بن محمد عن ابیه ، عن علی عليه السلام قال : ليس على الطرار والمختلس قطع (١) لانها دغارة معلنة (٢) ولكن يقطع من يأخذ ويخفى .

### الباب (٣٣٣)

**العلة التي من اجلها يجلد ظل الذي يزعم انه احتلم بأم غيره**

١- ابی رحمة الله - قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن مهزيار عن اخیه علی ، عن عثمان بن عیسی ، عن سماعة ، قال : قال ابوعبد الله عليه السلام : ان رجلا لقى رجلا على عهد امير المؤمنین عليه السلام فقال له : اني احتلمت بأمك فرفع الى امير المؤمنین ، فقال : ان هذا افترى على عليه السلام فقال : وما قال لك ؟ قال : زعم انه احتلم بأمی . فقال امير المؤمنین : في العدل ان شئت اقمته لك في الشمس وجلدت ظله ، فان الحلم مثل الظل ، ولكننا سنضر به اذ ذاك حتى لا يعود يؤذى المسلمين

### الباب (٣٣٤)

**العلة التي من اجلها لا يقام العد بارض العدو**

١- ابی رحمة الله - قال : حدتنا سعد بن عبد الله قال : حدتنا احمد بن محمد ، عن محمد بن يحيی الغزار ، عن غیاث بن ابراهیم ، عن ابی عبد الله عليه السلام : عن ابیه ، قال : قال امير المؤمنین عليه السلام : لاقيم على احد حداً بارض العدو حتى يخرج منها لثلاث محققه الحمية فيلحق بال العدو .

### الباب (٣٣٥)

**العلة التي من اجلها صار احد القاذف وشارب الخمر ثمانين**

١- حدتنا علی بن احمد - رحمة الله - قال : حدتنا محمد بن ابی عبد الله

(١) الطرار: الذي يقطع الثوب ويشقه ليأخذ منه الشيء . المختلس : الذي يأخذ المال خفية من غير الحرر .

(٢) الدغارة بالمعجمة بين المهمليين : اخذ الشيء اختلاسا .

عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة ضرب القاذف وشارب الخمر ثمانين جلدة ، لأن في القذف نفي الولد وقطع النسل وذهب النسب ، وكذلك شارب الخمر اذا شرب هذى ، واذا هذى افترى واذا افترى جلد فوجب عليه حد المفترى .

### (الباب ٣٣٦)

**العلة التي من اجلها اذا قذف الزوج امرأته كانت شهادته  
اربع شهادات واذا قذفها غير الزوج جلد الحد**

١ - حدثنا الحسين بن احمد ، عن محمد بن علي الكوفي ، عن محمد بن اسلم الجبلي ، عن بعض اصحابه ، قال : سألت الرضا عليه السلام فقلت : كيف صار الزوج اذا قذف امرأته كانت شهادته اربع شهادات بالله ؟ واذا قذفها غير الزوج جلد الحد وان كان اباها او اخاها ؟ قال : سئل جعفر بن محمد عليه السلام عن هذا ، فقال : لانه اذا قذف الزوج امرأته قيل له : كيف علمت انها فاعلة ؟ فان قال : رأيت ذلك بعيني كانت شهادته اربع شهادات بالله . وذلك انه يجوز للزوج ان يدخل المداخل في الغلوات التي لا تصلح لغيره أن يدخلها ، ولا يشهدها ولد ولا والد في الليل والنهار . فلذلك صارت شهادته اربع شهادات بالله ، اذا قال : رأيت ذلك بيدي فان قال : لم اعاين ذلك صارقاذفاً وضرب الحدا الآن يقيم عليه البينة . وغير الزوج اذا قذفها وادعى انه رأى ذلك قيل له [و] كيف رأيت ذلك ؟ وما دخلتك ذلك المدخل الذي رأيت فيه هذا وحدك ، وانت متهم في رؤياك ، فان كنت صادقاً فأنت في حد التهمة ، فلا بد من أدبك الذي اوجبه الله عليك . وانما صارت شهادة الزوج اربع شهادات بالله لسكن الاربعة شهداء ، مكان كل شاهد يمين .

## الباب (٣٣٧)

العلة التي من أجلها يضرب العبد في الحد  
نصف ما يضرب الحر

١ - حدتنا محمد بن الحسن ، قال : حدتنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن الاصبغ بن الاصبغ<sup>(١)</sup> قال : حدتنا محمد بن سليمان المصري عن مردان بن مسلم ، عن عبيدين زراة وعن بريدة العجلاني [و] الشك من محمد بن سليمان ، قال قلت لابي عبدالله عليه السلام : عبذرنا ؟ قال : يضرب نصف الحد . قلت : فانه عاد . قال لا يزداد على نصف الحد . قال : قلت : فهل يجرى عليه الرجم<sup>(٢)</sup> في شيء من فعله ؟ قال : نعم . يقتل في الثامنة ان فعل ذلك ثمان مرات . قلت : فما الفرق بينه وبين الحر ؟ واما فعلهما واحد ؟ قال : لان الله - تبارك وتعالى - رحمه ان يجعل عليه رقب الرق وحد الحر<sup>(٣)</sup> قال : ثم قال : وعلى امام المسلمين ان يدفع ثمنه الى مولاه من سهم الرفاب .

## الباب (٣٣٨)

العلة التي من أجلها يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر الكفار

١ - حدتنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رحمه الله - قال : حدتنا محمد بن الحسن الصفار، عن احمد بن ابى عبدالله البرقى ، عن الحسين بن بزيادة التوفى عن اسماعيل بن مسلم السكونى ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليه السلام قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ساحر المسلمين يقتل وساحر الكفار لا يقتل . قيل : يا رسول الله !

(١) هذا هو الظاهر المواافق لنسخة الفقيه لكن في الاصل «الاصبغ بن نباتة» مكان «الاصبغ بن الاصبغ» .

(٢) وفي بعض النسخ كنسخة الفقيه «يجب» بدل «يجرى» .

(٣) وفي نسخة الفقيه «يجمع» بدل « يجعل» . الرقب : بالكسر: جبل فيه عدة هرمي

ولم لا يقتل ساحر الكفار ؟ قال : لان الشرك اعظم من السحر ، ولان السحر والشرك مقر ونان . وروى ان توبة الساحر ان يحل ولا يعقد .

### الباب (٣٣٩)

**العلة التي من اجلها يقتل المحدود في الزنا وشرب الخمر  
في الثالثة**

١ - حدتنا علي بن احمد - رحمه الله - قال : حدتنا محمد بن ابي عبدالله قال : حدتنا محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدتنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة القتل في اقامة الحد في الثالثة : لاستخفافهما وقلة مبالاتهم بالضرب حتى كأنهما مطلق لهما الشيء . وعلة اخرى ان المستخلف بالله وبالحد كافر فوجب عليه القتل لدخوله في الكفر .

٢ - ابي - رحمه الله - قال : حدتنا سعد بن عبدالله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن ابي عمير ، عن جميل بن دراج ، عن ابي عبدالله عليهما السلام انه قال : في شارب الخمر اذا شربها ضرب . فان عاد ضرب . فان عاد قتل في الثالثة . قال جميل [بن دراج] : وقد روى بعض اصحابنا انه يقتل في الرابعة . ومن كان ائمما يؤتى به يقتل في الرابعة . (١)

### الباب (٣٤٠)

**عملة تحريم اللواط والسحق**

١ - حدتنا علي بن احمد - رحمه الله - قال : حدتنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدتنا القسم بن الريبع الصحاف

(١) اذا كان الاتيان فيما سوى الدبر من الفخذين واما في الايقاب فيقتل في المرة الاولى على المشهور .

عن محمد بن سنان ان ابا الحسن على بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة تحرير الذكران للذكران ، والاناث للاناث : لما ركبت في الاناث وما طبع عليه الذكران ، ولما في ابيان الذكران الذكران والاناث الاناث من انقطاع النسل وفساد التدبير وخراب الدنيا .

٢ - حدثنا ابى رحمة الله قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن ابى جعفر ، عن ابى الجوزاء عن الحسين بن علوان ، عن عمر وبن خالد (١) عن زيد بن على ، عن آبائه [عن على] صلوات الله عليه ، قال : قال : رسول الله عليه السلام ان الله عزوجل حين امر آدم ان يهبط هبط آدم وزوجته وهبط ابليس ولازوجة له وهبطت الحية ولازوج لها . فكان اول من يلوط بنفسه ابليس وكانت ذريته من نفسه ، وكذلك الحية . وكانت ذرية آدم من زوجته . فأخبرهما انهما عدوان لهم .

٣ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا عبدالله بن جعفر ، عن محمد بن الحسين ، عن احمد بن محمد [بن ابي نصر] البزنطى ، عن ابان بن عثمان عن ابى بصير ، عن احدهما في قول لوط : «انكم تأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين» فقال : ان ابليس اتاهم فى صورة حسنة فيه تأثير عليه ثياب حسنة ، فجاء الى شباب منهم (٢) فأمرهم ان يقمو به ، ولو طلب اليهم ان يقع بهم لا بوا عليه ، ولكن طلب اليهم ان يقعوا به فلما وقعا به ، التذوه ، ثم ذهب عنهم وقر كهم ، فا حال بعضهم على بعض .

٤ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمه الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميرى ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن

(١) هذا هو الظاهر الموافق لبعض النسخ لكن في جملة منها «عمر» بدون الواو بدل «عمرو» .

(٢) وفي بعض النسخ «شبان» باللون آخر بدل الموحدة .

هشام بن سالم ، عن أبي بصير ، قال : قلت لابي جعفر عليه السلام كـان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يتعود من البخل ؟ فقال : نعم يا بـامـحمد ! فـي كل صباح ومساء . وـنـحن نـتعـوـد بالـلهـ منـبـخـلـ . يـقـولـ اللهـ «ـوـمـنـ يـوـقـ شـعـ نـفـسـهـ فـاـوـلـثـ هـمـ الـمـفـلـحـونـ»ـ وـسـأـخـبـرـكـ عـاقـبـةـ الـبـخـلـ : اـنـ قـوـمـ لـوـطـ كـانـواـ اـهـلـ قـرـيـةـ اـشـحـاءـ عـلـىـ الطـعـامـ ، فـأـعـبـهـمـ الـبـخـلـ : دـاءـ لـادـوـاءـ لـهـ فـيـ فـرـوجـهـ . قـلـتـ : وـمـاـ اـعـبـهـمـ ؟ـ فـقـالـ : اـنـ قـرـيـةـ قـوـمـ لـوـطـ كـانـتـ عـلـىـ طـرـيقـ السـيـارـةـ اـلـىـ الشـامـ وـمـصـرـ ، فـكـانـتـ السـيـارـةـ تـنـزـلـ بـهـمـ فـيـضـيـفـوـهـمـ ، فـلـمـ كـثـرـ ذـلـكـ عـلـيـهـمـ ضـاقـواـ بـذـلـكـ ذـرـعاـ بـخـلـاـ وـلـوـمـاـ (١)ـ فـدـعـاهـمـ الـبـخـلـ اـلـىـ اـنـ كـانـواـ اـذـاـ نـزـلـ بـهـمـ الضـيـفـ فـضـحـوـهـ ، مـنـ غـيـرـ شـهـوـهـ بـهـمـ اـلـىـ ذـلـكـ . وـاـنـماـ كـانـواـ يـفـعـلـوـنـ ذـلـكـ بـالـضـيـفـ حـتـىـ يـنـكـلـ النـازـلـ عـنـهـمـ (٢)ـ فـشـاعـ اـمـرـهـ فـيـ القرـيـةـ ، وـحـذـرـهـمـ النـازـلـةـ ، فـأـوـرـتـهـمـ الـبـخـلـ بـلـاءـ لـاـ يـسـتـطـيـعـونـ دـفـعـهـ عـنـ اـنـفـسـهـمـ ، مـنـ غـيـرـ شـهـوـهـ لـهـمـ اـلـىـ ذـلـكـ ، حـتـىـ صـارـوـ يـطـلـبـوـنـهـ مـنـ الرـجـالـ فـيـ الـبـلـادـ ، وـيـمـطـوـنـهـ عـلـيـهـ الجـعـلـ . ثـمـ قـالـ : فـأـىـ دـاءـ اـدـأـىـ مـنـ الـبـخـلـ (٣)ـ وـلـاـ اـضـرـ عـاقـبـةـ وـلـاـ فـحـشـ عـنـدـالـهـ عـزـ وـجـلـ .

قال : ابو بصير : قـلـتـ لـهـ : جـعـلـتـ فـدـاكـ فـهـلـ كـانـ اـهـلـ قـرـيـةـ لـوـطـ كـلـهـمـ هـكـذاـ يـعـمـلـوـنـ ؟ـ فـقـالـ : نـعـمـ . اـلـاـ اـهـلـ بـيـتـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ . اـمـاـ تـسـمـعـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ : «ـفـأـخـرـجـنـاـ مـنـ كـانـ فـيـهـاـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ فـمـاـ وـجـدـنـاـ فـيـهـاـ غـيـرـ بـيـتـ مـنـ الـمـسـلـمـنـ»ـ . ثـمـ قـالـ اـبـوـ جـعـفـرـ عليه السلام : اـنـ لـوـطـ لـبـثـ فـيـ قـوـمـ ثـلـثـيـنـ سـنـةـ يـدـعـوـهـ اـلـىـ اللهـ عـزـ وـجـلـ ، وـيـبـذـ رـهـمـ عـذـابـهـ ، وـكـانـواـ قـوـمـاـ لـاـ يـتـظـفـفـونـ مـنـ الغـايـطـ ، وـلـاـ يـتـظـهـرـونـ مـنـ الـجـنـابـةـ . وـكـانـ لـوـطـ اـبـنـ خـالـةـ اـبـرـهـيمـ . وـكـانـتـ اـمـرـأـ اـبـرـهـيمـ سـارـةـ اـخـتـ لـوـطـ وـكـانـ لـوـطـ وـاـبـرـهـيمـ نـبـيـنـ مـرـسـلـيـنـ مـنـذـرـيـنـ . وـكـانـ لـوـطـ رـجـلاـ سـخـيـاـ كـرـيـمـاـ يـقـرـىـ .

(١) يـقـالـ : ضـاقـ بـالـمـرـدـعـاـ اـذـاـ لـمـ يـقـدرـ عـلـيـهـ .

(٢) نـكـلـ نـكـولاـ عـنـ كـذـاـ : نـكـصـ وـجـبـنـ كـمـاـ يـقـالـ : نـكـلـ عـنـ المـدـ وـعـنـ الـيـمـنـ وـعـنـ الـجـوـابـ .

(٣) كـذـاـ فـيـ بـعـضـ النـسـخـ لـكـنـ فـيـ الـاـصـلـ «ـاـوـذـىـ»ـ بـدـلـ «ـاـدـأـىـ»ـ .

الضيف (١) اذا نزل به ، ويحذرهن قومه .

قال : فلما رأى قوم لوط ذلك منه قالوا له : أنا نتها عن العالمين . لاتقرى ضيفاً ينزل بك ان فعلت [ذلك] فضحتنا ضيفك الذي ينزل بك واخزيناك ، فكان لوط اذا نزل به الضيف كتم امره مخافة ان يفضحه قومه . وذلك انه لم يكن للوط عشيرة . قال : ولم ينزل لوط وابراهيم يتوقعان نزول العذاب على قومهم . فكانت لا براهم وللوط منزلة من الله عزوجل شريفة ، وان الله عزوجل كان اذا اراد عذاب قوم لوط ادر كته مودة ابراهيم وخلته ، ومحببة لوط فيراقبهم فيؤخر عذابهم قال ابو جعفر عليه السلام لما اشتد اسف الله على قوم لوط وقدر عذابهم ، وقضى ان يعوض ابراهيم من عذاب قوم لوط بغلام عليم فيسلّى به مصابه بهلاك قوم لوط فبعث الله رسلا ، الى ابراهيم يبشر ونه باسماعيل ، فدخلوا عليه ليلا ففزع منهم وخف ان يكونوا سرافاً فلما رأته الرسل فرعاً مذعوراً قالوا سلام قال سلام انا منكم وجلون قالوا لانو جل انا رسول ربكم بشرك بغلام عليم .

قال ابو جعفر عليه السلام المعلم هو اسماعيل بن هاجر (٢) فقال ابراهيم للرسل «أبشر نموئي على ان مسني الكبر فبم تبشرون قالوا بشرناك بالحق فلاتكن من القاطنين» فقال ابراهيم : مما خطبكم بعد البشراء ؟ قالوا : انا ارسلنا الى قوم مجرمين قوم لوط انهم كانوا قوماً فاسقين لننذرهم عذاب رب العالمين .

قال ابو جعفر عليه السلام فقال ابراهيم للرسل : ان فيها لوطاً قالوا نحن اعلم بمن فيها لننجينه وأهله اجمعين الا امرأته قد رنا انها لمن الغابرین . قال : فلما جاء آلل لوط المرسلون قال : انكم قوم منكرون . قالوا : بل جذناك بما كانوا فيه قومك من عذاب الله يمترون واتيناك بالحق لننذر قومك العذاب وان الصادقون فاسر باهلك يا لوط اذا مضى لك من يومك هذا سبعة ايام ولاليها بقطع من الليل اذا مضى نصف

(١) قرى الضيف كرمي : اضافه .

(٢) كذا في نسخة الاصل لكن في سائر النسخ التي عندنا «من» بدل «بن» .

[من] الليل ولا يلتفت منكم احد الا مرتلك انه مصيبها ما اصابهم وامضوا من تلك الليلة (١) حيث تؤمرون قال ابو جعفر عليه السلام فقضوا ذلك الامر الى لوط ان دابر هؤلاء مقطوع مص Higgins .

قال : قال ابو جعفر عليه السلام فلما كان يوم الثامن مع طلوع الفجر قدم الله عزوجل رسلا الى ابراهيم يبشر ونه باسحق ويعز ونه بهلاك قوم لوط وذاك قوله : «ولقد جاءت رسالتنا ابراهم بالبشرى قالوا سلاما قال سلام فما لبث ان جاء بجعل حنيذ» يعني ذكريا مشوياً نضيجاً . فلما رأى ابراهيم ايديهم لا تصل اليه نكرهم واوجس [في نفسه] منهم خيفة قالوا : لاتخف انارسلنا الى قوم لوط وامر أنه قائمۃ بشرواها باسحق ومن وراء اسحق يعقوب فضحكـت يعني فتعجبت من قوله (٢) قالت : ياويلتىء الـد وانا عجوز وهذا على شيخنا ان هذا لشيء عجيب قالوا اتعجبين من امر الله رحمة الله وبر كاته عليكم اهل البيت انه حميد مجید .

قال ابو جعفر عليه السلام : فلما جاءت ابراهيم البشرى باسحق وذهب عنه الروع اقبل يناجى ربـه في قوم لوط ويسأله كشف البلاء عنهم ، فقال الله عزوجل : يا ابراهيم اعرض عن هذا انه قد جاء امر ربـك وانهم اتيـهم عذابـي بعد طلوع الشمس من يوم محـتوم [و] غير مرـدود .

٥- وبهذا الاسناد عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن ابي حمزة الثمالي ، عن ابي جعفر عليه السلام ان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سـئـل جبريلـلـ كـيفـ كان مـهـلـكـ قـومـ لـوـطـ ؟ فـقـالـ : اـنـ قـومـ لـوـطـ كـانـواـ اـهـلـ قـرـيـةـ لـاـيـتـنـظـفـونـ مـنـ الفـائـطـ ، وـلـاـيـتـهـرـونـ مـنـ الجـنـابـةـ ، بـخـلـاءـ اـشـحـاءـ عـلـىـ الطـعـامـ ، وـاـنـ اـوـطـاـ لـبـثـ فـيـهـمـ ثـلـاثـينـ سـنـةـ ، وـاـنـمـاـ كـانـ نـازـلاـ عـلـيـهـمـ وـلـمـ يـكـنـ مـنـهـمـ ، وـلـاـعـشـيرـةـ لـهـ فـيـهـمـ وـلـاقـومـ ، وـاـنـهـ دـاعـهـ

(١) كـذاـ فـيـ اـكـثـرـ النـسـخـ الـتـىـ عـنـدـنـاـ لـكـنـ فـيـ تـسـخـ الـاـصـلـ «ـفـيـ» بـدـلـ «ـمـنـ» .

(٢) وـفـيـ بـعـضـ النـسـخـ كـمـاـ فـيـ الـمـصـحـفـ الشـرـيفـ : «ـوـاـمـرـ أـنـهـ قـائـمـةـ فـضـحـكـ فـبـشـرـنـاـهـ بـأـسـحـقـ وـمـنـ وـرـاءـ اـسـحـقـ يـقـوـبـ» .

الى الله - عزوجل - والى اليمان [به] واتباعه ، ونهاهم عن الفواحش وحشتهم على طاعة الله فلم يجibوه ولم يطعوه ، وان الله - عزوجل - لما اراد عذابهم بعث اليهم رسلامندرين عذراً نذراً فلما عتوا عن امره بعث اليهم ملائكة ليخرجوا من كان في قريتهم من المؤمنين ، فما وجدوا فيها غير بيت من المسلمين فآخر جهم منها ، وقالوا للوط اسرأهلك من هذه القرية الليلة بقطع من الليل ولا يلتقط منكم احد وامضوا حيث تؤمرون . فلما اتصف الليل سار لوط بيناته وتولّت امرأته مدبرة فانقطعت الى قومها تسعى بلوط وتخبرهم ان لوطاً قد سار بيناته . وانى نوديث من تلقاء العرش لما طلع الفجر يا جبرئيل حق القول من الله بحتم عذاب قوم لوط (١) فاهبط الى قرية [قوم] لوط وما حوت فاقلهمها من تحت سبع ارضين ، ثم اعرج بها الى السماء ، فأوقفها حتى يأتيك امر الجبار في قلبها ، ودع منها آية بينة من منزل لوط عبرة للسيارة ، فهبطت على اهل القرية الظالمين ، فضربت بجناحى الايمان على ماحوى عليه شرقها وضررت بجناحى الايسر على ماحوى عليه غربها فاقتلتتها يا محمد من تحت سبع ارضين الآمنزل لوط آية للسيارة ثم عرجت بها في خوافي جناحى (٢) حتى اوقفتها حيث يسمع اهل السماء زقاء ديو كها ونباح كلابها (٣) . فلما طلعت الشمس نوديث من تلقاء العرش يا جبرئيل اقلب القرية على القوم ، فقلبتها عليهم حتى صار اسفلها اعلاها وامطر الله عليهم حجارة من سجيل مسومة عند ربك وما هي يا محمد من الظالمين [عليها] من امتك يبعيد قال : فقال له رسول الله ﷺ : يا جبرئيل ! واين كانت قريتهم من البلاد ؟ فقال جبرئيل : كان موضع قريتهم [اذ ذاك] في موضع بحيرة [١١] طبرية اليوم (٤)

(١) كذا في اکثر نسخنا وفي نسخة الاصل « وتحتم بعذاب » مكان « بحتم عذاب » .

(٢) الخوافي : ريشات من الجناح اذا ضم الطائر جناحه خفيت .

(٣) الزقاء كفراب : الصياح .

(٤) وفي بعض النسخ « بجنب طبرية » بدل « ببحيرة طبرية » .

وهي في نواحي الشام . قال : فقال له رسول الله ﷺ : ارأيتك حين قلبتها عليهم في اي موضع من الارضين وقمت القرية واهلها فقال : يا محمد : وقمت فيما بين بحر الشام الى مصر فصارت تلولا في البحر . (١)

٦-ابي رحمة الله . قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر ، عن ابان ، عن ابي بصير وغيره ، عن احدهما قال : ان الملائكة لما جاءت في هلاك قوم لوط قالواانا مهلكوا اهل هذه القرية قالت سارة وعجبت من قلتهم وكثرت اهل القرية فقالت : ومن يطيق قوم لوط فبشروها باسحق ومن وراء اسحق يعقوب فشكك وجهها وقالت عجوز عقيم . وهي يومئذ ابنة تسعين سنة (٢) وابراهيم يومئذ ابن عشرين ومائتين سنة فجادل ابراهيم عنهم ، وقال : ان فيهـا لوطاً قال جبرئيل : نحن اعلم بمن فيهـا فزاده ابراهيم فقال جبرئيل : يا ابراهيم اعرض عن هذا انه قد جاء امر ربك وانهم اتيهم عذاب غير مردود . قال : وان جبرئيل لما اتى لوطاً في هلاك قومه فدخلوا عليه وجاءه قوله يهـرون اليه (٣) قام فوضع يده على الباب ثم ناشدهم ، فقال : اتقوا الله ولا تخزدن في ضيفي قالوا اولم تنهك عن العالمين . ثم عرض عليهم بناته نكاحاً قالوا : ما لنا في بناته من حق وانك لتعلم ما تريـد قال : فما منكم رجل رشيد ؟ قال : فابوا نقال : لوان لي بكلم قوة او آوى الى ركن شديد ! قال : وجبرئيل ينظر اليـم . فقال : لو عـلم اـي قـوة له ! ثم دعاه فأتاه ففتحوا الـباب ودخلوا فأشار اليـم جـبرـئـيل بيـده فرجـعوا مـعـيـانـاً يـلـتـمـسـونـ الجـدارـ بـأـيـدـيـهـمـ يـعـاهـدـونـ اللهـ لـثـنـ اـصـبـحـنـاـ لـانـسـبـقـيـ اـحـدـاـ مـنـ آـلـ لـوـطـ . قالـ لـماـ قـالـ جـبرـئـيلـ : اـنـ دـسـلـ رـبـكـ قـالـ لـهـ لـوـطـ : يـاجـبرـئـيلـ ! : عـجـلـ قـالـ : نـعـمـ . قـالـ يـاجـبرـئـيلـ : عـجـلـ قـالـ : اـنـ موـعـدـهـ الصـبـحـ

(١) التلول بالضم جمع التل .

(٢) كذا في اکثر نسخنا لكن في نسخة الاصل «ثلاث وتسعين سنة» مكان « تسعين سنة »

(٣) اي يستحقون .

أليس الصبح بقريب ؟ ثم قال : جبرئيل : يالوط اخرج منها انت وولدك حتى تبلغ  
موضع كذا و كذا قال : يا جبرئيل ! ان حمرى ضعاف (١) قال : ارتحل فاخرج  
منها فارتحل حتى اذا كان السحر نزل اليها جبرئيل فادخل جناحه تحتها حتى  
اذا استعلت قلبها عليهم ورمى جدران المدينة بحجارة من سجيل ، وسمعت امراة  
لوط الهدة (٢) فهلكت منها .

٧- ابى رحمة الله - قال : حدتنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد  
عن موسى بن جعفر [بن الحسين] السعد آبادى ، عن على بن معبد ، عن عبيد الله  
الدهقان (٣) عن درست ، عن عطية اخى ابى المغرا ، قال : ذكرت لا يعبد الله  
اللهم المنكوح من الرجال ؟ قال : ليس ، بيلى الله عزوجل (٤) بهذا البلاء احدا  
وله فيه حاجة ان فى ادبائهم ارحاماً منكوصة ، وحياة ادبائهم كحياة المرأة ،  
وقد شرك فيه ابن لا بليس يقالله زوال ، فمن شرك فيه من الرجال كان منكوها  
ومن شرك فيه من النساء كانت [عيقا] من المولود (٥) والعامل بها من الرجل (٦)  
اذا بلغ اربعين سنة لم يتزوجه ، وهم بقية سدوم . اما انى لست اعني بقيةتهم انهم  
ولده ولتكن من طينتهم . قلت : سدوم الذى قلبت عليهم ؟ قال هي اربعة مداين :  
سدوم ، وصديم ، ولدنا ، وعمير . قال فاتاهم جبرئيل اللهم وهن مقلوبات الى تخوم  
الارضين السابعة فوضع جناحه تحت السفلى منهم ورفعهم جميعاً حتى سمع اهل  
السماء الدنيا نباح كلابهم ثم قلبها .

(١) الحمر بضمتين : جمع الحمار . الصعاف بالكسر : جمع الضعيف .

(٢) الهدة بالفتح والتشديد : صوت وقع الحاطط ونحوه .

(٣) هذا هو الظاهر المواقف لبعض النسخ لكن فى الاصل «عبد الله» مكبراً بدل «عبيد الله»

(٤) وفي بعض النسخ «بيتلی» بدل «بيلى» .

(٥) ما بين المعقفين اىما هو فى نسخة من نسخنا واما سائر النسخ فهي خالية عنه الا ان  
فى بعضها «الموارد» بدل «المولود» .

(٦) وفي الوسائل نقلام من عقاب الاعمال «على هذا» بدل «بهـا» .

## الباب (٣٤١)

العلة التى من اجلها امر الله تبارك وتعالى عباده اذا  
تدانوا وتعاملوا ان يكتبوا بينهم كتابا

١ - حدثني محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن ابي حمزة الشمامى ، عن ابي جعفر الباقر عليهما السلام [قال] ان الله عزوجل - عرض على آدم اسماء الانبياء واعمارهم . قال : فمر آدم باسم داود النبى ، فاذأ عمره في العالم اربعون سنة . فقال آدم عليهما السلام يارب ما افل عمر داود ، وما اكثر عمرى يارب ! ان انا زدت داود من عمرى ثلين سنه أثبتت ذلك له ؟ قال : يا آدم ! نعم . قال : فاني قد زدته من عمرى ثلين سنه ، فانفذ ذلك له وأنبئها له عندك ، واطرحها من عمرى .

قال ابو جعفر عليهما السلام : فأثبتت الله عزوجل لداود في عمره ثلين سنه ، وكانت له عند الله مثبتة . فذلك قول الله عزوجل «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنه ام الكتاب» قال : فمحى الله ما كان عنده مثبتاً لآدم وانبه لداود ما لم يكن عنده مثبتاً . قال فمضى عمر آدم فهبط [عليه] ملك الموت لقبض روحه فقال له آدم : ياملك الموت ! انه قد بقى من عمرى ثلثون سنة (١) فقال له ملك الموت : يا آدم ! الم يجعلها لابنك داود النبى وطرحتها من عمرك حين عرض عليك اسماء الانبياء من ذريتك ، وعرضت عليك اعمارهم وانت يومئذ بوادي الدخباء (٢) قال : له آدم : ماذا كر هذا . قال : فقال له ملك الموت : يا آدم لا تجحد . ألم تسأل الله عزوجل ان يثبتها لداود ويمحوها من عمرك فأثبتتها لداود في الزبور ومحاها من

(١) كذا في بعض النسخ لكن في الأكثر كنسخة الأصل «ثلاثين» بالياء بدل الواو والقياس هو المختار.

(٢) ليلة دخباء : مظلمة .

عمرك في الذكر ؟ قال آدم : حتى اعلم ذلك .

قال ابو جعفر : و كان آدم صادقا [و] لم يذكر و لم يجحد ، فمن ذلك اليوم امر الله تبارك وتعالى العباد ان يكتبوا بينهم اذا تدابنوا و تعاملوا الى اجل مسمى لنسيان آدم و جحوده ما جعل على نفسه (١) .

### الباب (٣٤٣)

#### علة المد والجزر

١ - حدثنا ابو الحسن محمد بن عمر بن على (٢) بن عبدالله البصري ، قال : حدثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن احمد بن خالد بن جبلة الواعظ ، قال : حدثنا ابو القسم عبدالله بن احمد بن عامر الطائي ، قال : حدثنا ابي ، قال : حدثنا على بن موسى الرضا ، عن ابيه ، عن على بن ابي طالب عليهما انة سُئل عن المد والجزر ما هما ؟ فقال : ملك موكل بالبحار ، يقال له : رومان ، فاذا وضع قدمه في البحر فاض و اذا اخر جها ؟ غاض .

٢ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه رحمه الله عن عميه محمد بن ابي القسم عن احمد بن ابي عبدالله البرقي ، عن ابيه ، عن خلف بن حماد الاسدي ، عن ابي الحسن العبدى ، عن سليمان بن مهزيار ، عن عبادة بن رباعي ، عن عبدالله بن عباس : انه سُئل عن المد والجزر ؟ فقال : ان الله عزوجل وكل ملكاً بقاموس البحر (٣) فاذا وضع رجله فيه فاض و اذا اخر جها غاض .



(١) هذا لا يساعد مامر آنفأ من نفي الجحود عنه (ع) فالظاهر ان المراد بالاول الانكار مع الذكر والعلم وبالثاني ما يعنه .

(٢) وفي كثير من الاسانيد «عمرو» بالواو بدلاً «عمر» .

(٣) القاموس : مضم ماء البحر .

## الباب (٣٤٣)

### عملة الزلزلة

١ - ابى رحمة الله قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن بعض اصحابه ، عن محمد بن سنان ، عن ذكره ، عن ابى عبدالله عليهما السلام قال : ان الله عزوجل خلق الارض فامر الحوت فحملتها ، فقالت : حملتها بقوتي ، فبعث الله عزوجل حوتاً قد شب ، فدخلت فى منخرها ، فاضطربت اربعين صباحاً فإذا اراد الله عزوجل ان ينزلزل ارضاً تراثت تلك الحوت الصغيرة فنزلزلت الارض فرقاً . (١)

٢ - وروى انذا القرين اما انتهى الى السد تجاوزه فدخل في الظلمات ، فإذا هو بملك قنم على جبل طوله خمسمائة ذراع ، فقال له الملك : ياذا القرين ! اما كان خلفك ملك يقال له : ذو القرنين فقال له ذو القرنين من انت ؟ (٢) قال : افأملك من ملائكة الرحمن وكل بهذا الجبل ، فليس من جبل خلقه الله عزوجل الاوله عرق الى هذا الجبل فإذا اراد الله عزوجل ان ينزلزل مدينة او حي [الله] الى فزلتها . قال محمد بن احمد : اخبرني بهذا الحديث عيسى بن محمد ، عن علي بن مهزيار عن عبدالله بن عمر ، عن عباد بن حماد ، عن ابى عبدالله عليهما السلام .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن رحمة الله (٣) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، بسانده رفعه الى احدهم عليهما السلام (٤) ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل

(١) وفي جملة من النسخ «نزلت» بدل «تراثت». الفرق بالتحريك : الخوف .

(٢) كذا في اکثر نسخنا لكن في نسخة الاصل «اما كان خلفك ملك ؟ قال له ذو القرنين من انت ؟» بحذف جملة «يقال له ذو القرنين» .

(٣) كذا في اکثر النسخ التي عندنا لكن في نسخة الاصل رواية المصطف عن ابن الوليد ائمها هي بواسطة ايه والظاهر المعهود هو الاكثر .

(٤) كذا في اکثر النسخ لكن في نسخة الاصل «احدهما» بدل «احدهم» .

الارض ، وكل بلدة من البلدان على فلس من فلوسها ، فإذا أراد الله عزوجل أن ينزل رأضاً أمر الحوت أن تحرك ذلك الفلس فتحركه . ولورفع الفلس لانقلب الأرض باذن الله .

٤ - حدثنا احمد بن محمد ، عن أبيه ، عن محمد بن احمد ، عن الهيثم النهدي عن بعض أصحابنا بساند رفعه ، قال : كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقرأ «ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالت ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا » يقول لها عند الزلزلة ، ويقول : «وبمسك السماء ان تقع على الارض الآباء ذهان الله بالناس لرُؤف رحيم » .

٥ - وبهذا الاستناد عن محمد بن احمد ، عن يحيى بن محمد بن اイوب ، عن علي بن مهزباد ، عن ابن سنان ، عن يحيى الحلبي ، عن عمر بن ابان ، عن جابر قال : حدثني تميم بن جذيم (١) قال كنا مع على عليه السلام حيث توجهنا الى البصرة قال : فيبينما نحن نزول اذا اضطربت الارض فصر بها على عليه عليه بيده ، ثم قال لها : مالك ؟ ثم اقبل علينا بوجهه ثم قال لنا : اما انها لو كانت الزلزلة التي ذكرها الله عزوجل في كتابه لاجابتني ولكنها ليست بتلك .

٦ - وبهذا الاستناد عن محمد بن خالد ، عن محمد بن عيسى ، عن علي بن مهزباد ، قال : كتبت الى أبي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز ترى لنا التحول عنها ؟ فكتب لاتتحولو عنها ، وصوموا الاربداء والخميس والجمعة واغسلوا وظهر ونیابکم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فائه يرفع عنكم . قال : فعلنا فسكنت الزلازل . قال : ومن كان منكم مذهب فيتوب الى الله - عزوجل - ودعائهم بخير .

(١) كما في اكبر النسخ كنسخة الاصل وفي بعض آخر خزيما بدل جذيم وظني ان الصواب اما جذيم بالحاء المهملة فالذال المعجمة كدرهم واما حذلما كجعفر قال الفهروذ آبادى وسلم بن جذيم وتميم بن جذيم تابيان وهو غير تميم بن حذلما ، وقال في موضع آخر وتميم بن حذلما تابى .

٧ - وبهذا الاسناد عن محمد بن احمد ، عن ابراهيم بن اسحق ، عن محمد بن سليمان الديلمى ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الزلزلة ماهى ؟ قال : آية قلت : وما سببها ؟ قال : ان الله تبارك وتعالى دكّل بعروق الارض ملكاً فاذا اراد ان يزازل ارضاً او حى الى ذلك الملك ان حرك عروق كذا وكذا قال : فيحرك ذلك الملك عروق تلك الارض التى امر الله فتتحرك بأهلها . قال : قلت : فاذا كان ذلك الملك فما اصنع ؟ قال صل صلوا الكسوف ، فاذا فرغت خرت ساجداً وتقول فى سجودك «يامن يمسك السموات والارض ان تزو لا ولئن زالت ان امسكها من احد من بعده انه كان حليماً غفوراً» ، امسك عننا السوء انك على كل شيء قادر .

٨ - وبهذا الاسناد عن محمد بن احمد ، قال : حدثنا ابو عبدالله الرازى ، عن احمد بن محمد بن ابي نصر ، عن روح بن صالح ، عن هارون بن خارجة ، رفعه عن فاطمة عليها السلام قالت : اصاب الناس زلزلة على عهد ابى بكر ، وفزع الناس الى ابى بكر وعمر ، فوجدوهما قد خرجا فزعين الى على عليه السلام فتبعهما الناس الى ان انتهوا الى باب على عليه السلام فخرج اليهم على عليه السلام غير مكتثر لمامهم فيه (١) فمضى وابعه الناس حتى انتهى الى تلعة (٢) فقعد عليهما وقعدوا حوله ، وهم ينظرون الى حيطان المدينة ترتجج جائحة وذاهبة ، فقال لهم على عليه السلام : كأنكم قد هالكم ما ترون ؟ قالوا : وكيف لا يهولنا ولم نر مثلها قط . قالت : فحرك شفتيه ثم ضرب الارض بيده ثم قال : مالك ؟ اسكنى فسكت فعجبوا من ذلك اكثر من نعجمهم او لاحيت خرج اليهم . قال لهم : فانكم قد عجبتم من صنيعي ؟ قالوا : نعم . قال : انا الرجل الذى قال الله : «إذا زلزلت الارض زلزلها واخرجت الارض انقalleها» وقال الانسان مالها ، فانا الانسان الذى يقول لها مالك «يؤمن ثم تحدث اخبارها» اي اي تحدث .

(١) يقال : فلان لا يكتثر لهذا الامر اى لا يعبأ به ولا يباليه .

(٢) التلعة : ماء ارتفع من الارض وما انهبط منها «ضد» .

## الباب (٣٤٤)

### العلة التي من أجلها يغسل الصبيان من الفمر

١ - أبي رحمة الله قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد (١) عن القسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله ظليل قال : حدثني أبي ، عن جدي ، عن آبائه ان أمير المؤمنين ظليل قال : اغسلوا صبيانكم من الفمر (٢) فان الشيطان يشم الفمر ، فيفرغ الصبي من رقاده ويتأذى به الكتابان .

## الباب (٣٤٥)

### العلة التي من أجلها صارت الغيبة أشد من الزنا

١ - أبي رحمة الله - قال حدتنا محمد بن يحيى المطار ، قال حدتنا محمد بن احمد ، قال : حدتنا ابو عبد الله الرازى (٣) عن الحسن بن على بن النعمان ، عن اسياط بن محمد يرفعه الى النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : الغيبة أشد من الزنا ، فقيل : يارسول الله ! ولم ذاك ؟ قال : صاحب الزنا يتوب فيتوب الله عليه ، وصاحب الغيبة يتوب فلا يتوب الله عليه حتى يكون صاحبه الذي اغتابه يحله .



(١) هذا هو الصواب الموافق لجملة من النسخ لكن في نسخة الاصل « عن عبيد » بدل « بن عبيد » .

(٢) الفمر بالتحريك : الدسم والزهومة من اللحم .

(٣) هذا هو الظاهر الموافق لجملة من النسخ لكن في نسخة الاصل « ابن عبد الله » مكان « ابو عبد الله » .

## الباب (٣٤٦)

العلة التي من أجلها قد يكون المؤمن أشد شرداً وأشع  
 شرداً وانكح شيئاً والعلة التي من أجلها صار أشد  
 في دينه من الجبال

١ - أبي رحمة الله قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن هرون بن مسلم ، عن مسدة بن صدقة الربعي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه صلى الله عليه قال : قيل له : ما بال المؤمن أشد شيئاً ؟ قال : لأن عذرا القرآن في قلبه ، ومحضر الإيمان في صدره وهو عبد (١) مطبع الله ولرسوله مصدق . قيل : وما بال المؤمن قد يكون أشجع شيئاً ؟ قال : لأن يكسب الرزق من حله (٢) ومطلب العلال عزيز فلا يحب أن يفارقه شيئاً (٣) لما يعلم من عسر مطلب ، وإن هو سخت نفسه لم يضمه إلا في موضعه . قيل له : وما بال المؤمن قد يكون انكح شيئاً ؟ قال : لحفظه فرجه عن فروج ما لا يحل له ، ولكن لا تميل به شهوته هكذا ولا هكذا (٤) فإذا ظفر بالحال أكتفي به واستنقني به عن غيره . قال صلى الله عليه : إن قوة المؤمن في قلبه الآتون انه قد تجددت ضعيف البدن نحيف الجسم وهو يقوم الليل ويصوم النهار . وقال : المؤمن أشد في دينه من الجبال الراسية ، وذلك أن الجبل قد ينفتح منه ، والمؤمن لا يقدر أحد على أن ينفتح من دينه شيئاً ، وذلك لضنه بدينه (٥) وشحنته عليه .

(١) كذا في جملة من النسخ وفي جملة أخرى نسخة الأصل « يعبد » على صيغة المضارع بدل « عبد » .

(٢) وفي أكثر نسخنا « يكتب » بدل « يكسب » .

(٣) كذا في جملة من النسخ والموافق لما في الفقيه لكن في نسخة الأصل « الأ بشدة » بدل « شيئاً » وفي جملة أخرى « لشدة » .

(٤) كذا في نسخة الفقيه وهو الصواب لكن في النسخ التي عندنا من المثل « ولكن » باللون بدل « ولكن » .

(٥) ضن بالشيء : يخل .

## الباب (٣٤٧)

### العلة التي من أجلها تقاصرت الشهود

١ - ابى رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن حماد بن عيسى ، عن صباح بن سيابة ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : ان الله عزوجل خلق الشهود اتنى عشر شهراً ، وهى ثلاثة وستون يوماً ، فمحجز منها ستة ايام (١) خلق فيها السموات والارضين ، فمن ثم تقاصرت الشهود .

## الباب (٣٤٨)

### العلة التي من أجلها لم يشرب جعفر بن ابي طالب (ع) خمراً فقط ولم يكن يكذب ، ولم يزن ، ولم يعبد صنماً

١ - حدثنا ابى رضى الله عنه قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابى عبد الله البرقى ، عن ابيه ، عن احمد بن التفراخاز ، عن عمر و بن شمر (٢) عن جابر بن يزيد الجعفى ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : اوحي الله عزوجل - الى رسول الله صلوات الله عليه وسلم انى شكرت لجعفر بن ابى طالب اربع خصال ، فدعاه النبي صلوات الله عليه وسلم فأخبره . فقال : لو لا ان الله تبارك وتعالى اخبرك ما اخبرتك . ماشربت خمراً فقط لانى علمت انى ان شربتها زال عقلى . وما كذبت فقط ، لأن الكذب ينقص المرءة وما زنيت فقط ، لأنى خفت انى اذا عملت عمل بي . وما عبدت صنماً فقط ، لأنى علمت انه لا يضر ولا ينفع . قال : فصر بالنبي صلوات الله عليه وسلم يده على عانقه ، وقال : حق الله عزوجل ان يجعل لك جناحين تطير بهما مع الملائكة في الجنة .

(١) وفي نسخة الخصال «فحجر» بالراء المهملة بدل الزاي .

(٢) هذا هو الظاهر المواقف لجملة من النسخ لكن في نسخة الاصل «عمر» بدون الواو بدل «عمر» .

## الباب (٣٤٩)

### العلة التي من أجلها يكره أن يستشار العبد والسفلة في الأمور

١ - أبي رحمة الله قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، قال : حدثنا محمد بن أحمد ، عن موسى بن عمر (١) عن محمد بن سنان ، عن عمار الساطبي قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : ياعمار ! ان كنت تحب ان تستتب لك النعمة (٢) وتكميل لك المودة ، وتصلح لك المعيشة ، فلا تستشر العبد والسفلة في امرك ، فانك ان ائمنتهم خانوك ، وان حدثوك كذبوك ، وان نكبت خذلوك (٣) وان وعدوك موعدا لم يصدقوك .

٢ - وبهذا الاسناد عن محمد بن احمد ، عن محمد بن الحسين ، عن ابن محبوب ، عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول كان أبي عليه السلام يقول : قم بالحق ، ولا تعرض لاما فاتك ، واعتزل ما لا يعنيك ، وتجنب عدوك واحد صديقك من الاقوام الامين (٤) والامين من خشى الله ، ولا تصحب الفاجر ولا تطلع على سرك ولا تأتمنه على اماتك ، واستشر في امورك الذين يخشون ربهم

## الباب (٣٥٠)

### العلة التي من أجلها يكره مشاورة الجبان والبغيل والحرير

١ - أبي رحمة الله قال : حدثنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد ،

(١) هذا هو الظاهر المواافق لبعض النسخ لكن في الاكثر كنسخة الاصل «محمد بن احمد بن موسى عن عمر» مكان «محمد بن احمد عن موسى بن عمر» .

(٢) استتب الامر: استقام واطرد واستمر.

(٣) قوله : «نكبت» على بناء المجهول اي اصابتك نكبة .

(٤) لعل المعنى : واحد صديقك مع انه من الاقوام الامين ، او واحد صديقك حالكونه من الاقوام الامين من مكراته وال الاول اظهر .

عن محمد بن آدم ، عن أبيه بأسناده رفعه قال : قال رسول الله ﷺ : ياعلى لانشاور جبأنا فانه يضيق عليك المخرج ، ولا تشاور البخيل فانه يقصرك عن غايتك ، ولا تشاور حريصاً فانه يزين لك شرها (١) واعلم يا على ! ان الجبن والبخل والحرص غريزة واحدة يجمعها سوء الظن (٢) .

### الباب (٣٥١)

العلة التي من اجلها يكره اكتثار وضع اليد في اللحمة

١ - أبي رحمة الله قال : حدتنا أحمـد بن ادريـس (٣) قال : حدـتنا مـحمد بن أـحمد ، عن مـوسـى بن عمر ، عن يـحيـيـ بن عمر ، عن صـفـوانـ الجـمـالـ ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لـاتـكـثـرـ وضعـ يـدـكـ فيـ لـحـيـتـكـ ، فـانـ ذـلـكـ يـشـينـ الـوـجـهـ .

### الباب (٣٥٢)

العلة التي من اجلها امر الانسان ان ينظر الى من هو دونه

ولainـظـرـ الىـ منـ هوـ فوقـهـ

١ - حدـتنا مـحمدـ بنـ مـوسـىـ بنـ المـتوـكـلـ رـحـمـهـ اللهـ قالـ : حدـتنا عـبدـ اللهـ بنـ جـعـفرـ الـحـمـيرـىـ ، عنـ مـحمدـ بنـ عـيسـىـ ، عنـ اـبـنـ مـحـبـوبـ ، عنـ هـشـامـ بنـ سـالـمـ ، قالـ: سـمعـتـ اـبـاـعـبـدـ اللهـ ؑـ يـقـولـ لـعـمـرـ اـبـنـ اـعـيـنـ : يـاحـمـرـانـ ! اـنـظـرـ الـىـ مـنـ هـوـدـونـكـ وـلـاـنـظـرـ الـىـ مـنـ هـوـفـوقـكـ فـىـ الـمـقـدـرـةـ ، فـانـ ذـلـكـ اـقـعـنـ لـكـ بـمـاـ قـسـمـ لـكـ ، وـاـحـرـىـ انـ تـسـتـوـجـبـ الزـيـادـةـ مـنـ دـبـكـ . وـاـعـلـمـ اـنـ الـعـلـمـ الدـائـمـ القـلـيلـ عـلـىـ الـيـقـيـنـ اـفـضـلـ عـنـدـالـهـ مـنـ الـعـلـمـ الـكـثـيرـ عـلـىـ غـيـرـ يـقـيـنـ . وـاـعـلـمـ اـنـ لـاـوـرـعـ اـنـفـعـ مـنـ تـجـنـبـ محـارـمـ اللهـ ، وـالـكـفـ عنـ اـذـىـ الـمـسـلـمـينـ وـاـغـتـيـابـهـمـ (٤) وـلـاـعـيـشـ اـهـنـاـ مـنـ حـسـنـ الـخـلـقـ

(١) الشره بالتحريك : غلبة الحرص .

(٢) اي سوء الظن بالله .

(٣) وفي نسخة الاصل زيادة لفظة «محمد بن» قبل «احمد بن ادريس» والظاهر انها من زيادة الساخ .

(٤) وفي اكبر النسخ التي عندنا «المؤمنين» بدل «المسلمين» .

ولامال انفع من القنوع باليسير المجزى . ولا جهل اضر من العجب .

### الباب (٣٥٣)

#### العلة التي من اجلها صار المؤمن مكفرا

١ - حدثنا محمد بن موسى بن المתו كل رحمة الله قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقى باسناده يرفعه الى ابى عبدالله عليهما السلام : انه قال : ان المؤمن مكفر (١) وذلك ان معرفة يصعد الى الله عزوجل فلا ينتشر فى الناس . والكافر مشهود . وذلك ان معرفة للناس ينتشر فى الناس ، ولا يصعد الى السماء .

٢ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن النوفلى عن السكونى عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عن آبائه عليهما السلام قال : قال رسول الله عليهما السلام : يد الله عزوجل فوق رؤس المكفرین ترفرف بالرحمة .

٣ - اخبرنى على بن حاتم قال : حدثنا احمد بن محمد قال : حدثنا محمد بن اسماعيل ، قال : حدثى الحسين بن موسى ، عن ابيه ، عن موسى بن جعفر ، عن ابيه ، عن جده ، عن على بن الحسين ، عن ابيه ، عن على بن ابي طالب عليهما السلام قال : كان رسول الله عليهما السلام مكفر لا يشكى معرفة ، ولقد كان معرفة على القرشى والعربى والمعجمى . ومن كان اعظم معرفة فما من رسول الله عليهما السلام على هذا الخلق ؛ وكذلك نحن اهل البيت مكفردون لا يشكى معرفتنا ، وخيار المؤمنين مكفردون لا يشكى معرفتهم .

٤ - حدثنا محمد بن موسى بن المתו كل - رحمة الله - قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقى ، عن ابيه والحسن بن على بن فضال ، عن على بن النعمان ، عن بزييد بن خليفة ، قال : قال ابو عبدالله عليهما السلام :

(١) على بناء اسم المفعول من التكفارى المتجهون للنعمه مع احسانه .

ماعلى احدكم [و] لو كان على قلة جبل حتى ينتهى اليه اجله اتريدون تراؤن الناس ان من عمل للناس كان ثوابه على الناس ، ومن عمل لله كان ثوابه على الله ان كل دماء شرك .

### الباب (٣٥٤)

العلة التي من اجلها تعجل العقوبة للمؤمن في الدنيا

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار قال : حدثنا احمد بن محمد بن خالد ، قال : حدثنا علي بن الحكم ، عن عبدالله بن جنديب ، عن سفيان بن سمط ، قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : اذا اراد الله عزوجل بعده خيراً فاذب ذنبأ تبعه بنقمة ويد كره الاستغفار ، اذا اراد الله عزوجل بعد شراً فاذب ذنبأ تبعه بنعمه لينسيه الاستغفار ويتمادي به . وهو قول الله عزوجل «سنستدرجهم من حيث لا يعلمون» (١) بالنعم عند المعاishi .

### الباب (٣٥٥)

العلة التي من اجلها احل الله عزوجل لحم البقر والفنم  
والابل وغير ذلك من اصناف ما يؤكل

١ - حدثنا علي بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان : ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : احل الله عزوجل لحم البقر والفنم والابل لكنشرتها ، وامكان وجودها وتحليل بقر الوحش وغيرها من اصناف ما يؤكل كل من الوحش المحملة لأن غذائهما غير مكر ولامحرم ولا هي مضرّة ببعضها ببعض ، ولا مضرّة بالانس ، ولا في خلقها تشويه (٢)

(١) اي سنأخذهم قليلاً قليلاً ولا يبلغتهم كما يرتقى الراقي الدرجة فيتدرج شيئاً بعد شيء حتى يصل الى الملو.

(٢) التشويه : التقيح .

## الباب (٣٥٦)

**العلة التي من أجلها يتركه أكل الغدد**

١ - أبي رحمة الله - قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد قال : حدثنا محمد بن شمون ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن مسعم بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام قال: قل امير المؤمنين عليه السلام اذا اشتري احدكم اللحم فليخرج منه الغدد فانه يحرك عرق الجذام .

## الباب (٣٥٧)

**العلة التي من أجلها حرم النخاع والطحال والاثنيين**

١ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله - قال : حدثنا على بن الحسين السعد آبادى ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن احمد بن محمد البزنطى ، عن ابان بن عثمان ، قال : قلت لابى عبد الله عليه السلام : كيف صار الطحال حراما (١) وهو من الذبيحة ! فقال : ان ابراهيم عليه السلام هبط عليه الكبش من نير وهو جبل بمكة ليذبحه اتاه ابليس ، فقال له : اعطني نصيبي من هذا الكبش ؟ قال : واي نصيبي لك وهو قربان لربى وفاء لابنى . فأوحى الله عزوجل اليه ان له فيه نصيبا وهو الطحال ، لانه مجمع الدم وحرم الخصيتان لانهما موضع للنفخة ومجرى للنطفة فأعطيه ابراهيم الطحال والاثنيين وهمما الخصيتان .

قال : فكيف حرم النخاع ؟ قال : لانه موضع الماء الدافق من كل ذكر وانثى (٢) وهو المخ الطويل الذى يكون فى فقار الظهر . قال ابان : ثم قال ابو عبد الله عليه السلام : يذكره من الذبيحة عشرة اشياء منها : الطحال والاثنيين والنخاع والدم والجلد والعظم والقرن والظلف والغدد والمذاكير (٣) واطلق فى الميتة

(١) الطحال ككتاب يقال له بالفارسية : « سبرز » ،

(٢) فى الرواية دلالة على ان منى المرأة كما يخرج من ترائتها كذلك يخرج من صلبها .

(٣) الانثيان : دوحايه . الظلف بالكسر: سم شكافته .

عشرة اشياء : الصوف والشعر والريش والبيضة والناب والقرن والظلف والانفحة والاهاب واللبن وذلك اذا كان قائماً في الضرع (١) .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابي طالب عبدالله بن الصلت ، عن عثمان بن عيسى العامرى ، عن سماعة بن مهران عن ابى عبدالله عليهما السلام قل : لانا كل جرينأً ولا مار ما هي بجاً ولا طافياً ولا ريبان ولا طحلاً لانه بيت الدم ومضنة الشيطان (٢) .

### الباب (٣٥٨)

العلة التي من اجلها يكره اكل الكليتين

١ - اخبرني على بن حاتم ، قال : حدثنا الحسين بن على بن زكريا ، قال : حدثنا محمد بن صدقة ، قال حدثنا موسى بن جعفر ، عن ابيه ، عن محمد بن على عليهما السلام قل : كان رسول الله عليهما السلام لا يأكل الكليتين من غير ان يحرمهما ، لقربهما من البول .

### الباب (٣٥٩)

العلة التي من اجلها نهى رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر  
عن اكل لحوم حمر الاهلية وعلة تحريم البغال

١ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد بن الحسين ، عن ابى ابى عمير ، عن ابن اذينة ، عن زراوة ومحمد بن مسلم ، عن ابى جعفر عليهما السلام قال : سأله عن اكل الحمر الاهلية ؟ فقال : نهى رسول الله عليهما السلام عن اكلها يوم خيبر وانما نهى عن اكلها ، لانها كانت حمولة للناس ، وانما

(١) الاطلاق : الاباحة . الاهاب ككتاب : الجلد .

(٢) السمك الطافى : الذى يموت فى الماء فيلز ويظهر . الاربيان بالكسر : سك معروف فى بلاده .

الحرام ماحرم الله عزوجل في القرآن .

٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد ، عن حريز ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : نهى رسول الله صلوات الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر ، وانما نهى عنها من اجل ظهورها ، مخافة ان يقتنواها ، وليس الحمير بحرام . ثم قرأ هذه الآية « قل لا اجد فيما أوحى الى محرر ما على طاعم يطعنه الى آخر الآية (١) . »

٣ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري ، عن هرون بن مسلم ، قال : حدثنا ابوالحسن الليثي ، قال : حدثني جعفر بن محمد عليه السلام قال : سئل ابى عليه السلام عن لحوم الحمر الاهلية ؟ قال : نهى رسول الله صلوات الله عليه وسلم عن اكلها ، لأنها كانت حمولة للناس يومئذ . وانما الحرام ماحرم الله في القرآن [ والآفلا ] .

٤ - حدثنا على بن احمد - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن ابى عبدالله عن محمد بن اسماعيل ، عن على بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الربع الصحاف ، عن محمد بن سنان : ان الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : كره اكل لحوم البغال و الحمر الاهلية لحاجة الناس الى ظهورها ، واستعمالها والخوف من فنائتها لقتلها ، لاقدر خلقها ولاقدر غذائها .

## الباب (٣٦٠)

### العلة التي من اجلها كره التصفيير

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا [ سعد بن عبدالله ] قال : حدثنا محمد بن الحسين ، عن الحسن بن محبوب ، عن سالم ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قيل له : كيف كان يعلم قوم لوطن انه قد جاء لوطا رجال ؟ قال : كانت امرأته تخرج

(١) تمام الآية : الا ان يكون ميتا او دما مسروحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقاً اهل لنغير الله به فمن اضطر غير باع ولا عاد فان ربك غفور رحيم ( سورة الانعام - الآية ١٤٥ )

فتقصر فإذا سمعوا التصفيير جاؤا فلذلك كره التصفيير (١) .

### الباب (٣٦١)

العلة التي من أجلها يكره تكليف المخالفين للحوائج

- ١ - حدثنا أبي ، قال : حدثنا أحمد بن ادريس ، عن حنان ، قال : سمعت أبا جعفر عليهما السلام يقول : لاتسئلوهم ، فتكلفو نا قضاء حوائجهم يوم القيمة .
- ٢ - وبهذا الاسناد قال : قال أبو جعفر عليهما السلام : لاتسئلوهم الحوائج ، فتكلفو نا لهم الوسيلة الى رسول الله يوم القيمة .

### الباب (٣٦٢)

العلة التي من أجلها يدعى الناس باسم امهاتهم يوم القيمة

- ١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب ، عن أبي ولاد : عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : ان الله تبارك وتعالى يدعو الناس [باسم امهاتهم] يوم القيمة ابن فلان بن فلانة سترأ من الله عليهم (٢) .

### الباب (٣٦٣)

العلة التي من أجلها لا يدخل ولد الزنا الجنة

- ١ - حدثنا أحمد بن محمد - رحمة الله - عن أبيه ، عن محمد بن أحمدر عن إبراهيم بن أسحق ، عن محمد بن على الكوفي ، عن محمد بن الفضيل ، عن سعد بن عمر الجلاب قال : قال لي أبو عبدالله عليهما السلام : ان الله عزوجل خلق الجنة طاهرة مطهرة ، فلا يدخلها إلا من طابت ولادته . وقال أبو عبدالله طوبي لمن كانت امه عفيفة .

(١) صرف بالتشديد : صات بشفتيه .

(٢) واما اذا دعاهم باسم آباءائهم فربما اختلف آباء الولادة وآباء الشهرة فيقع الفضيحة

٢- وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن ابراهيم بن اسحق ، عن محمد بن سليمان الديلمي ، عن ابيه رفع الحديث الى الصادق عليه السلام قال : يقول ولد الزنا : يارب ! ماذنبي ؟ فما كان لي في امرى صنع . قال : فيناديه مناد ، فيقول : انت شر الثالثة اذنب والداك فتبت عليهمـا ، وانت رجس (١) ولن يدخل الجنة الا ظاهر .

### الباب (٣٦٤)

#### علة تحرير النظر الى شعور النساء المحجبات

١- حدثنا علي بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف ، عن محمد بن سنان : ان الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : حرم النظر الى شعور النساء المحجبات بالازواج ، وغيرهن من النساء لما فيه من تهـيج الرجال ، وما يدعوه التهـيج الى الفساد ، والدخول فيما لا يحل ولا يجمل . وكذلك ما اشبه الشعور الا الذي قال الله عزوجل : والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن » غير الجلباب ولا بأس بالنظر الى شعور مثلهن .

### الباب (٣٦٥)

#### العلة التي من اجلها اطلق النظر الى رؤس اهل تهـامه والاعراب واهل السواد من اهل الذمة

١- حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمه الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبادين

(١) كذا في النسخ التي عندنا من العلل والظاهر انه تصحيف «فتبت» على صيغة الخطاب من «فتـت الانسان نباتاً» اذا بلغ مبلغ الرجال .

صهيب ، قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : لا يأس بالنظر الى رؤس [نساء] اهل نهامة (١) والاعراب واهل السواد من اهل الذمة ، لانهن اذا نهين لا ينتهين . وقال : [المجنونة] المغلوبة (٢) لا يأس بالنظر الى شعرها وجسدها ، مالم يتعمد ذلك (٣) .

٢ - ابى - رحمة الله - قال : حدتنا احمد بن ادريس ، قال : حدتنا محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الجارية التي لم تدرك : متى ينبغي لها ان تفطى رأسها من ليس بيته وبينها محرم ؟ ومتى يجب عليها ان تقفع رأسها للصلوة ؟ قال : لانفطى رأسها حتى يحرم عليها الصلوة (٤) .

### الباب (٣٦٦)

العلة التي من اجلها لا يجوز قتل الاسير لمن اسره  
اذا عجز عن المشي

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن القسم بن محمد الاصبhani ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن عيسى بن يونس : عن الاوزاعي ، عن الزهرى ، عن على بن الحسين عليه السلام قال : ان اخذت الاسير فعجز عن المشي ولم يكن معك محمل ، فأرسله ولاقتله . فانك لا تدرى ما حكم الامام فيه . وقال : الاسير اذا اسلم فقد حقن دمه وصار فيئاً .



(١) نهامة بالكسر : مكة شرفها الله تعالى وارض معروفة .

(٢) اي المغلوبة على عقلها .

(٣) هذا هو الظاهر الموافق لبعض النسخ لكن في الاكثر كنسخة الاصل « تعمد » بالثانية الفوقانية بدل التحتانية ثم الظاهر ان المراد بالتعهد هنا النظر بشهوة .

(٤) يعني حتى تحبس .

### الباب (٣٦٧)

#### العلة طول مدة السلطان وقصر مدته

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن عثمان بن عيسى ، عن ابى اسحق الارجاني ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان الله عزوجل جعل لمن جعل له سلطاناً مدة من ليالى و ايام و سنتين و شهر و فان عدلوا فى الناس امر الله عزوجل صاحب الفلك ان يبطئ بادارته فطالت ايامهم وليلاتهم و سنونهم و شهرتهم ، و ان هم جاروا فى الناس ولم يعدلوا امر الله عزوجل صاحب الفلك ، فاسرع ادارته و اسرع فناء ليايهم و ايامهم و سنينهم و شهرتهم ، وقد وفى تبارك و تعالى لهم بعدد الليالي والشهور .

### الباب (٣٦٨)

#### العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يتتخذ من السبط ولها ولنصيرا

١ - حدثنا ابى - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن الحسين بن ظريف ، عن هشام ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ياهشام ! النبط ليس من العرب ولا من المعجم (١) فلا تتخذ منهم ولیاً ولنصيراً ، فان لهم اصولاً تدعوا الى غير الوفاء .

### الباب (٣٦٩)

#### العلة التي من اجلها صارت الوصية بالثلث

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد بن عيسى ، عن معاوية بن

---

(١) النبط : جيل من الناس كانوا ينزلون سواد العراق ثم استعمل فى اخلاق الناس وعائهم (المصباح) وقيل : انهم عرب استعمجو اوعجم استربوا .

عماد، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان البراء بن معاذ الانصاري بالمدينة ، وكان رسول الله صلوات الله عليه وسلم بمكة وانه حضره الموت ، فأوصى بثلث ماله فجرت به السنة .

٢ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن هرون بن مسلم ، عن مساعدة بن صدقة الربعي ، عن جعفر ، عن أبيه عليه السلام ان رجلا من الانصار توفي وله صبية صغار (١) وله ستة من الرقيق ، فأعتقهم عند موته ، وليس له مال غيرهم ، فاتى النبي صلوات الله عليه وسلم فأخبر ، فقال : ما صنعتم باصحابكم ؟ قالوا : دفناه قال : لو علمت مادفنته مع اهل الاسلام . ترك ولده يتکفرون الناس (٢) .

٣ - وبهذا الاسناد ، قال : قال على عليه السلام : الحيف في الوصية من الكبائر (٣)

٤ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن أبي طالب عبد الله بن الصلت القمي ، عن يونس بن عبد الرحمن رفعه إلى أبي عبدالله عليه السلام في قوله عز وجل : «فمن خاف من موسى جنفا او انما فأصلح بينهم فلائمه عليه» قال يعني اذا اعتدا في الوصية اذا زاد على الثالث .

٥ - وبهذا الاسناد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام قال : من عدل في وصيته كان بمنزلة من تصدق بها . ومن حاف في وصيته لفى الله عز وجل يوم القيمة وهو عنده معرض .

٦ - وبهذا الاسناد ، قال : قال على عليه السلام : لان أوصى بالخمس أحب "الى" من أن أوصى بالربع ، ولا ن أوصى بالربع احب "الى" من أن أوصى بالثالث . ومن أوصى بالثالث لم يترك شيئاً .



(١) الصبية : جمع الصبي .

(٢) تکفف الناس : مدکفه اليهم يستعطى .

(٣) الحيف بالفتح : الفطم والجور .

## الباب (٣٧٠)

**العلة التي من أجلها لا تتعول سهام المواريث**

[على ستة اسهم]

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنى محمد بن يحيى العطار ، عن احمد بن ابى عبدالله ، عن ابى ، عن ابن ابى عمير ، عن غير واحد ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سهام المواريث من ستة اسهم (١) لاتزيد عليها . فقيل له : يابن رسول الله ! ولم صارت ستة اسهم ؟ قال : لأن الانسان خلق من ستة اشياء . وهو قول الله عز وجل : «ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضفة فخلقنا المضفة عظاما فكسرونا العظام لحمها» .  
قال محمد بن على مصنف هذا الكتاب : لذلك علة اخرى وهي ان اهل المواريث الذين يرثون ابداً (٢) ولا يسقطون ستة : الاب والام والابن والبنت والزوج والزوجة .

٢ - حدثنا ابى - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، قال : حدثنا عثمان بن عيسى ، عن سماعة بن مهران ، عن ابى بصير ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : ان امير المؤمنين عليه السلام كان يقول : ان الذى احصى رمل عالج (٣) يعلم ان السهام لا تتعول على ستة . لو بصر دون وجهها لم تجز ستة (٤) .

٣ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، قال : حدثنا ايوب بن نوح ، عن محمد بن ابى عمير ، عن

(١) وهي النصف والربع والثمن والثلاثون والثالث والسدس .

(٢) وفي بعض النسخ «يورثون» على بناء المجهول .

(٣) عالج : موضع به رمل يعني ان الله الذى احصى رمل عالج اه .

(٤) قوله : «لا تعول» اى لاتزيد ولا ترتفع . وفي بعض النسخ «ووجهها» بدلاً «ووجهها»

سيف بن عميرة ، عن أبي بكر المحضرى ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان ابن عباس يقول : إن الذى يخصى رمل عالج ليعلم ان السهام لانمول من ستة .

٤- حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار - رضى الله عنه - قال : حدثنا على بن محمد بن قتيبة النسابورى ، عن الفضل بن شاذان ، عن محمد بن يحيى ، عن على بن عبيدة الله ، عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد ، عن ابيه ، قال : حدثنى ابى عن محمد بن اسحاق ، قال : حدثنى الزهرى ، عن عبيدة الله بن عبد الله بن عتبة (١) قال : جلست الى ابن عباس فمرض على ذكر فرائض المواريث .

فقال ابن عباس : سبحان الله العظيم ! أترون الذى اخصى رمل عالج عدداً جعل فى مال نصفاً ونصفاً وتلذناً فهذا النصفان قد ذهبا بالمال فأين موضع الثالث فقال له ذفر بن اوس البصري : يابن عباس ! فمن اول من أعمال الفرائض ؟ (٢) قال :

عمر. لما التفت عنده الفرائض ودافع بعضاً قال : والله ما أدرى أيكم قدم الله وايكم اخر " وما جد شيئاً هو اوضح من ان اقسم عليكم هذا المال بالمحصن ، فادخل على كل ذى مال مدخل عليه من عول الفريضة . واما الله ان لو قدم من قدم الله وأخر من آخر الله ما عالات فريضة . فقال الله ذفر بن اوس : ايهمما قدم وايهما أخر ؟ فقال : كل فريضة لم يهبطها الله عزوجل عن فريضة الا الى فريضة فهذا ما قدم الله واما ما أخر الله فكل فريضة زالت عن فرضها لم يكن لها الامايبقى (٣)

(١) هذا هو الصواب الموافق لنسخة الفقيه لكن في نسخة الاصل «عبد الله بن عتبة» بدل «عبيدة الله بن عتبة» .

(٢) المول عبارة عن قصور التركة عن سهام ذوى الغروض ولن تصر الا بدخول الزوج والزوجة كاجتماع البتين اللتين لهما الثالثان والابوين الذين لكل واحد منهمما المسدس مع الزوج الذى له الرابع ففي المثال يدخل النقص على البتين دون الابوين والزوج خلافاً للعامة حيث جعلوه موزعاً على الجميع بالحاق السهم الرايدل للفريضة وقسمتها على الجميع .

(٣) وفي بعض النسخ «بقي» على صيغة الماضي بدل «يبقى» .

فتكلك التي اخْرَهُ اللَّهُ فَأَمَا الَّتِي قَدِمَ فَالزَّوْجُ لَهُ النَّصْفُ ، فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ مَا يَرِيهِ لَهُ عَنْهُ رَجَعَ إِلَى الرَّبِيعِ [وَ] لَا يَرِيهِ لَهُ شَيْءٌ . وَالزَّوْجُ لَهَا الرَّبِيعُ ، فَإِذَا زَالَتْ عَنْهُ صَارَتْ إِلَى الثَّمَنِ ، لَا يَرِيهِ لَهَا شَيْءٌ . وَالاَمُ لَهَا الثَّلِثُ ، فَإِذَا زَالَتْ عَنْهُ صَارَتْ إِلَى السَّدْسِ ، لَا يَرِيهِ لَهَا شَيْءٌ فَهَذِهِ الْفَرَائِضُ الَّتِي قَدِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَمَا الَّتِي أَخْرَهُ اللَّهُ فَفِرِصَةُ الْبَنَاتِ وَالْأَخْوَاتِ لَهَا النَّصْفُ إِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً ، وَإِنْ كَانَتْ أَثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَالثَّلِثانِ ، فَإِذَا ازْتَهَنَ الْفَرَائِضُ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ إِلَّا مَا بَقِيَ ، فَتَكَلَّكَ الَّتِي أَخْرَهُ [اللَّهُ] فَإِذَا اجْتَمَعَ مَا قَدِمَ اللَّهُ وَمَا أَخْرَبَ بَدْءَ بِمَا قَدِمَ اللَّهُ فَأَعْطَى حَقَّهُ كُمْلاً ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ كَانَ لِمَنْ أَخْرَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ فَلَا شَيْءٌ لَهُ . فَقَالَ زَفَرْ بْنُ أَوْسٍ : فَمَا مُنْعِكَ أَنْ تُشِيرَ بِهَذَا الرَّأْيِ عَلَى عُمْرٍ ؟ قَالَ : هَبْتَهُ (١) فَقَالَ الزَّهْرَى : وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّهُ تَقْدِمَهُ أَمَامَ عَدْلِ كَانَ أَمْرُهُ عَلَى الْوَرَعِ فَأَمْضَى امْرًا فَمُضِيَ ، مَا خَلَفَ عَلَى أَبْنِ عَبَّاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَثْنَانَ (٢) .

قَالَ الْفَضْلُ : وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدْنَى صَاحِبِ سَفِيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْفَضْلِ الْكَوْفِيِّ صَاحِبِ أَبِي يُوسُفَ ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرِ الْعَبْدِىِّ ، عَنْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ [الظَّاهِرُ] أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : الْفَرَائِضُ مِنْ سَتَةِ اسْهَمٍ : الثَّلِثانُ أَرْبَعَةُ اسْهَمٍ (٣) وَالنَّصْفُ ثَلَاثَةُ اسْهَمٍ ، وَالثَّلِثُ سَهْمَانُ ، وَالرَّبِيعُ سَهْمٌ وَنَصْفٌ ، وَالثَّمَنُ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعَ سَهْمٍ . وَلَا يَرِثُ مَعَ الْوَلَدِ إِلَّا الْأَبْوَانُ وَالزَّوْجُ وَالمرْأَةُ ، وَلَا يَحْجُبُ الْأُمُّ مِنَ الثَّلِثِ إِلَّا الْوَلَدُ وَالْأَخْوَةُ وَلَا يَزَادُ الزَّوْجُ عَلَى النَّصْفِ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنَ الرَّبِيعِ ، وَلَا تَزَادُ الْمَرْأَةُ عَلَى الرَّبِيعِ ، وَلَا تَنْقُصُ مِنَ الثَّمَنِ ، وَإِنْ كَنَّ أَرْبَعًا أَوْ دُونَ ذَلِكَ فَهُنَّ فِيهِ سَوَاءٌ ، وَلَا تَزَادُ الْأَخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ عَلَى الثَّلِثِ ، وَلَا يَنْقُصُنَّ مِنَ السَّدْسِ ، وَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ : الْذَّكَرُ وَالْأُنْثَى ، وَلَا يَحْجِبُهُمْ عَنِ الثَّلِثِ

(١) وَفِي جَمِيلَةِ مِنَ النُّسُخِ «هَبْتَهُ» عَلَى صِيَغَةِ الْمَصْدَرِ بَدْلُ «هَبْتَهُ» .

(٢) قَوْلُهُ : «أَمَامَ عَدْلٍ» ارِيدُ بِهِ عُمْرٍ . قَوْلُهُ : «مَا خَلَفَ» جَوابُ لَوْلَا .

(٣) لَأَنَّ ثَلَثَةَ السَّتَةِ إِثْنَانَ وَهَكُذا .

اً الولد والوالد ، والدية تقسم على من احرز الميراث .

قال الفضل : وهذا حديث صحيح على موافقة الكتاب ، وفيه دليل [على] انه لا يرث الاخوة والاخوات مع الولد شيئاً ، ولا يرث الجد مع الولد شيئاً ، وفيه دليل على ان الام تحجب الاخوة عن الميراث .

فان قال قائل : انما قال : والد (١) ولم يقل : والدين ولا قال : والدة ؟ قيل له : هذا جائز كما يقال : «ولد» يدخل فيه الذكر والانثى ، وقد تسمى الام والدأ اذا جمعتها مع الاب كما تسمى اباً اذا اجتمعت مع الاب . لقول الله عزوجل «ولابويه لكل واحد منهمـا السدس» فاحد الابوين هي الام . وقد سماها الله عزوجل اباً حين جمعها مع الاب وكذلك قال : «الوصية للوالدين والاقررين» واحد الوالدين هي الام وقد سماها الله والدأ كما سماها ابا . وهذا واضح بين والحمد لله

### الباب (٣٧١)

العلة التي من اجلها صار الميراث للذكر  
مثل حظ الانثيين

١ - حدتنا على بن احمد - رحمة الله - قال : حدتنا محمد بن ابي عبدالله عن محمد بن اسعييل ، عن على بن المباس ، قال : حدتنا القسم بن الريبع الصاحف عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة اعطاء النساء نصف ما يعطى الرجال من الميراث ، لأن المرأة اذا تزوجت اخذت والرجل يعطي ، فلذلك وفر على الرجال . وعلة اخرى في اعطاء الذكر مثل ما تعطى الانثى ، لأن الانثى في عيال الذكر ان احتاجت ، وعليه ان يعولها وعليه نفقتها ، وليس على المرأة أن تهول الرجل ولا تؤخذ بنفقته ان احتاج ، فوفر على الرجل لذلك . وذلك قوله عزوجل «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم» .

(١) اي في قوله : «ولا يحجبهم عن الثالث الا الولد والوالد» .

٢ - اخبرنى على بن حاتم ، قال : اخبرنى القسم بن محمد ، قال : حدثنا  
حملان بن الحسين ، عن الحسين بن الوليد ، عن ابن بكير ، عن عبدالله بن سنان  
عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت : لآى علة صار الميراث للذكر مثل حظ الانثيين ؟  
قال : لما جعل لها من الصداق .

٣ - عنه قال : حدثنا محمد بن احمد الكوفى ، قال : حدثنا عبدالله بن  
احمد النھيکى ، عن ابن ابی عمیر ، عن هشام بن سالم ، ان ابن ابی العوجاء قال  
للابحول : ما بال المرأة الضعيفة لها سهم واحد ؟ وللرجل القوى الموس سهمان ؟  
قال : فذكرت ذلك لا بى عبدالله عليه السلام فقال : ان ليس لها عاقلة (١) ولا نفقه ولا جهاد  
وعد آشياء غير هذا (٢) وهذا على الرجال ، فلذلك جعل له سهمان ، ولها سهم .

٤ - حدثنا على بن احمد بن محمد رضى الله عنه ، قال : حدثنا محمد بن  
ابى عبدالله الكوفى ، عن موسى بن عمران النخعى ، عن عمه الحسين بن يزيد ،  
عن على بن سالم ، عن ابیه ، قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام قلت له : كيف صار  
الميراث للذكر مثل حظ الانثيين ؟ فقال : لأن الجهات التي أكلها آدم وحواء  
في الجنة كانت ثماني عشرة أكل آدم منها انتهى عشرة حبة ، وأكلت حواء ستة  
فلذلك صار الميراث للذكر مثل حظ الانثيين .

٥ - حدثنا ابو الحسن محمد بن عمر بن على (٣) بن عبدالله البصري ،  
قال : حدثنا ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن احمد بن خالد بن جبلة الواقع ، قال :  
حدثنا ابو القاسم عبدالله بن احمد بن عامر الطائى ، قال : حدثنا ابى ، قال : حدثنا  
على بن موسى الرضا عن ابیه ، عن آبائه ، عن امير المؤمنين عليه السلام انه سئل رجل من  
اهل الشام عن مسائل ، فكان فيما سئل ان قال له : لم صار الميراث للذكر مثل

(١) العاقلة : التي تحمل دية الخطأ وهم من تقرب الى القاتل بالاب كالاختوة والاعمam  
واولادهم وان لم يكونوا وارثين في الحال .

(٢) وفي اكثر النسخ «عدد» من التعديد بدل «عد» .

(٣) وفي كثيرون من الاسانيد كنسخة العيون «عمرو» بالواو بدل «عمر» .

حظ الاثنين ؟ قال : من قبل السنبلة كان عليها ثلاثة حبات فبادرت إليها حواء فاكلت منها حبة واطعمت آدم حبتين فمن أجل ذلك ورث الذكر مثل حظ الاثنين

### الباب (٣٧٣)

العلة التي من أجلها لا ترث المرأة مما ترك زوجها  
من العقار شيئاً وتترث مما سوى ذلك

١ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن أبي القسم ماجيلويه ، عن محمد بن عيسى ، عن على بن الحكم ، عن ابن ، عن ميسير ، قال : سأله عبد الله <sup>عليه السلام</sup> عن النساء ما لهن من الميراث ؟ فقال : لهن قيمة الطوب (١) والبناء والخشب والقصب ، فاما الارض والعقارات فلاميراث لهن فيهما . قلت : الثياب اهنهن قال : الثياب (٢) نصبهن فيه . قلت : كيف هذا ولهن الثمن والربع مسمى ؟ (٣) قال : لان المرأة ليس لها نسب ترث به ، وانما هي دخلت عليهم ، وانما صار هذا هكذا لثلاثة وجوه المرأة فيجيء زوجها او ولدتها من قوم آخرين ، فيزاحمون هؤلاء في عقاراتهم .

٢ - حدثنا على بن احمد - رحمة الله - قال : حدثنا . محمد بن أبي عبد الله عن محمد بن اسماعيل ، عن على بن العباس ، قال : حدثنا . القسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان : ان الرضا <sup>عليه السلام</sup> كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله : علة المرأة انها لا ترث من العقار شيئاً الا قيمة الطوب والنقض (٤) لان العقار لا يمكن تغييره وقلبه . والمرأة قد يجوز أن ينقطع ما بينها وبينه من العصمة ، ويجوز تغييرها وتبدلها ، وليس الولد والوالد كذلك ، لانه لا يمكن التفصي منهم . و المرأة يمكن الاستبدال بها ، فما يجوز ان يجيء ويدعى كأن ميراثها فيما يجوز تبدلاته

(١) الطوب بالضم : الأجر .

(٢) وفي جملة من النسخ «البنات» بدل «الثياب» في الموضعين .

(٣) كذا في جملة من النسخ وفي جملة أخرى كنسخة الأصل «لها» بدل «لهن» وفي الفقيه «لهذه» .

(٤) النقض بالكسر : المتفوض من البناء .

وتفيره اذا شبهها ، وكان الثابت المقيم على حاله لمن كان مثله في الثبات والمقام

### الباب (٣٧٣)

**العلة التي من اجلها سميت قم قم**

١- حدثنا على بن عبدالله الوراق - رضي الله عنه - قال : حدثنا سعد بن عبدالله  
 قال حدثنا احمد بن محمد بن عيسى و الفضل بن عامر الاشعري ، قال : حدثنا  
 سليمان بن مقبل ، قال : حدثنا محمد بن زياد الاذدي ، قال : حدثنا عيسى بن  
 عبدالله الاشعري ، عن الصادق جعفر بن محمد قال : حدثني أبي ، عن جدي ، عن  
 أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : لما أسرى بي إلى السماء حملني جبرئيل على  
 كتفه اليمين ، فنظرت إلى بقعة بأرض الجبل حمراء أحسن لوناً من الزعفران ،  
 وأطيب ريحًا من المسك ، فإذا فيها شيخ على رأسه برس ، فقلت لجبرئيل : ما هذه  
 البقعة الحمراء التي هي أحسن لوناً من الزعفران ، و أطيب ريحًا من المسك ؟  
 قال : بقعة شيعتك وشيعة وصيتك على <sup>هـ</sup> ، فقلت : من الشيخ صاحب البرنس ؟ قال :  
 أليس . قلت : فما يزيد منهم ؟ قال : يزيد أن يصد هم عن ولابة أمير المؤمنين عليه السلام  
 ويدعوهم إلى الفسق والفحotor ، فقلت : يا جبرئيل ! فهو بنا اليهم (١) فأهوى بنا  
 إليهم أسرع من البرق الخاطف والبصر اللامع ، فقلت : قم يا ملعون ! فشارك  
 أعدائهم في أموالهم وأولادهم ونسائهم ، فإن شيعتي وشيعة على ليس لك عليهم  
 سلطان فسميت قم .

### الباب (٣٧٤)

**العلة التي من اجلها صار بعض الاشجار يثمر  
 وبعضها لا يثمر وبعضها له شوك**

١- أبي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن القسم بن محمد

(١) أهوى أهوا الشيء : سقط والباء للتعددية .

الاصبهانى عن سليمان بن داود المنقري ، عن سفيان بن عيينة ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لم يخلق الله عزوجل شجرة الا لها ثمرة تؤكل ، فلما قال الناس : اخذوا الله ولداً اذهب نصف ثمرها ، فلما اخذوا مع الله الها شاك الشجر (١) .

٢ - حدثنا ابوالحسن احمد بن محمد بن عيسى (٢) بن على بن الحسين [بن على بن الحسين] بن على بن ابى طالب عليهم السلام ، قال : حدثنا ابوعبدالله محمد بن ابراهيم بن اسپاط ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن زياد القطان ، قال : حدثنا ابوالطيب احمد بن محمد بن عبدالله ، قال : حدثنى عيسى بن جعفر بن محمد بن عبدالله بن محمد [بن عمر] بن ابى طالب ، عن آبائه عن عمر بن على عن [آيه] على بن ابى طالب عليه السلام ان النبى عليه السلام سئل كيف صارت الاشجار بعضها مع احمال وبعضها بغير احمال ؟ فقال : كلما سبّح آدم تسبّحة صارت له في الدنيا شجرة مع حمل ، وكلما سبّحت حواء تسبّحة صارت في الدنيا شجرة بغير حمل (٣) .

### الباب (٣٧٥)

#### علة صفرة لون المشمش وحلاؤه بعض نواها دون بعض

١ - حدثنا احمد بن محمد بن عيسى العلوى الحسينى ، قال : حدثنا محمد بن اسپاط ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن زياد القطان ، قال : حدثنى ابوالطيب احمد بن محمد بن عبدالله ، قال : حدثنى عيسى بن جعفر العلوى العمرى ، عن آبائه ، عن عمر بن على ، عن آيه على بن ابى طالب عليه السلام قال : قال رسول الله عليه السلام ان نبياً من انباء الله بعثه الله عزوجل الى قومه فبقى فيهم اربعين سنة ، فلم يؤمنوا به ، فكان لهم عيد في كنيسة قاتبهم ذلك النبى ، فقال لهم : آمنوا بالله ، قالوا

(١) الشوك بالفتح : يقال له بالفارسية : «خار» .

(٢) واستظهر بعض العلماء المعاصر انقطاع النسب هنا وان الصواب «ابوالحسن احمد بن محمد بن عيسى بن احمد بن عيسى اه» .

(٣) وفي اکثر النسخ «من غير حمل» بدلاً «بنير حمل» .

له : ان كنت نبياً فادع لنا الله ان يجعلنا بطعام على لون ثيابنا ، وكانت ثيابهم  
صفراء فجاء بخشبة يابسة فدعا الله عز وجل عليها فاخضرت و اينعت (١) وجاءت  
بالممشش حملاً ، فاكلوا فكل من اكل ونوى ان يسلم على يد ذلك النبي خرج  
مافي جوف النوى من فيه حلوا (٢) ومن نوى انه لا يسلم خرج ما في جوف النوى  
من فيه مرأ .

### الباب (٣٧٦)

**علة دود الشمار وعلة خلق الشعير وعلة خلق الذرة  
والجزر واللفت على صورتها**

١ - حدثنا احمد بن محمد بن عيسى العلوى الحسينى ، قال : حدثنا محمد  
بن اسپاط ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن زياد ، قال : حدثنى ابو الطيب احمد  
بن محمد بن عبدالله ، قال : حدثنا عيسى بن جعفر العلوى العمرى ، عن آبائه ،  
عن عمر بن على ، عن ابيه على بن ابى طالب عليه السلام ان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال من آخرى  
عيسى عليه السلام بمدينته ، و اذا في شمارها الدود ، فشكوا اليه ما بهم ، فقال : دواء هذا  
معكم وليس تعلمون ! اتم قوم اذا غرستم الاشجار صببتم التراب ثم صببتم الماء  
وليس هكذا يجب ، بل ينبغي ان تصببوا الماء فى اصول الشجر ، ثم تصببوا التراب ،  
لكى لا يقع فيه الدود فاستأنفوا كما وصف ، فذهب ذلك عنهم .

٢ - وبهذا الاسناد ، ان على بن ابى طالب عليه السلام سئل مما خلق الله الشعير ؟ فقال :  
ان الله تبارك وتعالى امر آدم عليه السلام ان ازرع مما اخترت لنفسك وجاءه جبريل  
بقبضة من الحنطة فقبض آدم على قبضة ، وقبضت حواء على اخرى ، فقال آدم لحواء :  
لاتزرعى انت فلم تقبل امر آدم ، فكلما زرع آدم جاء حنطة ، وكلما زرعت حواء  
جاء شعيراً .

(١) ايسع الشمر : ادرك وطاب وحان قطافه .

(٢) قوله : «من فيه» اى من فمه .

٣- وبهذا الاسناد ، عن علی بن ابی طالب عليه السلام ان النبی صلی الله علیه و آله و سلّم سئل مما خلق الله عزوجل الجزر ؟ فقال : ان ابراهیم عليه السلام كان له يوماً ضيف (١) ولم يكن عنده مايمون ضيفه ، فقال في نفسه : اقوم الى سقفي فاستخرج من جذوعه [فابيده من النجارة فيعمل صنماً ، فلم يفعل وخرج ومعه ازار الى موضع وصلى ركعتين فجاء ملك واخذه من] (٢) ذلك الرمل والحجارة فقبضه في ازار ابراهیم عليه السلام وحمله الى بيته كهيئه رجل ، فقال لاهل ابراهیم : هذا ازار ابراهیم فخذيه ، ففتحوا الازار فإذا الرمل قد صار ذرة ، واذا الحجارة الطوال قد صارت جرراً و اذا الحجارة المدوره قد صارت لفتاً .

### الباب (٣٧٧)

علة صفرة الوجوه وزرقة العيون وتناثر الاسنان

وانتفاخ الوجوه (٣)

١ - حدثنا احمد بن محمد بن عيسى العلوى الحسيني - رضى الله عنه -  
 قال : حدثنا محمد بن اسپاط ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن زياد القطان ،  
 قال : حدثنا ابو الطیب احمد بن محمد بن عبد الله ، قال : حدثني عيسى بن جعفر  
 العلوى العمرى رضى الله عنه ، عن آبائه عن عمر بن علی ، عن ابيه على بن  
 ابی طالب عليه السلام بمدينة النبی صلی الله علیه و آله و سلّم قال مر آخى عيسى عليه السلام بمدينة ، واذا وجوههم  
 صفر وعيونهم زرق ، فاصحروا اليه وشكوا ما بهم من العلل ، فقال : دواهه معكم .  
 انت اذا اكلت اللحم طبختموه غير مفروول ، وليس شيء يخرج من الدنيا لا بجنابة ،  
 فسلوا بعد ذلك لحومهم ، فذهبت امراضهم .

(١) كذلك في نسخة البحار وهو القياس لكن في النسخ التي عندنا « ضيفاً » بالنصب .

(٢) ما بين المعقدين انما هو في نسخة البحار . واما النسخ التي عندنا فيها بياض في الاكثر .

(٣) هذاه الظاهر موافق لاكثر نسخنا لكن في نسخة الاصل « الجفون » بدل « الوجه »

[قال]: من أخى بمدينة وإذا أهلها اسنانهم منتشرة<sup>(١)</sup> ووجوههم متفحمة فشكوا اليه ، فقال : انتم اذا قطعتم طبقون افواهكم ، فتغلبوا الريح في الصدور ، حتى تبلغ الى الفم ، فلا يكمن لها مخرج ، فترد الى اصول الاسنان ، فيفسد الوجه فإذا قطعتم فافتتحوا شفاهكم وصبروه لكم خلقاً فقلعوا فذهب ذلك عنهم .

### الباب (٣٧٨)

**العلة التي من اجلها اذا قطع رأس النخلة لم تنبت**

١ - حدثنا محمد بن المحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن المحسن الصفار ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن أبي يحيى الواسطي ، عن بعض اصحابنا ، عن أبي عبدالله عليهما السلام قال : ان الله - عز وجل - لما خلق آدم من طينة فضلت من تلك الطينة فضلة ، فخلق الله منها النخلة ، فمن اجل ذلك اذا قطعت رأسها لم تنبت ، وهي تحتاج الى اللقاح (٢) .

### الباب (٣٧٩)

**العلة التي من اجلها ينبت كل النخل في مستنقع الماء  
الاعجوة**

١- أبي - رحمه الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى ، عن طلحة بن زيد ، عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام : ان رسول الله عليه السلام قال : كل النخل ينبت في مستنقع الماء الا العجوة فانه نزل بعلها من الجنة (٣) .

(١) انتروتناثرالشيء : تساقط متفرقأ .

(٢) لقح النخل : ابره اى وضع طلع الذكور في الاناث . اللقاح بالفتح : مائلقح به النخلة .

(٣) وفي بعض النسخ «فانها» بتأنيثضمير بدل «فانه» . والمستنقع : المكان يستنقع الماء فيه اى يجتمع .

### الباب (٣٨٠)

#### العلة التي من أجلها صارت الشمس حارة تحرق والقمر بخلافها

١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله . قال : حدثنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد ، عن عيسى بن محمد ، عن علي بن مهزيار ، عن علي بن حسان عن ابن ابي نوار ، عن محمد بن مسلم ، قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : جعلت فداك لاي شيء صارت الشمس اشد حرارة من القمر ؟ فقال : ان الله تبارك وتعالى خلق الشمس من نور النار وصفو الماء ، طبقاً من هذا وطبقاً من هذا حتى اذا صار سبعة اطباق البسها لباسا من نار فمن ثم صارت اشد حرارة من القمر . وخلق القمر من نور النار وصفو الماء ، طبقاً من هذا وطبقاً من هذا حتى اذا صارت سبع اطباق البسها لباسا من ماء ، فمن ثم صار القمر ابرد من الشمس .

### الباب (٣٨١)

#### العلة التي من أجلها سميت سدرة المنتهي سدرة المنتهي

١ - حدثنا محمد بن موسى ، عن الحميري ، عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن حبيب السجستاني ، قال : قال ابو جعفر عليه السلام : ائماً سميت سدرة المنتهي لأن اعمال اهل الارض تصعد بها الملائكة الحفظة الى محل السددة . قال : والحفظة الكرام البررة دون السددة يكتبون ما يرفعه اليهم الملائكة من اعمال العباد في الارض ، فينتهي بها الى محل السددة (١) .

### الباب (٣٨٢)

#### العلة التي من أجلها سميت ريح الشمال

١ - ابي - رحمه الله . عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد ، عن احمد

(١) وفي بعض النسخ «فتنتها» على صيغة الثانية بدل «فيتها» .

بن محمد السياري (١) رفعه الى ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت له : لم سميت ريح الشمال ؟ قال : لانها تأتى من شمال العرش .

### الباب (٣٨٣)

**العلة التي من اجلها لا يجوز سب الريح والجبال وال ساعات  
والايات و الليلى**

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدتنا سعد بن عبد الله . عن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن يزيد النوفلى ، عن اسماعيل بن مسلم السكونى ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليه السلام قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لا تسبوا الريح فانها مأمورة [من الله] ولا تسبوا الجبال ولا الساعات ولا الايات ولاليلى ، فتأنموا وترجع عليكم .

### الباب (٣٨٤)

**العلة التي من اجلها سمى الطارق طارقا**

١ - ابى - رحمه الله - قال : حدتنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابى عبدالله عن ابيه ، عن احمد بن النضر (٢) عن محمد بن مردان ، عن حريز (٣) عن الضمح كبن مزاحم ، قال : سئل على عليه السلام عن الطارق ؟ قال : هو احسن نجم في السماء وليس تعرفه الناس ، وانما سمي الطارق لانه يطرق نوره سماء سماء الى سبع سموات ثم يطرق راجعاً حتى يرجع الى مكانه .



(١) هذا هو الظاهر الموافق لبعض النسخ لكن في نسخة الاصل «عن محمد بن احمد السياري» مكان عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد بن السياري .

(٢) وفي نسخة الاصل سقوط الواسطة بين «احمد بن ابى عبدالله» وبين «احمد بن النضر» والظاهر الموافق لسائر النسخ ثبوتها .

(٣) وفي جملة من النسخ «جرير» بالجيم اولا والراء المهملة آخراً .

## الباب (٣٨٥)

### نواذر العلل

١ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميرى ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن رجل ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : اذا ولد ولى الله صرخ ابليس صرخة يفزع لها شياطينه . قال : فقالت له : ياسيدنا (١) مالك صرخت هذه الصرخة ؟ قال : فقال ولد ولى الله . قال : فقالوا : وما عليك من ذلك ؟ قال : انه ان عاش حتى يبلغ مبلغ الرجال هدى الله به قوماً كثيراً . قال : فقالوا له : او لا تأذن لنا فقتلته ؟ قال : لا . فيقولون له : ولم دانت تكرهه ؟ قال : لأن بقائنا بأولئك الله ، فإذا لم يكن الله في الارض ولئن قامت القيمة : فصرنا الى النار ، فما بالنا نتعجل الى النار .

٢ - حدثنا محمد بن على ما جيلويه - رحمة الله - قال : حدثنا على بن ابرهيم ، عن ابيه ، عن يحيى بن عمران الهمданى و محمد بن اسماعيل بن بزييع ، عن يونس بن عبدالرحمن ، عن العicus بن القسم ، قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : انقوا الله وانظروا لانفسكم ، فان احق من نظر لها انت . لو كان لاحدكم نسان قدم احديهما وجرب بها [ و ] استقبل التوبة بالاخرى كان ، ولكنها نفس واحدة ، اذا ذهبت فقد ذهبت والله التوبة . انانا لكم من آلات يدعوكم الى الرضا منا فتحن تشندهم انما نرضى (٢) انه لا يطيعنا اليوم و هو وحده (٣) فكيف يطيعنا اذا ارتفعت الرایات والاعلام (٤) .

(١) كذا في جملة من النسخ وفي نسخة الأصل «سيدهم» بدل «سيدنا» .

(٢) وفي بعض النسخ «تشهدكم» بدل «تشندهم» وفي بعض آخر «تشندهم» .

(٣) وفي جملة من النسخ «لأنه» بزيادة اللام بدل «انه» .

(٤) اي اذا خرج احد وادعى الولاية والرياسة وادعى انا راضون بفعله او يقول انى اعمل على وفق رضاهم فاشهدوا انه كاذب لانه يفعله لانه قبل جمع العساكر والاستيلاء لا يطيعنا لانا نمنعه عن الخروج فلا يقبل فكيف يقبل قولنا بعد جمع العساكر والقدرة والسلطنة .

٣ - حدثنا أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد بن مالك ، قال : حدثني عباد بن يعقوب ، عن عمر بن بشر البزار ، قال : قال أبو جعفر محمد بن علي الباقي عليه السلام : ما يستطيع أهل القدر أن يقولوا والله لقد خلق الله آدم للدنيا واسكته الجنة ليعصيه فيرده إلى ما خلقه له . (١)

٤ - أبي - رحمة الله - قال : حدثنا القسم بن محمد بن على بن ابرهيم النهاوندي ، عن صالح بن راهويه ، عن أبي جويد (٢) مولى الرضا عن الرضا عليه السلام قال : قتل جبريل على النبي عليه السلام فقال : يا محمد ! ان ربك يفترك السلام ، ويقول ان الايکار من النساء بمنزلة الشمر على الشجر ، فإذا اينع الشمر فلا دواء له الا جتناه والأفسدته الشمس ، وغيره الريح . وإن الايکار اذا ادر كن ما يدرك النساء (٣) فلا دواء لهن إلا بعول ، والآلم يؤمن عليهم الفتنة ، فصم رسول الله عليه السلام فخطب الناس ثم اعلمهم ما امر الله عزوجل به فقالوا : من يا رسول الله ؟ فقال : من الاكفاء فقالوا : ومن الاكفاء ؟ فقال : المؤمنون بعضهم اكفاء بعض ، ثم لم ينزل حتى زوج ضباعة [بنت زبير بن عبدالمطلب] المقداد بن الاسود ثم قال : ايها الناس اني زوجت ابنة عمى المقداد ليتضع السكاج (٤) .

٥ - أبي - رحمة الله - عن سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ،

(١) قوله : « والله لقد خلق الله اه » ان كان مقولا للقول ومن كلام القدرة فالمعنى : لا يستطيع أهل القدرة القاتلون بأن القضاء والقدرة اخترانا الى اعمالنا أن يقولوا : خلق الله آدم للعصيان ، لأن هذا القول يخالف قوله تعالى : « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون » وإن كان جملة مسأفة ومن كلام الامام عليه السلام ، فالمعنى : القدرة القاتلون بتفى القدرة اي شيء يستطيعون ان يقولوا ؟ والله لقد خلق الله آدم واسكته الجنة وقدر انه عليه السلام مع اختياره يعصي الله تعالى ، فيكون اللام حيثذا لام الصيرورة والماقبة لالتعليل .

(٢) كذا في النسخ التي عندنا من المطل لكن في الميون « ابي جيون » بدل « ابي جويد »

(٣) كذا في نسخنا من المثل وفي الميون « يدركن » بدل « يدرك » والقياس « تدرك » بالافراد والتأثير .

(٤) افتعال من وضعه اذا جعله وضيما .

عن عبد الرحمن بن أبي فجران ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سأله عن القسامه ؟ فقال : هي حق . ولو لا ذلك لقتل الناس بعضهم بعضاً ، ولم يكن شيء . وإنما القسامه حوط يحاط به الناس . (١)

٦ - أبي رحمة الله - عن سعد بن عبد الله ، عن احمد بن ابي عبد الله البرقى ، عن محمد بن على ، عن محمد بن احمد ، عن ابان بن عثمان ، عن اسماعيل الجمفي قال : قلت لابي جعفر عليه السلام (٢) ان المغيرة يزعم ان الحافظ نقضى الصلة كما نقضى الصوم ! فقال : ماله ؟ لا وفقه الله . ان امرأة عمران قالت : «أني نذرت لك ما في بطني محررًا ، والمحرر للمسجد لا يخرج منه ابداً ، فلما وضعت مني ما قال : رب اني وضعتها انشي وليس الذكر كالانشى» فلما وضعتها ادخلتها المسجد فلما بلغت مبلغ النساء اخرجت من المسجد ، أنتي كانت تجد اياماً تفضيها ؟ وهي عليها ان تكون الدهر في المسجد . (٣)

٧ - أبي رحمة الله - عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن عبدالحميد ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : من ذكر الله كتب له عشر حسنات . ومن ذكر رسول الله صلوات الله عليه وسلم كتب له عشر حسنات ، لأن الله عز وجل قرن رسوله بنفسه .

٨ - أبي رحمة الله - عن سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم ، عن علي بن اسباط ، عن رجل من اصحابنا من اهل خراسان رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال : علم الله عز وجل ان الذنب خير للمؤمن من العجب ولو لا ذلك ما ابتلاه بذنب ابداً .

٩ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد

(١) القسامه بالفتح وهي الايمان تقسم على اولياء القتيل اذا ادعوا الدم .

(٢) وفي بعض النسخ «لا يعبد الله» مكان «لا يحيى» وكلاهما محتمل .

(٣) لأن الوظيفة اذا كانت خدمة المسجد واداء الفرائض فلامجال لقضاء مافات .

بن محمد ، عن احمد بن محمد بن ابي نصر ، عن ابان بن عثمان ، عن محمد الحلبى ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ان القبضة التى قبضها الله عزوجل من الطين الذى خلق منه آدم أرسل اليها جبرئيل أن يقبحها ، فقالت الارض : اعوذ بالله أن تأخذ مني شيئاً ، فرجع الى ربه فقال : يارب ! تعمدتك بك مني ، فأرسل اليها السرافيل فقالت : مثل ذلك فأرسل اليها ميكائيل ، فقالت : مثل ذلك فأرسل اليها ملك الموت ، فتعودت بالله منه أن يأخذ منها شيئاً <sup>(١)</sup> ) فقال ملك الموت : وانا عاوز بالله ان ارجع اليه حتى اقبض منها . قال : وانما سمع آدم لانه خلق من دم الارض .

١٠ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه (رض) عن عم محمد بن ابي القسم عن احمد بن ابي عبدالله ، عن ابيه ، عن محمد بن سليمان ، عن داود بن النعمان عن عبدالرحيم القصير <sup>(٢)</sup> قال : قال لي ابو جعفر عليه السلام : اما لو قام قائم القدر عليه السلام عليه السلام اليه الحميراء حتى يجلدها الحد ، وحتى ينتقم لابنة محمد فاطمة عليه السلام منها . قلت : جعلت فداك وام عليه السلام يجلدها الحد ؟ قال : لفريتها على ام ابراهيم . قلت : فكيف اخرجه الله للقائم ؟ فقال : لان الله تبارك وتعالى بعث محمداً عليه السلام رحمة وبعث القائم عليه السلام نفمة .

١١ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن علي بن ابراهيم المتنcri ، او غيره رفعه ، قال : قبل للصادق عليه السلام ان من سعادة المرء خفة عارضيه . فقال : وما في هذا من السعادة . انما السعادة خفة ماضفيه بالتسبيح . <sup>(٣)</sup>

١٢ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن

(١) كذا في اكثر نسخنا لكن في نسخة الاصل « يستنى » بدل « يأخذ » .

(٢) هذا هو الظاهر المواقف لبعض نسخنا لكن في الاكثر نسخة الاصل « عبدالرحمن »

بدل « عبدالرحيم » .

(٣) المعارض : صفحة المخد والمراد بخفة المعارضين خفة اللعيبة . الماضيان : اصول اللعيبين عند منبت الاضرار وبالفارسية « دوچانه » .

الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسماعيل بن هرار . عن يونس بن عبد الرحمن عن زرعة عن سماعة قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : اذا دخلت الغايط فقضيت الحاجة دلم تهرق الماء (١) ثم توضأت ونسأطت ان تستنجي فذكرت بعد ما صليت فعليك الاعادة . وان كنت قد اهرقت الماء ونسأطت ان تغسل ذكرك حتى صليت فعليك اعادة الوضوء [والصلوة] وغسل ذكرك لان البول مثل البراز (٢) .

١٣ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن صالح بن سعيد ، عن يونس ، عن عبدالله بن سنان ، قال : قلت لا بيعبد الله عليه السلام : اقوام اشتراكوا في جارية وأتمنوا بعضهم ، وجعلوا الجارية عنده فوطئها ؟ قال : يجلد الحد ويدرء عنه من الحد بقدر ماله فيها ، وتقوّم الجارية ويفرم ثمنها للشر كاء فان كانت القيمة في اليوم الذي وطئه اقل مما اشتريت [به] فانه يلزم اكثر الثمينين لانه قد افسد على شر كاء . وان كانت القيمة في اليوم الذي وطئه اكثر مما اشتريت به الزم الاكثر لاستقادها .

١٤ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه ، قال : حدثنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن اسلم الجبلي ، عن عاصم بن حميد ، عن محمد بن قيس ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : سأله عن امرأة ذات بعل ذنت فجبرت ، فلما ولدت قتلت ولدها سراً قال : تجلد مائة لقتلها ولدها ، وترجم لانها محصنة .

١٥ - ابي - رحمه الله - عن سعد بن عبدالله ، عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن محمد الحلبي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سأله عن رجل مسلم قتل رجلا مسلماً عمداً ، ولم يكن للمقتول اوليا من المسلمين الا ولد

(١) اهراق الماء : كنایة عن البول .

(٢) اعادة الوضوء محمولة على الاستحباب . البراز بالفتح : كنایة عن الفائط .

من اهل الذمة (١) من قرابته ؟ قال : على الامام ان يعرض على قرابته من اهل الذمة الاسلام ، فمن اسلم منهم رفع القاتل اليه ، فان شاء قتل ، وان شاء عفى ، وان شاء اخذ الدية . فان لم يسلم من قرابته احد كان الامام ولّى امره . فان شاء قتل وان شاء اخذ الدية فجعلها في بيت مال المسلمين . لان جنایة المقتول كانت على الامام ، فكذلك تكون ديتها للامام .

١٦ - ابي - رحمه الله - عن عبدالله بن جعفر ، بسناده يرفعه الى على بن يقطين ، قال : قلت لا بي الحسن موسى عليه السلام : ما بال ماروى فيكم من الملاحم ليس كما روی ؟ (٢) وما روی في اعاديكم قد صح ؟ فقال صلى الله عليه : ان الذى خرج فى اعدائنا كان من الحق فكان كما قيل . وانت علمتكم بالأمانى (٣) فخرج اليكم كما خرج .

١٧ - ابي - رحمه الله - عن عبدالله بن جعفر الحميرى ، عن الريان بن الصلت ، قال : جاء قوم بخراسان الى الرضا عليه السلام فقالوا : ان قوماً من اهل بيتك يتعاطون اموراً قبيحة فلو نهيتهم عنها ؟ فقال : لا افعل . فقيل : ولم ؟ فقال لاني سمعت ابي يقول : النصيحة خشنة .

١٨ - حدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن العباس بن معروف عن على بن مهزيار ، عن الحسن بن سعيد ، عن القسم بن محمد ، عن على قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن رجل بدا بالمرارة قبل الصفا ؟ قال : يبعد الاخرى

(١) كذلك في أكثر نسخنا لكن في نسخة الأصل «وله او ليه» بدل «لا ولها».

(٢) الملاحم : جمع الملحمه وهي الوقعة العظيمة في الفتنة كالاخبار الواردة في ظهور القائم عليه السلام وعلائمه .

(٣) على بناء المجهول . يقال : علله بكلذا اذا شغله وله به . الامانى : جمع الامنية وهي البقية وما يتمنى . يعني انهم (ع) يطلون شيمتهم بالأمانى ويقولون : ما اسرع امر الفرج وما اقربه تقريراً له وتالقاً للقلوب ولو قيل لهم : ان هذا الامر لا يكون الى مأني سنة او ثلاثة سنة مثلاً لقتلت القلوب ولرجحت عامة الناس عن الاسلام .

اـه لـو بـدـء بـشـمالـه قـبـل يـمـينـه فـي الـوـضـوء اـرـاه ان يـعـيد الـوـضـوء .

١٩ - اـبـى رـحـمـهـالـلـهـ قال : حـدـتـنـا سـعـدـبـنـعـبـدـالـلـهـ ، عـنـ اـبـرـهـيمـبـنـهـاشـ ، عـنـعـبـدـالـلـهـبـنـالـمـغـيـرـةـ ، عـنـالـسـكـونـىـ ، عـنـجـعـفـرـبـنـمـحـمـدـ ، عـنـاـبـيـهـعـلـيـهـمـالـسـلـامـ . قال : لـا تـقـطـعـ اـوـدـأـ اـبـيـكـ فـيـطـفـيـ نـورـكـ .

٢٠ - حـدـتـنـا مـحـمـدـبـنـعـلـىـمـاجـيلـوـيـهـ - رـحـمـهـالـلـهـ - عـنـعـلـىـبـنـاـبـراـهـيمـ بنـهـاشـ ، عـنـاـبـيـهـ ، عـنـمـيمـونـالـقـدـاحـ ، عـنـجـعـفـرـبـنـمـحـمـدـعـلـيـلـهـ قال : جـئـتـاـلـىـ اـبـىـعـلـيـلـهـ بـكـتـابـ اـعـطـانـيـهـ اـنـسـاـنـ فـاـخـرـجـتـهـ مـنـ كـمـىـ . فـقـالـلـىـ : يـاـ بـنـىـ ! لـا تـحـمـلـ فـيـ كـمـكـ شـيـئـاـ . فـانـ الـكـمـ مـضـيـاعـ .

٢١ - اـبـى رـحـمـهـالـلـهـ قال : حـدـتـنـا مـحـمـدـبـنـيـحـيـيـالـعـطـارـ ، قال : حـدـتـنـا مـحـمـدـبـنـاـحـمـدـ ، عـنـمـحـمـدـبـنـعـبـدـالـحـمـيدـ ، عـنـيـونـسـبـنـيـعـقـوبـ ، عـنـعـمـنـذـكـرـهـ ، عـنـاـبـىـعـبـدـالـلـهـعـلـيـلـهـ عـنـاـبـيـهـ ، عـنـجـاـبـرـبـنـعـبـدـالـلـهـالـاـنـصـارـىـ ، قال : قـالـ رـسـوـلـالـلـهـعـلـيـلـهـ : اـجـيـفـوـاـبـوـبـكـمـ ، وـخـمـرـ وـآـنـيـتـكـمـ ، وـاـوـكـواـاسـقـيـتـكـمـ (١) فـانـ الشـيـطـانـ لـاـيـكـشـفـ غـطـاءـ ، وـلـاـيـحـلـ وـكـاءـ ، وـاطـفـؤـاـ سـرـجـكـمـ . فـانـ الـفـوـيـسـقـةـ تـضـرـمـ الـبـيـتـ عـلـىـ اـهـلـهـ وـاحـبـسـوـاـ مـاـشـيـكـمـ وـاـهـلـيـكـمـ مـنـ حـيـثـ تـجـبـ الـشـمـسـ الـىـ اـنـ تـذـهـبـ فـحـمـةـ الـعـشـاءـ (٢)

٢٢ - حـدـتـنـا مـحـمـدـبـنـعـلـىـمـاجـيلـوـيـهـ - رـحـمـهـالـلـهـ - عـنـعـمـهـمـحـمـدـبـنـاـبـىـقـسـمـ ، عـنـاـحـمـدـبـنـاـبـىـعـبـدـالـلـهـالـبـرـقـىـ ، عـنـالـحـسـنـبـنـمـحـبـوبـ ، عـنـعـبـدـالـرـحـمـنـ بنـالـحـجـاجـ ، عـنـبـكـيرـبـنـاعـيـنـ ، عـنـاـبـىـجـعـفـرـعـلـيـلـهـ فـيـ رـجـلـ سـرـقـ فـلـمـ يـقـدـرـ عـلـيـهـ ، ثـمـ سـرـقـ مـرـةـ أـخـرىـ ، فـجـائـتـ الـبـيـنـةـ فـشـهـدـوـاـ عـلـيـهـ بـالـسـرـقـةـ الـاـولـىـ وـالـسـرـقـةـ الـاـخـرـىـ ؟ قـالـ : تـقـطـعـ يـدـهـ بـالـسـرـقـةـ الـاـولـىـ وـلـاـتـقـطـعـ رـجـلـهـ بـالـسـرـقـةـ الـاـخـرـىـ فـقـيلـهـ : كـيـفـ تـقـطـعـ يـدـهـ بـالـسـرـقـةـ الـاـولـىـ ؟ وـلـاـتـقـطـعـ رـجـلـهـ بـالـسـرـقـةـ الـاـخـرـىـ ؟ فـقـالـ : لـاـنـ الشـهـودـ شـهـدـوـاـ

(١) اـجـاـفـةـ الـبـابـ : رـدـهـ . تـخـمـيرـ الـاـنـيـةـ : تـفـظـيـلـهـ . اـيـكـاءـ الـقـرـبـةـ : شـدـهـاـ بـالـوـكـاءـ اـيـ

الـرـبـاطـ . الـاـسـقـةـ : جـمـعـ السـقـاءـ بـالـكـسـرـ وـهـوـ وـعـاءـ مـنـ جـلـدـ .

(٢) الـفـوـيـسـقـةـ بـالـتـصـيـرـ : اـرـيـدـ بـهـاـ الـقـارـةـ . فـحـمـةـ الـمـشـاءـ بـالـفـتحـ : ظـلـمـتـهـ .

عليه بالسرقة الاولى والاخيرة جمِيعاً في مقام واحد . ولو ان الشهود شهدوا عليه بالسرقة الاولى ثم امسكوا حتى تقطع يده ثم شهدوا عليه بعد بالسرقة الاخيرة قطمت رجله اليسرى .

٢٣ - ابى - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد قال : حدثنى ابو جعفر احمد بن ابى عبدالله ، عن رجل ، عن على بن اسپاط ، عن عمه يعقوب رفع الحديث الى على بن ابى طالب عليه السلام قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : في كلام كثير : لاتؤدوا منديل اللحم فى البيت فانه من بطن الشيطان ، ولا تؤدوا التراب خلف الباب فانه مأوى الشيطان . واذا خلع احدكم ثيابه فليست له لالاتلبسها الجن ، فانه ان لم يستم عليها لبسها الجن حتى يصبح . ولا تبعوا الصيد ، فانكم على غرة (١) اذا بلغ احدكم باب حجرته فليس ، فانه يفتر الشيطان . واذا دخل احدكم بيته فليس ، فانه ينزله البركة وتوئسه الملائكة . ولا يرتدف ثلاثة على دابة فان احدهم ملعون وهو المقدم (٢) ولا تسموا الطريق السكة ، فانه لاسكة الآسکك الجنة . ولا تسموا اولادكم الحكم ولا با الحکم ، فان الله هو الحكم . ولا تذكروا الاخرى الأخير ، فان الله هو الاخرى (٣) ولا تسموا العنبر الكرم ، فان المؤمن هو الكرم . واقروا العروج بعد نومة فان الله دواباً يبيتها يفعلون ما يؤمرون . واذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم ، فانهن يرون (٤) ولا ترون (٥) فافعلوا ماذئرون ونعم الله هو المغزل

(١) وفي اكثر نسخنا «غيره» بدل «غرة» .

(٢) قوله : «وهو المقدم» لوقوعه على اليدين . قال النبي (ص) اخر والا حمال فان اليدين معلقة والرجلين موئنة .

(٣) كذا في اکثر نسخنا كنسخة الاصل وفي نسخة اخرى «الاخرة» وفي نسخة ثلاثة «الآخر» بالذكر .

(٤) كذا في نسخة الاصل لكن في سائر نسخنا «فانهم» بالذكر بدل «فانهن» .

(٥) وفي بعض النسخ «يرون ما لا ترون» .

للمرأة الصالحة .

٢٤ - حدتنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله . قال : حدتنا على بن محمد [بن] ماجيلويه ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقي ، عن ابيه ، عن حماد بن عثمان ، عن عبيد بن زرعة ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : كنت عند زياد بن عبيد الله وجماعة من اهل بيتي ، فقال : يابني على وفاطمة ! ما فضلكم على الناس ؟ فسكتوا . قلت : ان من فضلنا على الناس انا لا نحب ان تأمر احد سوانا ، وليس احد من الناس لا يحب ان يكون منا الاشرار . [قال] ثم [قال] اردووا هذا الحديث .

٢٥ - حدتنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله . عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن سليمان بن خالد (١) عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن رجل مسلم قتل ولهاب نصرااني لمن تكون ديته ؟ قال : تؤخذ ديتها ، فتجعل في بيت مال المسلمين . لانها جنابة على بيت مال المسلمين (٢) .

٢٦ - حدتنا محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله . قال : حدتنا على بن الحسين السعد آبادى ، قال : حدتنا احمد بن محمد بن خالد ، عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطية عن ابي حمزة ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : وجدنا في كتاب على عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ظهر الزنا من بعدى كثر موت الفجأة ، واذا طافت المكياب اخذهم الله بالسنين والنقص . واذا منعوا الزكوة منعت الارض بركتها من الزرع والثمار والمعادن كلها . واذا جاروا في الاحكام تعادلوا على الظلم والعدوان . واذا نقضوا العهد سلط الله عليهم عدوهم . واذا قطعت الارحام (٣) جعلت الاموال في ايدي الاشرار واذا لم يأمروا بالمعروف ، ولم ينهاوا عن المنكر ، ولم يتبعوا الاخير من اهل بيتي

(١) كذا في نسخة من النسخ وهو الظاهر لكن في نسخة الاصل «خلف» بدل «خالد»

(٢) وفي بعض النسخ «لان جنابته على بيت مال المسلمين» .

(٣) كذا في نسخة الاصل لكن في سائر نسخنا «قطعوا» بدل «قطعت» .

سلط الله عليهم اشرارهم فتدعوا خياراتهم فلا يستجاب لهم .

٢٧ - حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود - رحمه الله - قال : حدثنا الحسين بن محمد بن عامر ، عن معلى بن محمد ، عن العباس بن العلاء ، عن مجاهد ، عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الذنوب التي تغير النعم البغي والذنوب التي تورث الندم القتل ، والتي تنزل النقم الظلم ، والتي تهتك السotor شرب الخمر ، والتي تعجس الرزق الزنا ، والتي تعجل الفناء قطيعة الرحيم ، والتي ترد الدعاء وتظلم الهواء عقوبة الوالدين .

٢٨ - اخبرني على بن حاتم - رحمه الله - قال : حدثنا اسماعيل بن على بن قدامة ابوالسرى قال : حدثنا احمد بن على بن ناصح ، قال : حدثنا جعفر بن محمد الارمنى قال : حدثنا الحسن بن عبد الوهاب ، قال : حدثنا على بن حديد المدائنى ، عن حدثه ، عن المفضل بن عمر ، قال : سئلت جعفر بن محمد عليه السلام عن الطفل يضحك من غير عجب ؟ ويبكي من غير الم ؟ فقال : يامفضل ! مامن طفل الا وهو يرى الامام ويناجيه ، فبكائه لغيبة [شخص] الامام عنه ، وضحكه اذا أقبل عليه حتى اذا اطلق لسانه اغلق ذلك الباب عنه ، وضرب على قلبه بالنسیان

٢٩ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، قال : حدثنا احمد بن محمد ، عن على بن الحكم ، على ابان بن عثمان ، عن محمد الواسطي ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اوحي الله عزوجل الى ابراهيم عليه السلام ان الارض قد شكت الى العياء من رؤية عورتك ، فاجعل بينك وبينها حجاباً ، فجعل شيئاً هو اكبر من الشياب ، ومن دون السراويل (١) فلبسه فكان الى ركبته .

٣٠ - حدثنا محمد بن على ماجيلويه - رحمه الله - قال : حدثنا على بن ابراهيم ، عن عثمان بن عيسى ، عن ابى الجارود رفعه فيما يروى الى على " صلوات

(١) كذا في بعض النسخ وهو الظاهر لكن في الاكثر كنسخة الاصل "اكثر" بالمثلثة بدل

الله عليه - قال : ان ابراهيم صلى الله عليه مُرْبَانقيا (١) فكان ينزل بها ، فبات بها فأصبح القوم ولم ينزل بهم . فقالوا : ما هذا وليس حدث ؟ قالوا : نزل هيهنا شيخ و معه غلام له . قال : فأتوه فقالوا له : ياهذا ! انه كان ينزل بنا كل ليلة ولم ينزل بنا هذه الليلة ، فبت عندها فبات فلم ينزل بهم . فقالوا : اقم عندنا ونحن نجزى عليك ما احبيت . قال : لا ، ولكن تبیعوني هذا الظهر ولا ينزل بكم . قالوا : فهو لك . قال : لآخذنه الآبالشراء : قالوا : فخذه بما شئت ، فاشترأه بسبع نعاج واربعة احمرة . فلذلك سمي بانقيا ، لأن النعاج بالنبطية نقبا . قال : فقال له غلامه : ياخيل الرحمن ! ما تصنع بهذا الظهر ؟ ليس فيه زرع ولا ضرع فقال له : اسكت ، فان الله عزوجل يحضر من هذا الظهر سبعين الفاً يدخلون الجنة بغير حساب ، يشفع الرجل منهم لكذا وكذا .

٣١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن ابي عمير ، عن ابي ايوب ، قال : حدثني ابو بصير ، عن ابي عبدالله عَلِيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، قال : لما رأى ابراهيم (٢) ملکوت السموات والارض التفت فرأى رجلاً يزني ، فدعاه عليه فمات ، ثم رأى آخر فدعا عليه فمات ، حتى رأى ثلاثة فدعا عليهم فماتوا ، فاوحى الله عزوجل اليه يا ابراهيم ! دعوتك مجابة فلاتدع على عبادي ، فاني لو شئت لم اخلقهم ، اني خلقت خلقى على ثلاثة اصناف : عبداً يعبدنى [و] لا يشرك بي شيئاً فائتبه ، وعبدأً يعبد غيري فلن يغتنى ، وعبدأً يعبد غيري فآخر من صليبه من يعبدنى . ثم التفت فرأى جيفة على ساحل البحر بعضها في الماء وبعضها في البر ، تجئ سباع البحر فتأكل [م] ما في الماء ، ثم ترجع ، فيشتمل بعضها على بعض فيا كل بعضها بعضاً (٣) وتجيء سباع البر فتأكل كل منها ، فيشتمل

(١) بانقيا بكسر النون : ناحية من نواحي الكوفة .

(٢) وفي بعض النسخ «أردى» بدل «رأى» .

(٣) اشتمل الامر عليه : احاط به ويحتمل ان تكون لفظة «فيشتمل» تصحيف «فيشتند» من اللدة بالفتح وهي الحلة في الحرب .

بعضها على بعض فيأ كل بعضها بعضا ، فعند ذلك تعجب ابراهيم ممارأى وقال : يارب أرى كيف تحيي الموتى ؟ هذه ام يا كل بعضها بعضا ، قال : اولم تؤمن ؟ قال : بلى ، ولكن ليطعن قلبي [يعنى] فتحي حتى أرى هذا كما رأيت الاشياء كلها قال : خذ اربعة من الطير فقطعهن واخلطهن كما اختلطت هذه الجيفة في هذه السباع التي أكل بعضها بعضا فخلط ، ثم اجعل على كل جبل منها جزءا ثم ادعهن يأتيك سعيا ، فلما دعاهم اجبته و كانت الجبال عشرة . قال : وكانت الطيور الديك والحمامة والطاووس والغراب .

٣٢ - أبي رحمة الله . قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى ، عن العباس بن معرف ، عن علي بن مهزيار ، عن الحسن بن سعيد ، عن علي بن منصور ، عن كلثوم بن عبدال المؤمن الحرانى ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : امر الله عزوجل ابراهيم عليه السلام ان يحج ويحج باسم عيل معه ويسكنه الحرم . قال : فحجوا على جمل احمر ماعدهما الآجر ثيل عليه السلام فلما بلغوا الحرم قال له جبريل عليه السلام : يا ابراهيم ! انزل لا فاغتسلا قبل ان تدخلوا الحرم ، فنزل لا واغسلا واراهما كيف يتهميا للحرام ففعل ، ثم امرهما فاهالة بالحج ، وامرهما بالتقبيلات الاربع التي لبى بها المرسلون (١) ثم سار بهما حتى اتي بهما باب الصفا ، فنزل لا عن البعير ، وقام جبريل بينهما فاستقبل البيت فكبّر وكمد الله وحمد الله ومجد الله [ومجد الله] [ومجد الله] واثني عليه ، وفعلا مثل ما فعل ، وتقىدم جبريل وتقىدمما ينتون على الله ويمجدونه ، حتى انتهى بهما الى موضع الحجر ، فاستلم جبريل وامرهما ان يستلموا وطاف بهما اسبوعا ، ثم قام بهما في موضع مقام ابراهيم فصلى ركعتين وصليا ، ثم اراهما المناسب وما يعملاه فلما قضيا نسكتهما امر الله عزوجل ابراهيم بالانصاف ، واقام اسماعيل وحده ، مامعه احد غيره (٢) فلما كان من قابل اذن الله

(١) كذا في جملة من النسخ التي عندنا لكن في الفالب كنسخة الاصل «بالتيبة» على صيغة الافراد .

(٢) وفي بعض النسخ «غير امه» بدل «غيره» .

عزوجل لابراهيم في الحج وبناء الكعبة ، وكانت العرب تحج اليه وكان رديماً (١) الآن قواعده معروفة (٢).

فلما صدر الناس جمع اسمعيل المحجارة ، وطرحها في جوف الكعبة . فلما ان اذن الله عزوجل في البناء قدم ابراهيم ، فقال : يابني ! قد امرنا الله عزوجل ببناء الكعبة ، فكشقا عنها ، فإذا هو حجر واحد احمر ، فأوحى الله عزوجل اليه ضع بنائها عليه وانزل الله عزوجل عليه اربعة املاك يجمعون له المحجارة ، فصار ابراهيم واسمييل يضعان المحجارة والملائكة تناولهم حتى تمت اثنى عشر ذراعاً ، وهيثم بالبين : باباً يدخل منه وباباً يخرج منه ، ووضعوا عليه عتبة وشريحة من حديد على ابوابه (٣) وكانت الكعبة عريانة [فصدر ابراهيم وقد سُوى البيت واقام اسمعيل] فلما ورد عليه الناس نظر الى امرأة من حمير اعجبه جمالها (٤) فسأل الله عزوجل ان يزوجها اياه ، و كان لها بعل فقضى الله عزوجل على بعلها الموت ، فأقامت بمكة حزنًا على بعلها فأرسل الله عزوجل ذلك عنها (٥) وزوجها اسمعيل وقدم ابراهيم عليه للحج وكانت امراة موافقة (٦) وخرج اسمعيل الى الطائف يمتاز لاهل طعاماً فنظرت الى شيخ شعت ، فسألتها عن حالهم فأخبرته بحسن حالهم ، وسئلتها عنه خاصة ، فأخبرته بحسن حاله ، وسئلها من من انت ؟ فقالت : امراة من حمير ، فسار ابراهيم ولم يلق اسمعيل عليهما وقد كتب ابراهيم عليهما كتاباً ، فقال ادفهي [هذا] الكتاب الى بملك اذا اتي انشاء الله ، فقدم عليها اسمعيل فدفعت اليه الكتاب فقرأه ، فقال : أتدرين من ذلك الشيخ ؟ فقالت لقد رأيته جميلًا فيه مشابهة

(١) اي كان لا حيطان له .

(٢) كذا في اکثر نسخنا لكن في نسخة الاصل «قوائمه» بدل «قواعد» .

(٣) الشريحة : ما يضم من القصب يجعل على الحوانيت كالابواب .

(٤) حمير كدرهم : ابو قيلة .

(٥) من سلا عن الشيء اذا نسيه .

(٦) وفي اکثر نسخنا «موافقة» بدل «موافقة» .

منك قال: ذاك أبي . فقالت : ياسوأنا منك ! قال : ولم ؟ نظر إلى شيء من محسناتك؟ قالت لا : ولكن خفت (١) ان اكون قد قصرت . وقالت [له] امرأته - وكانت عاقلة - : فهلا تعلق على هذين البابين سترين : ستراً من هيئتنا وستراً من هيئتها قال [اها]: نعم ، فعما لاله سترين طواهم ما انتاع شذراً علّقهما على البابين ، فأعجبها ذلك (٢) فقالت : فهلا احوك للكعبة ثياباً وسترتها كلها ؟ فان هذه الاحجار سمحجة (٣) فقال لها اسماعيل : بل . فأسرعت في ذلك وبعثت الى قومها بصفوف كثيرة تستنزل بهن .

قال ابو عبد الله عليه السلام وانما وقع استغزال النساء بعضهن من بعض لذلك . قال فأسرعت واستعانت في ذلك فكلما فرغت من شقة علقتها ، فجاء الموسى وقد بقي وجه من وجوه الكعبة ، فقالت لاسماعيل : كيف يصنع بهذه الوجه الذي لم تدركه الكسوة ؟ فكسوه خصفاً (٤) فجاء الموسى فجأته العرب على حال ما كانت تأتيه فنظروا الى امر فاعجبهم ، فقالوا : ينبغي لعامر هذا البيت ان يهدى اليه فمن ثم وقع الهدى ، فأتى كل فخذ من العرب بشيء يحمله من ورق ومن اشياء غير ذلك حتى اجتمع شيء كثير ، فنزعوا ذلك الخصف ، واتموا كسوة البيت ، وعلقوا عليها بابين وكانت الكعبة ليست بمسقطة فوضع اسماعيل عليها اعمدة مثل هذه الاعمدة التي ترون من خشب ، فسققها اسماعيل بالجرادي وسوها بالطين ، فجاءت العرب من حول فدخلوا الكعبة ورأوا عمارتها ، فقالوا : ينبغي لعامر هذا البيت ان يزيد ، فلما كان من قابل جاءه الهدى فلم يدر اسماعيل كيف يصنع به ؟ فأوحى الله

(١) وفي بعض النسخ «لكن» بدل «لكن» .

(٢) وفي بعض النسخ «فلقاهم على البابين فاعجبهما ذلك» .

(٣) السمح كفلس وكتف : القبيح .

(٤) كذا في جملة من النسخ لكن في نسخة الاصول «لم تدركه بكسوة فنكسوه» .

الخصف بالتحريك : جمع الخصفة محركة وهي الجلة من الخوص تعمل للتمر والتوب الفليظ جداً .

عزوجل اليه ان انحر وأطعمه الحاج .

قال : وشكى اسمعيل قلة الماء الى ابرهيم عليه فآوحي الله عزوجل الى ابرهيم ان احتضر بئراً يكون فيها شرب الحاج ، فنزل جبرئيل عليه فاحتضر قليبيهم يعني ذمزم حتى ظهر ماءها . ثم قال جبرئيل : انزل يا ابرهيم ! فنزل بعد جبرئيل فقال : اضرب يا ابرهيم في اربع زوايا البئر ، وقل : بسم الله . قال : فضرب ابرهيم عليه في الزاوية التي تلى البيت وقال : بسم الله فانفجرت عيناً ، ثم ضرب في الاخرى وقال : بسم الله فانفجرت عيناً ، ثم ضرب في الثالثة وقال : بسم الله فانفجرت عيناً ، ثم ضرب في الرابعة وقال : بسم الله فانفجرت عيناً . فقال جبرئيل عليه : اشرب يا ابرهيم وادع ولدك فيها بالبركة ، فخرج ابرهيم وجبرئيل جميعاً من البئر ، فقال له : افض عليك يا ابرهيم (١) وطف حول البيت ، فهذه سقاها الله ولدك اسماعيل ، وساد ابرهيم وشيشه اسمعيل حتى خرج من الحرم ، فذهب ابرهيم ورجع اسمعيل الى الحرم ، فرزقه الله من الحميرية ولداً لم يكن له عقب .

قال : وتزوج اسمعيل من بعدها اربع نسوة فولده من كل واحدة اربعة غلمان ، وقضى الله على ابرهيم الموت فلم يره اسمعيل . ولم يخبر بمותו ، حتى كان ايام الموسم ، وتهيا اسماعيل لابيه ابرهيم ، فنزل عليه جبرئيل ، فعزاه يا ابرهيم عليه فقال : يا اسمعيل ! لا تقول في موت ابيك : ما يخط الرب ، وقال : انما كان عبداً دعاه الله فأجبه واحبه انه لاحق بايه . قال : وكان لا اسمعيل ابن صغير يحبه ، وكان هو اسمعيل فيه (٢) فأبى الله عليه ذلك ، فقال : يا اسمعيل ! هوقلان . قال : فلما قضى الموت على اسمعيل دعا وصيه ، فقال : يابني ! اذا حضرتك الموت فافعل كما فعلت ، فمن اجل ذلك ليس بموت امام الا اخبر الله الى من يوصي

(١) افاض الماء : افرغه .

(٢) قوله : «وكان هو اسمعيل فيه» اي وكان اسمعيل يحب ان يصير هذا الولد وصياله .

٣٣ - ابى رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبدالله بن غالب الاسدى ، عن ابيه ، عن سعيد بن المسيب (١) قال : سألت على بن الحسين عليه السلام عن قول الله - عز وجل - : «لولا ان يكون الناس امة واحدة» قال : عنى بذلك امة محمد أن يكونوا على دين واحد كفاراً كلهم «لجعلنا لمن يكفر بالر حمن لبيوتهم سقفاً من فضة و معارج عليها يظهر دن» ولو فعل ذلك بامة محمد عليها السلام لحزن المؤمنون ، و غمّهم ذلك ، و لم يتنا كحوهم ، ولم يوارئوهم .

٣٤ - ابى رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن النوفلى ، عن السكونى ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليه السلام قال : قال النبي صلوات الله عليه : اذا ادى احدكم الى فراشه فليمسحه بطرف ازاره (٢) فانه لا يدرى ما يحدث عليه ؟ ثم ليقل : اللهم ان امسكت نفسي في منامي فاغفر لها ، و ان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين .

٣٥ - ابى رحمة الله عن سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت [له] : الرجل يبيع الثمرة المسممة من الارض [المسممة] فتهلك ثمرة تلك الارض كلها ؟ فقال : قد اختصوا في ذلك الى رسول الله صلوات الله عليه كانوا يذكرون ذلك كله فلما رآهم لا ينتهون عن الخصومة فيه ، نهاهم عن البيع حتى تبلغ الثمرة و لم يحرّمه ، ولكنّه فعل ذلك من اجل خصومتهم فيه .

٣٦ - ابى رحمة الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن ابراهيم بن مهزار عن أخيه ، عن الحسن بن سعيد (٣) عن على بن النعمان ، عن يحيى الازرق ، قال :

(١) وفي نسخة الاصل «سعد» بدل «سعيد» لكن الظاهر الموافق لسائر النسخ هو المختار

(٢) وفي بعض النسخ «فليتم بطرف فراشه» مكان «فليمسحه بطرف ازاره» .

(٣) وفي نسخة الوسائل «الحسين بن سعيد» .

قلت لابي الحسن عليه السلام انى طفت اربعة اسابيع ، فعييت فيها فأصلى ركعاتها و انا جالس ؟ فقال : لا . فقلت : كيف يصلى الرجل صلوة الليل اذاً عينا ، او وجد فتره وهو جالس ؟ وهذا لا يصلح ! قال : يستقيم ان تطوف وانت جالس ؟ قلت : لا (١) قال : فصلّها وانت قائم .

٣٧ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله . قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار : عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسماعيل بن مرار ، عن يونس بن عبد الرحمن عن معوية بن وهب ، قال : قلت : لا يعبد الله عليه السلام بلغنا ان رجالا من الانصار مات وعليه دين ، فلم يصل عليه النبي عليه السلام وقال : لا تصلّون على صاحبكم حتى يقضى عنه الدبن . فقال : ذلك حق . قال : ثم قال : انما فعل رسول الله عليه السلام ذلك ليتعاطوا الحق ويؤدّي بعضهم الى بعض ، ولئلا يستخفوا بالدين . قد مات رسول الله عليه السلام وعليه دين ، ومات على عليه السلام وعليه دين ، ومات الحسن عليه السلام وعليه دين ، وقتل الحسين عليه السلام وعليه دين .

٣٨ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه ، عن محمد بن يحيى ، عن احمد بن محمد ، عن ابيه ، عن ابن ابي عمير ، عن ابان بن عثمان ، عن حماد ، قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : لا يحل ل احد ان يجمع بين انتين من ولد فاطمة عليهما السلام . ان ذلك يبلغها فيشق عليها . قال : قلت : يبلغها ؟ قال : اى والله .

٣٩ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله . قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن اسماعيل بن مرار ، عن يونس بن عبد الرحمن عن اسحق بن عمار ، عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : محرم نظر الى ساق امرأة فآمني ؟ قال : ان كان موسرا فعليه بذلة ، وان كان بين ذلك فعلية بقرة ، وان كان فقيرا فعليه شاة . اما انى لم اجمل عليه من اجل الماء ،

(١) كذا في اکثر النسخ التي عندنا لكن في نسخة الاصل «لا يستقيم» بزيادة لفظة «لا» والظاهر انها من زيادات النساخ .

ولكن من اجل انه نظر الى مالا يحتمل له .

٤٠ - ابى رحمة الله قال : حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن البرقى والحسين بن سعيد جمیعاً عن النضر بن سويد ، عن يحيى الحلبي ، عن بريد بن معاوية ، عن محمد بن مسلم ، قال : قلت لا بى عبد الله <sup>عليه السلام</sup> اصلاحك الله بلغنا شکواك فأشفقنا ، فلواعلمتنا اوعلمنا من بعدك ؟ فقال : ان علياً <sup>عليه السلام</sup> كان عالماً والعلم يتوارث ولا يهلك عالم الآبى من بعده من يعلم مثل علمه او ما شاء الله .

قلت [أ] فيسع الناس اذا مات العالم ان لا يعرفوا الذى بعده ؟ فقال : اما اهل هذه البلدة فلا - يعني المدينة . واما غيرها من البلدان فقد مر مسيراً هم ان الله عز وجل يقول «فلولا نفر من كل فرقه منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذارعوا اليهم لعلهم يحذرون» . قال : قلت : ارأيت من مات في طلب ذلك فقال : بمنزلة من خرج من بيته مهاجرًا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله . قال : قلت : فاذا قدموا بأى شيء يعرفون صاحبهم ؟ قال : يعطي السكينة والوقار والهيبة .

٤١ - ابى رحمة الله قال : حدثنا عبد الله بن جعفر . عن علي بن اسماعيل وعبد الله بن محمد بن عيسى ، عن صفوان بن يحيى ، عن يعقوب بن شعيب ، عن ابى عبد الله <sup>عليه السلام</sup> قال : قلت له : اذا هلك الامام فبلغ قوماً [ليسوا] بحضورته ؟ قال يخرجون في الطلب ، فانهم لا يزالون في عذر ما داموا في الطلب . قلت : يخرجون كلهم او يكتفيهم ان يخرج بعضهم ؟ قال : ان الله عز وجل يقول «فلولا نفر من كل فرقه منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذارعوا اليهم لعلهم يحذرون» .

قال : هؤلاء المقيمون في السعة حتى يرجع اليهم اصحابهم .

٤٢ - وعنہ ، عن عبد الله بن جعفر ، عن محمد بن عبد الله بن جعفر ، عن

محمد بن عبدالجبار (١) عمن ذكره ، عن يوئس بن يعقوب ، عن عبدالاعلى قال : قلت لابي عبدالله عليهما السلام ان بلغنا وفات الامام كيف نصنع ؟ قال : عليكم التفير . قلت : التفير جميماً قال : ان الله يقول «فلولا نفر من كل فرقه منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذردوا» الاية . قلت : نفرنا فمات بعضهم في الطريق ؟ قال : فقال : ان الله عز وجل يقول «ومن يخرج من بيته مهاجرأ الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله» .

٤٣ - حدثنا علي بن احمد - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن ابي عبدالله ، عن محمد بن اسماعيل ، عن علي بن العباس ، قال : حدثنا القسم بن الريبع الصحاف عن محمد بن سنان ، ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام كتب اليه بما في هذا الكتاب جواب كتابه اليه [فيما كتب اليه] يسئل عنه : جائني كتابك تذكر ان بعض اهل القبلة يزعم ان الله تبارك وتعالى لم يجعل شيئاً ولم يحصره لعلة اكثر من التعبد لعباده بذلك ، قد ضل من قال : ذلك ضلالاً بعيداً ، وخسر خساراً مبيناً لانه لو كان ذلك لكان جائزأ ان يستعبدتهم (٢) بتحليل ما حرم وتحريم ما احل حتى يستعبدتهم بترك الصلوة والصيام واعمال البر كلها والانكار له ولرسله وكتبه والتجدد بالزنا والسرقة وتحريم ذوات المحارم وما اشبه ذلك من الامور التي فيها فساد التدبير ، وفناء الخلق ، اذ العلة في التحليل والتحريم التعبد لغيره .

فكان كما ابطل الله عز وجل به قول من قال : ذلك انا وجدنا كلما احل الله تبارك الله وتعالى فيه صلاح العباد وبقائهم ، ولهم اليه الحاجة التي لا يستغنون عنها ، وجدنا المحرم من الاشياء لاحاجة بالعباد اليه ، وجدناه مفسداً داعياً الى الفناء والهلاك . ثم رأينا تبارك وتعالى قد احل بعض ما حرم في وقت الحاجة لما فيه

(١) كذلك في نسخة الصلوة وفي جملة من النسخ «عن محمد بن الحسن عن عبدالجبار» وفي بعض آخر «عن محمد بن عبدالله عن جعفر عن محمد بن عبدالجبار» وفي بعض ثالث «عن محمد بن الحسن عن عبدالجبار» .

(٢) وفي جملة من النسخ العبارة هكذا : «لأنه لو كان جائزأ ان يستعبدتهم اه» .

من الصلاح في ذلك الوقت نظير ما أحل من الميّة والدم ولحم الخنزير إذا اضطر إليها المضطّر لما في ذلك الوقت من الصلاح والعصمة دفع الموت . فكيف ان الدليل على انه لم يحل ما يحل <sup>الآلام</sup> فيما فيه من المصلحة للأبدان وحرم ما حرم لما فيه من الفساد وكذلك (١) وصف في كتابه وادت عنه رسالته وحججه كما قال ابو عبدالله <sup>عليه السلام</sup> : لو يعلم العباد كيف كان بده الخلق ما اختلف اثنان . قوله <sup>عليه السلام</sup> ليس بين الحال والحرام الا شيء يسير، يحتوله من شيء الى شيء فيصير حالا وحراً .

٤٤ - حدثنا ابوالحسن محمد بن عمر بن علي (٢) بن عبدالله البصري ، قال : حدثنا ابوعبد الله محمد بن عبدالله بن احمد بن جبلة الواعظ ، قال : حدثنا ابوالقاسم عبدالله بن احمد بن عامر الطائي ، قال : حدثنا ابي قال : حدثنا علي بن موسى الرضا <sup>عليه السلام</sup> قال : حدثنا ابي موسى بن جعفر ، قال : حدثنا ابي جعفر بن محمد ، قال : حدثنا ابي محمد بن علي ، قال : حدثنا ابي علي بن الحسين ، قال : حدثنا ابي الحسين بن علي عليهم السلام قال : كان علي بن ابي طالب <sup>عليه السلام</sup> بالكوفة في الجامع اذ قام انيه رجل من اهل الشام فقال : يا امير المؤمنين ! اني اسألك عن اشياء ! فقال : سل تفهها ولا تستئن <sup>تعنتا</sup> (٣) فاحدق الناس بأبصارهم ، فقال : اخبرني عن اول ما خلق الله تبارك وتعالي ؟ فقال : خلق النور . قال : فم خلق السموات ؟ قال : من بخار الماء . قال : فمم خلق الارض ؟ قال : من زبد الماء . قال : فم خلقت الجبال ؟ قال : من الامواج . قال : فلم سميت مكة ام القرى ؟ قال : لان الارض دحيت من تحتها (٤) .

(١) وفي بعض النسخ «لذلك» باللام بدلاً الكاف .

(٢) وفي كثيرون من الاسانيد كنسخة العيون «عمرو» بالواو بدلاً «عمر»

(٣) التعنت : طلب الفت و هو الامر الشاق اي لا تستئن بغير الوجه الذي ينبغي طلب العلم له كالمحاجة والمجادلة .

(٤) على بناء المجهول اي بسط .

وأسأله عن سماء الدنيا مماهي ؟ قال من موج مكفوف ، وسأله عن طول الشمس والقمر وعرضهما ؟ قال: تسمانة فرسخ في تسمانة فرسخ. وسأله كم طول الكوكب وعرضه ؟ فقال: اثنى عشر فرسخاً في اثنى عشر فرسخاً . وسأله عن الوان السموات السبع واسمائها ؟ فقال له : اسم السماء الدنيا رفيع ، وهي من ماء ودخان . واسم السماء الثانية قيدوم ، وهي على لون النحاس . والسماء الثالثة اسمها الماروم (١) وهي على لون الشبه (٢) والسماء الرابعة اسمها ارفلون ، وهي على لون الفضة . والسماء الخامسة اسمها يعيون ، وهي على لون الذهب . والسماء السادسة اسمها عروس ، وهي ياقونة خضراء . والسماء السابعة اسمها عجماء ، وهي درة بيضاء . وسأله عن الثور ما باله غاض طرفه (٣) ولايرفع رأسه الى السماء ؟ قال : حياء من الله عزوجل لما عبد قوم موسى العجل نكس رأسه . وسأله عن المد والجزر ماهما ؟ فقال : ملك موكل بالبحار يقال له رومان : فإذا وضع قدميه في البحر فاض ، وإذا أخرجهما غاض (٤) . وسأله عن اسم أبي الجن فقال : شومان ، وهو الذي خلق من مارج من نار . وسأله هل بعث الله نبياً إلى الجن ؟ فقال : نعم بعث اليهمنبياً يقال له : يوسف ، فدعاهم إلى الله فقتلواه . وسأله عن اسم ابليس ما كان في السماء ؟ فقال : كان اسمه الحارث . وسأله لم سمي آدم آدم ؟ قال : لأنه خلق من اديم الارض . وسئلته لم صار الميراث للذكر مثل حظ الانثيين ؟ فقال من قبل النسبلة كان عليها ثلث حبات ، فبادرت اليها حواء ، فأكلت منها حبة ، واطعمت آدم حبتين ، فمن أجل ذلك ورث الذكر مثل حظ الانثيين . وسئلته من خلق الله عزوجل من الانبياء مختونا ؟ فقال : خلق آدم مختونا ، ولد شيت

(١) كذا في أكثر نسخنا من العلل والمواقوف لمافى العيون لكن في نسخة الأصل «المادون» بدل «الماروم»

(٢) الشبه محركة : النحاس الاصفر ويكرس جمع اشباء .

(٣) غض طرفه غضاً : خفضه .

(٤) غاض الماء : قل ونقص .

مختونا ، وادريس ونوح وابراهيم ودادود وسليمان ولوط واسماعيل ويعسى وموسى  
ومحمد صلى الله عليه وعليهم اجمعين . وسئله كم كان عمر آدم ؟ فقال : تسع مائة  
سنة وثلاثين سنة (١) وسأله عن اول من قال : الشعرا ؟ فقال : آدم . قال : وما كان  
شعره ؟ قال : لما انزل الى الارض من السماء فرأى تربتها وسعتها وهو اها ، وقتل  
قابيل هايل قال آدم <sup>عليه السلام</sup> [شعرا] :

فوجه الارض مغبر قبيح	تفيرت البلاد ومن عليها
وقل بشاشة الوجه المليح	تفير كل ذي لون وطعم
	فأجابة ابليس

ففي الفردوس ضاق بك النسيح	تنح عن البلاد وساكنيها
وقلبك من أذى الدنيار يريح	وكلت بها وزوجك في قرار
إلى أن فاتك الثمن الريح	فلم تنفك من كيدى ومكرى
بكفت من جنان الخلد يريح	فلولا رحمة الجبار أضحي

وسأله كم حج آدم من حجة ؟ فقال له : سبعين حجة (٢) ماشيا على قدميه  
واول حجة حجها كان معه الصرد يدلله على مواضع الماء ، وخرج معه من  
الجنة ، وقد نهى عن اكل الصرد والخطاف . وسأله ما باله لا يمشي [على الارض]  
قال : لانه ناح على بيت المقدس وطاف حوله اربعين عاماً يبكي عليه ، ولم ينزل  
يبكي مع آدم <sup>عليه السلام</sup> فمن هناك سكن البيوت . ومعه تسع آيات من كتاب الله  
عز وجل مما كان آدم يقرئها في الجنة وهي معه إلى يوم القيمة : ثلث آيات من  
اول الكهف ، وثلث آيات من سبحان اذا قرأت القرآن (٣) وثلث آيات من  
«يس» وجعلنا من بين ايديهم سداً ومن خلفهم سداً .

(١) وفي نسخة العيون «ثلاثون» بالواو بدل الياء وهو القياس .

(٢) وفي نسخة العيون «سبعون» بالواو بدل الياء .

(٣) اى وثلث آيات من سورة سبحان الذي اسرى بيده ، اولها : اذا قرأت القرآن .

وأسأله عن اول من كفر وانشا الكفر ؟ فقال : ابليس لعنه الله . وسأله عن اسم نوح ما كان ؟ فقال : كان اسمه السكن ، وانماسمى نوح لأنك ناح على قومه الف سنة الأربعين عاما . وسئلته عن سفينة نوح ما كان عرضها وطولها ؟ فقال كان طولها ثمانمائة ذراع ، وعرضها خمسمائة ذراع ، وارتفاعها في السماء ثمانون ذراع . ثم جلس الرجل وقام إليه آخر .

قال : يا أمير المؤمنين ! أخبرنا عن اول شجرة غرست في الأرض ؟ فقال : الموسجة ، ومنها عصا موسى . وسأله عن اول شجرة نبتت في الأرض ؟ فقال : هي الدبابة وهي القرع (١) وسأله عن اول من حج من اهل السماء ؟ فقال جبريل عليه السلام . وسأله عن اول بقعة سقطت من الأرض أيام الطوفان ؟ فقال له : موضع الكعبة وكانت زربة حضرة . وسأله عن اكرم واد على وجه الأرض ؟ فقال : واد يقال له : سرائدib سقط فيه آدم من السماء . وسأله عن شر واد على وجه الأرض ؟ فقال : واد باليمن يقال له : برهوت ، وهو من اودية جهنم . وسأله عن سجن سار بصاحبها ؟ فقال : الحوت سار بيوسف بن متى . وسأله عن ستة لم يركضوا في رحم ؟ فقال : آدم وحواء ، وكبش إبراهيم ، وعصا موسى ، وناقة صالح ، والخفافيش الذي عمله عيسى بن مريم وطار باذن الله عزوجل .

وأسأله عن شيء مكتذوب عليه ليس من الجن ولا من الإنس ؟ فقال : الذئب الذي كذب عليه اخوه يوسف . وسأله عن شيء اوحى الله عزوجل اليه ليس من الجن ولا من الإنس ؟ فقال : اوحى الله عزوجل الى التحل ، وسأله عن موضع طلمت عليه الشمس ساعة من النهار ولا تطلع عليه ابدا ؟ قال : ذلك البحر حين فلقه الله عزوجل لموسى فأصابت ارضه الشمس واطبقت عليه الماء ، فلن تصيبه الشمس . وسأله عن شيء شرب وهو حمى ، واكل وهو ميت ؟ فقال : تلك عصا موسى . وسأله عن نذير انذر قومه ليس من الجن ولا من الإنس ؟ فقال : هي

(١) القرع يقال له بالفارسية : «كدو»

النسلة ، وسأله عَن اول من امر بالختان ؟ قال : ابراهيم . وسأله عن اول من خفض من النساء ؟ فقال : [هـ] هاجر اسمعيل خفضتها سارة لتخرج من يمينها . وسأله عن اول امراة جرّت ذيلها ؟ فقال : هاجر لما هربت من سارة . وسأله عن اول من جرّ ذيله من الرجال ؟ فقال : قارون . وسأله عن اول من لبس النعلين ؟ فقال : ابراهيم(ع) . وسأله عن اكرم الناس نسباً ؟ فقال : صديق الله يوسف بن يعقوب اسرائيل الله بن اسحق ذبيح الله (١) بن ابراهيم خليل الله . وسأله عن ستة من الانبياء لهم اسماء ؟ فقال يوشع بن نون وهو ذو الكفل ، ويعقوب وهو اسرائيل ، والخضر وهو جعليا (٢) ويونس وهو ذو النون ، وعيسي و هو المسيح ، ومحمد وهو احمد صلوات الله عليه . وسأله عن شيء تنفس [و] ليس له لحم ولا دم فقال : ذاك الصبح اذا تنفس ، وسأله عن خمسة من الانبياء تكلموا بالعربية ؟ فقال : هود وشعب وصالح واسمعيل ومحمد صلى الله عليهم ثم جلس وقام رجل آخر .

فسألته وتعجب منه ، فقال : يا امير المؤمنين ! اخبرنا عن قول الله عزوجل « يوم يفر المرء من أخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه» من هم ؟ فقال : قabil يفر من [أخيه] هabil ، والذى يفر من امه موسى ، والذى يفر من ابيه ابراهيم(٣) والذى يفر من صاحبته لوط ، والذى يفر من ابنته نوح يفر من ابنته كنعان . وسأله عن

(١) اختلفت الروايات في الذبيح فمنها ماورد بانه اسماعيل ، ومنها ماورد بانه اسحاق

(٢) كذا في جملة من النسخ كنسخة الاصل ، وفي بعض آخر تالي ، وفي نسخة العيون والخلال حلقيا . وفي الكامل الاثيري عن بعضهم بالي ، وعن ابن اسحق قال واسم الخضر فيما يقول بنوا اسرائيل ارميا بن حلقيا ، وفي مجمع البحرين نقلا من بعض الشروح ان اسمه الياس بن ملكان ، وقيل ان اسمه ايليا بن عامل ، وقيل اسمه ارميا بن حلقيا ، قيل والاصح ما نقله اهل السير وثبت عن النبي (ص) من ان اسمه يليا بياه مفتوحة ولا مسكة وباءة مثناة من تحت ، وفي الاخر الف بن ملكان بفتح الميم واسكان اللام وبالنون بعد الالف

(٣) قال المصنف ره في الخصال : انما يفترم موسى من امه خشية ان يكون قصر فيما وجب عليه من حقها ، وابراهيم انما يفترم اب المري المشرك ، لامن اب الوالد

اول من مات فجأة ؟ فقال : داود عليه السلام على منبره يوم الاربعاء . و سأله عن اربعة لا يشبعن من اربعة ؟ فقال : ارض من مطر ، و اتنى من ذكر ، و عين من نظر و عالم من علم . و سأله عن اول من وضع سكلك الدنائير والدراديم ؟ فقال : نمر و د بن كنعان بعد نوح و سأله عن اول من عمل قوم لوط ؟ فقال : ابليس فانه اسكن [من] نفسه . و سأله عن معنى هدير الحمام الراعية ؟ فقال : تدعى على اهل المعاذف والقينات والمزامير والعيadan . و سأله عن كنية البراق ؟ فقال : يكنى باهزال(١) و سأله لمسمى تبع تبعاً ؟ قال : لانه كان غلاماً كاتباً فكان يكتب لملك كان قبله ، فكان اذا كتب كتب باسم الله الذي خلق صبحاً وريحاً ، فقال الملك : اكتب وابدأ باسم ملك الرعد ، فقال : لا ابدء الا باسم الهى ثم أعطف على حاجتك ، فشكر الله عزوجل له ذلك واعطاه ملك ذلك الملك ، فتابعه الناس على ذلك فسمى تبعاً .

و سأله ما بال الماعز مفرقة الذب بادية الحياة والعودة ؟ (٢) فقال : لأن الماعز عصت نوحاماً لما ادخلها السفينة فدفعها فكسر ذنبها ، والنعجة مستورة الحياة والعودة ، لأن النعجة بادرت بالدخول الى السفينة ، فمسح نوح يده على حيانها وذنبها ، فاستوت الالية . و سأله عن كلام اهل الجنة ؟ فقال : كلام اهل الجنة بالعربية . و سأله عن كلام اهل النار ؟ فقال : بالمجوسية . ثم قال امير المؤمنين عليه السلام : النوم على اربعة اصناف : الانبياء نائم على اقوفيتها مستلقية ، واعينها لاتنام متوقعة لوحى ربيها ، والمؤمن ينام على يمينه مستقبل القبلة ، والملوك وابنائهم نائم على شماليها ، ليسمرة او ماماً كلون ، وابليس واخوانه وكل مجنون وذى عاهة ينام على وجهه منبطحاً (٣) ثم قام اليه رجل آخر .

قال : يا امير المؤمنين ! اخبرني عن يوم الاربعاء وتطيرنا منه ونقله ،

(١) وفي نسخة العيون «باب هلال» بدل «باهزال»

(٢) الحياة : الفرج من ذوات الخف والظلل والسماع .

(٣) انبطح الرجل : انطرح على وجهه .

واى اربعاء هو ؟ قال : آخر اربعاء في الشهر وهو المحاق (١) وفيه قتل قايبيل هايبيل اخاه ، ويوم الاربعاء القى ابراهيم (ع) في النار ، ويوم الاربعاء وضعوه في المنجنيق ، ويوم الاربعاء غرق الله عزوجل فرعون ، ويوم الاربعاء جعل الله [عزوجل] قرية لوط [٢) عاليها ساقلها ، ويوم الاربعاء ارسل الله عزوجل الريح على قوم عاد ويوم الاربعاء اصبتت كالصريم (٣) ويوم الاربعاء سلط الله على نمرود البقة ، ويوم الاربعاء طلب فرعون موسى ليقتله . ويوم الاربعاء خر عليهم السقف من فوقهم ، ويوم الاربعاء امر فرعون بذبح الغلمان ، ويوم الاربعاء خرب بيت المقدس ، ويوم الاربعاء احرق مسجد سليمان بن داود باصطخر من كورة فارس ، ويوم الاربعاء قتل يحيى بن زكريا ، ويوم الاربعاء اظل قوم فرعون اول العذاب ، ويوم الاربعاء خسف الله بقارون ، ويوم الاربعاء ابلى ايوب بذهاب ماله وولده ، ويوم الاربعاء ادخل يوسف السجن ، ويوم الاربعاء قال الله عزوجل : انتم دمترناهم وقومهم اجمعين ، ويوم الاربعاء اخذتهم الصحيبة ، ويوم الاربعاء عقرت الناقة ، ويوم الاربعاء مطر عليهم حجارة من سجيل ، ويوم الاربعاء شج [وجه] النبي عليه السلام وكسرت رباعيته ، ويوم الاربعاء اخذت العماليق التابوت (٤) .

وأسأله عن الايام وما يجوز فيها من العمل ؟ فقال امير المؤمنين عليه السلام يوم السبت يوم مكن وخديمة ، ويوم الاحد يوم غرس وبناء ، ويوم الاثنين يوم سفر وطلب ، ويوم الثلاثاء يوم حرب ودم ، ويوم الاربعاء يوم شؤم فيه يتغطر الناس ، ويوم الخميس يوم الدخول على الامراء وقضاء الحوائج ، ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح .

٤٥ - اخبرني علي بن حاتم قال : حدثنا ابراهيم بن علي قال : حدثنا احمد بن

(١) المحاق بالضم والكسر لغة : ثلاثة ليال في آخر الشهر لا يكاد يرى التمر فيها الخفافه

(٢) ما بين المعقدين انما هو في نسخة الميون دون المثلث .

(٣) الصريم : الليل المظلم .

(٤) شج رأسه : كسره . العماليق : قوم .

محمد الانصارى قال : حدثنا الحسن بن على العلوى قال : حدثنا ابو حكيم الزاهد بمصر قال : حدثنا احمد بن عبدالله بمكة ، قال : بينما امير المؤمنين عليه السلام بفناء بيت الله الحرام اذ نظر الى رجل يصلى فاستحسن صلاته ، فقال : ياهذا الرجل تعرف تأويل صلاتك ؟ قال الرجل : يابن عم خير خلق الله وهل للصلة تأويل غير التعبد ؟ قال على عليه السلام : اعلم ياهذا الرجل ان الله تبارك وتعالى ما بعث نبيه صلوات الله عليه بأمر من الامور الاوله متشابه وتأويل وتنزيل ، وكل ذلك على التعبد ، فمن لم يعرف تأويل صلاته فصلاته كلها خداع ناقصة غير تامة (١) .

٤٦ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل رحمه الله قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابى عبدالله عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى عن سليمان بن سفيان ، عن صباح الحذاء ، عن يعقوب بن شعيب ، قال : قال لي ابو عبدالله عليه السلام : من اشد الناس عليكم ؟ قلت : كل الناس فأعادها على ، قلت : كل الناس [ فأعادها ] ، قلت : كل الناس [ فقال : أتدرى لم ذاك ؟ قلت : لا ادرى ، قال : ان ابليس دعاهم فأجابوه وامرهم فاطاعوه ودعاكم فلم تجيئوا وامركم فلم تطعوا فأغرا بكم الناس .

٤٧ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل رحمه الله قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمد بن ابى عبدالله البرقى ، عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى ، عن محمد بن عمر بن يزيد ، عن حماد بن عثمان ، عن عمر بن يزيد ، قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : جئت امرأة من اهل البادية الى النبي صلوات الله عليه ومعها صبيان حاملة واحداً وآخر يمشى ، فأعطتها النبي صلوات الله عليه السلام قرصاً ففرقته بينهما ، فقال رسول الله صلوات الله عليه السلام : الحاملات الرحيمات لولا كثرة لعبهن لدخل مصلياتهن الجنة (٢)

٤٨ - وبهذا الاسناد ، عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسنى ، عن حرب ، عنشيخ

(١) الخداع ككتاب : النصان .

(٢) والقياس : «لدخلت» على صيغة الثانية .

من بنى اسد يقال له عمر و ، عن ذريج ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : اصحاب بعير لنا علة وتحن فى ماء لبنى سليم فقال الغلام [لابى عبد الله عليه السلام] : (١) يامولاي انحره [ف] قال : لا . سر (٢) فلما سرنا اربعة اميال قال : ياغلام انزل فانحره ، ولأن تأكله السبع احب الى من ان تأكله الاعراب .

٤٩ - وبهذا الاسناد ، عن عبدالعظيم بن عبدالحسين عن ابن ابى عمر ، عن عبد الله بن الفضل ، عن خاله محمد بن سليمان ، عن رجل ، عن محمد بن على انه قال : لمحمد بن مسلم يامحمد بن مسلم ! لاتفتر نك الناس من نفسك ، فان الامر يصل اليك دونهم ولا تقطع النهاه عنك كذا ، فان معك من يخصى عليك ، ولا تستصرخن ن حسنة تعمل بها ، فانك تراها حيث تسرك ، ولا تستصرخن ن سبة ت العمل بها ، فانك تراها حيث تسوك ، وأحسن ، فاني لم ارشيشا فقط اشد طلبنا ، ولا اسرع درك من حسنة محدثة لذنب قديم .

٥٠ - وبهذا الاسناد عن عبدالعظيم بن عبد الله ، عن الحسن بن الحسين ، عن شيبان ، عن جابر ، عن ابى عبد الله عليه السلام (٣) قال : جاء رسول الله صلوات الله عليه وسلم الى نفر وهم يجررون دلاء زمزم ، فقال : نعم العمل الذى اتفتم عليه . لو لانا اخشى ان تغلبوا عليه لجررت معكم انزعوا دلواً فتناوله فشرب منه .

٥١- ابى رحمة الله قال : حدتنا سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد ، عن الفارابى عن ابى جعفر بن ابراهيم ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم ايها كم وجدال كل مفتون ، فان كل مفتون ملقن حجته (٤) الى انقضاء مدته فاذا انقضت مدة

(١) عنى ان لفظة «عبد الله» من زياادات النسخ وان الصواب : «فقال الغلام لابى (ع)» لان الكلام معها خارج عن الاسلوب .

(٢) كذا فى بعض النسخ لكن فى الاكثر كنسخة الاصل «تبليس» بدل «سر» والظاهر انه تصحيف عن «تبليث» بالثاء المثلثة آخرأ .

(٣) وفى جملة من النسخ «ابى جعفر» بدل «ابى عبد الله» .

(٤) اى من قبل الشيطان .

احرقته فتنته بالنار.

٥٢ - حدثنا محمد بن موسى بن الم توكل ، قال : حدثنا على بن الحسين السعدآبادى ، عن احمدبن محمدبن خالد ، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى ، عن محمدبن ابى عمير<sup>(١)</sup> عن عبد الله بن الفضل ، عن شيخ من اهل الكوفة ، عن جده من قبل امه - واسمه سليمان بن عبد الله الهاشمى - قال : سمعت محمد بن على يقول قال رسول الله ﷺ للناس وهم مجتمعون عنده : احبوا الله لما يغدوكم به من نعمه واحببوني الله عزوجل ، واحببوا قرابتى لى .

٥٣ - ابى رحمة الله \_ قال : حدثنا سعدبن عبد الله ، عن الهيثم بن ابى مسروق النهدى ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبدالرحمن بن الحاجاج ، قال : قلت لموسى بن جعفر عليهما السلام : انى احتجت الى طبيب نصرانى اسلم عليه وادعو له ؟ قال : نعم . انه لا ينفعه دعائك .

٥٤ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار ، عن محمد بن احمد ، عن محمد بن عيسى ، عن على بن الحسين بن جعفر الضبى ، عن ابيه ، عن بعض مشايخه قال : او حى الله عزوجل الى موسى عليهما السلام وعزتى باموسى ! لو ان النفس التي قتلت افترت لي طرفة عين انى لها خالق ورازق اذقتك طعم العذاب وانما عفوت عنك امرها انها لم تقرلى طرفة عين<sup>(٢)</sup> انى لها خالق ورازق .

٥٥ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن عثمان ، عن الحسن بن بشار ، عن ابى عبد الله عليهما السلام قال : سأله عن جنة آدم ؟ فقال : جنة من جنات الدنيا تطلع عليه فيها الشمس والقمر<sup>(٣)</sup> ولو كانت من جنات الخلد ماخرج منها ابداً .

(١) وفي نسخة الاصل «على» بدل «محمد» والظاهر تصحيفه .

(٢) كذا فى اکثر نسخنا من المعلل لكن فى نسخة الاصل «لانه» بدل «انها» .

(٣) كذا فى بعض النسخ لكن فى اکثر نسخة الاصل «عليها» بدل «عليه» وفي بعض آخر كتبت لفظة «عليها» على وجه الاصل ولفظة «فيها» على وجه البديلية .

٥٦ - حدثنا احمد بن محمد - رحمه الله - عن ابيه ، عن محمد بن احمد عن سهل بن زياد ، عن محمد بن احمد ، عن الحسن بن علي ، عن يونس ، عن الحسين بن عمر بن يزيد ، عن ابيه ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ان بني يعقوب لما سألهوا أباهم يعقوب أن يأذن ليوسف في الخروج معهم قال لهم : انى اخاف ان يأكله الذئب وانتم عنه غافلون . قال : فقال ابو عبدالله عليه السلام : قرّب يعقوب لهم العلة اعلموا بها في يوسف عليه السلام .

٥٧ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم ، عن سيف بن عميرة ، عن داود بن فرقد ، قال : قلت لا بى عبد الله عليه السلام : ما تقول في قتل الناصب ؟ قال : حلال الدم [و] لكنى انقى عليك . فان قدرت ان تقلب عليه حائطاً او تفرقه في ماء لكيلا يشهد به عليك فافعل . قلت : فما ترى في ماله ؟ قال توه ما قدرت عليه (١) .

٥٨ - ابي - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار (٢) عن محمد بن الحسن الصفار ، ولم يحفظ اسناده قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم لما اسرى به الى السماء سقط من عرقى ، فثبت منه الورد ، فوقع في البحر ، فذهب السمك ليأخذها وذهب الدعموس ليأخذها (٣) فقالت السمكة : هي لي ، وقال الدعموس : هي لي فبعث الله عز وجل اليهما ملكا يحكم بينهما ، فجعل نصفه للسمكة ، وجعل نصفها للدعموس .

[٤] قال ابي - رضي الله عنه - : وترى اوراق الورد تحت جلناره (٤) وهي

(١) قوله : «توه» بضم الفاء وفتح الواو من توه اذا اهلكه ويختل ان تكون تفهلا من توى المال اذا هلك وان تكون الهاء للسكت .

(٢) كذا في بعض النسخ لكن في الاكثر «الحسين بن محمد» بدل «محمد بن يحيى» والظاهر ما اخترناه .

(٣) الدعموس بالضم : دوبية سوداء تفوح في الماء وتكون في الفدران .

(٤) الجلنار بضم الجيم وفتح اللام المشددة : ذرة الرمان .

خمسة : اثنتان منها على صفة السمك ، واثنتان منها على صفة الدعموص ، وواحدة منها نصفه على صفة السمك ، ونصفه على صفة الدعموص .

٥٩ - أبي رحمة الله - قال : حدثنا احمد بن ادريس ، قال : حدثنا احمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن هشام بن سالم ، قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام ما ترى في رجل سبابة لعلى ؟ (١) قال : هو والله حلال الدم لو لا ان يعصم به بريأة قلت : اى شئ يعصم به بريأة قال : يقتل مؤمن بكافر .

٦٠ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد ، عن ابراهيم بن اسحق ، عن عبدالله بن حماد ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ليس الناصل من نصب لنا اهل البيت لانك لا تجدر رجلا يقول : انا ابغض محمداً وآل محمد ، ولكن الناصل من نصب لكم ، وهو يعلم انكم تتولونا وانكم من شيعتنا .

٦١ - حدثنا الحسين بن احمد - رحمة الله - عن ابيه ، عن محمد بن احمد قال : حدثنا ابو عبدالله الرازى ، عن علي بن سليمان بن رشيد (٢) بساند رفعه الى امير المؤمنين عليه السلام قال : يحشر المرجئة عمياناً امامهم اعمى ، فيقول بعض من يراهم من غير امتنا : ماتكون امة محمد الا عمياناً ؟ ! فاقول لهم : ليسوا من امة محمد ، لانهم بدلو فبدل [ -ا ] بهم وغيره فليس بهم .

٦٢ - وبهذا الاسناد عن محمد بن احمد ، عن محمد بن عيسى ، عن الفضل بن كثير المدائى ، عن سعيد بن [ ابي ] سعيد البلغى (٣) قال : سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول : ان الله - عز وجل - في وقت كل صلوة يصليها هذا الخلق لعنة . قال : قلت : - جعلت فداك - ولم ذلك ؟ قال : لجحودهم حقنا وتکذيبهم ايانا .

(١) الناء للمبالغة كعلامة ، وفي جملة من النسخ «سباب» بدون الناء .

(٢) كذا في الاكثر نسخنا وهو الظاهر لكن في نسخة الاصل «راشد» بدل «رشيد» .

(٣) والممعنون في الرجال «سعد بن سعيد» .

٦٣ - ابى رحمة الله - قال : حدثنا محمد بن يحيى ، عن محمد بن احمد ، قال : حدثنى ابو جعفر احمد بن ابى عبدالله ، عن ابى الجوزاء ، عن الحسين بن علوان ، عن عمرو بن خالد (١) عن زيد بن على ، عن آبائه ، عن على عليهما السلام انه رأى رجلا به تأنيث فى مسجد رسول الله عليهما السلام فقال له : اخرج من مسجد رسول الله يامن لعنه رسول الله ! ثم قال على عليهما السلام : سمعت رسول الله عليهما السلام يقول : لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال .

٦٤ - وفي حديث آخر : اخر جوهم من بيوتكم فأنهم اقدر شىء .

٦٥ - وبهذا الاسناد ، عن على عليهما السلام قال : كنت مع رسول الله عليهما السلام جالساً في المسجد حتى اتاه رجل به تأنيث ، فسلم عليه فرد عليه ، ثم اكب رسول الله عليهما السلام في الارض يسترجع ، ثم قال : مثل هؤلاء في امتي انه لم يكن مثل هؤلاء في امة الاعذبة قبل الساعة .

٦٦ - ابى رحمة الله - قال : حدثنى سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد البرقى ، عن محمد بن يحيى ، عن حماد ، قال : قلت لا بى عبد الله عليهما السلام : - جعلت فداك - نرى الشخصى من اصحابنا عفيفا (٢) له عبادة ولانكاد نراه الافتراض غليظاً سفيه الفضى فالله : انما ذلك لانه لم يولد له ولا يربى (٣) .

٦٧ - وبهذا الاسناد ، عن البرقى ، باسناده رفع الحديث الى ابى عبد الله عليهما السلام انه سئل عن الشخصى ؟ فقال : لم تستعمل عن لم يلد مؤمن ولا يلد مؤمنا !

٦٨ - ابى ره قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن عبد الله بن جعفر ، عن مسعدة بن زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهما السلام ان رسول الله عليهما السلام قال : اتر كوا

(١) وفي نسخة الاصل «عمرا» بدون الواو والظاهر الموافق لبعض نسخنا «عمرو» بالواو

(٢) الشخصى بتشديد الياء على ذمة فحيل : الذى سلط خصيته ونزعتها .

(٣) كذا فى بعض النسخ التى عندنا لكن فى الاكثر كنسخة الاصل «ولايتنى» بالزاي والنون بدل الراء المهملة والباء الموحدة .

اللص ماتر ككم فان كلبهم شديد (١) وسلبهم خسيس (٢) .

٦٩ - وبهذا الاستناد ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليهما السلام قال : قال مروان بن الحكم : لما هزمنا على طلاق بالبصرة رد على الناس اموالهم : من اقام بيضة اعطاء ومن لم يقم بيضة حلّفه . قال : فقال له قائل : يا امير المؤمنين ! اقسم الفيء بيننا والسبى . قال : فلما اكثروا عليه ، قال : ايكم يأخذ ام المؤمنين في سهمه ففكوا .

٧٠ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن معوية بن حكيم ، عن ابن ابي عمير ، عن ابان بن عثمان ، عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبدالله عليهما السلام قال : كان على طلاق لا يقاتل حتى تزول الشمس ويقول : نفتح ابواب السماء وتقبل التوبة ، وينزل النصر ، ويقول : هو اقرب الى الليل ، واجدر ان يقول القتل (٣) ، ويرجع الطالب ، ويقتل المهزوم (٤) .

٧١ - حدثنا محمد بن الحسن - رحمه الله - قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن ابن المغيرة ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن ابيه عليهما السلام قال : ذكرت الحرودية عند علي بن ابي طالب عليهما السلام فقال : ان خرجوا مع جماعة (٥) او على امام عادل فقاتلوهم . وان خرجوا على امام جائز فلقاتلوهم ، فان لهم في ذلك مقاولا .

٧٢ - ابى - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى

(١) الكلب بالتحريك : العطش والحرص والشدة .

(٢) كذا في بعض النسخ وفي نسخة الاصل «سلمتهم» باليمن بدل الموحدة .

(٣) بالجيم والدال المهملة على ما في جملة من النسخ وفي جملة اخرى كنسخة الاصل «احذر» بالحاء المهملة والدال المعجمة والظاهر ما اخترناه .

(٤) كذا في بعض النسخ من «فلت» اذا تخلص لكن في الاكثر كنسخة الاصل «يغلب» بدل «يفلت» والظاهر تصحيفه .

(٥) وفي اکثر النسخ «من» بدل «مع» . الحرودية : الخوارج .

عن يونس بن عبد الرحمن ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قلت له : - جعلت فداك  
ان رجال من مواليك بلغه ان رجلا يعطي السيف والفرس في السبيل ، فأفأه فاخذهما  
منه ، ثم لفأه اصحابه فأخبروه ان السبيل مع هؤلاء لا يجوز وامر ودهما .  
قال : فليفعل . قال : قد طلب الرجل فلم يجدوه ، وقيل له : قد شخص الرجل <sup>(١)</sup>  
قال : فليرابط ولا يقاتل . قال له : فجاهد ؟ فقال : لا الا ان يخاف على ذداري  
المسلمين أرأيتك <sup>(٢)</sup> لو ان الروم دخلوا على المسلمين لم يتبخ لهم ان يبايعوهم <sup>(٣)</sup>  
قال : يرابط ولا يقاتل ، فان خاف على بيضة الاسلام والمسلمين قاتل ، فيكون  
قتاله لنفسه ليس للسلطان . قال : قلت : فان جاء العدو الى الموضع الذي هو فيه  
مرابط كيف يصنع ؟ قال : يقاتل عن بيضة الاسلام لاعن هؤلاء ، لأن في دروس  
الاسلام دروس ذكر محمد صلوات الله عليه .

٧٣ - أبي - رحمه الله - قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، قال : حدثنا محمد  
بن الحسين ، عن ابن محبوب ، عن ابراهيم [بن] الجازى ، عن أبي بصير ، قال :  
ذكرنا عند أبي جعفر عليه السلام من الاغنياء من الشيمة فكانه كره ماسمع منافقهم .  
قال : يا بامحمد اذا كان المؤمن غنياً رحيمًا وصولاً له معروف الى اصحابه  
اعطاه الله اجر ما ينفق في البراجرمه مرتين ضعفين ، لأن الله - عزوجل - يقول في  
كتابه : «وما موالكم ولا اولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى الآمن آمن وعمل  
صالحاً فاولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الفرقات آمنون» .

٧٤ - أبي رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ،

(١) شخص الرجل : ذهب .

(٢) هذا من كلام السائل اي اخبرنى لو ان الروم ا .

(٣) وفي بعض النسخ «يتايموهم» بدل «يتايموهم» وفي الوافي نقل من الكافي  
والتهذيب «يمنعوهم» .

عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس، قال : قال ابو عبد الله عليه السلام ان الله عزوجل يقول : لو لا ان يجدد عبد المؤمن في نفسه (١) لعصب الكافر بعصابة من ذهب.

٧٥ - حدثنا احمد بن محمد ، عن ابيه ، عن محمد بن احمد ، عن موسى بن عمر ، عن ابن سنان ، عن ابي سعيد القماط ، عن حمران ، قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول : اذا كان الرجل على يمينك على رأي ، ثم تحول الى يسارك فلانقل الآخيرا ، ولا تبرأ منه حتى تسمع منه ما سمعت وهو على يمينك ، فان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف يشاء ساعة كذا ، وساعة كذا وان العبد ربما وفق للخير .

قال مؤلف هذا الكتاب - رحمة الله - : قوله : بين اصبعين من اصابع الله يعني بين طرقين من طرق الله ، يعني بالطريقين طريق الخير وطريق الشر . ان الله - عزوجل - لا يوصف بالاصابع ولا يشبه بخلقه تعالى عن ذلك علواً كبيراً .  
٧٦ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، باسناده رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال : لو ان مؤمناً تناول شجرة من الارض ، او كفأ من تراب لبعث الله عزوجل اليه من ينazuنه فيه ، وذلك ان الله عزوجل لم يجعل للمؤمن في دولة الباطل نصيباً .

٧٧ - وبهذا الاسناد ، عن محمد بن احمد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن سنان ، عن ذكره ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اخذ الله ميتاق المؤمن على ان لا يقبل قوله ، ولا يصدق حديثه ، ولا ينتصف من عدوه ، ولا يشفى غيظه الابغضية نفسه ، لأن كل مؤمن ملجم .

٧٨ - ابي - رحمة الله - قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن ابراهيم بن مهزيار ، عن أخيه ، عن احمد بن محمد ، عن حماد بن عثمان ، عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا كان يوم القيمة اتي بالشمس والقمر في

(١) اى يخترى به شئ . قاله فى المجمع .

صورة ثورين عقيرين (١) فيقذ فان بهما (٢) و بمن يعبدهما في النار ، وذلك انهما عبدا فرضيا .

٧٩ - حدتنا محمد بن الحسن - رحمة الله . قال : حدتنا الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن موسى بن بكر ، عن زدراة ، عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل : «ان الصلة كانت على المؤمنين كتابا موقنا» قال : موجبا . انما يعني بذلك وجوبها على المؤمنين ولو كانت كما يقولون لهلك سليمان بن داود حين اخر لصلة حتى توارت بالحجاج (٣) لانه لوصلها قبل ان تغيب كان وقتا ، وليس صلاة اطول وقتا من المصر .

٨٠ - حدثني محمد بن موسى بن الم توكل - رحمة الله . قال : حدتنا على بن الحسين السعدآبادي ، عن احمد بن ابي عبدالله البرقي ، عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسني ، قال : حدثني على بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ، عن ابيه عليه السلام قال : قال على بن الحسين عليه السلام : ليس لك ان تقعد مع من شئت . لان الله تبارك وتعالى يقول : «و اذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين» وليس لك ان تتكلم بما شئت ، لان الله عز وجل قال : «ولا تقف ماليس لك به علم» ولا ن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال : رحم الله عبدا قال خيرا فقمنا او صمت فسلم لك به علم» . وليس لك ان تسمع ما شئت لان الله - عز وجل - يقول : «ان السمع والبصر والرؤا كل اوئلك كان عنه مسؤولا» .

٨١ - ابي - رحمة الله . قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن محمد بن احمد

(١) كذا في اكرتنسخنا ثنائية العقير وهو المجروح وفي نسخة الاصل «عقريين» .

(٢) كذا في نسخة الاصل لكن في سائر نسخنا «فيقذمان» بدل «فيقذفان» .

(٣) اى الشمس .

عن احمد بن محمد السياري (١) قال : حدثنا محمد بن عبدالله بن مهران الكوفي قال : حدثني حنان بن سدير، عن ابي اسحق الليبي ، قال : قلت لابي جمفر محمد بن على الباقي أبا علي يابن رسول الله اخبرني عن المؤمن المستنصر اذا بلغ في المعرفة و كمل هل يزني ؟ قال: اللهم لا . قلت: فيلوط ؟ قال: اللهم لا . قلت فيسرق ؟ قال : لا . قلت : فيشرب الخمر ؟ قال : لا . قلت : فيأتى بكبيرة من هذه الكبائر او فاحشة من هذه الفواحش ؟ قال : لا . قلت : فيذنب ذنبًا ؟ قال : نعم . هو مؤمن مذنب ملماً . قلت : ما معنى ملماً ؟ قال : الملم بالذنب لا يلزم له ولا يصر عليه . قال: فقلت : سبحان الله ما اعجب هذا ؟ لا يزني ولا يلوط ولا يسرق ولا يشرب الخمر ولا يأتي بكبيرة من الكبائر ولا فاحشة ؟ فقال : لا عجب من امر الله . ان الله عز وجل يفعل ما يشاء ولا يسئل عما يفعل وهو يسئلون . فمم عجبت ؟ يا ابراهيم ! سل ولا تستنكف ولا تستحرس (٢) فان هذا العلم لا يتعلمه مستكبر ولا مستحسن (٣) قلت : يابن رسول الله ! اني اجد من شيعتكم من يشرب ويقطع الطريق ويختيف السبيل ويزني ويلوط ويأكل الربوا ويرتكب الفواحش ويتهان بالصلة والصيام والزكوة ويقطع الرحمة ويأتي الكبائر . فكيف هذا ولم ذاك ؟ فقال : يا ابراهيم هل يحتاج في صدرك شيء غير هذا ؟ قلت : نعم يابن رسول الله ! اخرى اعظم من ذلك (٤) فقال : وما هو ؟ يا بالاسحق ! قال : فقلت يابن رسول الله واجد من اعدائكم ومناصبكم من يكثر من الصلة ومن الصيام ويخرج الزكوة ويتابع بين الحج

(١) هذا هو الظاهر لكن في نسخة الاصل «عن محمد بن احمد السياري» بسقوط «عن احمد بن محمد» .

(٢) كذا في نسخة الاصل اي ولا تعلم وهو استعمال من حسر اذا اعيا وتعب وفي بعض النسخ «ولاتتح» وفي بعض آخر «ولاتتحي» .

(٣) وفي جملة من النسخ «مستحي» بدل «مستحسن» وفي بعض آخر «مستحب» .

(٤) وفي بعض النسخ «آخر» بدل «اخرى» .

والعمرة ويحرض على الجهاد (١) ويأثر على البر وعلى صلة الارحام ، ويفضي حقوق اخوانه ويواسيه من ماله ويتجنب شرب الخمر والزنا واللواء وسائر الفواحش فهم ذاك ؟ ولم ذاك ؟ فسره لى يابن رسول الله ! وبرهنه وبينه فقد والله كثر فكرى داشر ليلى وضاق ذرعى .

قال : فتivism الباقي صلوات الله عليه ثم قال : يا ابراهيم ! خذ اليك بياناً شافياً فيما سألكت وعلماً مكنوناً من خزانة علم الله وسره . اخبرنى يا ابراهيم ! كيف تجد اعتقادهما ؟ قلت : يابن رسول الله ! اجد محبيكم وشيعتكم على ما هم فيه مما وصفته من افعالهم ، لواطنى احدهم ما بين المشرق والمغارب ذهبأ وفضة ان يزول عن ولايتكم ومحبتكم الى موالاة غيركم والى محبتهم (٢) ما زال ولو ضربت خياشيمه (٣) بالسيوف فيكم ، ولو قتل فيكم ما ارتدع (٤) ولارجع عن محبتكم ولايتكم . دارى الناصب على ما هو عليه مما وصفته من افعالهم ، لواطنى احدهم ما بين المشرق والمغارب ذهبأ وفضة ان يزول عن محبة الطواغيت وموالاتهم الى موالاتكم مافق لازال ، ولو ضربت خياشيمه بالسيوف فيهم ، ولو قتل فيهم ما ارتدع ولارجع ، وادا سمع احدهم منقبة لكم وفضلا اشماز من ذلك وتغير لونه ، ورأى كراهيته ذلك فى وجهه [و] بغضنا لكم ومحبة لهم .

قال : فتivism الباقي ثم قال : يا ابراهيم ! [من] هيئنا هلكت العاملة الناصبة تصلى قارأ حامية نسفى من عين آنية ، ومن اجل ذلك قال عزوجل : «وقدمنا

(١) كذا فى نسخة الاصل بتضييف الراء يقال : حرره على الامر اذا حدثه وفي سائر النسخ التي عندنا «يحرصن» بالصاد المهملة بدل المعجمة .

(٢) كذا فى جملة من النسخ وهو الظاهر لكن فى نسخة الاصل «محبتك» بدل «محبتهم»

(٣) كذا فى بعض النسخ جمع الخيشوم وهو قصى الانف لكن فى اکثر نسخنا كنسخة الاصل «خواشيمه» بدل «خياشيمه» .

(٤) كذا فى جملة من النسخ لكن فى جملة اخرى كنسخة الاصل «ابتدع» بدل «ارتدع» والظاهر تصحيحته .

إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً، ويحك يا إبراهيم! أتدرك ما السبب والقصة في ذلك؟ وما الذي قد خفي على الناس منه؟ قلت: يا بن رسول الله فيستنه لي دasherه وبرهنه. قال: يا إبراهيم إن الله - تبارك وتعالى - لم ينزل عالماً قد يبدأ خلق الأشياء لامن شيء. ومن ذُعْمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ خَلْقَ الْأَشْيَاءِ مِنْ شَيْءٍ فقد كفر، لأنَّه (١) لو كان ذلك الشيء الذي خلق منه الأشياء قد يبدأ معه في ازليته وهو بيته، كان ذلك الشيء ازلياً، بل خالق الله عز وجل الأشياء كلها لامن شيء [فكان] مما خلق الله عز وجل (٢) أرضًا طيبة (٣) ثم فجر منها ماءً عذباً زلاً، فعرض عليها ولابتنا أهل البيت قبلتها فأجزى ذلك الماء عليها سبعة أيام حتى طبقها وعمها (٤) ثم نصب ذلك الماء عنها فأخذ من صفة ذلك الطين طيناً فجعله طين الائمة عليهم السلام، ثم أخذ نقل ذلك الطين، فخلق منه شيئاً، ولو ترك طينكم يا إبراهيم على حاله كما ترك طينتنا لكنتم ونحن شيئاً واحداً.

قلت: يا بن رسول الله! فما فعل بطيئتنا؟ قال: أخبرك يا إبراهيم خلق الله عز وجل بذلك أرضاً صبغة خبيثة متناثرة، ثم فجر منها ماءً أحاجاً آسناً مالحا (٥) فعرض عليها ولابتنا أهل البيت، فلم قبلتها فأجزى ذلك الماء عليها سبعة أيام حتى طبقها وعمها، ثم نصب ذلك الماء عنها، ثم أخذ من ذلك الطين فخلق منه الطغة دائمتهم، ثم مزجه بثقل طينكم ولو ترك طينتهم على حاله (٦) ولم يمزج

(١) وفي نسخة الأصل زيادة لفظة «الله» قبل «لوكان» والظاهر الموافق لسائر النسخ عدمها.

(٢) وفي نسخة الأصل «فأول ما خلق الله» مكتان «فكان مما خلق الله» والظاهر أنه من تصرفات النساخ.

(٣) ينبغي أن تكون العبارة هكذا «فكان مما خلق الله عز وجل أن خلق أرضاً طيبة أهـ»

(٤) كذلك في نسخة الأصل لكن في أكثر نسخنا «ثم» بدل «حتى».

(٥) نصب الماء: غار. الآسن: المتغير الطعم.

(٦) وفي بعض النسخ «حالها» بتأنيث الضمير.

بطينتكم لم يشهدوا الشهادتين ، ولا صلوا ولا أقاموا ولا زكوا ولا حجروا ولا أدوا  
أمانة ولا شبهوا كم في الصور ، وليس شيء أكبر على المؤمن من أن يرى صورة  
عذابه مثل صورته .

قلت يا بن رسول الله فما صنع بالطينتين ؟ قال : مزج بينهما بالماء الاول  
والماء الثاني ، ثم عركها عرك الاديم ، ثم اخذ من ذلك قبضة ، فقال : هذه الى  
الجهنة ولا يحيى ، واخذ قبضة اخرى وقال : هذه الى النار ولا يحيى ، ثم خلط بينهما  
فوقع من سنج المؤمن وطينته (١) على سنج الكافر وطينته ووقع من سنج الكافر  
وطينته على سنج المؤمن وطينته ، فما رأيته من شيعتنا من زنا او لواط او ترك  
صلوة او صوم (٢) او حجج او جهاد او خيانة او كبيرة من هذه الكبائر فهو من طينة  
الناسب وعنصره الذى قد مزج فيه ، لأن من سنج الناسب وعنصره وطينته  
اكتساب المآثم والفواحش والكبائر .

وَمَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاصِبِ مِنْ مَوَظِّفِيهِ (٣) عَلَى الصَّلَوةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكُوْةِ وَالْحَجَّ وَالْجَهَادِ وَابْرَاهِيمَ وَمِنْ طِينَةِ الْمُؤْمِنِ وَسَنْخَهُ الَّذِي قَدْمَزَجَ فِيهِ، لَانَّ مِنْ سَنْخِ الْمُؤْمِنِ وَعَنْصِرِهِ وَطِينَتِهِ اَكْتَسَابُ الْحَسَنَاتِ وَاسْتِعْمَالُ الْخَيْرِ وَاجْتِنَابِ الْمَأْثَمِ. فَإِذَا عَرَضَتْ هَذِهِ الْاعْمَالُ كُلُّهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِنَّمَا عَدْلٌ لِأَجْوَرٍ وَمِنْصَفٌ لِأَظْلَمٍ، وَحُكْمٌ لَا حِيفٍ وَلَا مِيلٍ وَلَا شَطَطٍ. الْحَقُّ لِلْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ الَّتِي اجْتَرَحَهَا الْمُؤْمِنُ بِسَنْخِ النَّاصِبِ وَطِينَتِهِ. وَالْحَقُّ لِلْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ الَّتِي اَكْتَسَبَهَا النَّاصِبُ بِسَنْخِ الْمُؤْمِنِ وَطِينَتِهِ رَدُوهَا كَلَّهَا إِلَيْهَا اَصْلَهَا، فَإِنِّي إِنَّمَا لِلَّهِ الْآَمْرُ عَالَمُ السُّرُورُ وَخَفِيُّ وَإِنَّ الْمَطْلَعَ عَلَى قُلُوبِ عِبَادِي لَا حِيفٌ وَلَا أَظْلَمٌ وَلَا لَزَمٌ اَحَدًا

(١) السنخ بالكسر : الاصل .

(٢) وفي أكثر نسخنا «صيام» بدل «صوم».

(٣) كذا في جملة من النسخ لكن في نسخة الاصل «ومواظبه» بدل «من مواظبته» والظاهر هو المختار.

الاما عرقته منه قبل ان اخلقه .

نم قال الباقي عليه السلام : اقرأ يا ابراهيم هذه الآية قلت : يابن رسول الله آية  
 آية ؟ قال : قوله تعالى «قال معاذ الله ان تأخذ الآمن وجدنا متعانا عنده انا اذا  
 لظالمون» هو في الظاهر ما فهمونه هو والله في الباطن هذا بعينه . يا ابراهيم ! ان  
 للقرآن ظاهراً وباطناً ومحكماً ومتباهاً وناسخاً ومنسوحاً . ثم قال : اخبرني  
 يا ابراهيم ! عن الشمس اذا طلعت وبدا شعاعها في البلدان فهو بائن من القرص ؟  
 قلت : في حال طلوعه بائن . قال : أليس اذا غابت الشمس اتصل ذلك الشعاع  
 بالقرص حتى يعود اليه ؟ قلت : نعم قال : كذلك يعود كل شيء الى سنته وجوهره  
 واصله ، فاذا كان يوم القيمة نزع الله عزوجل سنه الناصب وطينته مع امثاله  
 واوزاره من المؤمن ، فيلحقها كلها بالناصب ، وينزع سنه المؤمن وطينته مع  
 حسناته وابواب بره واجتهاده من الناصب فيلحقها كلها بالمؤمن . أفترى هي هنا  
 ظلماً او بعدوانا ؟ قلت : لا . يابن رسول الله ! قال : هذا والله القضاء الفاصل والحكم  
 القاطع والمعدل بين لا يسئل عما يفعل وهم يستثنون هذا يا ابراهيم الحق من ربكم  
 فلا تكن من المحترين هذا من حكم الملوك .

قلت : يابن رسول الله ! وما حكم الملوك ؟ قال : حكم الله وحكم انبائه  
 وقصة الخضر وموسى عليه السلام حين استصحبه ، فقال : «انك لن تستطيع معى صبراً  
 وكيف تصر على هالم تحط به خبراً» افهم يا ابراهيم ! واعقل . انكر موسى على  
 الخضر واستفطع افعاله (١) حتى قال له الخضر يا موسى ما فعلته عن امرى ائما  
 فعلته عن امر الله عزوجل من هذا (٢) ويحك يا ابراهيم ! قرآن يتنى واخبار تؤثر  
 عن الله عزوجل من رد منها حرفاً فقد كفر واشرك ورد على الله عزوجل [من هذا]  
 قال الليثي : فكأنى لم اعقل الآيات وانا اقرتها اربعين سنة الا ذلك اليوم .

(١) استفطع الامر : وجده فظينا شيئاً .

(٢) الجار متعلق بقوله : «جل» .

فقلت : يابن رسول الله ! ما عجب هذا ؟ تؤخذ حسنات اعدائكم ففرد على شيعتكم وتؤخذ سينات محبيكم ففرد على مبغضيكم ؟ قال : اى والله الذى لا اله الا هو فالله الحبة وباريء النسمة وفاطر الارض والسماء ماخبرتك الا بالحق وما اتيتك الا [بـ] الصدق (١) وما ظلهم الله وما لله بظلام للعبد . وان ماخبرتك لم موجود في القرآن كله .

قلت : هذا بعينه يوجد في القرآن قال : نعم يوجد في اكثـر من ثلـثـين موضعاً في القرآن أتحب ان اقرأ ذلك عليك ؟ قلت : بلـى يابـن رسـول الله ! فقال : قال الله عز وجل «وقـال الـذـين كـفـرـوا لـلـذـين آـمـنـوا اـتـبـعـوا سـبـيلـنـا وـلـتـحـمـلـ خـطـاـيـاـكـمـ وـمـاـهـمـ بـحـامـلـيـنـ مـنـ خـطـاـيـاـهـمـ مـنـ شـئـ اـنـهـمـ لـكـاذـبـوـنـ وـلـيـحـمـلـنـ اـنـقـالـهـمـ وـاـنـقـالـاـ مـعـ اـنـقـالـهـمـ» الآية . ازيدك يا ابراهيم ! قلت : بلـى يابـن رسـول الله ! قال : «لـيـحـمـلـوـا اوـزـارـهـمـ كـامـلـهـمـ يـوـمـ الـقيـمةـ وـمـنـ اوـزـارـ الـذـينـ يـضـلـوـنـهـمـ بـغـيـرـ عـلـمـ اـلـسـاءـ مـاـيـزـرـونـ» اـتـحـبـ انـ اـزـيـدـكـ ؟ قـلتـ : بلـى يـابـن رسـولـ اللهـ ! قـالـ : «فـاوـلـكـ يـبـدـلـ اللهـ سـيـئـاـهـمـ حـسـنـاتـ وـكـانـ اللهـ غـفـورـاـ رـحـيمـاـ يـبـدـلـ اللهـ سـيـئـاـتـ شـيـعـتـنـا حـسـنـاتـ وـيـبـدـلـ اللهـ حـسـنـاتـ اـعـدـائـنـا سـيـئـاتـ ، وـجـلـالـ اللهـ وـوـجـهـ اللهـ اـنـ هـذـا لـمـ عـدـلـهـ وـاـنـصـافـهـ لـارـادـ لـقـضـائـهـ ، وـلـامـعـقـبـ لـحـكـمـهـ ، وـهـوـ السـمـيـعـ الـعـلـيمـ الـمـأـيـنـ لـكـ اـمـرـ المـزـاجـ وـالـطـيـنـتـيـنـ منـ القـآنـ ؟ قـلتـ : بلـى يـابـن رسـولـ اللهـ ! قـالـ : اـقـرأـ ياـاـبـراـهـيمـ «الـذـينـ يـجـتـبـيـونـ كـبـائـرـ الـآـنـمـ وـالـفـوـاحـشـ الـأـلـلـمـ اـنـ رـبـكـ دـاسـعـ الـمـفـرـةـ» . وـاعـلـمـ بـكـمـ اـذـانـشـاـكـمـ مـنـ الـارـضـ يـعـنـيـ مـنـ الـارـضـ الـطـيـبـةـ وـالـارـضـ الـمـنـتـنـةـ «فـلـاتـرـ كـوـاـ اـنـفـسـكـمـ هـوـ اـعـلـمـ بـمـنـ اـنـقـيـ» يـقـولـ : لـاـيـفـتـخـرـ اـحـدـكـ بـكـثـرـةـ صـلوـتـهـ وـصـيـامـهـ وـزـكـوـتـهـ وـنـسـكـهـ ، لـانـ اللهـ عـزـ وـجـلـ اـعـلـمـ بـمـنـ اـنـقـيـ مـنـكـمـ ، فـانـ ذـلـكـ مـنـ قـبـلـ اللـمـ وـهـوـ الـمـزـاجـ . اـزـيـدـكـ ياـاـبـراـهـيمـ ! قـلتـ : بلـى يـابـن رسـولـ اللهـ ! قـالـ : «كـمـ بـدـأـكـمـ تـمـودـونـ فـرـيقـاـ هـدـىـ وـفـرـيقـاـ حـقـ عـلـيـهـمـ الـضـلـالـةـ اـنـهـمـ اـتـخـذـوـاـ الشـيـاطـيـنـ اوـلـيـاءـ مـنـ دـوـنـ اللهـ» يـعـنـيـ اـئـمـةـ

(١) وفي جملة من النسخ «ما انبأتك» بدل «ما اتيتك» .

[الجور] دون ائمة الحق «و يحسبون انهم مهتدون» خذها اليك يا باسحق! فوالله انه لمن غير راحاديتنا وباطن سر ايننا ومكتنون خزائيننا ، وانصرف ولا نطلع على سرنا احداً الا مؤمناً مستبصراً ، فانك ان اذعت سرنا بليت فى نفسك ومالك واهلک وولدك .

---



هذا آخر الجزء الثاني من كتاب علل الشرائع . وكان الفراغ من هذه الطبعة في جماد الاولى سنة ١٤٠٩ على اشراف من مصححه ومبينه «السيد فضل الله بن السيد هداية الله الطباطبائي البزدي» وفقه الله تعالى لمروضاته وغفرله ولوالديه واخوانه ، والحمد لله رب العالمين و الصلوة والسلام على محمد وآلـه الطاهرين ولعنة الله على اعدائهم اجمعين من الان الى قيام يوم الدين

## الفهرس

الصفحة	العنوان	الباب
٢	الباب ١ - علل الوضوء والاذان والصلوة	
٨	الباب ٢ - العلة التي من اجلها فرض الله عز وجل الصلوة	
٩	الباب ٣ - علة القبلة والتحريف الى اليسار	
١٠	الباب ٤ - العلة التي من اجلها امر الله بتعظيم المساجد والعلة التي من اجلها سلط الله عز وجل بخت نصر على بيت المقدس	
١١	الباب ٥ - العلة التي من اجلها لا يجوز الوقوف على المسجد	
١٢	الباب ٦ - العلة التي من اجلها يكره الصوت وانشاد الفضالة وبرى المشاقص داشباء ذلك في المسجد	
١٢	الباب ٧ - العلة في كسر امير المؤمنين عليهما السلام المحارب	
١٣	الباب ٨ - العلة التي من اجلها لا يجوز ان تشرف المساجد	
١٣	الباب ٩ - العلة التي من اجلها يجب على من اخرج الحصاة من المسجد أن يردها في مكانها او في مسجد آخر	
١٣	الباب ١٠ - علة مدارعنق في الركوع	
١٤	الباب ١١ - علة الرخصة في الجمع بين الصلوتيين	

العنوان	الباب
الباب ١٢- العلة التي من أجلها يجهر بالقراءة في صلوة الظهر يوم الجمعة وصلوة المغرب والعشاء الآخرة والفداة ولا يجهر في الظهر والعصر في سائر الأيام والعلة التي من أجلها صار التسبيح في الركعتين الأخيرتين أفضل من القراءة	١٦
الباب ١٣- العلة التي من أجلها يجهر في صلوة الفجر دون غيرها من صلوات النهار	١٧
الباب ١٤- العلة التي من أجلها تصلى المغرب في السفر والحضر ثلاث ركعات وسائر الصلوت ركعتين ركعتين	١٧
الباب ١٥- العلة التي من أجلها لاقتصر في صلوة المغرب ونواولها في السفر والحضر	١٨
الباب ١٦- العلة التي من أجلها تركت صلوة الفجر على حالها	١٨
الباب ١٧- العلة التي من أجلها يقوم المأمور عن يمين الإمام إذا كان المأمور واحدا	١٩
الباب ١٨- علة الجمعة	١٩
الباب ١٩- العلة التي من أجلها لا يقرأ خلف الإمام	٢٠
الباب ٢٠- العلة التي من أجلها لا يصلح خلف السفيه والفاقد	٢٠
الباب ٢١- العلة التي من أجلها لا تجوز الصلاة في السبحة	٢١
الباب ٢٢- العلة التي من أجلها لا يجوز للاغلف ان يؤمّ الناس	٢٢
الباب ٢٣- العلة التي من أجلها صارت الصلوة الفريضة والسنة في اليوم والليلة خمسين ركعة	٢٢
الباب ٢٤- العلة التي من أجلها وضعت التوافل	٢٣
الباب ٢٥- العلة التي من أجلها لا يجوز للرجل ان يصلح بقوم او وحدة	

## العنوان

## الصفحة

- وهو متوضّح والعلة التي من أجلها لا يجوز للمربي ترك الاذان  
والاقامة      ٢٤
- الباب ٢٦ - العلة التي من أجلها تصلي الركعتان بعد العشاء الآخرة من قمود  
الباب ٢٧ - العلة التي من أجلها كان رسول الله ﷺ لا يصلى الركعتين من  
جلوس بعد العشاء الآخرة ويأمر بهما      ٢٦
- الباب ٢٨ - العلة التي من أجلها يستحب مباشرة الارض بالكفيف في السجود      ٢٧
- الباب ٢٩ - علة وضع اليدين على الارض في السجود قبل الركبتين      ٢٧
- الباب ٣٠ - العلة التي من أجلها يقال في الركوع سبحان رب العظيم  
وبحمده وفي السجود سبحان رب الاعلى وبحمده      ٢٨
- الباب ٣١ - العلة التي من أجلها يجزي للامام تكبيرة واحدة في افتتاح الصلوة      ٣٠
- الباب ٣٢ - العلة التي من أجلها صارت الصلوة ركعتين واربع سجادات      ٣١
- الباب ٣٣ - علة استحباب الآلات والاكتثار من النياض في الصلوة      ٣٣
- الباب ٣٤ - العلة التي من أجلها يستحب ان يصلى صلوة الصبح مع الفجر      ٣٤
- الباب ٣٥ - العلة التي من أجلها لا يجوز ترك الاذان والاقامة في الفجر  
والمغرب في سفر ولا حضر      ٣٤
- الباب ٣٦ - العلة التي من أجلها فرض الله عز وجل على الناس خمس صلوات  
في خمس مواقيت      ٣٥
- الباب ٣٧ - العلة التي من أجلها سمى تارك الصلوة كافرا      ٣٧
- الباب ٣٨ - العلة التي من أجلها صلى ابو جعفر الباقر ظاهرًا بأصحابه فقرأ  
الحمد وآية من سورة البقرة      ٣٨
- الباب ٣٩ - العلة التي من أجلها يستحب طول السجود      ٣٩

الصفحة	العنوان	الباب
	الباب ٤٠ - العلة التي من اجلها لم يؤخر رسول الله ﷺ العشاء الى نصف الليل	٤٠
	الباب ٤١ - العلة التي من اجلها يجوز السجود على ظهر الكف من حر الرمضان	٤٠
	الباب ٤٢ - العلة التي من اجلها لا يجوز السجود الا على الارض او على ما ابنت الارض الا ما اكل اوليس	٤٠
	الباب ٤٣ - العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يصلى في شعر ووبر مالم يؤكل لحمه	٤٢
	الباب ٤٤ - العلة التي من اجلها يجوز للرجل ان يصلى بالنار والسراج والصورة بين يديه	٤٢
	الباب ٤٥ - العلة التي من اجلها يستحب التنفل في ساعة الغفلة	٤٣
	الباب ٤٦ - العلة التي من اجلها يستحب تفريق النوافل في البفاع	٤٣
	الباب ٤٧ - العلة التي من اجلها لا يجوز الصلوة حين طلوع الشمس وحين غروبها	٤٣
	الباب ٤٨ - العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يصلى وعلى شاربه الحنا	٤٤
	الباب ٤٩ - العلة التي من اجلها امر النساء في زمن رسول الله ﷺ ان لا يرفعن رؤوسهن الا بعد الرجال	٤٤
	الباب ٥٠ - العلة التي من اجلها ترفع اليدين في الدعاء الى السماء والله عزوجل في كل مكان	٤٥
	الباب ٥١ - العلة التي من اجلها لا يجوز ان يصلى الرجل في جلود الدارش	٤٥
	الباب ٥٢ - العلة التي من اجلها شارب الخمر اذا شربها لم تتحسب صلوته اربعين صباحاً	٤٦
	الباب ٥٣ - العلة التي من اجلها يكره النفح في موضع السجود	٤٦
	الباب ٥٤ - العلة التي من اجلها لا يجوز للامة ان تقنع رأسها في الصلوة	٤٧

## الباب العنوان

## الصفحة

- الباب ٥٥ - العلة التي من أجلها يحول الرداء في صلوة الاستقاء ٤٧
- الباب ٥٦ - العلة التي من أجلها لا يجوز الصلوة في سواد ٤٨
- الباب ٥٧ - العلة التي من أجلها لا يجوز للرجل أن يتغطرف بخاتم حديد ولا يصلى فيه ولا يجوز له أن يلبس الذهب ولا يصلى فيه ٥٠
- الباب ٥٨ - العلة التي من أجلها لا يقطع صلوة المصلى شيء يمر بين يديه ٥١
- الباب ٥٩ - العلة التي من أجلها وضع الذراع والذراعان والقدم والقدمان ٥١
- الباب ٦٠ - العلة التي من أجلها صار وقت المغرب إذا ذهب الحمرة من المشرق ٥٢
- الباب ٦١ - العلة التي من أجلها ترك أمير المؤمنين عليه السلام صلوة العصر في حياة رسول الله عليه السلام حتى فاتته والعلة التي من أجلها تركها بعد وفاته حتى ردت عليه الشمس مرتين ٥٤
- الباب ٦٢ - العلة التي من أجلها لا يصلى المختصب ٥٦
- الباب ٦٣ - العلة التي من أجلها لا يجوز للرجل أن يصلى وبين يديه سيف في القبلة ٥٧
- الباب ٦٤ - العلة التي من أجلها لا يجوز للرجل أن يصلى والنوم يغلبه ٥٧
- الباب ٦٥ - العلة التي من أجلها كان رسول الله عليه السلام يقول إذا أصبح وإذا أمسى الحمد لله رب العالمين كثيراً على كل حال نلثمانة وستين مرة ٥٨
- الباب ٦٦ - العلة التي من أجلها قد يدخل الرجال المسجد أحدهما عابد والآخر فاسق فيخر جان والعابد فاسق والفاسق صديق ٥٨
- الباب ٦٧ - العلة التي من أجلها وضعت الركعتان اللتان أضافهما النبي عليه السلام يوم الجمعة ٥٩
- الباب ٦٨ - العلة التي من أجلها ليس على المرأة اذان ولا اقامه ٦٠

العنوان	الباب
الباب ٦٩. العلة التي من اجلها وجبت قراءة سورة الجمعة والمنافقين في يوم الجمعة	٦٥
الباب ٧٠. علة النهي عن الاستخفاف بالصلوة والبول	٦٦
الباب ٧١. علة الرخصة في الصلوة في لبس الخز	٦٢
الباب ٧٢. علة الرخصة في الصلوة في ثوب اصابه خمر وودك الخنزير	٦٢
الباب ٧٣. علة السعي الى الصلوة	٦٣
الباب ٧٤. علة الاقبال على الصلوة وعلة النهي عن التكبير وعلة النهي عن القيام الى الصلوة على غير سكون ووفار	٦٣
الباب ٧٥. العلة التي من اجلها لا تتخذ القبور قبلة	٦٤
الباب ٧٦. العلة التي من اجلها يسجد من يقراء السجدة وهو على ظهر دابته حيث توجهت به	٦٤
الباب ٧٧. علة التسليم في الصلوة	٦٥
الباب ٧٨. العلة التي من اجلها يكبر المصلى بعد التسليم ثلثا ويرفع بها يديه	٦٦
الباب ٧٩. علة سجدة الشكر	٦٧
الباب ٨٠. علة غسل المني اذا اصاب الثوب	٦٧
الباب ٨١. علة قيام الرجل وحده في الصف	٦٨
الباب ٨٢. العلة التي من اجلها لا يجب قضاء التوابل على من تركها بمرض	٦٨
الباب ٨٣. العلة التي من اجلها يحرم الرجل صلوة الليل	٦٩
الباب ٨٤. علة صلوة الليل	٧٠
الباب ٨٥. العلة التي من اجلها ينبغي للرجل اذا صلى بالليل ان يرفع صوته	٧٢
الباب ٨٦. العلة التي من اجلها مدح الله عزوجل المستغفرين بالاسحاق	٧٢
الباب ٨٧. العلة التي من اجلها اstrar المتهجدون بالليل احسن الناس وجهافي النهار	٧٣

الصفحة	العنوان	الباب
٧٤	الباب ٨٨ - علة تسبیح فاطمة <small>عليها السلام</small>	
٧٥	الباب ٨٩ - نوادر علل الصلة	
٧٧	الباب ٩٠ - علة الزكوة	
٧٨	الباب ٩١ - العلة التي من اجلها صار الزكوة من كل الف درهم خمسة وعشرين درهما	
٧٩	الباب ٩٢ - العلة التي من اجلها اقتد تحول الزكوة لمن له سبعة درهم ولاتحل لمن له خمسون درهما	
٧٩	الباب ٩٣ - العلة التي من اجلها لا يجبر الزكوة على السبائك والعمل	
٨٠	الباب ٩٤ - العلة التي من اجلها لا يجوز ان يعطى من الزكوة الولد والوالدان والمرأة والمملوك	
٨١	الباب ٩٥ - العلة التي من اجلها لا يجوز دفع الزكوة الى غير الفقراء	
٨١	الباب ٩٦ - العلة التي من اجلها تدفع صدقة الخف والظلف الى المتجملين وصدقة الذهب والفضة والحنطة والشعير الى الفقراء	
٨٢	الباب ٩٧ - العلة التي من اجلها يجوز للرجل ان يأخذ الزكوة وعنه قوت شهر او قوت سنة	
٨٢	الباب ٩٨ - العلة التي من اجلها يعطى المؤمن من الزكاة ثلاثة آلاف وعشرة آلاف ويعطى الفاجر بقدر	
٨٣	الباب ٩٩ - العلة التي من اجلها يكون ميراث المشترى من الزكوة لاهل الزكوة	
٨٣	الباب ١٠٠ - العلة التي من اجلها لا يجبر على مال المملوك زكوة	
٨٣	الباب ١٠١ - العلة التي من اجلها صارت الخمسة في الزكوة من المائتين وزن سبعة	

العنوان	الباب
الباب ١٠٢- العلة التي من أجلها لا يجب على الذي يكون على غير الطريقة ثم يعرف ويتوب أن يقضى شيئاً من صلوته وصيامه وحججه الألازكوة وحدها	٨٤
الباب ١٠٣- نوادر علل الزكوة	٨٥
الباب ١٠٤- العلة التي من أجلها سقطت الجزية عن النساء والمقدم والاعمى والشيخ الفاني والولدان ورفعت عنهم	٨٧
الباب ١٠٥- العلة التي من أجلها تهنى عن الحصاد والجحاد والبذر بالليل	٨٩
الباب ١٠٦- العلة التي من أجلها جعلت الشيعة في حل من الخمس	٨٩
الباب ١٠٧- علة اخذ الخمس	٩٠
الباب ١٠٨- العلة التي من أجلها جعل الصيام على الناس	٩٠
الباب ١٠٩- العلة التي من أجلها فرض الله عزوجل الصوم على امة محمد ثانية ثلثين يوماً وفرض على الامم السالفة اكثراً من ذلك	٩١
الباب ١١٠- العلة التي من أجلها لا يفطر الاحتلام الصائم والنكاح يفطره	٩٢
الباب ١١١- العلة التي من أجلها سمى يوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من الشهرين البيض وعلة اللحية للرجال	٩٢
الباب ١١٢- العلة التي من أجلها سن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل شهر صوم خمسين بينماما اربعاء	٩٤
الباب ١١٣- العلة التي من أجلها وجوب الافطار على المريض والمسافر	٩٥
الباب ١١٤- العلة في كراهة شم الرياحين للصائم	٩٥
الباب ١١٥- العلة التي من أجلها لا ينبعى للضيوف ان يصوم تطوعاً الا باذن صاحبه ولاصاحبه ان يصوم تطوعاً الا باذن ضيفه	٩٨
الباب ١١٦- العلة التي من أجلها كره الباقي طلاقاً ان يصوم يوم عرفة	١٠٠

## الباب العوان

## الصفحة

- الباب ١١٧ - العلة التي من اجلها كان لا يصوم الحسن عليه يوم عرفة ويصومه  
الحسين عليه  
١٠٠
- الباب ١١٨ - العلة التي من اجلها تكره القبلة للصائم  
١٠١
- الباب ١١٩ - العلة التي من اجلها لا يجوز للمسافر الذي يجب عليه التقصير  
ان يجماع بالنهار  
١٠١
- الباب ١٢٠ - العلة التي من اجلها من دخل على أخيه وهو صائم نطوعاً فأفطر  
كان له أجران  
١٠١
- الباب ١٢١ - العلة التي من اجلها صار على من نذر ان يصوم حيناً صوم  
ستة اشهر  
١٠٢
- الباب ١٢٢ - العلة التي من اجلها يجوز للرجل الصائم ان يستنقع في الماء  
ولايجوز للمرأة  
١٠٢
- الباب ١٢٣ - العلة التي من اجلها تكون ليلة القدر في كل سنة  
١٠٣
- الباب ١٢٤ - العلة التي من اجلها تنزل المغفرة على من صام شهر رمضان  
ليلة العيد  
١٠٣
- الباب ١٢٥ - العلة التي من اجلها لا توفق العامة لفطر وللاضحى  
١٠٤
- الباب ١٢٦ - العلة التي من اجلها يتجدد لآل محمد صلوات الله عليهم في  
كل عيد حزن جديد  
١٠٤
- الباب ١٢٧ - علة اخراج الفطرة  
١٠٥
- الباب ١٢٨ - العلة التي من اجلها صار التمر في الفطرة افضل من غيره  
١٠٥
- الباب ١٢٩ - العلة التي من اجلها عدل الناس في الفطرة من صاع الى نصف صاع  
١٠٦
- الباب ١٣٠ - العلة التي من اجلها روى ان الجيران احق بالفطرة من غيرهم  
١٠٦
- الباب ١٣١ - العلة التي من اجلها حرم الله عز وجل الكبائر  
١٠٧

الصفحة	العنوان	الباب
	الباب ١٣٢ - العلة التي من اجلها جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس	١١٢
١١٢	الباب ١٣٣ - العلة التي من اجلها وضع البيت	الباب
١١٣	الباب ١٣٤ - العلة التي من اجلها وضع البيت وسط الارض	١١٣
١١٣	الباب ١٣٥ - العلة التي من اجلها لم يكن ينبغي ان يوضع لدور مكة ابواب	١١٣
١١٤	الbab ١٣٦ - العلة التي من اجلها سميت مكة مكة	١١٣
١١٤	الbab ١٣٧ - العلة التي من اجلها سميت مكة بكة	١١٤
١١٥	الbab ١٣٨ - العلة التي من اجلها سميت الكعبة كعبة	١١٥
١١٦	الbab ١٣٩ - العلة التي من اجلها سمى بيت الله الحرام	١١٦
١١٦	الbab ١٤٠ - العلة التي من اجلها سمى البيت العتيق	١١٦
١١٧	الbab ١٤١ - العلة التي من اجلها سمى الحطيم حطينا	١١٧
١١٨	الbab ١٤٢ - علة وجوب العج والطواف بالبيت وجميع المناسك	١١٨
١٢٦	الbab ١٤٣ - العلة التي من اجلها صار الطواف سبعة اشواط	١٢٦
١٢٨	الbab ١٤٤ - العلة التي من اجلها صارت العمرة على الناس واجبة بمنزلة العج	١٢٨
١٢٨	الbab ١٤٥ - العلة التي من اجلها يجوز للمحرم ان يستاك	١٢٨
١٢٩	الbab ١٤٦ - العلة في كراهيته لبس الطيلسان المزدر للمحرم	١٢٩
١٢٩	الbab ١٤٧ - العلة التي من اجلها لا يستحب الهدى الى الكعبة وما يجب	١٢٩
١٣٢	الbab ١٤٨ - العلة التي من اجلها سمى العج حجا	١٣٢
١٣٢	الbab ١٤٩ - العلة التي من اجلها يجب التمتع بالعمرة الى العج دون القران والافراد	١٣٢
١٣٣	الbab ١٥٠ - العلة التي من اجلها سميت العمرة العمرة	١٣٣
١٣٣	الbab ١٥١ - علة غسل دخول البيت	١٣٣

الصفحة	العنوان	الباب
١٣٣	الباب ١٥٢ - علة الرمل بالبيت	
١٣٤	الباب ١٥٣ - العلة التي من أجلها لم يتمتع النبي ﷺ بالعمرة الى الحج وامر الناس بالتمتع	
١٣٧	الباب ١٥٤ - العلة التي من أجلها لم يعذب ماء نزم وصار غورا	
١٣٨	الباب ١٥٥ - العلة التي من أجلها يعذب ماء نزم في وقت دون وقت	
١٣٨	الباب ١٥٦ - علة تحرير المسجد والحرم ووجوب الاحرام	
١٣٩	الباب ١٥٧ - علة التلبية	
١٤٣	الباب ١٥٨ - العلة التي من أجلها يكون في الناس من يحج حجة وفيهم من يحج حجتين او اكثر وفيهم من لا يحج ابدا	
١٤٤	الباب ١٥٩ - العلة التي من أجلها صار الحرم مقدار ما هو	
١٤٧	الباب ١٦٠ - علة تأثير قدمي ابراهيم عليه السلام في المقام وعلة تحويل المقام من مكانه الى حيث هو الساعة	
١٤٨	الباب ١٦١ - علة استلام الحجر الاسود وعلة استلام ركن اليماني والمستجار	
١٥٤	الباب ١٦٢ - العلة التي من أجلها صار الحجر اسود بعد ما كان ابيض وعلة التي من أجلها لا يبرء ذوعاهة يمسد الان	
١٥٤	الباب ١٦٣ - العلة التي من أجلها صار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون الركين الآخرين وعلة التي من أجلها صار مقام ابراهيم عليه السلام على يسار العرش	
١٥٤	الباب ١٦٤ - العلة التي من أجلها وضع الله الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره وعلة التي من أجلها يقبّل وعلة التي من أجلها اخرج من الجنة وعلة التي من أجلها جعل الميثاق فيه	
١٥٥	الباب ١٦٥ - العلة التي من أجلها سمى الصفا صفا والمروة مروة	

الصفحة	العنوان	الباب
١٥٩	الباب ١٦٦ - العلة التي من اجلها جعل السعي بين الصفا والمروة	الباب ١٦٦ العلة التي من اجلها جعل السعي بين الصفا والمروة
١٦٠	الباب ١٦٧ - علة الهرولة بين الصفا والمروة	الباب ١٦٧ علة الهرولة بين الصفا والمروة
١٦١	الباب ١٦٨ - العلة التي من اجلها صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل	الباب ١٦٨ العلة التي من اجلها صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل
١٦١	الباب ١٦٩ - العلة التي من اجلها احرم رسول الله ﷺ من مسجد الشجرة ولم يحرم دون ذلك	الباب ١٦٩ العلة التي من اجلها احرم رسول الله ﷺ من مسجد الشجرة ولم يحرم دون ذلك
١٦٢	الباب ١٧٠ - علة الاشعمار والتقليد	الباب ١٧٠ علة الاشعمار والتقليد
١٦٣	الباب ١٧١ - العلة التي من اجلها سمى يوم التروية يوم التروية	الباب ١٧١ العلة التي من اجلها سمى يوم التروية يوم التروية
١٦٤	الباب ١٧٢ - العلة التي من اجلها سميت مني مني	الباب ١٧٢ العلة التي من اجلها سميت مني مني
١٦٤	الباب ١٧٣ - العلة التي من اجلها سميت عرفات عرفات	الباب ١٧٣ العلة التي من اجلها سميت عرفات عرفات
١٦٥	الباب ١٧٤ - العلة التي من اجلها سمى مسجد الخيف مسجد الخيف	الباب ١٧٤ العلة التي من اجلها سمى مسجد الخيف مسجد الخيف
١٦٥	الباب ١٧٥ - العلة التي من اجلها سميت المزدلفة مزدلفة	الباب ١٧٥ العلة التي من اجلها سميت المزدلفة مزدلفة
١٦٦	الباب ١٧٦ - العلة التي من اجلها سميت المزدلفة جمعا	الباب ١٧٦ العلة التي من اجلها سميت المزدلفة جمعا
١٦٦	الباب ١٧٧ - علة رمي الجamar	الباب ١٧٧ علة رمي الجamar
١٦٧	الباب ١٧٨ - علة الاضحية	الباب ١٧٨ علة الاضحية
١٦٧	الباب ١٧٩ - العلة التي من اجلها يستحب استفراه الضحايا	الباب ١٧٩ العلة التي من اجلها يستحب استفراه الضحايا
١٦٨	الباب ١٨٠ - العلة التي من اجلها لا يجوز اطعام المساكين في كفارة اليمين من لحوم الاضاحى	الباب ١٨٠ العلة التي من اجلها لا يجوز اطعام المساكين في كفارة اليمين من لحوم الاضاحى
١٦٨	الباب ١٨١ - العلة التي من اجلها نهى عن حبس لحوم الاضاحى فوق ثلاثة أيام ثم اطلق في ذلك	الباب ١٨١ العلة التي من اجلها نهى عن حبس لحوم الاضاحى فوق ثلاثة أيام ثم اطلق في ذلك
١٧٠	الباب ١٨٢ - العلة التي من اجلها يجوز ان يعطى الاضحية من يسلخها بعجلتها	الباب ١٨٢ العلة التي من اجلها يجوز ان يعطى الاضحية من يسلخها بعجلتها
١٧٠	الباب ١٨٣ - العلة التي من اجلها يجب على من لا يبعد ثمن الاضحية ان يستقر من	الباب ١٨٣ العلة التي من اجلها يجب على من لا يبعد ثمن الاضحية ان يستقر من

العنوان	الباب
الباب ١٨٤ - العلة التي من اجلها تجزى البدنة عن نفس واحدة و تجزى البقرة عن خمسة نفر	١٧١
الباب ١٨٥ - العلة التي من اجلها يجزى في الهدى الجذع من النأن و لا يجزى الجذع من المعر	١٧٢
الباب ١٨٦ - العلة التي من اجلها سقط الذبح عن تمت عن امه و اهل	١٧٣
الباب ١٨٧ - العلة التي من اجلها رفع عن اهل اليمن الذبح والحلق	١٧٣
الباب ١٨٨ - العلة التي من اجلها سمى الحج الاكبر	١٧٣
الباب ١٨٩ - العلة التي من اجلها سمى الطائف طائفًا	١٧٣
الباب ١٩٠ - العلة التي من اجلها صير الموقف بالمشعر ولم يصير بالحرم	١٧٤
الباب ١٩١ - العلة التي من اجلها لا يكتب على الحاج ذنب اربعة اشهر	١٧٥
الباب ١٩٢ - العلة التي من اجلها افاض رسول الله <small>صلوات الله عليه وسلم</small> من المشعر خلاف اهل الجاهلية	١٧٦
الباب ١٩٣ - العلة التي من اجلها يقام الحد على الجانى فى الحرم ولا يقام على الجانى فى غير الحرم اذا فر <small>إلى</small> الحرم	١٧٦
الباب ١٩٤ - العلة التي من اجلها سمى الابطح ابطح	١٧٧
الباب ١٩٥ - العلة التي من اجلها يأكل المحرم الصيد اذا اضطر اليه و علة من روى انه يأكل الميتة	١٧٧
الباب ١٩٦ - علة كراهة المقام بمكة	١٧٨
الباب ١٩٧ - العلة التي من اجلها يكره الاحتباء في المسجد العرام	١٧٩
الباب ١٩٨ - العلة التي من اجلها صار الى كوب في الحج افضل من المتنى	١٧٩
الباب ١٩٩ - العلة التي من اجلها صاد التكبير ايام التشريق بمنى في دبر خمس عشرة صلاة وبالامصار في دبر عشر صلوات	١٨١

العنوان	الباب
الباب ٢٠٠ - العلة التي من اجلها صار الـ كـن الشامي متـحر كـافـي الشـتـاء والـصـيف	١٨١
الباب ٢٠١ - العلة التي من اجلها صار البيت مرتفعاً يـصـعد اليـه بالـدرج	١٨٢
الباب ٢٠٢ - العلة التي من اجلها هـدـمت قـرـيشـ الكـعـبـة	١٨٣
الباب ٢٠٣ - العلة التي من اجلها كان رسول الله ﷺ يـمـرـفـي كلـ حـجـةـ منـ حـجـجـهـ بـالـمـازـمـينـ فـيـنـزـلـ فـيـبـوـلـ وـالـعـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ صـارـ	
الـدـخـولـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ مـنـ بـابـ بـنـىـ شـيـبـةـ وـالـعـلـةـ التـىـ	
مـنـ اـجـلـهـ صـارـ التـكـبـيرـ يـذـهـبـ بـالـضـفـاطـ وـالـعـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ	
صـارـ الـصـرـوـرـةـ يـسـتـحـبـ لـهـ دـخـولـ الـكـعـبـةـ وـالـعـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ	
صـارـ الـعـلـقـ عـلـىـ الـصـرـوـرـةـ دـاجـبـاـ وـالـعـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ يـسـتـحـبـ	
لـلـصـرـوـرـةـ اـنـ يـطـأـ المـشـعـرـ بـرـ جـلـهـ	١٨٤
الـبـابـ ٢ـ٠ـ٤ـ -ـ العـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ جـعـلـتـ اـيـامـ مـنـىـ ثـلـثـةـ	١٨٥
الـبـابـ ٢ـ٠ـ٥ـ -ـ العـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ لـاـ يـجـوزـ لـلـرـجـلـ اـنـ يـدـهـنـ حـينـ يـرـيدـ	
الـاحـرـامـ بـدـهـنـ فـيـهـ مـسـكـ اوـعـنـبـرـ	١٨٦
الـبـابـ ٢ـ٠ـ٦ـ -ـ العـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ لـاـ يـؤـخـذـ الطـيـرـ الـاهـلـيـ اـذـ دـخـلـ الـحـرـمـ	١٨٦
الـبـابـ ٢ـ٠ـ٧ـ -ـ العـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ اـذـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ لـلـعـبـاسـ اـنـ يـلـبـثـ	
بـسـكـةـ لـيـالـىـ مـنـىـ	١٨٦
الـبـابـ ٢ـ٠ـ٨ـ -ـ العـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ لـمـ بـيـتـ اـمـيـرـ الـمؤـمنـينـ عـلـيـ عـلـيـ بـعـكـةـ بـعـدـ اـذـ	
هـاجـرـمـنـهاـ حـتـىـ قـبـضـ	١٨٧
الـبـابـ ٢ـ٠ـ٩ـ -ـ العـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ لـاـ يـجـوزـ لـلـمـحـرـمـ اـنـ يـظـلـ عـلـىـ نـفـسـهـ	
مـنـ غـيرـ عـلـةـ	١٨٧
الـبـابـ ٢ـ١ـ٠ـ -ـ نـوـادـرـ عـلـلـ الـحـجـ	١٨٨
الـبـابـ ٢ـ١ـ١ـ -ـ العـلـةـ التـىـ مـنـ اـجـلـهـ يـجـبـ الدـنـوـ مـنـ الـهـضـبـاتـ بـعـرـفـاتـ	١٩١

## الباب العوان

## الصفحة

- ٢١٢ - علة منع الصيد **الباب ١٩٢**
- ٢١٣ .. علة كراهة الكحل للمرأة المحرمة **الباب ١٩٢**
- ٢١٤ - علة وجوب البدنة على المحرم ينظر الى ساق امرأة او الى فرجها فيمنى **الباب ١٩٢**
- ٢١٥ - العلة التي من اجلها صار الحج افضل من الصلوة والصيام **الباب ١٩٣**
- ٢١٦ - العلة التي من اجلها اطلق للمحرم ان يطرح عنه القراد والحمل **الباب ١٩٤**
- ٢١٧ - العلة التي من اجلها لا يكون جدالا في بعض الاحيان **الباب ١٩٤**
- ٢١٨ - العلة التي من اجلها لا يجوز للمحرم ان ينظر في المرأة **الباب ١٩٥**
- ٢١٩ - العلة التي من اجلها يجوز للمرأة المحرمة لبس السراويل **الباب ١٩٥**
- ٢٢٠ - العلة التي من اجلها سمى مسجد الفضیح مسجد الفضیح **الباب ١٩٦**
- ٢٢١ - العلة التي من اجلها وجبت زيارة النبي ﷺ و الائمه **الباب ٢٩٦**  
بعد الحج
- ٢٢٢ - النواود **الباب ١٩٨**
- ٢٢٣ - العلة التي من اجلها اوجب الله على اهل الكباير النار **الباب ٢١٧**
- ٢٢٤ - علة تحريم الخمر **الباب ٢١٩**
- ٢٢٥ - العلة التي من اجلها صار شرب الخمر اشر من ترك الصلوة **الباب ٢٢٠**
- ٢٢٦ - العلة التي من اجلها احل ما يرجع الى الثالث من الطلاء **الباب ٢٢٠**
- ٢٢٧ - علة منع شرب الخمر في حال الاضطرار **الباب ٢٢٢**
- ٢٢٨ - العلة التي من اجلها حرم قتل النفس **الباب ٢٢٣**
- ٢٢٩ - العلة التي من اجلها حرم عقوق الوالدين **الباب ٢٢٣**
- ٢٣٠ - العلة التي من اجلها حرم الزنا **الباب ٢٢٤**
- ٢٣١ - العلة التي من اجلها حرم قذف المحسنات **الباب ٢٢٤**

الصفحة	العنوان	الباب
٢٢٥	الباب ٢٣٢ - العلة التي من اجلها حرم اكل مال اليتيم ظلما	
٢٢٦	الباب ٢٣٣ - العلة التي من اجلها حرم الفرار من الزحف والتعرّب بعد الهجرة	
٢٢٧	الباب ٢٣٤ - علة تحريم مائل به لغير الله	
٢٢٧	الباب ٢٣٥ - علة تحريم سباع الطير والوحش	
٢٢٨	الباب ٢٣٦ - علة تحريم الربا	
٢٣٧	الباب ٢٣٧ - العلة التي من اجلها حرم الله عز وجل الخمر والميّة والدم	
٢٢٩	ولحم الخنزير والقرد والدب والفيل والطحال	
٢٣٢	الباب ٢٣٨ - العلة التي من اجلها يكره اكل لحم الغراب	
٢٣٢	الباب ٢٣٩ - علل المسوخ واصنافها	
٢٤٠	الباب ٢٤٠ - العلة التي من اجلها قد يرتكب المؤمن المحارم ويحمل الكافر الحسنات	
٢٣٨		
٢٤٠	الباب ٢٤١ - علة الطيب وسيبه	
٢٤٢	الباب ٢٤٢ - العلة التي من اجلها ابى الله عز وجل لصاحب المخلق السيء بالتنويم	
٢٤١	الباب ٢٤٣ - العلة التي من اجلها لا يقبل توبه صاحب البدعة	
٢٤٤	الباب ٢٤٤ - العلة التي من اجلها صار المخطاف لا يمشي على الارض وسكن البيوت	
٢٤٢		
٢٤٥	الباب ٢٤٥ - العلة التي من اجلها صار الثور غاضباً طرقه لا يرفع رأسه الى السماء	
٢٤٣		
٢٤٦	الباب ٢٤٦ - العلة التي من اجلها صارت الماعز مفرقة الذئب بادية الحياة والغورة وصارت النعجة مستورة الحياة والغورة	
٢٤٤		
٢٤٧	الباب ٢٤٧ - علة الكي على ابدي الدواب ونتاج البغل	
٢٤٥		
٢٤٨	الباب ٢٤٨ - علة خلق الهر والخنزير	
٢٤٦	الباب ٢٤٩ - العلة التي من اجلها خلق الله عز وجل الذباب	

الصفحة	العنوان	الباب
٢٤٧	الباب ٢٥٠ - علة خلق الكلب	الباب
٢٤٧	الباب ٢٥١ - علة خلق الذر	الباب
٢٤٨	الباب ٢٥٢ - علة خلوق الوجه من غير كبر	الباب
٢٤٩	الباب ٢٥٣ - علة علامات الصابر	الباب
٢٤٩	الباب ٢٥٤ - العلة التي من اجلها صارت همة النساء في الرجال	الباب
٢٤٩	الباب ٢٥٥ - العلة التي من اجلها جعل الشهادة في الشكاح	الباب
٢٥٠	الباب ٢٥٦ - العلة التي من اجلها حرم الجمع بين الاختين	الباب
٢٥٠	الباب ٢٥٧ - العلة التي من اجلها نهى عن تزويج المرأة على عمتها و خالتها	الباب
٢٥٠	الباب ٢٥٨ - العلة التي من اجلها صار مهر السنة خمسمائة درهم	الباب
٢٥١	الباب ٢٥٩ - العلة التي من اجلها صار مهر النساء عند المخالفين اربعة آلاف درهم	الباب
٢٦٠	الباب ٢٦٠ - العلة التي من اجلها يجوز للرجل ان ينظر الى امرأة يريد تزويجها	الباب
٢٦١	الباب ٢٦١ - العلة التي من اجلها اذا قال الرجل لامرأته : ما تيتنى وانت عذراء لم يكن عليه حد	الباب
٢٦٢	الباب ٢٦٢ - علة المهر و وجوبه على الرجال	الباب
٢٦٣	الباب ٢٦٣ - العلة التي من اجلها يكره ان يكون المهر اقل من عشرة دراهم	الباب
٢٦٤	الباب ٢٦٤ - العلة التي من اجلها اذا زنى الرجل قبل الدخول بأهله فرق بينهما	الباب
٢٦٥	الباب ٢٦٥ - العلة التي من اجلها اذا زنت المرأة قبل دخول الزوج بها فرق بينهما ولم يكن لها صداق	الباب
٢٦٤	الباب ٢٦٦ - العلة التي من اجلها يجوز ان يتزوج في الشكاك ولا يجوز ان يتزوجوا	الباب

## الباب العنوان

## الصفحة

- الباب ٢٦٧ - العلة التي من أجلها لا يجوز أن يجامع الرجل وفي البيت صبي ٢٥٥
- الباب ٢٦٨ - علة استبراء الجواري ٢٥٥
- الباب ٢٦٩ - العلة التي من أجلها إذا كان للرجل أمرانين كان جائزًا له أن يفضل أحديهما على الآخرى ٢٥٥
- الباب ٢٧٠ - العلة التي من أجلها لا يجوز للأسير أن يتزوج مادام في أيدي المشركين ٢٥٦
- الباب ٢٧١ - العلة التي من أجلها أحل للرجل أن يتزوج اربع نسوة ولم يحل له أكثر من ذلك والعلة التي من أجلها لا يجوز أن تتزوج المرأة لازوجاً واحداً والعلة التي من أجلها يتزوج العبد باثنتين ٢٥٦
- الباب ٢٧٢ - العلة التي من أجلها جعل الله عز وجل الفيرة للرجال ولم يجعلها للنساء ٢٥٧
- الباب ٢٧٣ - علة حلق شعر المولود ٢٥٨
- الباب ٢٧٤ - علة الختان ٢٥٨
- الباب ٢٧٥ - العلة التي من أجلها لا يقع الطلاق لأعلى كتاب الله والسنة ٢٦٠
- الباب ٢٧٦ - علة طلاق العدة والعلة التي من أجلها لا تحل المرأة لزوجها بعد تسع تطليقات والعلة التي من أجلها صار طلاق المملوك اثنتين ٢٦٠
- الباب ٢٧٧ - العلة التي من أجلها صار عدة المطلقة ثلاثة أشهر أو ثلث حيس وعده المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام ٢٦١
- الباب ٢٧٨ - العلة التي من أجلها لا تحل الملاعنة لزوجها الذي لعنها أبداً ٢٦٢
- الباب ٢٧٩ - العلة التي من أجلها لا تقبل شهادة النساء في الطلاق ولافي رؤبة الهلال ٢٦٣

الصفحة	العنوان	الباب
٢٦٣	الباب ٢٨٠ - العلة في شهادة رجل وامرأتين	
٢٦٤	البات ٢٨١ - العلة التي من اجلها تعتد المطلقة من يوم طلاقها زوجها والمتوفى عنها زوجها تعتد حين بيلتها الخبر	
٢٦٤	الباب ٢٨٢ - العلة التي من اجلها جمل في الزنا برابعة شهود وفي القتل شاهدان	
٢٦٥	الباب ٢٨٣ - العلة التي من اجلها اذا طلق الرجل امرأته في مرضه ورثته ولم يرثها	
٢٦٦	الباب ٢٨٤ - العلة التي من اجلها لا يحل طلاق الشيعة الثلاث لمخالفتهم وطلاق مخالفتهم يحل لهم	
٢٦٦	الباب ٢٨٥ - علة تحصين الامة الحر	
٢٦٧	الباب ٢٨٦ - العلة التي من اجلها فضل الرجال على النساء	
٢٦٨	الباب ٢٨٧ - العلة التي من اجلها لاتحصل المتعة الحر	
٢٦٨	الباب ٢٨٨ - العلة التي من اجلها نهى عن طاعة النساء	
٢٦٩	الباب ٢٨٩ - علل فوادر النكاح	
٢٧٦	الباب ٢٩٠ - العلة التي من اجلها يكره النفح في الفرج	
٢٩١	الباب ٢٩١ - العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يؤاجر الارض بحظنة وشعير ويزرعها الحنطة والشعير ويجوز له ان يؤاجرها بالمذهب والفضة	
٢٧٧	الباب ٢٩٢ - العلة التي من اجلها لا يجوز تطويل شعر الشارب والابط والعانة	
٢٧٧	الباب ٢٩٣ - العلة التي من اجلها صار مولى الرجل منه	
٢٧٧	الباب ٢٩٤ - علة النهي عن القران بين الفواكه	
٢٧٨	الباب ٢٩٥ - علة كراهة الثوم والبصل والكراث	
٢٧٨	الباب ٢٩٦ - العلة التي من اجلها سمي تبعاً	

العنوان	الباب
الصفحة	
٢٧٩	الباب ٢٩٧ - العلة التي من اجلها نهى عن الفراد من الوباء
٢٨٠	الباب ٢٩٨ - العلة التي من اجلها يؤخر الله عزوجل العقوبة عن العباد
٢٩٩	الباب ٢٩٩ - العلة التي من اجلها يخلد من يخلد في الجنة و يخلد من يخلد في النار
٢٨٢	
٢٨٢	الbab ٣٠٠ - العلة التي من اجلها سمى المؤمن مؤمنا
٢٨٣	الbab ٣٠١ - العلة التي من اجلها صارت نية المؤمن خيراً من عمله
٢٨٤	الbab ٣٠٢ - علة تحليل مال الولد للوالد
٢٨٤	الbab ٣٠٣ - العلة التي من اجلها حرم على الرجل جارية ابنته و احل له جارية ابنته
٢٨٥	
٢٨٥	الbab ٣٠٤ - العلة التي من اجلها سمى الطبيب طبيبا
٢٨٥	الbab ٣٠٥ - العلة التي من اجلها انظر الله ابليس الى يوم الوقت المعلوم
٢٨٦	الbab ٣٠٦ - العلة التي من اجلها سمى الرجيم رجينا
٢٨٦	الbab ٣٠٧ - العلة التي من اجلها سمى الخناس خناسا
٢٨٦	الbab ٣٠٨ - العلة التي من اجلها نهى عن مخالطة المعارف
٢٨٧	الbab ٣٠٩ - العلة التي من اجلها يكره معاملة اصحاب العاهات
٢٨٧	الbab ٣١٠ - العلة التي من اجلها يكره مخالطة الاكراد
٢٨٨	الbab ٣١١ - العلة التي من اجلها يكره مخالطة السفلة
٢٨٨	الbab ٣١٢ - العلة التي من اجلها يكره الدين
٢٩٠	الbab ٣١٣ - العلة التي من اجلها لاتبع الدار ولا الخادم في الدين
٢٩١	الbab ٣١٤ - علل الصناعات المكرورة
٢٩٢	الbab ٣١٥ - العلة التي من اجلها يجب الاخذ بخلاف ما نقوله العامة
٢٩٣	الbab ٣١٦ - علة هتك الستر

الصفحة	العنوان	الباب
٢٩٤	الباب ٣١٧ - علة النهي عن اكل الطين	
٢٩٥	الباب ٣١٨ - العلة التي من اجلها يكره التخلل بالريحان وبقضيب الرمان	
٢٩٦	الباب ٣١٩ - العلة التي من اجلها يكره لبس النعال الملمس	
٢٩٦	الباب ٣٢٠ - العلة التي من اجلها لا ترجم المرأة اذا ذنمت بها غلام وان كانت محصنة	
٢٩٦	الباب ٣٢١ - العلة التي من اجلها يجعل قاذف المستكريه	
٢٩٧	الباب ٣٢٢ - العلة التي من اجلها لا يجعل الغلام الذي لم يحتم اذا قذف	
٢٩٧	الباب ٣٢٣ - العلة التي من اجلها لا يقطع المعترض بالسرقة تحت الضرب اذا لم يأت بالسرقة	
٢٩٨	الباب ٣٢٤ - العلة التي من اجلها لا يقطع الاجر والضيف اذا سرقا	
٢٩٩	الباب ٣٢٥ - العلة التي من اجلها لا يزداد السارق على قطع اليد والرجل	
٣٠١	الباب ٣٢٦ - علل فوادر الحدود	
٣٠٤	الباب ٣٢٧ - العلة التي من اجلها لا يكون بين اهل الذمة معاقلة	
٣٠٥	الباب ٣٢٨ - العلة التي من اجلها جعل البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه في الاموال وجعل في الدماء البينة على المدعى عليه وعلى القسامه	
٣٠٧	الباب ٣٢٩ - العلة التي من اجلها لا يقاد للمجنون من قاتله	
٣٠٧	الباب ٣٣٠ - العلة التي من اجلها صارت دية الميت اذا قطع رأسه تجعل في ابواب البر للميته ولا تجعل للورثة كما تجعل دية الجنين	
٣٠٨	الباب ٣٣١ - العلة التي من اجلها يجعل الزانى مائة جلدة وشارب الخمر ثمانين	
٣٠٨	الباب ٣٣٢ - العلة التي من اجلها لا يقطع الطرار والمختلس	
٣٠٩	الباب ٣٣٣ - العلة التي من اجلها يجعل ظل الذى يزعم انه احتمل بأم غيره	

## الصفحة

## الباب في العنوان

- الباب ٣٣٤ - العلة التي من اجلها لا يقام الحد بأرض المدحور ٣٠٩
- الباب ٣٣٥ - العلة التي من اجلها صار حد القاذف وشارب الخمر ثمانين ٣٠٩
- الباب ٣٣٦ - العلة التي من اجلها اذا قذف الزوج امرأته وكانت شهادته اربع شهادات واذا قذفها غير الزوج جلد المحدود ٣١٠
- الباب ٣٣٧ - العلة التي من اجلها يضرب العبد في المدحور ما يضرب الحر ٣١١
- الباب ٣٣٨ - العلة التي من اجلها يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر الكفار ٣١١
- الباب ٣٣٩ - العلة التي من اجلها يقتل المحدود في الزنا او شرب الخمر في الثالثة ٣١٢
- الباب ٣٤٠ - علة تحريم اللواط والسحق ٣١٢
- الباب ٣٤١ - العلة التي من اجلها امر الله تبارك وتعالى عباده اذا تداينوا وتعاملوا ان يكتبوا بينهم كتابا ٣٢٠
- الباب ٣٤٢ - علة المد والجزر ٣٢١
- الباب ٣٤٣ - علة الرولزة ٣٢٢
- الباب ٣٤٤ - العلة التي من اجلها يفسل الصبيان من الفمر ٣٢٥
- الباب ٣٤٥ - العلة التي من اجلها صارت الفيبة اشد من الزنا ٣٢٥
- الباب ٣٤٦ - العلة التي من اجلها قد يكون المؤمن احد شيء واسع شيء وانكح شيء والمة التي من اجلها صار اشد في دينه من العجبال ٣٢٦
- الباب ٣٤٧ - العلة التي من اجلها ناصرت الشهور ٣٢٧
- الباب ٣٤٨ - العلة التي من اجلها لم يشرب جعفر بن ابي طالب عليهما السلام خمراً فقط ولم يكذب ولم يزن ولم يبعد صنما ٣٢٧
- الباب ٣٤٩ - العلة التي من اجلها يكره ان يستشار العبد والسفلة في الامور ٣٢٨
- الباب ٣٥٠ - العلة التي من اجلها يكره مشاورة الجبان والبغيل والحرير من ٣٢٨
- الباب ٣٥١ - العلة التي من اجلها يكره اكتثار وضع اليد في اللحية ٣٢٩

## الباب العنوان

## الصفحة

- الباب ٣٥٢ - العلة التي من اجلها امر الانسان ان ينظر الى من هو دونه  
٣٢٩ ولا ينظر الى من هو فوقه
- الباب ٣٥٣ - العلة التي من اجلها صار المؤمن مكفرا  
٣٣٠
- الباب ٣٥٤ - العلة التي من اجلها تمجد العقوبة للمؤمن في الدنيا  
٣٣١
- الباب ٣٥٥ - العلة التي من اجلها احل الله عزوجل لحم البقر والقنم والابل  
٣٣١ وغير ذلك من اصناف ما يؤكل
- الباب ٣٥٦ - العلة التي من اجلها يكره اكل الغدد  
٣٣٢
- الباب ٣٥٧ - العلة التي من اجلها حرم النخاع والطحال والاثنين  
٣٣٢
- الباب ٣٥٨ - العلة التي من اجلها يكره اكل الكلبيتين  
٣٣٣
- الباب ٣٥٩ - العلة التي من اجلها نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن اكل  
٣٣٣ لحوم حمر الاهلية وعلة تحريم البغال
- الباب ٣٦٠ - العلة التي من اجلها كره التصفيير  
٣٣٤
- الباب ٣٦١ - العلة التي من اجلها يكره تكليف المخالفين للحوائج  
٣٣٥
- الباب ٣٦٢ - العلة التي من اجلها يدعى الناس باسم امهائهم يوم القيمة  
٣٣٥
- الباب ٣٦٣ - العلة التي من اجلها لا يدخل ولد الذئب الجنة  
٣٣٦
- الباب ٣٦٤ - علة تحريم النظر الى شعور النساء المحجوبات  
٣٣٦
- الباب ٣٦٥ - العلة التي من اجلها اطلق النظر الى رؤس اهل تهامة والاعراب  
٣٣٦ واهل السواد من اهل الذمة
- الباب ٣٦٦ - العلة التي من اجلها لا يجوز قتل الاسير لمن اسره اذا عجز  
٣٣٧ عن المشي
- الباب ٣٦٧ - علة طول مدة السلطان وقصر مدته  
٣٣٨
- الباب ٣٦٨ - العلة التي من اجلها لا يجوز للرجل ان يتخدمن النبط ولها نصيروأ

الصفحة	العنوان	الباب
٣٣٨	الباب ٣٦٩ - العلة التي من أجلها صارت الوضبة باثلثة	الباب ٣٦٩ - العلة التي من أجلها صارت الوضبة باثلثة
٣٤٠	الباب ٣٧٠ - العلة التي من أجلها لا تغول سهام المواريث [على ستة اسهم]	الباب ٣٧٠ - العلة التي من أجلها لا تغول سهام المواريث [على ستة اسهم]
٣٤٣	الباب ٣٧١ - العلة التي من أجلها صارت الميراث للذكر مثل حظ الانثيين	الباب ٣٧١ - العلة التي من أجلها صارت الميراث للذكر مثل حظ الانثيين
٣٤٥	الباب ٣٧٢ - العلة التي من أجلها لا ترث المرأة، مما يترك زوجها من العقار شيئاً وترث مما سوى ذلك	الباب ٣٧٢ - العلة التي من أجلها لا ترث المرأة، مما يترك زوجها من العقار شيئاً وترث مما سوى ذلك
٣٤٦	الباب ٣٧٣ - العلة التي من أجلها سميت قم قم	الباب ٣٧٣ - العلة التي من أجلها سميت قم قم
٣٤٦	الباب ٣٧٤ - العلة التي من أجلها صارت بعض الاشجار يشمر وبعضها لا يشمر وبعضها له شوك	الباب ٣٧٤ - العلة التي من أجلها صارت بعض الاشجار يشمر وبعضها لا يشمر وبعضها له شوك
٣٤٧	الباب ٣٧٥ - علة صفرة لون المشمش وحلادة بعضها نواها دون بعض	الباب ٣٧٥ - علة صفرة لون المشمش وحلادة بعضها نواها دون بعض
٣٤٨	الباب ٣٧٦ - علة دود الشمارد وعلة خلق الشعرين وعلة خلق الذرة والجزر والملفت على صورتها	الباب ٣٧٦ - علة دود الشمارد وعلة خلق الشعرين وعلة خلق الذرة والجزر والملفت على صورتها
٣٤٩	الباب ٣٧٧ - علة صفرة الوجه وزرقة العيون وتناهى الاسنان وانتفاح الوجه	الباب ٣٧٧ - علة صفرة الوجه وزرقة العيون وتناهى الاسنان وانتفاح الوجه
٣٥٠	الباب ٣٧٨ - العلة التي من أجلها اذا قطع رأس النخلة لم تنبت	الباب ٣٧٨ - العلة التي من أجلها اذا قطع رأس النخلة لم تنبت
٣٥٠	الباب ٣٧٩ - العلة التي من أجلها ينبت كل النخل في مستنقع الماء العجوة	الباب ٣٧٩ - العلة التي من أجلها ينبت كل النخل في مستنقع الماء العجوة
٣٥١	الباب ٣٨٠ - العلة التي من أجلها صارت الشمس حارة تحرق والقمر بخلافها	الباب ٣٨٠ - العلة التي من أجلها صارت الشمس حارة تحرق والقمر بخلافها
٣٥١	الباب ٣٨١ - العلة التي من أجلها سميت سدرة المنتهي سدرة المنتهي	الباب ٣٨١ - العلة التي من أجلها سميت سدرة المنتهي سدرة المنتهي
٣٥١	الباب ٣٨٢ - العلة التي من أجلها سميت دريح الشمال	الباب ٣٨٢ - العلة التي من أجلها سميت دريح الشمال
٣٥٢	الباب ٣٨٣ - العلة التي من أجلها لا يجوز سب الرياح والجبال وال ساعات والايام والليالي	الباب ٣٨٣ - العلة التي من أجلها لا يجوز سب الرياح والجبال وال ساعات والايام والليالي
٣٥٢	الباب ٣٨٤ - العلة التي من أجلها سمى الطارق طارقا	الباب ٣٨٤ - العلة التي من أجلها سمى الطارق طارقا
٣٥٣	الباب ٣٨٥ - نوادر العلم	الباب ٣٨٥ - نوادر العلم